unbod

(وما آتـكم الرسول فخذوه وما نهـكم عنه فانتهوا)

الجزء الرابع

من

السنن الكبرى

لامام المحدثين الحافظ الجليل ابى بكر احمد بن الحسين
ابن على البيهقى المتوفى سنة ثمان وخمسين
واربع مائة رضى الله عنه

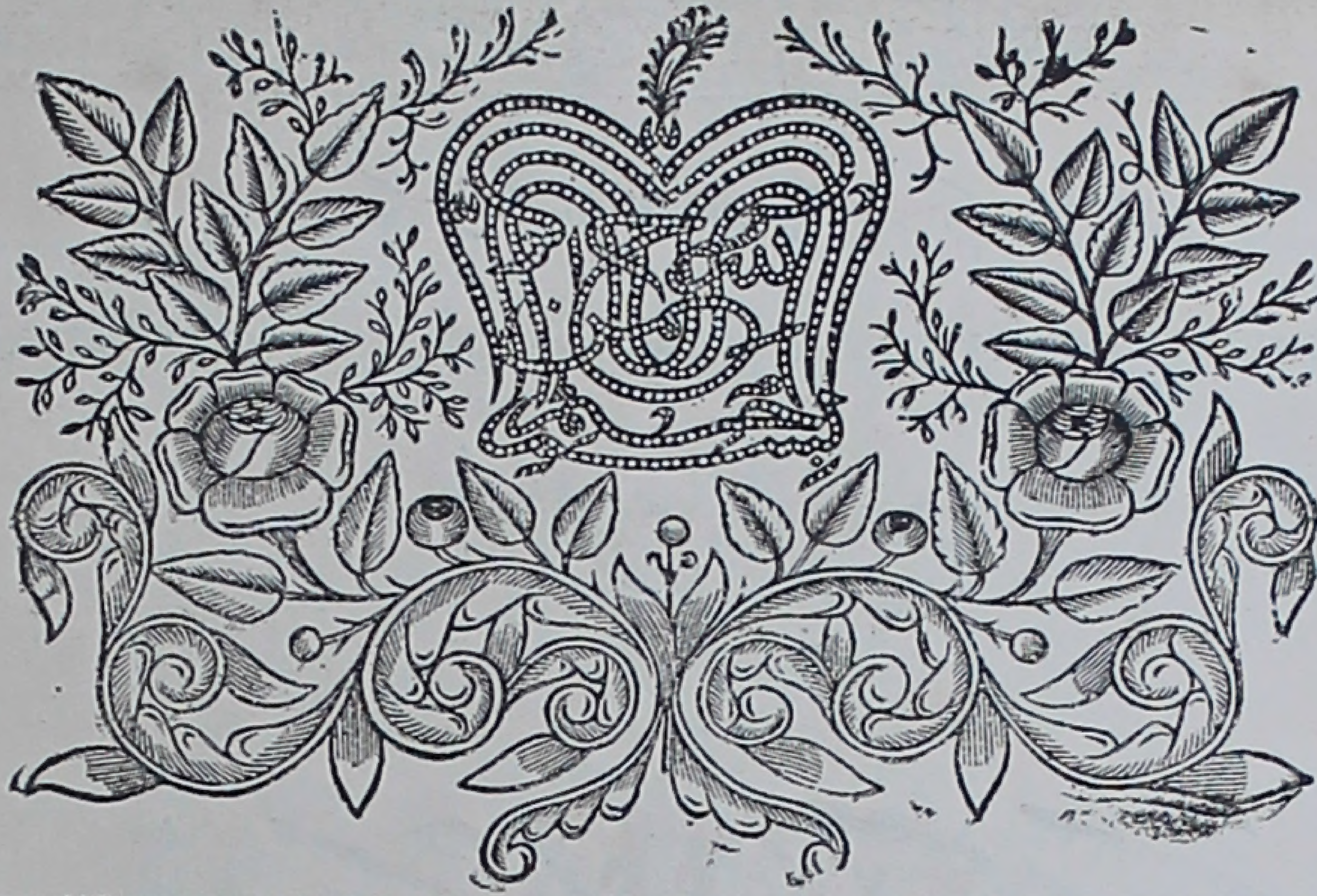
(وفى ذيله)

الجوهر النقى

للعلامة علاء الدين على بن عثمان الماردينى الشهير
(بابن التركمانى) المتوفى سنة خمس واربعين
وسبع مائة رحمه الله تعالى

(الطبعة الاولى)

بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند
عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن (سنة ١٣٥٠)
هجرية



بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر واعن ياكريم وصلى الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ الزكي المزكي ابوبكر ابو الفتح ابوالقاسم منصور بن عبدالمنعم (١) الفراوي النيسابوري قراءة عليه بها رحمه الله وايانا واجازلي جميع مسموعاته ومجازاته قال اخبرنا ابو المعالي محمد بن اسمعيل الفارسي واجازلي جميع مسموعاته قال اخبرنا الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقي (ح وانبأني) غير واحد من اشياخي عن ابي القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقي قال (٢) -

باب تسوية القبور وتسطيحها

(اخبرنا) ابو صالح العنبري انبأ (٣) جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الاسماعيلي ثنا هارون بن سعيد الايلي (ح واخبرنا) ابوعلي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن عمرو بن السرح قالا ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث ان ابا علي الهمداني حدثه قال كنا عندفضالة بن عبيد برودس (٤) بارض الروم فتوفي صاحب لنا فامر فضالة بقبره

---

(١) في النسخة المدراسية وعلامتها فيما يأتي (مد) ههنا كلمة زائدة صورتها (حافد) بلا نقط على الفاء - وفي اليمانية وعلامتها فيما يأتي - ى - (حاون) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا السند وليس فيه هذه الكلمة - ولهذا الرجل ترجمة في معجم البلدان جزء (٦) ص (٣٠٣) ولا ذكر فيه لهذه الكلمة (٢) جاء هذا السند في - مد - و - ى - ووقع في السندية وعلامتها فيما يأتي - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضي الامام العدل جمال الدين ابوالقاسم عبد الصمد بن محمد بن ابي الفضل بن علي الانصاري قال انبأ الشيخان الامامان العالمان ابوالقاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي وابوالمعالي محمد بن اسماعيل بن محمد الفارسي فيما كتبابه الينا من نيسابور (قال) وانبأ عنهما الامام الحافظ ابوالحسن علي بن سليمان بن احمد المرادي قراءة عليه ونحن نسمع قالا انبأ الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله تعالى قال (٣) في ضبط هذه الصيغة (انبا) بحث والنظر فيها جار (٤) قال ابوداود في سننه رودس جزيرة في البحر - وفي ضبط هذه الكلمة خلاف انظره في معجم البلدان -

---

قال (باب تسوية القبور وتسطيحها)

ذكر فيه امره عليه السلام عليا (ان لا يترك قبرا مشرفا الاسواه ولا تمثالا الاطمسه) - قلت - الظاهر ان المراد قبور المشركين بقرينة عطف التمثال عليها وكانوا يجعلون عليها الانصاب والابنية فاراد عليه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذبارى وفى رواية ابى صالح ان ثمامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقى سواء - رواه مسلم في الصحيح عن ابى الطاهر احمد ابن عمرو وهارون بن سعيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حبيب ابن ابى ثابت عن ابى وائل عن ابى هياج الاسدى قال قال لى على بن ابى طالب رضى الله عنه ابعثك على مابعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبرا مشرفا الا سويته ولا تمثالا فى بيت الا طمسته - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الثورى -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابى فديك المدنى عن عمرو بن هانىء عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا اماه اكشفى لى عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء(١) العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدما وابا بكر رضى الله عنه رأسه بين كتفى النبى صلى الله عليه وسلم وعمر رضى الله عنه رأسه عند رجلى النبى صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هانىء قاله غير واحد عن ابن ابى فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن(٢) بن صالح عن ابى البدا قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذى فيه قبر النبى صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

باب من قال بتسنيم القبور

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى ثنا محمد بن عمران المقابرى ثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر بن عياش ثنا سفيان التمار قال رأيت قبر النبى صلى الله عليه وسلم مسنما -

(واخبرنا) ابو عمرو انبأ ابو بكر ثنا الحسن ثنا حبان عن ابن المبارك انبأ ابو بكر بن عياش عن سفيان التمار انه حدثه انه رأى قبر النبى صلى الله عليه وسلم مسنما - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ومتى ما صحت رواية

(١) فى المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتى - مص - (٢) مص - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتى فى الباب الذى يليه ان شاء الله تعالى ثم ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابى البدا انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين وابو البدا لم اعرف حالها والمستطيرة فى اللغة هى المنتشرة وليس ذلك بصريح فى معنى المسطحة لان المسنمة ايضا فيها انتشار من اسفلها وليس فى هذا الباب حديث صريح فى التسطيح والادلة الآتية الدالة على التسنيم مصرحة بذلك فكانت اولى -

قال (باب من قال بتسنيم القبور)

قال (فيه متى صحت رواية القاسم قبورهم مبطوحة دل ذلك على التسطيح) - قلت - لم ار احدا صرح بان المبطوح هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت فى المسجد جراثيم فقال ايها الناس ابطحوا فاها اب الناس الى بطحه - قال الزمخشرى فى الفائق البطح ان يجعل ما ارتفع منه منبطحا اى منخفضا حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقوله لا مشرفة ولا لاطئة يدل على ذلك وكذا حديث على لا تترك قبرا مشرفا الا سويته اى سويته بالقبور المعتادة وقيل فى قوله تعالى قادرين على ان نسوي بنانه - اى نجعلها مستوية وذكر الطحاوى فى كتابه الكبير فى اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس فى هذا دليل على تربيع ولا تسنيم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذلك يدل على التسطيح وصحت رؤية سفيان التمار قبر النبى صلى الله عليه وسلم مسنما فكأنه غير عما كان عليه فى القديم فقد سقط جداره فى زمن الوليد بن عبد الملك وقيل فى زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصلح وحديث القاسم بن محمد فى هذا الباب اصح واولى ان يكون محفوظا الا ان بعض اهل العلم من اصحابنا استحب التسنيم فى هذا الزمان لكونه جائزا بالاجماع وان التسطيح صار شعارا لاهل البدع فلا يكون سببا لاطالة الالسنة فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

باب لايبنى على القبور ولا تجصص

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا حجاج يعنى ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر (١) او يقصص (٢) او يبنى عليه - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابى الزبير عن جابر بهذا الحديث زاد او يزاد عليه وزاد سليمان بن موسى او ان يكتب عليه وروينا عن ابى موسى فى وصيته ولا تجعلن على قبرى بناء وعن ابى سعيد الخدرى ولا تضربن على فسطاطا وعن ابى هريرة كذلك -

باب فى غسل المرأة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ اسماعيل بن قتيبة (ح قال وحدثنا) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبأ يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا اوخمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن فى الآخرة كافورا اوشيئا من كافور فاذا فرغتن فآذننى قالت فلما فرغنا آذناه فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من اوجه اخر عن ايوب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا محمود بن غيلان (ح واخبرنا) ابو حازم الحافظ انبأ ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبأ ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا محمود بن غيلان املاه علينا ثنا ابو النضر

(١) - ى - ان يقعد على القبر (٢) - س - يجصص -

بالبطحاء وهى مسنمة وفى التجريد للقدورى يحتمل ان تكون مبطوحة والتسنيم فى وسطها فهذا الخبر محتمل وحديث التمار صريح فى التسنيم وذكر البيهقى حديث التمار ثم قال (وحديث القاسم اصح واولى ان يكون محفوظا) - قلت - هذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشان بل حديث التمار اصح لانه مخرج فى صحيح البخارى وحديث القاسم لم يخرج فى شئ من الصحيح وفى مصنف ابن ابى شيبة ثنا عيسى بن يونس عن سفيان التمار دخلت البيت الذى فيه قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابى بكر وعمر مسنمة وفيه ايضا ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابى حصين عن الشعبى رأيت قبور شهداء احد جثى مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكى الطبرى عن قوم ان السنة التسنيم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يسنمون قبورهم ثم قال ثنا ابن بشار ثنا عبدالرحمن ثنا خالد بن ابى عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسنما قال الطبرى لا احب ان يتعدى فيها احد المعنيين من تسويتها بالارض او رفعها مسنمة قدر شبر على ماعليه عمل المسلمين فى ذلك قال وتسوية القبور ليست بتسطيح -

قال (باب غسل المرأة)

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين (عن ام سليم اذا توفيت المرأة) الحديث وعزاه الى الترمذى - قلت - لم اجده

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابى سليم عن عبدالملك بن ابى بشير عن حفصة بنت سيرين عن أم سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توفيت المرأة فارادوا ان يغسلوها فليبدأ (١) ببطنها فليمسح بطنها مسحا رفيقا ان لم تكن حبلى فان كانت حبلى فلا تحركيها (٢) فاذا اردت غسلها فابدئى باسفلها (٣) فالقى على عورتها ثوبا ستيرا ثم خذى كرسفا (٤) فاغسليها فاحسنى غسلها ثم ادخلى يدك من تحت الثوب فامسحيها بكرسف ثلاث مرات فاحسنى مسحها قبل ان توضئيها ثم وضئيها بماء فيه سدر ولتفرغ الماء امرأة وهى قائمة لاتلى شيئا غيره وليل غسلها اولى الناس بها والا فامرأة ورعة فان كانت صغيرة اوضعيفة فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة ورعة فاذا فرغت من غسل سفلتها غسلا نقيا بماء وسدر فهذا بيان وضوئها ثم اغسليها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئى برأسها قبل كل شئ وانقى كل غسلة من السدر بالماء ولاتسرحى رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعليها خمسا وان حدث بعد الخمس فاجعليها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لايريبك شئ فاذا (٥) كان فى آخر غسلة فى الثالثة اوغيرها فاجعلى شيئا من كافور وشيئا من سدر ثم اجعلى ذلك فى جرة جديدة ثم اقعديها فافرغى عليها وابدئى برأسها حتى تبلغى رجليها فاذا فرغت منها فالقى عليها ثوبا نظيفا ثم ادخلى يدك من وراء الثوب فانزعيه عنها - هذا بيان الغسل ثم احشى سفلتها كرسفا مااستطعت ثم امسحى كرسفها من طيبها ثم خذى سبنية (٦) طويلة مغسولة فاربطيها على عجزها كما يربط النطاق ثم اعقديها بين فخذيها وضمى فخذيها ثم القى طرف السبنية من عند عجزها الى قريب من ركبتها (٧) - فهذا بيان سفلتها ثم طيبيها وكفنيها واضفرى شعرها ثلاثه قرون قصة وقرنين ولا تشبهيها بالرجال وليكن كفنها خمسة اثواب احداهن الذى تلف به فخذاها ولا تنقصى من شعرها شيئا يعنى بنورة ولاغيرها وماسقط من شعرها فاغسليه ثم اعيديه فى شعر رأسها اوقال اغرزيه وطيبى شعر رأسها واحسنى تطييبه (٨) ان شئت واجعلى كل شئ منها وترا ولاتنسى ذلك فان بدالك ان تجمريها فى نعشها فاجعليه نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفنها ورأسها وان كانت مجدورة اومخضوبة اواشباه ذلك فخذى خرقة واسعة فاغسليها فى الماء - وفى غير هذه الرواية فاغمسيها فى الماء - ثم فى روايتنا واجعلى تتبعى كل شئ منها ولاتحركيها فانى اخشى ان ينفجر منها شئ لايستطاع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصغانى انتهى عند قوله وليكن كفنها خمسة - رواه ابوعيسى الترمذى عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسنى تطييبه ولا تغسليه بماء سخن واجمريها بعد ماتكفنيها بسبع ان شئت وكأنه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم اخبرنى شيبان ابومعاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا بمعناه واللفظ مختلف الاانه قال فاذا فرغت من الخمس فلتجعل الكافور فى مسامع الميت -

باب السنة الثابتة فى تضفير شعر رأسها ثلاثة قرون والقائهن خلفها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص

(١) مص - فليبدوا (٢) مد - فلا يحركنها (٣) مص - ى - بسفلتها (٤) مص - س - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبنية ضرب من الثياب تتخذ من مشاقة الكتان منسوبة الى موضع بناحية المغرب يقال له سبن - نهاية (٧) ى - ركبتيها (٨) س - تطييبها

فى كتاب الترمذى ومارأيت احدا غير البيهقى عزاه اليه -

قال (باب السنة الثابتة فى تضفير شعر رأسها ثلاثة قرون والقائهن خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية (فضفرنا رأسها ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون) - قلت - ليس فى ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم

عن سفيان عن هشام عن ام الهذيل يعنى حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها وترا ثلاثا وخمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن فى الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذننى قالت فآذناه قالت فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه قالت فضفرنا رأسها ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون والقيناها (١) خلفها - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البخارى عن قبيصة عن سفيان مختصرا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى انبأ يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن ام عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا حرملة انبأ ابن وهب انبأ ابن جريج ان ايوب ابن ابى تميمة اخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثتنا ام عطية انهن جعلن رأس ابنة النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال نقضنه فغسلنه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد عن ابن وهب وزاد ثم جعلنه ثلاثة قرون -

باب كفن المرأة

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى انبأ (٣) الحسن بن سفيان ثنا حرملة انبأ ابن وهب انبأ ابن جريج ان ايوب ابن ابى تميمة اخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثتنا ام عطية قالت دخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا وخمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن فى الآخرة كافورا فاذا فرغتن فآذننى فلما فرغنا القى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا ادرى اى بناته وزعم ان الاشعار الففنها فيه قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر لفافة ولا تؤزر - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى ايوب السختيانى انه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الانصار يقال لها ام عطية من اللواتى بايعن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادر ابنا لها فلم تدركه فحدثتنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرنها اتزرن به (٤) قال لا اراه الا ان يقول الففنها فيه قال ايوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر لفافة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لايوب - ما قوله اشعرنها اياه اتؤزر به قال لا اظن كان ابن سيرين يقول تلف بثوب تحت الدرع ولا اراه الا ذلك -

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى المنيعى ثنا ابن زنجويه فذكره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن ابن اسحاق حدثنى نوح بن حكيم الثقفى وكان قارئا للقرآن عن رجل من بنى عروة بن مسعود يقال له داود قد ولدته ام حبيبة بنت ابى سفيان زوج النبى صلى الله عليه وسلم عن ليلى بنت قانف الثقفية قالت كنت فى من غسل ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاتها فكان اول ما اعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم ادرجت بعد فى الثوب الآخر قالت

---

(١) مص - ى - والقيناه (٢) مد - ايوب عن حفصة (٣) مص - حدثنى (٤) اتؤزر به -

---

سنة وانما فعله بعض النسوة والجديد من قول الشافعى ان قول الصحابة وفعلهم ليس بحجة فكيف يجعل فعل بعض النساء سنة ثابتة قال القاضى عياض ليس فى الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل ام عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا انكر ابن حنبل مشطهن وكره التسريح حكى ذلك عنه صاحب المغنى ويؤيد هذا ما ذكره البيهقى فيما مضى (ان عائشة قالت علام تنصون ميتكم اى تسرحون شعره) -

ورسول الله

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معد كفنها يناولناه ثوبا ثوبا -

باب الانسان يموت فى البحر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا عفان حدثنى حماد بن سلمة ثنا على بن زيد وثابت عن انس بن مالك ان ابا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه فيها ولم يتغير - (وروينا) عن الحسن البصرى انه قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويطرح فى البحر - وفى رواية اخرى يجعل فى زنبيل ثم تقذف به فى البحر -

باب مايستدل به على ان كفن الميت ومئونته من رأس المال بالمعروف

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسرنى ان لى مثل احد ذهبا انفقه فى سبيل الله اموت حين اموت واخلف عشرة اواق الا فى ثمن كفن اوقضاء دين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابى اسحق المزكى قالا انبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ الاعمش عن شقيق عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغى وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى من قبل ولم يأكل من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد ولم يترك الا نمرة فكنا اذا غطينا رأسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو محمد عبد الله بن محمد بن على بن زياد ابن بنت احمد بن ابراهيم ثنا جدى انبأ ابو مروان العثمانى ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اتى ابن عوف يعنى عبد الرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير وكان خيرا منى فلم يوجد له الا بردة يكفن فيها وقتل حمزة اورجل آخر(١) وكان خيرا منى فلم يوجد له الا بردة يكفن فيها ما اظننا الا قد عجلت لنا حسناتنا فى حياتنا الدنيا - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد المكى عن ابراهيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا الحسن بن على بن زياد ثنا ابن ابى اويس حدثنى حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن على رضى الله عنه انه قال الكفن من رأس المال -

---

(١) مص - من الانصار

قال (باب مايستدل به على ان الكفن والمئونة من جميع المال)

ذكر فيه حديث ابى هريرة (قال عليه السلام مايسرنى ان لى مثل احد ذهبا) وفى آخره (واخلف عشرة اواق الا فى ثمن كفن اوقضاء دين) - قلت - رواه عن ابى هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التيمى سيئ الرأى فيه ورواه عنه قتادة بلفظ العنعنة وهو مدلس ورواه عن قتادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قال يحيى ليس بثقة وليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب الحديث وقال ابو داود منكر الحديث والمحفوظ فى هذا الحديث مايسرنى ان لى احدا ذهبا يبيت عندى منه دينار الا دينارا ارصده لدين - ثم ذكر (عن على قال الكفن من رأس المال) - قلت - فى سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وابو حاتم الرازى وقال احمد والنسائى والفلاس متروك وقال يحيى ليس بثقة ولا مأمون وفى سنده ايضا جماعة لم اعرف حالهم -

باب السقط يغسل و يكفن و يصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه فى الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -
(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا وهب بن بقية عن خالد عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبرونى انه رفعه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشى خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ على بن حمشاذ العدل ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن بشار ثنا ابو همام محمد بن الزبرقان ثنا يونس ابن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالعافية والرحمة ولم يذكر فى الماشى خلفها وامامها - قال ابراهيم بن ابى طالب قول يونس بن عبيد وحدثنى بعض اهله انه رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبأ احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثنى عمى زياد بن جبير بن حية قال حدثنى ابى جبير بن حية الثقفى انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنازة والماشى قريبا منها والطفل يصلى عليه -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ يزيد بن هرون انبأ محمد بن اسحق عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال اذا استهل الصبى ورث وصلى عليه - موقوف وقد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبأ عبد الله بن الحسين القاضى بمرو ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا يزيد بن هرون انبأ اسمعيل المكى عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبى ورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المكى غيره اوثق منه وروى من اوجه اخر عن ابى الزبير مرفوعا -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا ابى ثنا بقية عن الاوزاعى عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث -
(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ سليمان بن احمد اللخمى ثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجى ثنا محمد بن احمد بن ابى خلف البغدادى ثنا اسحق الازرق ثنا سفيان عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبى ورث وورث

قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر المنذرى فى الاشراف عن الشافعى قال حياة الجنين اذا عرفت بتحريك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحى ثم ذكر انه رد عليه بقوله عليه السلام مامن مولود يولد الامسه الشيطان فيستهل صارخا لانه خبر وليس بامر فلا يجوز غيره ثم ذكر البيهقى عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبرونى انه رفعه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفى آخره (والسقط يصلى عليه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه مطلق غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو غير مطابق لمدعى البيهقى ولهذا اورد الترمذى هذا الحديث فى الصلوة على الاطفال ثم قال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصلى على الطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه خلق وهو قول احمد واسحاق - والثانى - انه لم يتيقن برفعه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقى فيما مضى فى غير موضع مثل هذا شكا ثم قال البيهقى (قال ابراهيم بن ابى طالب قول يونس بن عبيد وحدثنى بعض اهله

وصلى

وصلى عليه - قال سليمان لم يروه عن سفيان الا اسحق قال الشيخ ورواه المغيرة بن صالح عن ابى الزبير مرفوعا ورويناه فى كتاب الفرائض من حديث ابى هريرة مرفوعا -

(اخبرنا) ابو الحسن بن ابى المعروف الفقيه انبأ ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسابور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابابكر الصديق رضى الله عنه قال صلوا على اطفالكم فلهم احق من صليتم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابومنصور محمد بن محمد بن عبدالله من ولد ابراهيم النخعى بالكوفة انبأ ابوجعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ماصليتم عليه (١) اطفالكم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوامية ثنا الاسود بن عامر عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وقال ان له فى الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هناد بن السرى ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهى قال لما مات ابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المقاعد -

(واخبرنا) ابوعلى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود قال قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقانى حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهى تشد الموصول قبله وبعضها يشد بعضا وقد اثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل عليه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ (٢) عبدالوهاب بن عطاء انبأ عبدالله العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى على السقط حتى يستهل -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ اسمعيل الصفار ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا شاذان انبأ سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه انه صلى على المنفوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبأ ابوعمرو بن مطر ثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالله

---

(١) ى - على (٢) مص - ثنا -

انه رفعه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيدالله بن جبير) - قلت - كأن البيهقى يريد بذلك تقوية رفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد اراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يونس لم يقل وحدثنى بعض اهله كما ذكر ابن ابى طالب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبرونى كما تقدم ثم قوله رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس فى روايته عن سعيد بن عبيد الله لينظر فيه ولم ار احدا ذكر يونس رواه عن سعيد هذا بل ذكر ابن ابى شيبة فى مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفعونه الى النبى صلى الله عليه وسلم وانا لا احفظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه موقوف ورفعه غير واضح وقد رفعه البيهقى فيما بعد من حديث سعيد بن عبيدالله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذى من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله فكان الوجه اقتصار البيهقى على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل

ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة انه كان يصلى على المنفوس الذى لم يعمل خطيئة قط ويقول اللهم اجعله لنا سلفا وفرطا وذخرا (١) - قال نعيم وقيل لبعضهم اتصلى على المنفوس الذى لم يعمل خطيئة قط قال قد صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مغفورا له بمنزلة من لم يعص الله عز وجل -

جماع ابواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل

باب المسلمون يقتلهم المشركون فى المعترك (٢) فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفنون بكلومهم ودمائهم

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى ثنا ابو الوليد (ح وانبأ) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى انبأ ابو خليفة انبأ (٣) ابو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى الثوب الواحد ويسأل ايهما كان اكثر اخذا (٤) للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه فى اللحد وقال انا اشهد على هولاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا - لفظ حديث ابى خليفة رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث بطوله وعن ابى الوليد مختصرا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو قتيبة سلمة (٥) بن الفضل الآدمى بمكة ثنا جعفر الفاريابى ثنا قتيبة ثنا الليث فذكره بمثل اسناده ومتنه الا انه قال ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقرآن وقال انا شهيد - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد وكذلك رواه جماعة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب الزهرى وخالفه اسامة بن زيد فرواه عن الزهرى عن انس ابن مالك -

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرنى اسامة بن زيد الليثى ان ابن شهاب الزهرى حدثه ان انس بن مالك حدثه ان شهداء احد لم يغسلوا ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو محمد عبد الله بن اسحق بن ابراهيم العدل ببغداد ثنا عبد الله بن روح المدائنى ثنا عثمان بن عمر (قال واخبرنا) عبد الله بن الحسين القاضى بمرو ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا روح بن عبادة قالا ثنا اسامة بن زيد عن الزهرى عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه وقد جدع ومثل به فقال لولا ان تجد صفية تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنه فى نمرة اذا خمر رأسه بدت

---

(١) مص وس واجرا (٢) مد - المعركة (٣) ى - ثنا (٤) ى - اكثر قراءة (٥) مص - مسلم - ى - سلم

المكى (عن ابى الزبير عن جابر قال عليه السلام اذا استهل الصبى) الحديث ثم قال (اسمعيل بن مسلم المكى غيره اوثق منه) - قلت - هذا توثيق من البيهقى له وقد خالف ذلك فى باب النعاس فى المسجد فقال (غير قوى) وقال فى باب اختناث الاسقية (قد ضعف) وقال فى باب تكفير الساحر (ضعيف) وفى الضعفاء لابن الجوزى قال يحيى لم يزل مختلطا وليس بشئ وقال على اجمع اصحابنا على ترك حديثه وقال النسائى وعلى بن الجنيد متروك الحديث -

قال (باب المسلمين يقتلهم المشركون فى المعترك فلا تغسل القتلى)

ذكر فيه حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر حديث (ولم يصل عليهم) ثم ذكر حديث اسامة ابن زيد عن الزهرى عن انس حديث (ولم يصل على احد من الشهداء غيره يعنى حمزة) ثم حكى عن الدار قطنى قال (هذه اللفظة ليست محفوظة وقال الترمذى سألت محمدا عن هذا الحديث فقال حديث عبد الرحمن بن كعب حسن وحديث اسامة بن زيد غير محفوظ غلط فيه اسامة) - قلت - حكى ابن القطان عن الترمذى قال روى الليث عن ابن شهاب عن

رجلاه

رجلاه واذا خمر رجلاه بدا رأسه فخمر رأسه ولم يصل على احد من الشهداء غيره ثم قال انا شهيد (١) عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنين فى قبر واحد ويسأل ايهم اكثر (٢) قرءانا فيقدمه فى اللحد وكفن الرجلين والثلاثة فى الثوب الواحد -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبأ على بن عمر الحافظ قال هذه اللفظة ولم يصل على احد من الشهداء غيره ليست محفوظة قال ابو عيسى الترمذى فى كتاب العلل سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الحديث يعنى اسناده فقال حديث عبدالرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله هو حديث حسن وحديث اسامة بن زيد هو غير محفوظ غلط فيه اسامة بن زيد قال الشيخ وقد قيل عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه -

(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو بكر القطان ثنا ابو الازهر ثنا خالد بن مخلد القطوانى حدثناه عبدالرحمن بن عبد العزيز الانصارى حدثنى الزهرى عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم احد من رأى مقتل حمزة فقال رجل اعزل انا رأيت مقتله قال فانطلق فارناه فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد شق بطنه وقد مثل به فقال يارسول الله قد مثل به والله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظر اليه ثم وقف بين ظهرى القتلى فقال انا شهيد على هؤلاء لفوهم فى دمائهم فانه ليس جريح يجرح الاجاء وجرحه يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه ريح المسك فقال قدموا اكثر القوم قرءانا فاجعلوا فى اللحد - وفى هذا زيادات ليست فى رواية الليث وفى رواية الليث زيادة ليست فى هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى والله اعلم - وقيل عن الزهرى عن ابن ابى صعير عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا مختصرا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة انبأ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن ابى صعير ان النبى صلى الله عليه وسلم اشرف على قتلى احد فقال انى قد شهدت (٣) على هؤلاء فزملوهم بدمائهم وكلومهم - قال سفيان بن عيينة وثبتنى فى هذا الحديث معمر - وقيل عنه عن جابر

(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبأ حاجب بن احمد الطوسى ثنا محمد بن حماد الابيوردى ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابن ابى صعير عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد اشرف النبى صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال زملوهم بدمائهم فانى عليهم شهيد وكان يدفن الرجل والرجلان والثلاثة فى القبر الواحد ويسأل ايهم كان اقرأ للقرآن فيقدمونه قال جابر فدفن ابى وعمى يومئذ فى قبر واحد -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابو مصعب ثنا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا يكلم احد فى سبيل الله والله اعلم بمن يكلم فى سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابى الزناد -

---

(١) - ى - مص - شاهد (٢) ى - كان اكثر (٣) مد - انى شهيد -

عبدالرحمن بن كعب عن جابر وروى معمر عنه عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر ولا نعلم احدا ذكره عن الزهرى عن انس الا اسامة بن زيد وسألت محمدا عنه فقال حديث الليث اصح - قلت وهذا يقتضى صحة حديث اسامة وان كان دون حديث الليث وقد ذكر البيهقى فى باب الحرم كله منحر عن يعقوب بن سفيان ان اسامة بن زيد عند اهل بلده المدينة ثقة مامون واذا كان كذلك فروايته هذه زيادة ثقة فتقبل ثم ذكر البيهقى حديث ابى هريرة (لا يكلم احد فى سبيل الله) الحديث قلت - هو غير مطابق للباب الا بتعسف -

باب من زعم ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابامالك الغفارى يقول كان قتلى احد يؤتى بتسعة وعاشرهم حمزة فيصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحملون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن ابى خالد الاصبهانى املاء ثنا ابواسحاق ابراهيم بن اسحاق الانماطى ثنا احمد بن منيع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابى مالك الغفارى انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة فى كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح مافى هذا الباب وهو مرسل - اخرجه ابوداود فى المراسيل (١) بمعناه قال حدثنا هناد عن ابى الاحوص عن عطاء عن الشعبى قال صلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة بدأ بحمزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصلى عليهم وحمزة مكانه وهذا ايضا منقطع وحديث جابر موصول وكان ابوه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انبأ ابوعلى حامد بن محمد الرفاء انبأ على بن عبدالعزيز ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر ابن عياش عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما قتل حمزة يوم احد اقبلت صفية تطلبه لاتدرى ماصنع فلقيت عليا والزبير فقال على للزبير اذكر لامك فقال الزبير لا بل انت اذكر لعمتك قال فقالت مافعل حمزة فاريا ها انهما لايدريان قال فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى اخاف على عقلها فوضع يده على صدرها ودعالها قال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء فقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير قال ثم امر بالقتلى فجعل يصلى عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعا حتى فرغ منهم - لا احفظه الا من حديث ابى بكر بن عياش عن يزيد بن ابى زياد وكانا غير حافظين -

(١) فى هامش - مد - لان ابا مالك اسمه غزوان من التابعين قلت قد رواه ابن ماجه موصولا عن ابن عباس بسند حسن

قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابى مالك (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة فى كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلوة) ثم قال (هذا اصح مافى هذا الباب وهو مرسل اخرجه ابوداود فى المراسيل بمعناه) - قلت - قد جاء فى هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فذكر حديثا طويلا وفيه ثم جئ بحمزة فصلى عليه ثم يجاء بالشهيد فيوضع الى جانب حمزة فيصلى عليه ثم يرفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث اخرجه الحاكم بطوله فى كتاب الجهاد من المستدرك وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقى فى الخلافيات ان الشافعى قال منكرا لهذا الحديث شهداء احد اثنان وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لاتكون الصلوة اكثر من سبع اوثمان فنجعله صلى على اثنين صلوة وعلى حمزة صلوة فهى تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذى فى مراسيل ابى داود عن ابى مالك امر عليه السلام بحمزة فوضع وجئ بتسعة فصلى عليهم فرفعوا وترك حمزة ثم جئ بتسعة فوضعوا فصلى عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حمزة فى كل صلوة صلاها فصرح بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلا فزال بذلك مااستنكره الشافعى وظهر ان مارواه ابوداود ليس بمعنى مارواه البيهقى ثم ذكر حديث محمود بن غيلان (ثنا ابو داود هو الطيالسى قال لى شعبة ايت جرير بن حازم فقل له لايحل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال ابو داود فقلت لشعبة ماعلامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجد لها اصلا قلت للحكم صلى النبى صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن ابن عمارة حدثنى الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد) الى آخره - قلت ذكر الرامهرمزى فى كتابه

(وقد اخبرنا) احمد بن على الاصبهانى ثنا(١) ابوعمرو بن حمدان انبأ الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبر عليه تسعا - هذا اولى ان يكون محفوظا وهو منقطع -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثنى رجل من اصحابى عن مقسم وقد ادركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بقتيل الاصلى عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا اضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار اذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد والحسن بن عمارة ضعيف لايحتج بروايته -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن عمرو الاحمسى ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قال قال لى شعبة ائت جرير بن حازم فقل له لايحل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال محمود فقلت لابى داود وكيف ذاك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجدلها اصلا قلت للحكم صلى النبى صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن بن عمارة حدثنى الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد وقال قلت للحكم ما تقول فى اولاد الزنا قال يعتقون قال قلت عمن قال فقال يروى من حديث البصريين عن على رضى الله عنه قال وقال الحسن بن عمارة حدثنى الحكم عن يحيى بن الجزار عن على رضى الله عنه انهم يعتقون -

(١) ى - انبأ -

الفاصل هذه الحكاية عن ابن المدينى عن محمود عن ابى داود ثم ذكر عن ابن المدينى قال حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله المخرمى ثنا ابو داود سمعت شعبة يقول الا تعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماد بن زيد اتيانى يسألانى ان اسكت عن الحسن بن عمارة ولا والله لااسكت عنه ثم قال والله لااسكت عنه فذكر وضع الزكوة فى صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن على انه عليه السلام صلى على قتلى احد وغسلهم وانا سألت الحكم عن ذلك فقال يصلى عليهم ولايغسلون الى آخره ثم قال الرامهرمزى اصل هذه الحكاية عن ابى داود وقد خلط فيها او خلط عليه فيها والمخرمى اضبط من ابن غيلان وبين الحكايتين تفاوت شديد ولايستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذى استدل به شعبة لانه استفتى الحكم فى المسئلتين فافتاه بما عنده وهو احد فقهاء الكوفة فلما قال شعبة عمن قال فى احداهما هو قول ابراهيم وفى الاخرى هو قول الحسن ولايلزم المفتى ان يفتى بما روى ولايترك رواية مالايفتى به هذا مذهب فقهاء الامصار هذا مالك يعمل بخلاف كثير مما روى والزهرى عن سالم عن ابيه اثبت عند اهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به مالك عن الزهرى ثم ترك العمل به وابوحنيفة روى حديث فاطمة بنت ابى حبيش فى المستحاضة ثم قال بخلافه ويمكن ان يحدث الحكم بما العمل عليه عنده بخلافه فيسأله شعبة فيجيب بما العمل عليه عنده والانصاف اولى باهل العلم قال وكان شعبة سيئ الرأى فى الحسن وذكر بسنده ان شعبة قيل له قد عقد الحسن بن عمارة مجلسا فقال اى يوم قيل يوم الجمعة قال ان كان صادقا فليحدث يوم السبت هذا ماذكره صاحب الفاصل بمعناه وفى الاستذكار لابن عبد البر قال فقهاء الكوفة ابن ابى ليلى والثورى وابوحنيفة واصحابه والحسن بن حى وفقهاء البصرة عبيد الله بن الحسن وغيره وفقهاء الشام سليمان بن موسى والاوزاعى وسعيد بن عبد العزيز يصلى على الشهداء وقال عبد الرزاق انا ابن جريج عن عطاء قال ما رأيتهم يغسلون الشهيد ولايحنطونه ولايكفنونه قلت كيف يصلى عليه قال كما يصلى على الذى ليس بشهيد -

باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين توديعا لهم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا سعيد بن شرحبيل انبأ الليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصلى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال انى فرطكم وانا شهيد عليكم انى والله لانظر الآن الى حوضى وانى قد اعطيت خزائن مفاتيح الارض اومفاتيح الارض وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكنى اخاف عليكم ان تنافسوا فيها - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبدالرحيم ثنا زكريا بن عدى انبأ ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة هو ابن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال انى بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد وموعدكم الحوض وانى لانظر اليه من مقامى هذا وانى لست (١) اخشى عليكم ان تشركوا ولكنى اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم ورواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب بمعنى رواية الليث وقال فى آخره قال عقبة فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

باب من استحب ان يكفن فى ثيابه التى قتل فيها بعد ان ينزع عنه الحديد والجلود ومالم يكن من عام لبوس الناس

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردى بمرو ثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا قتيبة بن سعيد ثنا معن بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى الزبير عن جابر قال رمى رجل فى صدره اوفى حلقه فمات فادرج كما هو فى ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

(اخبرنا) ابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ (٢) على بن عاصم انبأ عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتلى احد ان ينزع عنهم الحديد والجلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم وقد مضى فى الرخصة فى تكفينه فى غير ثيابه التى قتل فيها - حديث حمزة بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير رضى الله عنهما -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ ابومحمد بن شوذب المقرى ثنا محمد بن عبدالملك الدقيقى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبأ ابى عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة وكان خيرا منى وقتل حمزة اورجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة - اخرجه البخارى عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن سعد -

---

(١) مد - ما كنت (٢) ى - ثنا -

قال (باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعنى شهداء احد)

ذكر فيه حديث عقبة بن عامر - قلت - قوله فى هذا الحديث فصلى على اهل احد صلوته على الميت) دليل على انه الصلوة المعهودة الشرعية لا الدعاء والاستغفار ثم يقال للبيهقى واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد اولا فقد صلى عليهم آخرا وانتسخ الاول وان كان صلى عليهم اولا فقد بطل قولكم انه لم يصل عليهم -

باب

باب الجنب يستشهد فى المعركة

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالحسين بن يعقوب الحافظ انبأ محمد بن اسحق بن ابراهيم ثنا سعيد بن يحيى الاموى حدثنى ابى قال قال ابن اسحاق حدثنى يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه عن جده فى قصة احد وقتل شداد بن الاسود الذى كان يقال له ابن شعوب حنظلة بن ابى عامر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم تغسله الملائكة فاسألوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب لما سمع الهائعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة كذا قال بهذا الاسناد -

(وقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم تغسله الملائكة يعنى حنظلة فاسألوا اهله ما شأنه فسئلت صاحبته فقالت خرج وهو جنب حين سمع الهائعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة (قال يونس فحدثنى زكريا بن ابى زائدة عن عامر قال قتل حمزة يوم احد وقتل حنظلة بن الراهب يوم احد وهو الذى طهرته الملائكة) (١) كلاهما مرسل وهو فيما بين اهل المغازى معروف وروى ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنظلة الراهب وحمزة بن عبد المطلب رضى الله عنهما تغسلهما الملائكة -

(اخبرناه) ابو عبد الرحمن السلمى انبأ ابوالحسن بن منصور ثنا ابو الحسن بن ابى العنبر ثنا منصور بن ابى مزاحم ثنا ابو شيبة فذكره - وابو شيبة ضعيف -

باب المرتث والذى يقتل ظلما فى غير معترك الكفار والذى يرجع اليه (٢) سيفه

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد اباذى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق اخبرنى ابن جريج اخبرنى عكرمة بن خالد عن ابن ابى عمار اخبرنى (٣) شداد بن الهاد ان رجلا من الاعراب جاء النبى صلى الله عليه وسلم فآمن واتبعه فقال اهاجر معك فاوصى به النبى صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه فلما كانت غزوة خيبر غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له فاعطى اصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما

---

(١) ما بين العكفين ليس فى مص (٢) ى - عليه (٣) مص - ى - اخبره عن

قال (باب الجنب يستشهد)

ذكر فيه حديثين ثم قال (كلاهما مرسل) - قلت - الاول مرسل صحابى لان ابن الزبير كان له يوم احد سنتان ومرسل الصحابى عندهم كالمتصل ثم ذكر (انه عليه السلام نظر الى حنظلة الراهب وحمزة تغسلهما الملائكة) وفى سنده ابو شيبة نضعفه - قلت - روى محمد بن كعب القرظى عن ابن عباس قال قتل حمزة بن عبد المطلب جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسلته الملائكة - اخرجه الحاكم فى مستدركه وقال صحيح الاسناد -

قال (باب المرتث والذى يقتل ظلما فى غير معركة الكفار والذى يرجع عليه سيفه)

ذكر فيه صلوته عليه السلام على الاعرابى الذى قتل شهيدا ثم قال (يحتمل ان يكون بقى حيا حتى انقضت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب) - قلت - التحديد بانقضاء الحرب والصلوة على من مات قبله لا بعده لا دليل عليه وقد تكلم جماعة من شهداء احد وماتوا قبل انقضاء الحرب ودخلوا فى عموم قوله عليه السلام ادفنوهم بدمائهم وثيابهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم وفى موطأ مالك عن يحيى بن سعيد قال لما كان يوم

هذا قال قسم قسمه لك فاخذه فجاء به النبى (١) صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا يامحمد قال قسم قسمته لك قال ماعلى هذا اتبعتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا واشار الى حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك ثم نهضوا الى قتال العدو فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبى صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبى صلى الله عليه وسلم فى جبته ثم قدمه وصلى عليه فكان مما ظهر من صلاة النبى صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عبدك خرج مهاجرا فى سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على احد قال الشيخ ابن جريج يذكره عن عطاء ويحتمل ان يكون هذا الرجل بقى حياحتى انقطعت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثنى محمد ابن ابراهيم بن الحارث التيمى عن ابى الهيثم ان اباه حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى مسيره الى خيبر لعامر ابن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان انزل يابن الاكوع فاحدلنا (٥) من هناتك فنزل يرتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لولا انت ما اهتدينا	ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا	وثبت الاقدام ان لاقينا
ان بنى الكفار قد بغوا علينا	وان ارادوا فتنة ابينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لو متعتنا (٦) به فقتل يوم خيبر شهيدا وكان قتله فيما بلغنى ان سيفه رجع عليه فكلمه كلما شديدا وهو يقاتل فمات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سأل ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصلى المسلمون -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلى عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحنط -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوسعيد الثقفى ثنا الحسن بن على بن شبيب المعمرى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابى رافع قال كان ابولؤلؤة للمغيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجرا له رأسان فلما كبر وجاه على كتفه ووجاه على مكان آخر ووجاه فى خاصرته فسقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى فى الحديث الثابت عن حصين عن

(١) ى - فجاء به الى النبى - (٢) ى - ولكنى (٣) ى - على انى (٤) ى - ان هذا (٥) مد - فخذلنا (٦) ى - متعتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتينى بخبر سعد بن الربيع الانصارى فقال رجل انا يا رسول الله فذهب يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ماشأنك فقال الرجل بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب اليه فاقرئه السلام منى واخبره انى قد طعنت اثنتى عشرة طعنة وانى قد انفذت مقاتلى واخبر قومك انه لاعذر لهم عند الله ان قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حى - قال ابن عبدالبر هذا الحديث عند اهل السير مشهور معروف ثم ذكر البيهقى حديث محمد بن اسحاق (حدثنى محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى الهيثم ان اباه حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق معروف الحال تقدم ذكره وابوالهيثم هذا مجهول كذا ذكر المزى فى التهذيب والذهبى فى الضعفاء وابوه نصر بن دهر صحابى ثم ذكر قتل عمر وفيه (فطار العلج بسكين ذات طرفين) ثم قال (وفى ذلك دلالة على انه قتل بحديد ثم غسل وكفن وصلى عليه) - قلت - يريد بذلك الرد على ابى حنيفة فان البيهقى حكى عنه فى الخلافيات انه من قتل بالمصر ظلما بالحديد لم يغسل عنده ثم ذكر البيهقى (ان عمر غسل وكفن وصلى عليه وقد ثبت انه قتل بحديد وحكى فى كتاب المعرفة عن الشافعى انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة فى غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فلذلك غسل ففى صحيح

عمرو بن ميمون فى قصة قتل عمر رضى الله عنه حين طعنه قال نطار العلج بالسكين ذات طرفين لايمر على احد يمينا ولا شمالا الا طعنه وفى ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق ان الحسن صلى على على رضى الله عنهما -

(واخبرنا) ابوالحسين انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبأ ايوب عن ابن ابى مليكة قال دخلت على اسماء بنت ابى بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فاتيت به اسماء فغسلته وكفنته وحنطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال فما عاشت بعد ذلك الا ثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

باب ما ورد فى المقتول بسيف اهل البغى

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوالقاسم عبدالرحمن بن عبدالرحمن الهاشمى بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابى خالد قال سمعت قيس بن ابى حازم يقول قال عمار ادفنونى فى ثيابى فانى مخاصم -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل ثنا (١) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لاتغسلوا عنى دما ولاتنزعوا عنى ثوبا الا الخفين وارمسونى فى الارض رمسا فانى رجل محاج - زاد ابونعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

(وقد اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبأ ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابواسمعيل الترمذى ثنا ابو غسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبى ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة فجعل عمارا مما يليه وهاشما امامه

---

(١) ى - انبأ

البخارى انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبيذا ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقى فى ابواب القصاص (انه عاش ثلاثا بعد ما طعن) وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان عمر من خير شهيد فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفى الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفى الاستذكار اجمع العلماء على ان الشهيد فى معترك الكفار اذا حمل حيا ولم يمت فى المعترك وعاش واكل وشرب فانه يغسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضى الله عنهما انتهى كلامه وكذا على رضى الله عنه ارتث كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكر فى الاستيعاب عن جماعة انه قتل لثمان عشرة خلت من رمضان سنة اربعين وقبض اول ليلة من العشر الاخير واوصى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضى الله عنه شهيدا فى غير حرب ومع ذلك دفن بثيابه فى دمه ولم يغسل عزاه بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

قال (باب ما ورد فى المقتول بسيف اهل البغى).

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع (عن اشعث عن الشعبى ان عليا رضى الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة) - قلت - قيس قال البيهقى فى باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) واشعث هو ابن سوار ضعفه البيهقى فى باب من قال للمبتوتة النفقة وقال الحاكم الشعبى لم يسمع من على ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصلى عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن على عمارا فى ثيابه ولم يغسله ويروى اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبهم فى ان الشهداء لا يغسلون ولكنهم يصلى عليهم -

فلما ادخله القبر جعل عمارا امامه وهاشما مما يليه -

باب ما ورد فى غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا فى غير معركة الكفار والصلاة عليه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشافعى وبلغنا ان طائرا القى يدا بمكة فى وقعة الجمل فعرفوها بالخاتم فغسلوها وصلوا عليها -

باب القوم يصيبهم غرق اوهدم اوحرق فيهم مشركون فصلى (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ماثبت فى السلام

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انبأ احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قطيفة فدكية فاردف اسامة ابن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبدالله بن ابى ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبدالله فاذا فى المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفى المجلس عبدالله بن رواحة فلما غشيتهم عجاجة الدابة خمر عبدالله ابن ابى انفه بردائه ثم قال لاتغبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فنزل فدعاهم الى الله عزوجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -
(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فسلم عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

باب الصلاة على من قتلته الحدود

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير ان اباقلابة حدثه عن ابى المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبى صلى الله عليه وسلم وهى حبلى من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم وليها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتنى بها ففعل فامربها فشكت عليها ثيابها ثم امربها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر يارسول الله اتصلى عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لوقسمت بين اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث هشام الدستوائى - وروينا فى حديث عبدالله بن بريدة عن ابيه فى قصة الغامدية التى رجمت فى الزنا قال النبى صلى الله عليه وسلم فوالذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها

---

(١) مص - فيصلى -

قال (باب ما ورد فى غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه (ان ابا عبيدة صلى على رؤوس) ثم ذكر (ان طائرا القى يدا) الى آخره - قلت - فى سند الاول مجهول وقال ابن المنذر فى الاشراف لايصح ذلك عنه وذكر الحاكم فى المستدرك بسنده عن الشعبى قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبدالله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصلى عليه قال الشعبى اخطأ لا يصلى على الرأس وفى السند الثانى بلاغ -

صاحب

صاحب مكس لغفرله ثم امربها فصلى عليها ودفنت -
(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوالنضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلاد بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبدالله بن بريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث بشير -
(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدى ثنا ابوعوانة عن ابى بشر قال حدثنى نفر من اهل البصرة عن ابى بردة قال لم يصل النبى صلى الله عليه وسلم على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه (وروينا) عن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال افعلوا بها ما تفعلون بموتاكم -

باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه الاصبهانى انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابوروق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثنى معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل بر وفاجر - قال على مكحول لم يسمع من ابى هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قد روى فى الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا اله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصح ما روى فى هذا الباب حديث مكحول عن ابى هريرة وقد اخرجه ابو داود فى كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدار قطنى رحمه الله -
(واما الحديث الذى اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس (ح واخبرنا) ابوعبدالله اخبرنى احمد بن سهل البخارى ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قالا ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفى حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال مايدريك قال انه صيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يمت ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشاقص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال مايدريك قال رأيته نحر نفسه بمشاقص قال اذا لا اصلى عليه - رواه مسلم فى الصحيح عن عون بن سلام مختصرا وقد روينا عن اسحق بن ابراهيم الحنظلى انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

جماع ابواب حمل الجنازة

باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربعة

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر انبأ يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس

قال (باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل)

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح (عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم صلوا خلف كل بر وفاجر) الحديث ثم قال (قال الدار قطنى مكحول لم يسمع من ابى هريرة ومن دونه ثقات) ثم قال البيهقى (هو اصح ما فى هذا الباب الا ان فيه ارسالا) - قلت - العلاء ومعاوية وان اخرج لهما مسلم منفردا عن البخارى الا انهما متكلم فيهما العلاء كان يرى القدر وقال ابوداود تغير عقله ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصارى لا يرضاه وقال الرازى لا يحتج به وقال الازدى ضعيف -

قال (باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربعة)

ذكر فيه (عن ابى عبيدة عن ابن مسعود قال اذا اتبع احدكم الجنازة) الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابوعبيدة لم يدرك

عن ابى عبيدة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه اذا تبع احدكم الجنازة فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فانه من السنة -

باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا نوح(١) بن الهيثم العسقلانى ثنا ابراهيم بن سعد (ح واخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابى وقاص فى جنازة عبد الرحمن بن عوف قائما بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعى وحديث العسقلانى بمعناه -
(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى انبأ الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه يحمل بين عمودى سرير امه فلم يفارقه حتى وضعه -
(وباسناده) قال انبأ الشافعى ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك انه رأى ابن عمر رضى الله عنه فى جنازة رافع قائما بين قائمتى السرير -
(وباسناده) قال انبأ الشافعى انبأ بعض اصحابنا عن عبد الله بن ثابت عن ابيه قال رأيت اباهريرة يحمل بين عمودى سرير سعد بن ابى وقاص -
(وباسناده) قال انبأ الشافعى انبأ بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابى عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودى سرير المسور بن مخرمة -
(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا معن ثنا هارون مولى قريش قال رأيت المطلب بين عمودى سرير جابر بن عبدالله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن ابى بشر عن يوسف

---

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقى فى باب من كبر بالطائفتين وفى هذا الباب اثر جيد تركه البيهقى وذكر هذا الاثر المنقطع قال ابن ابى شيبة فى المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابوالدرداء من تمام اجر الجنازة ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحثو فى القبر وهذا سند صحيح -

قال (باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين)

ذكر فيه (عن الشافعى انا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان يحمل بين عمودى سرير امه) - قلت - فى هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والنسائى متروك وقال القطان شبه لاشئ وقال ابن معين ليس بشئ لايكتب حديثه ثم ذكر البيهقى (عن ابن ماهك انه رأى ابن عمر فى جنازة رافع قائما بين قائمتى السرير) - قلت فى سنده مجهول وقد صح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابى شيبة فى مصنفه ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن الازدى هو على بن عبدالله قال رأيت ابن عمر فى جنازة فحمل بجوانب السرير الاربعة فبدأ بالايامن ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقى ايضا عنه (انه اخذ بمقدم السرير بين القائمتين) - قلت - فى سنده ابن

ابن ماهك قال شهدت جنازة رافع بن خديج وفيها ابن عمر وابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القائمتين فوضعه على كاهله ثم مشى بها -

باب حمل الميت على الايدى والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح

(حدثنا) محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم العدوى عن ابى برزة الاسلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى مغزى له فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا نفقد والله فلانا وفلانا وفلانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا هل تفقدون من احد قالوا نفقد فلانا وفلانا قال لكنى افقد جليبيا فاطلبوه فوجدوه عند سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبر فانتهى اليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا منى وانا منه قتل سبعة وقتلوه هذا منى وانا منه قالها مرتين او ثلاثا ثم قال بذراعيه هكذا فبسطهما فوضع على ذراعى النبى صلى الله عليه وسلم حتى حفر له فما كان له سرير الا ذراعى النبى صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرجه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن عمر بن سليط عن حماد بن سلمة وفيما روى ابو داود فى المراسيل عن احمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريج قال اخبرنى محمد بن على ان ابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن محمد انبأ ابو الحسين الفسوى ثنا ابو على اللؤلؤى ثنا ابو داود فذكره -

جماع ابواب المشى بالجنازة

باب الاسراع فى المشى بالجنازة

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء ثنا (١) ابو سعيد احمد بن محمد بن زيادة البصرى بمكة انبأ الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخارى فى الصحيح عن على ورواه مسلم عن ابى بكر وزهير كلهم عن سفيان -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبأ ابو سعيد ابن الاعرابى انبأ سعدان بن نصر انبأ يزيد بن هارون انبأ ابن ابى ذئب عن المقبرى عن عبد الرحمن بن مهران ان اباهريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على قبرى فسطاطا ولا تتبعونى بمجمر واسرعوا بى اسرعوا بى فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قدمونى قدمونى واذا وضع الكافر على سريره قال ياويلتاه اين تذهبون بى -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثنى الليث عن سعيد بن ابى سعيد عن ابيه انه سمع اباسعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنازة فحملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى قدمونى وان كانت غير صالحة قالت ياويلتاه اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعها

---

(١) ى - مص - انبأ -

يحتاج الى كشف حاله -

قال (باب حمل الميت على الايدى والرقاب ان لم يوجد سرير)

ذكر فيه من مراسيل ابى داود (عن محمد بن على ان ابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس) - قلت المنسج للفرس كالحارك للحمار وفى الاستيعاب ان ابراهيم توفى فى بيت ام بردة امرأة البراء بن اوس فى بنى مازن فحمل من بيتها على سرير صغير -

الانسان صعق - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف وغيره عن الليث -
(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا عيينة يعنى ابن عبدالرحمن عن ابيه قال كنت فى جنازة عبدالرحمن بن سمرة فجعل زياد ورجال من مواليه يمشون على اعقابهم امام السرير ويقولون رويدا رويدا بارك الله فيكم قال فلحقهم ابو بكرة فى بعض سكة المربد فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خلوا والذى اكرم وجه ابى القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمل بها رملا - وكذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد ووكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالفهم شعبة عن عيينة فقال فى جنازة عثمان بن ابى العاص -
(اخبرناه) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبدالرحمن عن ابيه انه كان فى (١) جنازة عثمان بن ابى العاص وكنا نمشى مشيا خفيفا فلحقنا ابو بكرة فرفع سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبى الله صلى الله عليه وسلم نرمل رملا -
(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبأ ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادى ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الجابر عن ابى ماجدة عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة قال السير ما دون الخبب فان كان خيرا يعجل اليه وان كان سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبدالله الجابر ضعيف وابو ماجدة وقيل ابو ماجد مجهول وفيما مضى كفاية -
(ويذكر) عن ابى سعيد الخدرى انه لما احتضر حضره ابن عمر وابن عباس فقال لهما اذا حملتم فاسرعوا بى اسرعوا بى -

باب من كره شدة الاسراع بها مخافة انبجاسها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر واحمد بن حازم بن ابى غرزة الكوفى ثنا جعفر يعنى ابن عون عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وآله وسلم بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونة اذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوه ولا تزلزلوه وارفقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة (٢) اخرجاه فى الصحيح من حديث ابن جريج -
(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا زائدة عن ليث عن ابى بردة عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة وهو يسرع بها وهى تمخض مخض الزق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقصد فى المشى بجنائزكم (وقد روينا) عن ابى موسى انه اوصى فقال اذا انطلقتم بجنازتى فاسرعوا بى المشى - وفى ذلك دلالة على ان المراد بما روينا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسين (٣) ومحمد بن عبدالوهاب قالا ثنا ابو نعيم الملائى ثنا مالك بن مغول (ح واخبرنا) ابوعبدالله اخبرنى ابو عمرو انبأ الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن مالك ابن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بفرس معرورى فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح (٤) ونحن نمشى حوله - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة -
(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد يعنى ابن جعفر ثنا شعبة

(١) مص - انه قال كنا فى (٢) زاد فى ى - قال عطاء والتى لا يقسم لها صفية (٣) مص - ى - الحسن (٤) مص - ابى الدحداح

عن

عن سماك عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح فاتى بفرس عرى قال فعقله رجل فركبه فجعل يتوقص به ونحن نتبعه نسعى خلفه فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من عذق مدلي لابن الدحداح فى الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار -

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبأ احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ثوبان ان النبى صلى الله عليه وسلم شيع جنازة فاتى بدابة فابى ان يركبها فلما انصرف اتى بدابة فركبها فقيل له فقال ان الملائكة كانت تمشى فلم اكن لاركب وهم يمشون فلما ذهبوا اوقال عرجوا ركبت -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ واحمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوعتبة ثنا بقية ثنا ابوبكر بن ابى مريم حدثنى راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج فى جنازة فرأى ناسا خروجا على دوابهم ركبانا فقال لهم ثوبان الا تستحيون ملائكة الله على اقدامهم وانتم ركبان - هذا هو المحفوظ بهذا الاسناد موقوف وقد رواه عيسى بن يونس عن ابى بكر بن ابى مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس فذكره - وكذلك رواه جماعة عن عيسى - ورواه ثور بن يزيد (١) عن راشد بن سعد موقوفا عن(٢) ثوبان وفى ذلك دلالة على ان الموقوف اصح وكذا قاله البخارى -

باب المشى امام الجنازة

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله انبأ ابوحامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح وحدثنا) ابومحمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى انبأ الحسن بن محمد الزعفرانى (ح واخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما يمشون امام الجنازة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن يحيى العامرى ثنا على بن عبدالله بن جعفر المدينى ثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر يمشون امام الجنازة فقمت اليه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يخالفانك فى هذا يعنى انهما يرسلان الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال استقر الزهرى حدثنيه سمعته من فيه يعيده ويبديه عن سالم عن ابيه فقلت له يا ابامحمد ان معمرا وابن جريج يقولان فيه وعثمان قال نصدقهما قالى لناه

(١) ى - ثور بن زيد (٢) ى - على -

قال (باب المشى امام الجنازة)

ذكر فيه (عن على بن المدينى ثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه رأيت النبى صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم ذكر (عن ابن المدينى انه قال لابن عيينة ان معمرا وابن جريج يخالفانك فى هذا يعنى انهما يرسلان الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم) - قلت - ذكر البيهقى فى كتاب المعرفة ان ابن المدينى قال له خالفك معمر وابن جريج ويونس ثم ذكر البيهقى بسنده (عن سفيان ابن عيينة ومنصور وبكر وزياد كلهم سمع الزهرى ان سالما اخبره ان اباه اخبره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (واختلف على عقيل ويونس ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه هو ابن عيينة وهو حجة ثقة) - قلت - ظاهر هذا الكلام ان ابن

قد قاله هو ولم اكتبه لذلك انى كنت اميل اذذاك الى الشيعة - قال الشيخ وقد اختلف على ابن جريج ومعمر فى وصل الحديث فروى عن كل واحد منهما الحديث موصولا وروى مرسلا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهرى -

(وقد اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوذر محمد بن محمد بن عبدالرحمن حفدة ابى القاسم المذكر قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى الحافظ ثنا على بن الحسن الدرابجردى ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا همام عن سفيان يعنى ابن عيينة ومنصور وزياد وبكر كلهم ذكر انه سمع من الزهرى ان سالما اخبره ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدى الجنازة غير ان بكرا لم يذكر عثمان تفرد به همام وهو ثقة واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منهما عن الزهرى موصولا وقيل مرسلا ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم -

(اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبدالله ابن الهدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش رضى الله عنها -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو محمد بن شوذب الواسطى ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى عن ابى حازم قال رأيت اباهريرة والحسن بن على رضى الله عنهما يمشيان امام الجنازة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسى ثنا المحاربى عن سعد بن طارق الاشجعى قال قلت لابى حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قال نعم رأيت عبدالله بن عمرو وحسن بن على وابن الزبير يمشون امامها حتى وضعت -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد مولى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان امام الجنازة فتقدما فجلسا يتحدثان فلما حاذت بهما قاما -

(واخبرنا) ابوزكريا وابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابوالعباس بن يعقوب انبأ بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى اباهريرة وعبدالله بن عمر وابا اسيد الساعدى واباقتادة رضى الله عنهم يمشون امام الجنازة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوبكر يحيى بن ابى طالب ثنا ابوداود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعرى قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يمشون امام الجنازة -

باب المشى خلفها

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوعثمان البصرى ثنا ابواحمد بن عبدالوهاب (١) ثنا قبيصة ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن زياد بن

---

(١) ى - مص - ثنا احمد بن عبد الوهاب ولعل الصواب ابواحمد وهو ابو احمد محمد بن عبدالوهاب الفراء ذكره فى تهذيب التهذيب وذكر فى الرواة عنه ابوعثمان عمرو بن عبد الله البصرى - ح -

---

عيينة وحده هو الذى وصله واستقر على وصله وليس كذلك بل قد تقدم ان منصورا وبكرا وزيادا كلهم تابعوه على وصله وظاهر كلامه ايضا يقتضى ترجيح الوصل على الارسال وقد قال الترمذى وروى معمر ومالك ويونس بن يزيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهرى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنازة واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل فى ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزاق قال ابن المبارك حديث الزهرى فى هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة وذكره النسائى مرفوعا ثم قال هذا خطأ والصواب مرسل -

قال (باب المشى خلفها)

ذكر فيه حديث (الجنازة متبوعة) الى آخره ثم ضعفه - قلت - مافى الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر باتباع

جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال اراه قدرفعه شك قبيصة قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشى يمشى خلفها وامامها وعن يسارها ويمينها والسقط يصلى عليه ويدعى لابويه بالعافية والرحمة -

(اخبرنا) ابومحمد جناح بن نذير بن جناح المحاربى بالكوفة انبأ ابوجعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ ابوغسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الجابر عن ابى ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبيناصلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة فقال السير مادون الخبب ان يك خيرا يعجل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها - ابو ماجد مجهول ويحيى الجابر ضعفه جماعة من اهل النقل والله اعلم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب حدثنى عمرو بن مرزوق انبأ شعبة عن ابى فروة الجهنى قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه ان ابابكر وعمر رضى الله عنهما كانا يمشيان امام الجنازة وكان على رضى الله عنه يمشى خلفها فقيل لعلى رضى الله عنه انهما يمشيان امامها فقال انهما يعلمان ان المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل صلاة الرجل فى جماعة على صلاته فذا ولكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن خراش وقيل ابن اوس ابن خراش الكندى يروى عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابزى - هذا الحديث والآثار فى المشى امامها اصح واكثر وبالله التوفيق -

باب القيام للجنازة

(حدثنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم اوتوضع - رواه البخارى فى الصحيح عن على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن نافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

---

الجنائز يفسر هذا الحديث فان المتبع هو التالى لا المتقدم قال صاحب الصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتبعتهم اذا سبقوك فلحقتهم ثم ذكر البيهقى حديث زائدة (عن ابن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه ان ابابكر وعمر الى آخره) - قلت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان فى الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابى شيبة فى مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن ابن ابزى قال كنت فى جنازة وابوبكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوى ثنا ربيع المؤذن ثنا اسد ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبيدالله بن يسار عن عمرو بن حريث قلت لعلى بن ابى طالب ماتقول فى المشى امام الجنازة فقال المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل المكتوبة على التطوع قلت فانى رأيت ابابكر وعمر يمشيان امامها قال انهما يكرهان ان يحرجا الناس - ثم قال البيهقى (الآثار فى المشى امامها اصح واكثر) - قلت - لم يصرح فى شئ من تلك الآثار بان المشى امامها افضل فتحمل على الجواز وعلى رضى الله عنه صرح بان المشى خلفها افضل فكان اولى بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الملائكة يمشون خلف الجنازة وقال ابو الدرداء من تمام اجر الجنازة ان تشيعها من اهلها وتمشى خلفها وعن ابراهيم قلت لعلقمة ايكره المشى خلف الجنازة قال لا انما يكره السير امامها اخرج الثلاثة ابوبكر بن ابى شيبة فى مصنفه باسانيد صحيحة وفى مصنف عبدالرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال مامشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنازة وبه نأخذ - وهذا سند صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوى عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنازة يعنى اصحاب ابن مسعود واقل احوال هذا انه يدل على افضلية المشى خلفها -

(واخبرنا) ابوصالح العنبرى ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة العدوى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم او توضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخارى فى الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الليث -

(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد انبأ عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البزاز ثنا ابراهيم بن عبدالله البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذ رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابومحمد عبدالله بن يوسف قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه قال كنا فى جنازة فاخذ ابوهريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابوسعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابوهريرة صدق رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوى انبأ ابوحامد ابن الشرقى ثنا احمد بن حفص بن عبدالله وعبدالله بن محمد الفراء وقطن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبدالله حدثنى ابراهيم بن طهمان عن سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوبكر بن عبدالله انبأ الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن انبأ حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت اباصالح لايجلس حتى توضع عن مناكب الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير دون قول سهيل -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر قال قال ابوداود السجستانى روى الثورى هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال فيه حتى توضع بالارض ورواه ابومعاوية عن سهيل قال حتى توضع فى اللحد وسفيان احفظ من ابى معاوية -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ سليمان بن احمد اللخمى ثنا المعمرى (٢) واحمد بن شعيب ابوعبدالرحمن النسائى قال ثنا عبدالله ابن عبدالرحمن الاذرمى (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمى ثنا الثورى عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبع احدكم جنازة فلا يجلس حتى توضع فى الارض -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالحسين محمد بن احمد بن تميم القنطرى ثنا ابوقلابة ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عبيدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فقلنا يارسول الله انها جنازة يهودى فقال ان الموت فزع فاذا رأيتم جنازة فقوموا لها -

(اخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى حامد بن محمد بن شعيب ثنا شريح ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وقمنا معه وقال يهودية وقال فقوموا ولم يقل لها - رواه البخارى فى الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد آباذى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت - رواه مسلم فى

(١) ى - عبد الرحمن - (٢) مص - العمرى - - (٣) كذا فى الاصول وفى التهذيب عبدالله بن محمد ابوعبدالرحمن الاذرمى

الصحيح

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -
(واخبرنا) ابو على انبأ ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام النبى صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودى واصحابه حتى توارت - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبدالرحمن بن ابى ليلى يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودى فقال اليست نفسا - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبى بمرو ثنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوسى ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثنى ربيعة بن سيف المعافرى عن ابى عبدالرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو بن العاص انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله تمر بنا جنازة الكافر فنقوم لها قال نعم قوموا لها فانكم لستم تقومون لها انما تقومون اعظاما للذى يقبض النفوس - (وروينا) عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انما قمت للملائكة وعن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ولكن نقوم لمن معها (٢) من الملائكة -
(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابى اسحاق عن ابى مالك الاشجعى عن ابى حازم قال مشيت مع ابى هريرة وابن عمر وابن الزبير والحسن بن على امام الجنازة حتى انتهينا الى المقبرة فقاموا حتى وضعت ثم جلسوا فقلت لبعضهم فقال ان القائم مثل الحامل -

باب حجة من زعم ان القيام للجنازة منسوخ

(اخبرنا) ابو زكريا ابن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن يحيى ابن سعيد (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ وفى حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع فقال على بن ابى طالب رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفى رواية مالك قال عن على بن ابى طالب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم فى الجنائز ثم جلس بعد - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة ومحمد بن رمح الا انه جعل اللفظ لابن رمح وقال واقد بن عمرو كذلك قاله ابن بكير عن الليث واقد بن عمرو -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية قتيبة وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الجنازة قام لها ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنازة اذا رآها (ورواه) عبدالوهاب الثقفى وابن ابى زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقالوا فى الحديث نحوا من رواية قتيبة عن الليث وفى الاسناد واقد بن عمرو -
(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى اسامة ابن زيد الليثى ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالقعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو وفى الامر بالقعود -
(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عمر المقرى ببغداد انبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبدالملك يعنى ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

---

(١) مص - ى - انه (٢) مص - لمن يتبعها -

عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا و قعد فقعدنا قلت - فى جنازة مرت قال فى جنازة مرت - اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجهين عن شعبة -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد آباذى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق اخبرنى ابن جريج اخبرنى موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع على بن ابى طالب رضى الله عنه بالكوفة فرأى على بن ابى طالب رضى الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بدرة معه اوسوط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابى شيبة ثنا طاهر بن محمد الزبيرى ثنا ابى عن سفيان عن سليمان التيمى عن ابى مجلز ان جنازة مرت بابن عباس والحسن بن على رضى الله عنهما فقام احدهما ولم يقم الآخر فقال احدهما الم يقم النبى صلى الله عليه وسلم فقال الآخر بلى ثم قعد -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هشام بن بهرام المدائنى ثنا حاتم بن اسمعيل انبأ ابو الاسباط الحارثى عن(١) عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابى امية عن ابيه عن جده عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فى الجنازة حتى توضع فى اللحد فمر حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فجلس النبى صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -

(واخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهريار ثنا يوسف بن سلمان ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل فى اللحد - قال البخارى عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابى امية عن ابيه لا يتابع فى حديثه -

(اخبرناه) ابو سعد انبأ ابواحمد ثنا الجنيدى ثنا البخارى فذكره -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابى اسحق قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث ان عبدالرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشى بين يدى الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يخبر عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا رأوها ويقولون فى اهلك ما انت فى اهلك ما انت -

جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت

باب الولى يبر قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيدالله النرسى ثنا شبابة بن سوار الفزارى حدثنى عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة بن الراهب ابن الغسيل ثنا اسيد بن على عن ابيه على بن عبيد عن ابى اسيد الساعدى قال جاء رجل من بنى ساعدة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان ابوى قد هلكا فهل بقى من برهما شئ اصلهما به بعد موتهما قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعد موتهما واكرام صديقهما وصلة رحمهما التى لا رحم لك الا من قبلهما فقال ما اكثر هذا واطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فانه يصل اليهما -

باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولى

(روى هذا) القول عن علقمة والاسود وسويد بن غفلة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصرى قالوا الامام يتقدم ويروى عن على عليه السلام وجرير بن عبدالله ولا يثبت عنهما لكن المشهور عن الحسين بن على رضى الله عنه -

(ما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (ح وحدثنا) ابوعبدالله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحبوبى بمرو ثنا سعيد بن مسعود قال حدثنا عبيدالله بن موسى

---

(١) مص - ى - ثنا -

قال اخبرنا سفيان عن سالم بن ابى حفصة قال سمعت اباحازم يقول انى لشاهد يوم مات الحسن بن على رضى الله عنه فرأيت الحسين ابن على رضى الله عنه يقول لسعيد بن العاص و يطعن فى عنقه و يقول تقدم فلولا انها سنة ماقدمت و كان بينهم شئ فقال ابو هريرة اتنفسون على ابن نبيكم بتربة تدفنونه فيها و قد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من احبهما فقد احبنى ومن ابغضهما فقد ابغضنى -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابى الجحاف عن اسمعيل ابن رجاء الزبيدى قال اخبرنى من شهد الحسين بن على حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص اقدم فلولا انها سنة ماقدمت - واما الرواية فيه عن على رضى الله عنه فاخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضى ثنا محمد بن عثمان بن ابى شيبة ثنا عون بن سلام ثنا سوار بن مصعب عن مجالد عن الشعبى ان فاطمة رضى الله عنها لما ماتت دفنها على رضى الله عنه ليلا واخذ بضبعى ابى بكر الصديق رضى الله عنه فقدمه يعنى فى الصلاة عليها - كذا روى بهذا الاسناد والصحيح عن ابن شهاب الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها فى قصة الميراث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها على بن ابى طالب رضى الله عنهما ليلا ولم يؤذن بها ابابكر رضى الله عنه وصلى عليها على رضى الله عنه -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب فذكره - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن بكير -

باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعنى عبدان عن ابى حمزة السكرى عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال ماتت ام المؤمنين اظنها ميمونة رضى الله عنها فاوصت ان يصلى عليها سعيد بن زيد - ورواه سفيان الثورى عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار ان ام سلمة رضى الله عنها اوصت ان يصلى عليها سوى الامام وهذا اصح -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبدالحميد ثنا شريك عن ابى اسحق ان عبدالله بن مسعود اوصى اذا انامت يصلى على الزبير بن العوام -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا خالد بن الحارث ثنا عوف عن خزاعى من ولد عبدالله بن مغفل قال اوصى عبدالله بن مغفل قال ليلينى اصحابى ولا يصلى على ابن زياد قال فوليه ابو برزة وعائذ بن عمرو (١) وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

باب صلاة الجنازة بامام ومايرجى للميت فى كثرة من يصلى عليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرنى عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات اليوم عبد صالح اصحمة فقوموا فصلوا عليه فقام فامنا فصلينا عليه - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريج -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق وزياد بن الخليل قالا ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشى وكنت فى الصف الثانى اوالثالث - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

---

(١) مص - عبيد بن عمرو -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن على بن محمد الفقيه انبأ ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابوعمرو المستملى (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابوعمرو المستملى ومحمد بن شاذان البندفزكى وابراهيم بن اسحق الانماطى قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبأ ابن المبارك انبأ سلام بن ابى مطيع عن ايوب عن ابى قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الاشفعوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثنى به انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح عن الحسن بن عيسى -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا الوليد بن شجاع السكونى ثنا ابن وهب اخبرنى ابوصخر عن شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول مامن مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لايشركون بالله شيئا الاشفعوا فيه - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد والوليد بن شجاع وغيرهما -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبى بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبدالله عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماصلى ثلاثة صفوف من المسلمين على رجل مسلم يستغفرون له الااوجب فكان مالك اذا صلى على جنازة يعنى فتقال اهلها صفهم صفوفا ثلاثة ثم يصلى عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفى رواية يزيد بن هرون الاغفرله -

باب الجماعة يصلون على الجنازة افذاذا (١)

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار العطاردى ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن نبيط عن ابيه نبيط بن شريط الاشجعى عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابوبكر رضى الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فعلموا انه كما قال قيل و يصلى عليه وكيف يصلى عليه قال يجيئون عصبا عصبا فيصلون فعلموا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين فقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الافى مكان طيب فعلموا انه كما قال -

(اخبرنا) ابوعبدالله وابوسعيد قالا ثنا ابوالعباس ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثنى الحسين بن عبدالله ابن عبيدالله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الرجال فصلوا عليه بغير امام ارسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصلين عليه ثم ادخل الصبيان فصلوا عليه ثم ادخل العبيد فصلوا عليه ارسالا لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعى رحمه الله وذلك لعظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابى هو وامى وتنافسهم فى ان لايتولى الامامة فى الصلاة عليه واحد وصلوا عليه مرة بعد مرة (اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبأ الربيع قال قال الشافعى فذكره -

باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوقعت بهم الكفاية

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوجعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا ابو زيد الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا ابوالطاهر وهارون بن سعيد قالا ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزية عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن ابيه ان اباطلحة

---

(١) س - ى - افرادا

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابى طلحة حين توفى فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه فى منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوطلحة وراءه وام سليم وراء ابى طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز

باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل اونهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابومعاوية (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيي بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا هناد بن السرى ثنا ابومعاوية عن ابى اسحق الشيبانى عن الشعبى عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فدفنوه بالليل فلما اصبح اعلموه بموته فقال مامنعكم ان تعلمونى فقالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك فاتى قبره فصلى عليه - لفظ حديثهما سواء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد عن ابى معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى مختصرا -

(اخبرنا) ابومحمد جناح بن نذير بن جناح المحاربى بالكوفة ثنا ابوجعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبأ الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار قال اخبرنى اوقال سمعت جابرا قال رأى ناس نارا فى المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القبر واذا هو يقول ناولونى صاحبكم فاذا هو الذى كان يرفع صوته بالذكر (وقد روينا) عن ابى ذر رضى الله عنه ان ذلك كان ليلا وكان معه المصباح -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن بن ابى عيسى ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب (ح واخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد النرسى وعبد الاعلى بن حماد قالا ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على ابى بكر رضى الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال فى اى يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بينى وبين الليل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فى ثلاثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ردع من زعفران اومشق فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا فيه ثوبين وكفنونى فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحي احق بالجديد من الميت انما هو للمهلة لفظ حديث العباس - رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد (وروينا) عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم دفن ليلا (وروينا) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا (وروينا) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة (وروينا) فى كتاب الصلاة عن ابى هريرة انه صلى على عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين صلوا الصبح -

---

قال (باب الصلوة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه (روينا فى كتاب الصلوة عن ابى هريرة) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخرمة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر البيهقى فى آخر هذا الباب (عن الشافعى انا الثقة انه صلى على عقيل بن ابى طالب) الى آخره - قلت - فى مصنف عبدالرزاق اخبرنى عبدالله بن عبدالله بن يسار كنت عند ابن عمر بالمدينة فى الفتنة فجاء عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبدالرحمن ان عقيل بن ابى طالب قد وضع بباب المسجد وذلك بعد العصر قال يا بن يسار انظر اغابت الشمس قلت لاقابى ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اغابت الشمس فقلت لافابى ان يصلى فذهبوا فصلوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمر وابن الزبير حينئذ بمكة - وذكر الخطابى فى المعالم حديث عقبة المذكور فى الباب الذى يلى هذا الباب ثم قال

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ الثقة من اهل المدينة باسناد لا احفظه انه صلى على عقيل بن ابى طالب رضى الله عنه والشمس مصفرة قبل المغيب قليلا ولم ينتظروا به مغيب الشمس -

باب من كره الصلاة والقبر فى الساعات الثلاث

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البزاز ببغداد من اصل سماعه قالا انبأ عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهى ثنا ابو يحيى بن ابى مسرة ثنا ابو عبدالرحمن المقرى ثنا موسى بن على قال سمعت ابى يقول سمعت عقبة بن عامر يعنى الجهنى يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلى فيهن اوان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن على بن رباح كما مضى ذكره (ورواه) روح بن القاسم عن موسى بن على بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة ايدفن بالليل قال نعم قد دفن ابو بكر بالليل -

(اخبرناه) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا معاذ بن المثنى ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فذكره -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجانى انبأ ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن ابى حرملة ان زينب بنت ابى سلمة توفيت وطارق امير المدينة فاتى بجنازتها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع قال وكان طارق يغلس بالصبح قال ابن ابى حرملة فسمعت عبدالله بن عمر يقول لاهلها اما ان تصلوا على جنازتكم الآن واما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق ثنا حجاج اخبرنى ابن جريج اخبرنى زياد ان عليا اخبره ان جنازة وضعت فى مقبرة اهل البصرة حين اصفرت الشمس فلم يصل عليها حتى غربت الشمس فامر ابو برزة المنادى فنادى بالصلاة ثم اقامها فتقدم ابو برزة فصلى بهم المغرب وفى الناس انس بن مالك وابو برزة من الانصار من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم صلوا على الجنازة -

باب ذكر الخبر الوارد فى النهى عن الدفن بالليل والبيان ان المراد به كيلا تفوته الصلاة على الجنازة

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيدالله النرسى ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض فكفن فى كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه الا ان يضطروا الى ذلك وقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج ابن محمد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انبأ خالد بن مخلد حدثنى محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثنى العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال فقد النبى صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيدان من المسجد فقال ابن فلانة قالوا ماتت قال افلا آذنتمونى قالوا ماتت من الليل ودفنت فكرهنا ان نوقظك فذهب

ذهب اكثر اهل العلم الى كراهية الصلوة على الجنائز فى الاوقات التى تكره فيها الصلوات وكان الشافعى يرى الصلوة على الجنائز اى ساعة شاء من ليل او نهار وكذلك الدفن قال الخطابى وقول الجماعة اولى لموافقة الحديث -

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وقال اذا مات احد من المسلمين فلا تدعوا ان تؤذنونى -

باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق انبأ ابوعبدالله الشيبانى ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ جعفر (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة الغفارى ثنا جعفر يعنى ابن عون عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يلى الامام والنساء مما يلى القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت على امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفى الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابو قتادة قال فوضع الغلام مما يلى الامام قال رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس وابى هريرة وابى سعيد وابى قتادة رضى الله عنهم فقلت ماهذا قالوا السنة - لفظ حديث ابى عبدالله وفى رواية ابى زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا وقال فى ام كلثوم وابنها فوضعا جميعا والباقى سواء -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى ابن صبيح قال حدثنى عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها فجعل الغلام مما يلى الامام فانكرت ذلك وفى القوم ابن عباس وابوسعيد وابوقتادة وابوهريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان فى القوم الحسن والحسين وابوهريرة وابن عمرو نحو من ثمانين من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبى فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس (وفى رواية) وعبدالله بن جعفر (وروينا) فى ذلك عن عثمان بن عفان وعلى بن ابى طالب وواثلة بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابوعبدالله بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ ابن جريج عن سليمان ابن موسى ان واثلة بن الاسقع فى الطاعون كان بالشام مات فيه بشر كثير فكان يصلى على جنائز الرجال والنساء جميعا الرجال مما يليه والنساء مما يلى القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجيزتها

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا همام ثنا ابوغالب قال شهدت انسا وصلى على رجل فقام عند رأس السرير ثم اتى بامرأة من قريش فصلى عليها فقام قريبا من وسط السرير وكان فيمن حضر جنازته العلاء بن زياد العدوى فلما رأى اختلاف قيامه قال يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما قمت قال نعم قال فاقبل علينا يعنى العلاء بن زياد وقال احفظوا -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود هو السجستانى ثنا داود بن معاذ ثنا عبدالوارث عن نافع ابى غالب قال كنت فى سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا جنازة عبدالله بن عمير فتبعتها فلما وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانا خلفه لايحول بينى وبينه شئ فقام عند رأسه فكبر اربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا ابا حمزة المرأة الانصارية فقربوها وعليها نعش اخضر فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كصلاتك يكبر عليها اربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابوغالب فسألت عن صنيع انس فى قيامه على المرأة عند عجيزتها فحدثونى انه انما كان لانه لم تكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجيزتها يسترها من القوم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن كامل القاضى ثنا محمد بن سعد العوفى ثنا روح بن عبادة ثنا حسين المعلم (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبأ عبدالوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثنى عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبى صلى الله عليه وسلم وصلى على ام كعب ماتت وهى نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عليها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث -

باب دفن الاثنين والثلاثة فى قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم بن ابراهيم بن ميمون انبأ ابو الموجه انبأ عبدان انبأ عبدالله ثنا ليث ابن سعد حدثنى ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه فى اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصار ورواه بطوله عن عبدالله بن يوسف وقتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك (قال واخبرنا) الاوزاعى عن الزهرى عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اى هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه فى اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابى وعمى فى نمرة واحدة - رواه البخارى عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا فى الاسناد الاول قال وقال سليمان بن كثير حدثنى الزهرى قال حدثنى من سمع جابرا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ببغداد انبأ ابوالحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن ايوب السختيانى عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القرح فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعمقوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة فى قبر - فقالوا يا رسول الله فمن نقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابى ثالث ثلاثة فى قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة الجراحات فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة فى قبر وقدموا اكثرهم قرآنا - ورواه عبدالوارث عن ايوب عن حميد عن ابى الدهماء عن هشام -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد انبأ اسمعيل بن اسحق القاضى ثنا مسدد ثنا عبدالوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابى الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقدموا اكثرهم قرآنا فقدم(١) ابى بين يدى رجلين قال القاضى قتل ابوهشام بن عامر يوم احد -

باب ما ورد فى النعش للنساء

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبأ ابواحمد بن محمد الحافظ انبأ ابوالعباس محمد بن اسحق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن على بن ابى طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا اسماء انى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفها فقالت اسماء يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اريك شيئا رأيته بارض الحبشة فدعت بجرائد رطبة فحنتها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واجمله يعرف به الرجل من المرأة فاذا انا مت فاغسلينى انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخلى على احدا فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخلى فشكت ابابكر فقالت ان هذه الخثعمية تحول بينى وبين ابنة

(١) ى - نقدموا -

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج العروس فجاء ابوبكر رضى الله عنه نوقف على الباب و قال يا اسماء ما حملك ان منعت ازواج النبى صلى الله عليه وسلم يدخلن على ابنة النبى صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت امرتنى ان لا تدخلى على احدا واريتها هذا الذى صنعت وهى حية فامرتني ان اصنع ذلك لها فقال ابوبكر رضى الله عنه فاصنعى ما امرتك ثم انصرف وغسلها على واسماء رضى الله عنهما -

جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله القبر

باب عدد التكبير فى صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبدالله بن يوسف انبأ مالك (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ احمد بن يعقوب الثقفى ثنا موسى بن محمد الذهلى ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات - لفظ حديث الشافعى وعبدالله وفى رواية يحيى فخرج الى المصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة انه قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشى صاحب الحبشة فى اليوم الذى مات فيه فقال استغفروا لاخيكم - قال ابن شهاب وحدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكى قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ يزيد بن هارون انبأ سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه هو ايضا ومسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن يزيد بن هارون -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى انبأ مسلم بن ابراهيم انبأ شعبة ثنا سليمان الشيبانى عن الشعبى قال اخبرنى من شهد النبى صلى الله عليه وسلم اتى قبرا منبوذا فصفهم وتقدم فصلى عليه وكبر اربعا قال سليمان فقلت يا ابا عمرو من حدثك بهذا قال ابن عباس - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا هشيم عن عثمان ابن حكيم انبأ خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فكبر عليه اربعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابوبكر يعنى ابن ابى شيبة ثنا سعيد بن يحيى بن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا كذا رواه سفيان بن حسين والصحيح رواية مالك ومن تابعه مرسلا دون ذكر ابيه فيه (ورواه) الاوزاعى عن الزهرى عن ابى امامة ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ومحمد بن عبدالله الحافظ قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا قبيصة ثنا الحسن بن صالح عن ابى يعفور عن عبدالله بن ابى اوفى قال شهدته وكبر على جنازة اربعا ثم قام ساعة يعنى يدعو ثم قال اترونى كنت اكبر خمسا قالوا لا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ورواه ايضا ابراهيم الهجرى عن ابن ابى

اوفى بمعناه الا انه قال قالوا قد رأينا ذلك قال ما كنت لافعل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ثم يمكث ماشاء الله -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس انبأ محمد بن اسحق انبأ جعفر بن عون انبأ ابراهيم الهجرى فذكره فى قصة ذكرها عن ابن ابى اوفى -

(اخبرنا) ابوحامد بن ابى العباس الزوزنى (١) انبأ ابوبكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعى ثنا اسمعيل بن الفضل البلخى ثنا فضل بن الصباح السمسار ثنا ابوعبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن عن عتى عن ابى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه اربعا وقالت هذه سنتكم يا بنى آدم - وقيل عن عثمان بن سعد باسناده موقوفا على ابى بن كعب -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى ابن اسحق السيلحينى انبأ ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا على موتاكم بالليل والنهار اربع تكبيرات سواء -

باب من روى انه كبر على جنازة خمسا

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة اخبرنى عمرو بن مرة سمع ابن ابى ليلى يقول كان زيد بن ارقم رضى الله عنه يصلى على جنائزنا ويكبر اربعا فكبرها يوما خمسا فقيل له فى ذلك فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمسا - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة -

باب من ذهب فى زيادة التكبير على الاربع الى تخصيص اهل الفضل بها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن على الصنعانى بمكة ثنا اسحق بن ابراهيم الدبرى انبأ عبدالرزاق انبأ ابن عيينة عن اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن عبد الله بن معقل ان عليا رضى الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا ثم التفت الينا فقال انه من اهل بدر - ورواه ابن عيينة ايضا عن ابن الاصبهانى وغيره عن عبدالله بن معقل عن على رضى الله عنه -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر انبأ يعقوب بن سفيان ثنا عبيدالله بن موسى عن اسماعيل بن ابى خالد عن موسى بن عبدالله بن يزيد ان عليا رضى الله عنه صلى على ابى قتادة فكبر عليه سبعا وكان بدريا - هكذا روى وهو غلط لان

(١) مص - الدورقى (٢) مص - كبرها يوما -

قال (باب من ذهب فى زيادة التكبير على اربع الى تخصيص اهل الفضل)

ذكر فيه من حديث عبيدالله بن موسى (عن اسمعيل بن ابى خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد ان عليا صلى على ابى قتادة فكبر عليه سبعا وكان بدريا) - ثم قال البيهقى (هكذا روى وهو غلط لان ابا قتادة بقى بعد على مدة طويلة) - قلت - ما ذكره البيهقى اولا ان عليا صلى على ابى قتادة - رجاله ثقات واخرجه ايضا ابن ابى شيبة فى مصنفه فرواه عن عبد الله بن نمير ووكيع قالا ثنا اسمعيل بن ابى خالد فذكره وقال ابوعمر فى الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد الانصارى وعن الشعبى انهما قالا صلى على على ابى قتادة فكبر عليه سبعا قال الشعبى وكان بدريا وقال قال الحسن بن عثمان مات ابو قتادة سنة اربعين وقال الكلاباذى قال ابن سعد انا الهيثم بن عدى قال توفى بالكوفة وعلى بها وصلى عليه وقد مذ فى باب

ابا قتادة رضى الله عنه بقى بعد على رضى الله عنه مدة طويلة (وروينا) عن على رضى الله عنه انه كبر على يزيد بن المكفف اربعا -
(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابو هشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير عن على رضى الله عنه انه كان يكبر على اهل بدر ستا وعلى اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خمسا وعلى سائر الناس اربعا -

باب من ذهب فى ذلك مذهب التخيير والاقتداء بالامام فى عدد التكبير

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب بن عطاء انبأ داود يعنى ابن ابى هند عن عامر عن علقمة قال قلت لابن مسعود رضى الله عنه ان اصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على ميت لهم خمسا فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبأ ابو احمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ببغداد ثنا على ابن الجعد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضى الله عنه قال كل ذلك قد كان اربعا وخمسا فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنازة -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان قال حدثنى عامر بن شقيق الاسدى عن ابى وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا وستا اوقال اربعا فجمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضى الله عنه على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعا كان ستا وفيما روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن اياس الشيبانى عن ابراهيم قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت ابى مسعود الانصارى فاجمعوا (١) ان التكبير على الجنازة اربع -
(اخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ انبأ ابو يعلى ثنا عقبة بن مكرم ابو مكرم الهلالى ثنا يونس بن بكير عن النضر ابى عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال آخر جنازة صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعا - تفرد به النضر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف (وقد روى) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة رضى الله عنهم على الاربع كالدليل على ذلك والله اعلم -
(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آباذى انبأ ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبأ يعلى يعنى ابن عبيد الطنافسى ثنا اسمعيل وهو ابن ابى خالد عن عامر قال اخبرنى عبد الرحمن بن ابزى قال صليت مع عمر رضى الله عنه على زينب زوج النبى صلى الله عليه وسلم فكبر اربعا ثم ارسل الى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها وكان عمر رضى الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فارسلن اليه رضى الله عنهن يدخلها قبرها من كان يراها فى حياتها قال صدقن -
(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا مسعر

(١) ى - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس فى التشهد الاول والثانى ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفى سنة اربع وخمسين فليس بصحيح وظهر بهذا ان ماذكره البيهقى اولا ليس بغلط -

عن عمير بن سعيد ابى يحيى النخعى قال صليت خلف على بن ابى طالب رضى الله عنه على ابن المكفف فكبر عليه اربعا ثم اتى قبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك وانت خير منزول به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فانا لا نعلم به الا خيرا وانت اعلم به -
(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قال صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعا (وروينا) عن الشعبى عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعا وما حسدها خيرا -
(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثنا رزين بياع الرمان عن الشعبى قال صلى ابن عمر على زيد بن عمر وامه ام كلثوم بنت على فجعل الرجل مما يلى الامام والمرأة من خلفه فصلى عليهما اربعا وخلفه ابن الحنفية والحسين بن على وابن عباس رضى الله عنهما (وممن روينا عنه) من الصحابة انه كبر اربعا عبدالله بن مسعود والبراء ابن عازب وابوهريرة وعقبة بن عامر -

باب ما جاء فى وضع اليمنى على اليسرى فى صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان الواسطى ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابى فروة يزيد بن سنان عن زيد هو ابن ابى انيسة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه فى اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابوعيسى الترمذى فى كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان حفظه فهو مما تفرد به يزيد بن سنان -

باب القراءة فى صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سألته عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال فى الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -
(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

---

(١) مص - مداخله - (٢) كذا فى النسخ - وفى الجوهر النقى - ابراهيم بن ابى حرة -

---

قال (باب ما جاء فى وضع اليمنى على اليسرى فى صلاة الجنازة)

ذكر فيه حديثا (عن يزيد بن سنان عن ابن ابى انيسة عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابى هريرة) ثم ذكر (انه تفرد به يزيد بن سنان) - قلت - ذكره المزى فى الاطراف وعزاه الى الترمذى ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهرى نحوه -

قال (باب القراءة فى صلاة الجنازة)

قلت - لم يذكر البيهقى هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال فى الخلافيات قراءة الفاتحة فرض فى صلاة الجنازة ثم ذكر فى هذا الكتاب اعنى السنن (عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة) ثم قال (ورواه ابراهيم بن ابى حرة عن ابراهيم بن سعد) وقال فى الحديث (فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائى عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسنده ثم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنته عليه السلام

رواه

رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -
(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرى ابن الحمامي رحمه الله ببغداد انبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعته يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حق - اخرجه البخاري من حديث غندر عن شعبة مدرجا في الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -
(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ ابن عيينة عن محمد ابن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد قال سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنازة ويقول انما فعلت لتعلموا انها سنة -
(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع انبأ الشافعي انبأ ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن (١) بعد التكبيرة الاولى -
(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال اخبرني ابوامامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة في الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يقرأ في شئ منهن ثم يسلم سرا في نفسه - قال وانبأ مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثني محمد الفهري (٢) عن الضحاك بن قيس انه قال مثل قول ابى امامة - وهكذا رواه الحجاج بن ابى منيع عن جده وهو عبيدالله بن ابى زياد الرصافي عن الزهري عن ابى امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فقويت بذلك رواية مطرف في ذكر الفاتحة -
(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابوالازهر ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبر التكبيرة الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيره حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف (وروينا) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة -

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني اسمعيل بن احمد التاجر انبأ محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني

(١) س - بام الكتاب (٢) مص - الفهدي -

فيحتمل ان ذلك رأيه اورأى غيره من الصحابة وهم مختلفون تعارضت آراؤهم وحكى الماوردي عن بعض اصحابهم ان في قول ابن عباس هذا احتمالا هل اراد ان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة في صلاة الجنازة لا تجب ولا تكره ذكره القدوري في التجريد ثم ذكر البيهقي من حديث جابر (انه عليه السلام قرأ فيها بام القرآن) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفي سنده رجلان متكلم فيهما ابراهيم الاسلمي وابن عقيل وبالجملة لم يذكر البيهقي في هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطال في شرح البخاري اختلف في قراءة الفاتحة على الجنازة فقرأ بها قوم على ظاهر حديث ابن عباس وبه قال الشافعي وكان عمر وابنه وعلي وابوهريرة ينكرونه وبه قال ابوحنيفة ومالك وقال الطحاوي من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا التلاوة ولما لم تقرأ بعد التكبيرة الثانية دل على انها لا تقرأ فيما قبلها لان كل تكبيرة قائمة مقام ركعة ولما لم يتشهد في آخرها دل على انه لا قراءة فيها -

يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى ابوامامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمائهم ومن ابناء الذين شهدوابدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ويخلص الصلاة فى التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليما خفيا (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراءه مثل مافعل امامه - قال الزهرى حدثنى بذلك ابوامامة وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذى اخبرنى ابوامامة من السنة فى الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال وانا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة فى صلاة صلاها على الميت مثل الذى حدثنا ابوامامة -

(اخبرنا) ابوالحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد الاسفرائنى بها انبأ بشر بن احمد ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا عبدالوارث بن عبدالصمد ثنا ابى ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة انه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلى على النبى صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئا انت اعلم به ان كان محسنا فزد فى احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه اللهم لاتحرمنا اجره ولاتضلنا بعده -

باب الدعاء فى صلاة الجنازة

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالعزيز بن يحيى الحرانى حدثنى محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عمر ابن الحمامى المقرى رحمه الله ببغداد انبأ ابوبكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسمعيل السلمى ثنا ابو صالح حدثنى معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير الحضرمى قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجة خيرا من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمنيت ان اكون انا ذلك الميت -

(واخبرنا) ابوالحسن انبأ احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابوصالح حدثنى معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجانى انبأ محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة ثنا ابن وهب اخبرنى معاوية ابن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعا - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقال اومن عذاب النار -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ عيسى ابن يونس انبأ ابوحمزة الحمصى عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ففهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بماء برد وثلج ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره وزوجا خيرا من زوجه واهلا خيرا من اهله وقه فتنة القبر وعذاب النار - قال عوف فتمنيت ان اكون انا الميت - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق ابن ابراهيم وغيره -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوعبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن

---

(١) مص - س - خفيا (٢) ى - س - عليه -

قال (باب الدعاء فى صلاة الجنازة)

الوليد بن مزيد اخبرني ابى قال سمعت الاوزاعى قال حدثني يحيى بن ابى كثير قال حدثنى ابو ابراهيم رجل من بنى عبدالاشهل قال حدثنى ابى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الصلاة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وانثانا وصغيرنا وكبيرنا (قال الاوزاعى) وحدثنى يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبدالرحمن بهذا الحديث قال ومن احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان -

(وانبأ) ابوعبدالله الحافظ وابوعبدالله السوسى قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا سعيد بن عثمان التنوخى ثنا بشر بن بكر قال حدثنى الاوزاعى فذكر الحديث بالاسنادين جميعا مثله الا انه قال فى اوله اللهم اغفر لاولنا وآخرنا وحينا وميتنا - هذا هو الصحيح حديث ابى ابراهيم الاشهلى موصول وحديث ابى سلمة مرسل - رواه هشام الدستوائى وسعيد بن ابى عروبة عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ورواه هقل بن زياد وشعيب بن اسحاق عن الاوزاعى باسناده عن ابى هريرة موصولا -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قال ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا الحسن بن على بن شبيب المعمرى ثنا الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن الاوزاعى قال حدثنا يحيى بن ابى كثير قال حدثنى ابوسلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى على جنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى قال حدثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا موسى بن مروان الرقى ثنا شعيب بن اسحق عن الاوزاعى فذكره بنحوه موصولا الا انه قال عن عروة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة وذكر لفظ الايمان فى اوله والاسلام فى آخره وزاد اللهم لاتحرمنا اجره ولاتضلنا بعده - ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عائشة

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامى (١) ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابى كثير حدثنى ابوسلمة بن عبدالرحمن قال سألت عائشة ام المومنين رضى الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت قالت كان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وذكرنا وانثانا وغائبنا وشاهدنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان (ورواه) همام بن يحيى عن يحيى بن ابى كثير عن عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه وعن يحيى عن ابى سلمة بزيادته دون ذكر ابى هريرة -

(اخبرناه) ابوالحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على حدثنا ابن رجاء عن همام ثنا يحيى بن ابى كثير عن عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه انه شهد النبى صلى الله عليه وسلم صلى على ميت قال فسمعته يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا قال وقال ابوسلمة مع هذا الكلام من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان - وروى عن محمد بن اسحق بن يسار عن محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى الصلاة على الجنازة فذكر معناه -

(اخبرناه) ابو احمد الحسين بن علوسا الاسدآباذى ثنا ابومحمد عبدالله بن ابراهيم بن ماسى البزاز اخبرنى ابومسلم ابراهيم بن عبدالله البصرى انبأ ابوعمر الضرير حفص بن عمر انبأ حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق فذكره بمعناه - وقال ابوعيسى الترمذى فيما بلغنى عنه سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الباب فقلت اى الروايات عن يحيى بن ابى كثير اصح فى الصلاة على الميت فقال اصح شئ فيه حديث ابى ابراهيم الاشهلى عن ابيه ووالده صحبة ولم يعرف اسم ابى ابراهيم قال ابوعيسى قلت له فالذى يقال هو

(١) ى- مص - اليمانى -

ذكر فيه حديثا (عن عقبة بن سيار ابى الجلاس عن على بن شماخ قال سأل مروان ابا هريرة) الحديث ثم قال (اعضله ابوبلج يحيى بن ابى سليم) ثم رواه بسنده عن يحيى هذا عن الجلاس قال سأل مروان اباهريرة) الحديث - قلت - قوله

عبدالله بن ابى قتادة فانكر ان يكون هو عبدالله بن ابى قتادة وقال ابو قتادة هو سلمى وهذا اشهلى قال محمد وحديث ابى سلمة عن ابى هريرة وعائشة وابى قتادة فى هذا الباب غير محفوظ واصح شئ فى هذا الباب حديث عوف بن مالك -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا عبدالوارث (ح واخبرنا) ابوسعيد الخليل بن احمد بن محمد البستى القاضى وقدم علينا بنيسابور ثنا ابو العباس احمد بن المظفر البكرى انبأ ابن ابى خيثمة انبأ عبدالله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا عقبة بن سيار ابو الجلاس عن على بن شماخ قال شهدت مروان يسأل ابا هريرة كيف سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة قال يقول اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى الاسلام وانت قبضت روحها فانت اعلم بسرها وعلانيتها جئنا شفعاء فاغفرلها - خالفه شعبة فى اسناده ورواية عبدالوارث اصح -

(اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جلاس قال سمعت عثمان بن شماس قال بعثنى سعيد بن العاص الى المدينة وكنت مع مروان فمر ابوهريرة فقال بعض حديثك يا اباهريرة فمضى ثم اقبل فقلنا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة فقال انت خلقتها اوخلقته فذكر مثله الاانه قال تعلم سرها وعلانيتها - واعضله ابوبلج يحيى بن ابى سليم -

(اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن رجاء ثنا زائدة حدثنى يحيى بن ابى سليم قال سمعت الجلاس يحدث قال سأل مروان ابا هريرة كيف سمعت النبى صلى الله عليه وسلم والصحيح رواية عبدالوارث بن سعيد والله اعلم -

(فقد اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا زياد ابن مخراق عن عقبة بن سيار عن رجل قال كنا قعودا مع ابى هريرة فقام عليه مروان فقال يا ابا هريرة ما تزال تحدث باحاديث لا نعرفها ثم انطلق ثم رجع اليه فقال يا ابا هريرة كيف الصلاة على الميت قال مع قولك آنفا قال نعم قال كنا نقول اللهم انت ربها -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا موسى بن يعقوب الزمعى حدثنى شرحبيل بن سعد قال حضرت عبدالله بن عباس صلى بنا على جنازة بالابواء فكبر ثم قرأ بام القرآن رافعا صوته بها ثم صلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ويشهد ان محمدا عبدك ورسولك اصبح فقيرا الى رحمتك واصبحت غنيا عن عذابه تخلى من الدنيا واهلها ان كان زاكيا فزكه وان كان مخطئا فاغفرله اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال يا ايها الناس انى لم اقرأ عليها الا لتعلموا انها سنة قال الشيخ وفى الدعاء فى صلاة الجنازة احاديث كثيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم عن عمر وعلى وابن عمر وابى هريرة وغيرهم رضى الله عنهم وليس فى الدعاء شئ موقت وفى بعض ماذكرنا كفاية وبالله التوفيق -

باب ماروى فى الاستغفار للميت والدعاء له مابين التكبيرة الرابعة والسلام

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الهجرى يعنى ابراهيم عن عبدالله بن ابى اوفى قال ماتت ابنة له فخرج فى جنازتها على بغلة خلف الجنازة فجعل النساء يرثين فقال عبدالله بن ابى اوفى لا ترثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المراثى ولكن لتفض احداكن

---

(١) ى - وانت -

اعضله خلاف اصطلاح اهل هذا الشان لان الساقط من السند ههنا واحد وهو على بن شماخ والمعضل عندهم ماسقط من سنده اثنان فصاعدا فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا -

من عبرتها ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبر اربعا فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

باب ماروى فى التحلل من صلاة الجنازة بتسليمة واحدة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن ابى دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبدالله بن غنام بن حفص بن غياث قال حدثنى ابى عن ابيه عن ابى العنبس عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر عليها اربعا وسلم تسليمة (وروينا) عن عطاء بن السائب مرسلا ان النبى صلى الله عليه وسلم سلم على الجنازة تسليمة واحدة -

(اخبرنا) ابوحازم الحافظ انبأ ابواحمد الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون انبأ الحجاج ابن ارطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف على بن ابى طالب رضى الله عنه على جنازة يزيد بن مكفف فكبر عليه اربعا وسلم واحدة -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمة يعنى فى الجنازة -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبدالوهاب انبأ العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

(اخبرنا) ابوالحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد المهرجانى بها انبأ ابوسهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنازة تسليمة (قال وحدثنا) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابى مالك عن ابيه قال رأيت واثلة بن الاسقع رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنازة تسليمة - ورويناه ايضا عن جابر بن عبدالله وانس بن مالك وابى امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

(اخبرنا) ابوحامد بن ابى العباس الزوزنى ثنا ابوبكر الشافعى ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون انبأ شريك عن ابراهيم الهجرى قال امنا عبدالله بن ابى اوفى على جنازة ابنته فكبر اربعا فمكث ساعة حتى ظننا انه سيكبر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ماهذا قال انى لا ازيدكم على مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع اوهكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال للغلام اين انا قال امام الجنازة قال الم انهك وكان قد كف يعنى بصره -

(واخبرنا) ابوحامد احمد بن على الرازى الحافظ انبأ زاهر بن احمد ثنا ابوبكر بن زياد النيسابورى ثنا احمد بن سعد الزهرى ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن اعين عن خالد بن يزيد ابى عبدالرحمن عن زيد بن ابى انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبدالله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنازة مثل التسليم فى الصلاة -

باب من قال يسلم تسليما خفيا (٢)

(روينا) ذلك فى حديث ابى امامة بن سهل عن رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى احدى الروايتين ثم يسلم تسليما خفيا (٣) وفى الاخرى ثم يسلم سرا فى نفسه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عمرو بن محمد العنقزى عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم فى الجنازة تسليمة خفية - (٤)

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابوكامل ثنا عبدالوهاب ثنا معمر عن الزهرى

(١) - ى مص - مد - عبدالله (٢) ى - مص - خفيفا (٣) ى - مص - خفيفا - (٤) - ى - مص - خفيفة -

قال سمعت سهل بن سعد الساعدى يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد للميت فى الدعاء ثم يسلم فى نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندى انه غلط والصواب رواية من رواها عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف -

باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه

(اخبرنا) ابواحمد المهرجانى انبأ ابوبكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمرانه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يُسمع من يليه -

باب يرفع يديه فى كل تكبيرة

(اخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبأ ابوالفضل محمد بن عبدالله بن خميرويه الهروى ثنا احمد بن نجدة القرشى ثنا محمد ابن عبدالله بن نمير ثنا ابن ادريس عن عبيدالله يعنى ابن عمر عن نافع عن ابن عمرانه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنازة واذا قام بين الركعتين يعنى فى المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنازة - قال الشافعى وبلغنى عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ ورويناه عن قيس بن ابى حازم وعطاء بن ابى رباح وعمر بن عبدالعزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

باب المسبوق لاينتظر الامام ان يكبر ثانية ولكن يفتتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر مابقى عليه

(استدلالا) بما روينا فى كتاب الصلاة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى المسبوق ببعض الصلاة ما ادركتم فصلوا ومافاتكم فاتموا (وروينا) عن ابن سيرين وابن شهاب انهما قالا يقضى مافاته من ذلك -

باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيدالله بن موسى انبأ العلاء

قال (باب يرفع يديه فى كل تكبيرة)

قلت - استدل فى هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجماعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لايرفع الافى التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هو فيما تقدم فى باب وضع اليمنى على اليسرى فى صلوة الجنازة وهو حديث ابن المسيب عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه فى اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثانى - اخرجه الدارقطنى من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنازة فى اول تكبيرة ثم لايعود

قال (باب المسبوق لاينتظر الامام ان يكبر ثانية ولكن يفتتح فاذا فرغ الامام كبر مابقى عليه استدلالا بحديث ومافاتكم فاتموا)

قلت - المسبوق لايشتغل بشئ مما فاته بل يدخل اولا مع الامام ثم يتم مافاته او يقضيه عملا بالروايتين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركعة فكما لا يؤدى ركعة قبل الدخول فكذا التكبيرة ولوفاتته تكبيرة فكبر ثم قضى مافاته صارت تكبيراته خمسا ولهذا قال ابوحنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فيكبر معه ثم بعد السلام يقضى مافاته وهو رواية ابن القاسم عن مالك -

ابن

ابن صالح عن الحكم عن حنش قال مات سهل بن حنيف فاتى به الرحبة فصلى عليه على رضى الله عنه فلما اتينا الجبانة لحقنا قرظة ابن كعب فى ناس من قومه اوفى ناس من الانصار فقالوا يا امير المؤمنين لم نشهد الصلاة عليه فقال صلوا عليه فصلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبأ زائدة عن ابى اسحاق عن علقمة ابن مرثد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكفف النخعى فجاء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصلوا عليه -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابوعمرو بن نجيد انبأ ابو مسلم ثنا ابوعاصم عن سفيان عن شبيب بن غرقدة عن المستظل ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبأ عبدالله يعنى ابن المبارك انبأ شريك عن محمد بن عبدالله عن عمرو بن مرة عن خيثمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قيس الجعفى بعد ما صلى عليه ادركهم بالجبان -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسرير موضوع فصلى قبل السرير -

باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الشيبانى (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن سليمان الشيبانى عن الشعبى قال اخبرنى من مر مع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سليمان وفى رواية وهب قال اخبرنى من رأى النبى صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فامهم - قلت فمن حدثك قال ابن عباس - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى ثنا عمران يعنى ابن موسى ثنا عثمان يعنى ابن ابى شيبة ثنا جرير عن الشيبانى عن الشعبى عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن بليلة قام هو واصحابه وكان يسأل عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

(واخبرنا) ابوعمرو انبأ ابوبكر اخبرنى ابو يعلى ثنا ابوخيثمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصلوا عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة وقال فصلوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الاديب البسطامى انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن يعنى ابن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهمدانى ثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن الشعبى قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا قلت للشعبى من حدثك قال الثقة من شهده عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير وهذا حديث رواه سفيان الثورى وعبدالواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وابو معاوية الضرير وغيرهم عن ابى اسحاق الشيبانى

---

(١) فى ص - من شهده وعبد الله بن عباس -

قال **باب الصلاة على القبر**

ذكر فيه حديثا (عن ثابت عن انس)

نحو رواية هؤلاء وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني فقال في الحديث بعد موته بثلاث -
(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي المحاملي قالا ثنا الحسن بن موسى ابن الزيات (١) ثنا اسحاق بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد موته بثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ما دفن بليلتين - ذكرناه في الخلافيات ورواه بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر -
(اخبرناه) احمد بن محمد بن الحارث الاصبهاني انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابوعاصم فذكره - قال على تفرد به بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -
(اخبرنا) بصحة ما قاله ابوالحسن من مخالفة غيره اياه ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابوعاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والفريابي والجماعة عن سفيان (وقد روينا) الحديث عن اسمعيل ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة -
(اما حديث) اسمعيل فاخبرناه ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فصلى عليه وصلينا معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن وهب -
(واما حديث) ابي حصين فاخبرناه ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابوحامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابوبكر محمد بن النضر الجارودي ثنا ابوغسان محمد بن عمرو الرازي زنيج ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهمان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زنيج ابي غسان (وكذلك) رواه محمد بن حمير وكنانة بن جبلة عن ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين (وقد روى) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -
(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز انبأ احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مر بقبر حديث عهد بدفن فقال قبر من هذا فقيل قبر فلان قال فنزل فصف اصحابه خلفه فصلى عليه وانا فيمن صلى عليه وكأنه سمع الحديث من الوجهين جميعا (وروى) في ذلك عن انس بن مالك وابي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر الطيالسي ثنا يحيى بن معين واحمد بن حنبل وخلف بن سالم قالوا ثنا غندر ثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعد ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عرعرة عن غندر مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فقط -
(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد ابن خداش (ح واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا خالد بن خداش ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يدفن فقال قبر من هذا قالوا قبر فلان قال الا كنتم آذنتموني قال فصغروا امره وحقروه فصلى عليه بعد ما دفن وقال هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها - وقد رواه

(١) في - مص - وهامش ى - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدارقطني -

ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعا -
(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل المحمدآباذى من اصل سماعه ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدآباذى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة رضى الله عنه ان امرأة سوداء او رجلا كان يقم المسجد ففقده النبى صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال افلا آذنتمونى به دلونى على قبره فدلوه فصلى عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -
(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد ثنا ابو طاهر المحمدآباذى ثنا عثمان الدارمى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد فذكره باسناده ومعناه زاد فكأنهم صغروا من امرها او من امره فقال دلونى على قبرها فاتى قبرها فصلى عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها بصلاتى عليها - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كامل عن حماد بن زيد وذكر هذه الزيادة
(وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبى وعبد الله ابن معاوية الجمحى قالا ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البنانى عن ابى رافع عن ابى هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت ففقدها النبى صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت فقال هلا كنتم آذنتمونى فاتى قبرها فصلى عليها (زاد ابن عبدة) فى حديثه قال وانبأ حماد ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها (١) بصلاتى عليها -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن زيد ثنا ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة ان انسانا كان يقم المسجد اسود قال فمات او ماتت ففقدها النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل الانسان الذى كان يقم المسجد فقيل مات قال فهلا آذنتمونى به فقالوا انه كان ليلا قال فدلونى على قبرها قال فاتى القبر فصلى عليها ثم قال ثابت عند ذاك او فى حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتى عليها والذى يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة فى غير رواية ابى رافع عن ابى هريرة فاما ان تكون عن ثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلة كما رواه احمد بن عبدة ومن تابعه اوعن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خداش وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابى رافع فلم يذكرها -
(اخبرنا) ابو الحسن العلوى انبأ ابو حامد بن بلال البزاز ثنا احمد بن حفص بن عبد الله حدثنى ابى حدثنى ابراهيم بن طهمان عن الحجاج يعنى ابن الحجاج عن يونس عن ثابت البنانى عن ابى رافع عن ابى هريرة انه قال ان رجلا كان يتتبع قذى المسجد ويلقطه ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه فامرهم فصفوا ثم تقدم فصلى عليه بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البنانى عن ابى رافع عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

---

(١) ى - لينورها -

وفى آخره (هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتى عليها) ثم ذكره من حديث مسدد (عن حماد ابن زيد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة) وفى آخره (هذه القبور مملوءة ظلمة) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة (عن ثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم) مرسلة ثم قال (والذى يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة فى غير رواية ابى رافع عن ابى هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسلة اوعن ثابت عن انس وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابى رافع فلم يذكرها) قلت - بل الذى يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابى رافع عن ابى هريرة ايضا لانه رواها عن حماد مسدد كما اخرجه البيهقى ورواها عنه ايضا ابو الربيع الزهرانى وابو كامل الجحدرى - كذا اخرجه مسلم فى صحيحه من حديثهما ورواها غير حماد عن ثابت عن ابى رافع اخرجها ابو عمر فى التمهيد بسنده من حديث ابى داود الطيالسى عن ابى عامر الخزاز عن ثابت

(اخبرنا) جامع بن احمد انبأ ابوطاهر المحمدآباذى ثنا عثمان الدارمى ثنا احمد بن عاصم الكوفى من آل مالك بن مغول ثنا حماد بن واقد الصفار فذكره - وحماد بن واقد هذا ضعيف وهذا التاقيت لا يصح البتة وانما يصح ماذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد ايام وفى بعض الروايات ذكره ذات يوم وقد روى فى هذا عن يزيد بن ثابت اخى زيد بن ثابت رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم ويزيد بن ثابت قد شهد بدرا وزيد لم يشهده -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطى ثنا عمرو يعنى ابن عون عن هشيم عن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع فرأى قبرا جديدا فسأل عنه فذكر له فعرفه فقال الا آذنتمونى قيل يا رسول الله كنت قائلا فكرهنا ان نؤذيك فقال لا تفعلوا لا اعرفن ما مات منكم ميت ما دمت بين اظهركم الا آذنتمونى فان صلاتى عليه رحمة ثم اتى القبر فصلى (١) عليه فصففنا عليه وكبر اربعا وروى فيه عن عامر بن ربيعة وبريدة عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثنى الاوزاعى اخبرنى ابن شهاب عن ابى امامة بن سهل بن حنيف الانصارى ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم ويتبع جنائزهم ولا يصلى عليهم احد غيره وان امرأة مسكينة من اهل العوالى طال سقمها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وامرهم ان لا يدفنوها ان حدث بها حدث فيصلى عليها فتوفيت تلك المرأة ليلا واحتملوها فاتوا بها مع الجنائز اوقال موضع الجنائز عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما امرهم فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء فكرهوا ان يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه فصلوا عليها ثم انطلقوا بها فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عنها من حضره من جيرانها فاخبروه خبرها وانهم كرهوا ان يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم فعلتم انطلقوا فانطلقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قاموا على قبرها فصفوا وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلاة على الجنائز فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربعا كما يكبر على الجنائز -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اخوخطاب ثنا ابن حميد ثنا مهران بن ابى عمر ثنا ابوسنان سعيد بن سنان الشيبانى عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه ابوبكر فقال قبر من هذا فقال ابوبكر يا رسول الله هذه ام محجن كانت مولعة بلقط القذى من المسجد فقال الا آذنتمونى فقالوا كنت نائما فكرهنا ان نهيجك (٢) قال فلا تفعلوا فان صلاتى على موتاكم نور لهم فى قبورهم قال فصف اصحابه فصلى عليها قال ابوسنان فعرضت هذا الحديث على عمرو بن مرة فقال ان ابا موسى واصحابه صلوا على قبر بعد ما دفن وقال الاسبق القوم بالصلاة عليه

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا نصر بن على ثنا ابى ثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد بعد موتها بشهر - وكذلك رواه ابن ابى عروبة عن قتادة وهو مرسل صحيح (ورواه) سويد بن سعيد عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس موصولا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه فى الدية سواء يعنى الخنصر والابهام تقيل

---

(١) ى - يصلى (٢) ى - نهجدك -

عن ابى رافع ثم ذكر البيهقى (عن ابن عمر انه صلى على قبر اخيه عاصم) - قلت - قد جاء عنه خلاف هذا ذكر عبدالرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قدم بعد ما توفى عاصم اخوه فسأل عنه فقال اين قبر اخى فدلوه عليه فاتاه فدعا له قال عبدالرزاق وبه نأخذ قال واخبرنا عبدالله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة قد صلى عليه دعا وانصرف ولم يعد الصلوة - قال ابوعمر فى التمهيد هذا هوالصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه عن نافع وقد يحتمل ان يكون

له لو صليت على ام سعد فصلى عليها وقد اتى لها شهر وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم غائبا -
(اخبرنـاه) ابوسعد المالينى ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السختيانى (١) قالا ثنا سويد بن سعيد فذكره - وهذا الكلام فى صلاته على ام سعد فى هذا الاسناد ينفرد به سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا كما مضى وفيما حكى ابوداود عن احمد بن حنبل انه قيل لاحمد حدث به سويد عن يزيد بن زريع قال لاتحدث بمثل هذا -
(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطـان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا حماد اخبرنى ابو محمد بن معبد بن ابى قتادة ان البراء بن معرور كان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء فقدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس يصلى نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلث مـاله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال وجهونى فى قبرى نحو القبلة فقدم النبى صلى الله عليه وسلم بعد سنة فصلى عليه هو واصحابه ورد ثلث ميراثه على ولده - هكذا وجدته فى كتابى والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد رويناه فى هذا الكتاب عن عبدالعزيز الدراوردى عن يحيي ابن عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه موصولا دون التاقيت -
(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن ابى مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابى بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على رقاب الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت عائشة رضى الله عنها بعد وفاته فقالت اين قبر اخى فاتته فصلت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -
(واخبرنا) محمد بن الحسين انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاتى قبره فصلى عليه -

باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العبـاس بن محمد الدورى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابى عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرنى ابوسلمة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان اباهريرة اخبرهما ان رسول الله صـلى الله عليـه وسـلم نعى لهم النجاشى صاحب الحبشة فى اليوم الذى مات فيه فقال استغفروا لاخيكم قال وقال ابن شهاب حدثنى ابن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم فى المصلى فصلى عليه وكبر اربعا - رواه البخـارى فى الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاسنادين جميعا ورواه مسلم عن الحلوانى والناقد (٢) عن يعقوب -
(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوحامد احمد بن محمد بن يحيي بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكى ثنا سفيـان بن عيينة عن ابن

(١) س - السجستانى (٢) هامش ى - بخطه - الحلوانى وعبد والناقد -

معنى رواية من روى انه صلى عليه انه دعاله لان الصلوة دعـاء فلا يكون مخالفـا لرواية من روى انه دعـا ولم يصل وكذلك يحتمل ان عائشة دعت على قبر اخيها وقال مالك وابوحنيفة واصحابهما لا تعاد الصلوة على الجنـازة ولا يصلى على القبر وهو قول الثورى والاوزاعى والحسن بن حى والليث قال ابن القاسم قلت لمالك فالحديث الذى جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جـاء وليس عليه العمل وقـال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر قال لا ولا ارى على من صلى شيئا وليس الناس على هذا اليوم وقال القدورى لم يكرروا الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر لانه كان الولى -

قال باب الصلوة على الغائب

جريج عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصلوا على اصحمة ـ رواه البخاري في الصحيح عن ابى الربيع عن سفيان واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء انبأ سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه موت النجاشي قال صلوا على اخ لكم مات بغير بلادكم قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفنا صفوفا قال جابر وكنت في الصف الثاني اوالثالث قال وكان اسم النجاشي اصحمة ـ اخرجه البخاري من وجه آخر عن سعيد بن ابى عروبة مختصرا ـ

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبأ اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعنى النجاشي ـ رواه مسلم في الصحيح عن على بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة فزاد فيه قال فصفنا خلفه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت ـ

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير فذكره بمعناه وزيادته ـ والنجاشي كان مسلما وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم فيمارويناه دليل على ذلك وفي حديث ابى بردة بن ابى موسى الاشعري عن ابيه في قصة قدوم جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشي واخباره اياه امر النبي صلى الله عليه وسلم ومايقول في عيسى بن مريم واعجابه به ثم قوله مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه الذى بشر به عيسى بن مريم ولولا ما انا فيه من الملك لاتيته حتى احمل نعليه ـ

(اخبرناه) عبدالخالق بن على المؤذن ثنا ابوبكر بن خنب ثنا الحسن(١) بن سلام السواق ثنا عبيدالله بن موسى انبأ اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشي الذى حكيته ـ

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف من اصل كتابه انبأ ابوسعيد ابن الاعرابي انبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون انبأ العلاء ابومحمد الثقفي قال سمعت انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فطلعت الشمس بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فاتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياجبرئيل مالى ارى الشمس طلعت بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فقال ذاك ان معوية بن معوية الليثي مات بالمدينة اليوم فبعث الله عز وجل اليه سبعين الف ملك يصلون عليه قال وفيم ذاك قال كان يكثر قراءة قل هو الله احد بالليل والنهار وفي ممشاه وقيامه وقعوده فهل لك يارسول الله ان اقبض لك الارض فتصلى عليه قال نعم فصلى عليه ثم رجع ـ العلاء هذا هو ابن زيد ويقال ابن زيدل يحدث عن انس بن مالك بمناكير ـ

---

(١) مد ـ الحسين ـ

ذكر فيه عن انس موت معاوية بن معاوية المزنى وقبض جبريل الارض للنبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقين في الاولى العلاء بن زيد الثقفي فذكر عن البخاري (انه منكر الحديث) وفي الثانية محبوب بن هلال المزنى فذكر عن البخاري (انه لايتابع على هذا الحديث) ـ قلت ـ ذكر ابن منده هذا الحديث في معرفة الصحابة في ترجمة معاوية هذا بالاسناد الثاني ثم قال رواه ابوعتاب الدلال عن يحيى بن ابى محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقية عن محمد بن زياد عن ابى امامة نحوه ثم اخرجه اعنى ابن منده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن عن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفي تمهيد ابن عبدالبر اكثر اهل العلم يقولون هذا مخصوص بالنبي عليه السلام ودلائله في هذه المسئلة واضحة لايجوز ان يشركه النبي عليه السلام فيها غيره لانه والله اعلم احضر روح النجاشي بين يديه حتى شاهدها وصلى عليها اورفعت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته

((اخبرنا))

(اخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى ثنا الجنيدى ثنا البخارى قال العلاء بن زيد ابو محمد الثقفى عن انس روى عنه يزيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر(١) عن انس -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ ابو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عثمان بن الهيثم ثنا محبوب بن هلال عن ابن ابى ميمونة يعنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ابن معاوية المزنى افتحب ان تصلى عليه قال نعم قال فضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم تبق شجرة ولا اكمة الا تضعضعت ورفع له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بما نال هذه المنزلة فقال بحبه قل هو الله احد وقراءته اياها جائيا وذاهبا وقائما وقاعدا -

(اخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ قال محبوب بن هلال مزنى عن عطاء بن ابى ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى -

باب الصلاة على الجنازة فى المسجد

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدى ثنا عبدالعزيز بن محمد عن عبدالواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها امرت بسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان يمر به فى المسجد لتصلى عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضى الله عنها ما اسرع ما نسى الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا فى المسجد - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعلى بن حجر عن عبدالعزيز ولم يقل اراه واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر انبأ يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعنى عبدان انبأ عبدالله هو ابن المبارك انبأ موسى بن عقبة حدثنى عبدالواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن امرن بجنازة سعد بن مالك رضى الله عنه ان يمر بها عليهن فمر به فى المسجد فجعل يوقف على الحجر فيصلين عليه ثم بلغ عائشة رضى الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنازة تدخل المسجد فقالت ما اسرع الناس الى ان يعيبوا ما لا علم لهم به عابوا علينا ان دعونا بجنازة سعد تدخل المسجد وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن بيضاء الا فى جوف المسجد (واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة)(٢) -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبأ الضحاك بن عثمان عن ابى النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل واخيه - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا اسمعيل

(١) ى - من وجوه اخر (٢) هكذا فى النسخ وما بين القوسين مكرر -

قريش عن صفته وقد روى ان جبريل عليه السلام اتاه بروح جعفر او جنازته وقال قم فصل عليه ومثل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركه فيه غيره ثم استدل اعنى ابن عبد البر عن ابى المهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فكبر عليه اربعا وما نحسب الجنازة الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب لصلى عليه السلام على من مات من اصحابه ولصلى المسلمون شرقا وغربا على الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم ينقل ذلك -

قال باب الصلاة على الجنازة فى المسجد

ابن ابان الغنوى ثنا هشام عن عروة عن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماترك ابوبكر رضى الله عنه دينارا ولا درهما ودفن ليلة الثلاثاء وصلى عليه فى المسجد - اسمعيل الغنوى متروك ورواه سفيان الثورى عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابابكر رضى الله عنه صلى عليه فى المسجد -

(اخبرناه) ابوبكر الاصبهانى انبأ ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد انبأ على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان الثورى فذكره -

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب عن عبيد الله يعنى ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه صلى عليه فى المسجد وصلى عليه صهيب -

(واما الحديث الذى) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبأ الحسين بن يحيى بن عياش انبأ ابراهيم بن مجشر ثنا وكيع عن ابن ابى ذئب (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوبكر القطان حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق انبأ معمر والثورى جميعا عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فى المسجد فلاشئ له قال صالح فرأيت الجنازة توضع فى المسجد فرأيت ابا هريرة اذا لم يجد موضعا الا فى المسجد انصرف ولم يصل عليها - لفظ حديث ابى طاهر وليس فى رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو مما يعد فى افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح مولى التوأمة مختلف فى عدالته كان مالك بن انس يجرحه والله اعلم -

---

(١) مص - هشام بن عروة عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابابكر صلى عليه فى المسجد) - قلت - رواه البيهقى من طريقين - الاولى - عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل الغنوى فذكر البيهقى (انه متروك) - والطريق الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابابكر صلى عليه فى المسجد) وفيه عبدالله بن الوليد قال ابن معين لااعرفه لم اكتب عنه شيئا وقال ابن حنبل لايحتج به وقال ابن عدى روى عن الثورى غرائب فى غير الجامع وفيه ايضا سفيان بن محمد اظنه الفزارى الذى يروى عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفى حديثه موضوعات وقال الرازى لااحدث عنه قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به وقد روى الصلوة على ابى بكر فى المسجد بسند آخر رجاله ثقات قال ابن ابى شيبة فى المصنف ثنا حفص يعنى ابن غياث عن هشام عن ابيه قال ماصلى على ابى بكر الا فى المسجد ثم ذكر حديث (من صلى على جنازة فى المسجد فلا شئ له) وفى سنده صالح مولى التوأمة فقال (مختلف فى عدالته كان مالك يجرحه) - قلت - ذكر صاحب الكمال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قيل ان مالكا ترك السماع منه قال انما ادركه مالك بعدما كبر وخرف والثورى انما ادركه بعد ماخرف فسمع منه احاديث منكرات ولكن ابن ابى ذئب سمع منه قبل ان يخرف ومن سمع منه قبل ان يختلط فهو ثبت وقال العجلى صالح ثقة وقال ابن عدى لابأس به اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابى ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثا منكرا اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم بأسا بمن سمع منه قديما فثبت بهذا انه انما تكلم فيه لاختلاطه وانه لااختلاف فى عدالته كما ادعى البيهقى وان مالكا لم يجرحه وانما ترك السماع منه لانه ادركه بعدما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابى ذئب والاخذ بهذا الحديث اولى من الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عليها وانكروه وجعله بعضهم بدعة فلولا اشتهار ذلك عندهم لما فعلوه ولا يكون ذلك الا لاصل عندهم لانه يستحيل عليهم ان يروا رأيهم حجة على حديث عائشة ولم يحفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى فى المسجد على غير ابن البيضاء ولما نعى النجاشى الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه فى المسجد مع غيبته فالميت الحاضر اولى ان لايصلى عليه فى المسجد -

 باب

باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم افقه واقرب بالميت رحما

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن عامر قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بن زيد رضى الله عنهم وهم ادخلوه قبره قال وحدثنى مرحب اوابن ابى مرحب انهم ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه فلما فرغ على رضى الله عنه قال انمايلى الرجل اهله ـ

(واخبرنا) ابوعلى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان انبأ سفيان عن ابن ابى خالد عن الشعبى عن ابن ابى مرحب ان عبدالرحمن بن عوف نزل فى قبر النبى صلى الله عليه وسلم قال كأنى انظر اليهم اربعة ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال قال على بن ابى طالب رضى الله عنه غسلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت انظر مايكون من الميت فلم ارشيئا وكان طيبا حيا وميتا صلى الله عليه وسلم وولى دفنه واجنانه دون الناس اربعة على والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم ولحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحدا ونصب عليه اللبن نصبا ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الذين نزلوا فى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب والفضل بن العباس وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم وقدقال اوس ابن خولى لعلى بن ابى طالب رضى الله عنه ياعلى انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل فنزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران هو صالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران ـ

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ محمد بن على بن دحيم الشيبانى بالكوفة انبأ احمد بن حازم ابن ابى غرزة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفى ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله قال رأى ناس نارا فى المقبرة فأتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القبر واذا هو يقول ناولونى صاحبكم واذا هو الرجل الاواه الذى يرفع صوته بالذكر ـ

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابو حامد بن بلال البزاز ثنا ابو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن على بن اسامة (ح وانبأ) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو محمد عبدالله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انبأ محمد بن سنان ثنا فليح انبأ هلال عن انس قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من احد لم يقارف الليلة فقال ابوطلحة رضى الله عنه انا قال فانزل فى قبرها فنزل فى قبرها وقال يونس هل منكم من رجل رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان قال البخارى وقال ابن المبارك عن فليح اراه لم يقارف يعنى الذنب ـ

(اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ الحسن بن حليم المروزى انبأ ابو الموجه انبأ عبدان انبأ عبد الله انبأ فليح بن سليمان عن هلال بن على عن انس بن مالك قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة وانا انا يارسول الله قال فانزل فى قبرها قال فليح نظننت انه يعنى الذنب ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن عبدالرحمن بن ابزى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كبر على زينب بنت جحش اربعا ثم ارسل الى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها فقلن من كان يدخل عليها فى حياتها (ورويناه) عن يعلى بن عبيد عن اسمعيل فزاد فيه وكان عمر رضى الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فلما قلن ماقلن قال صدقن ـ

باب ماروى فى ستر القبر بثوب

(اخبرنا) ابوحازم الحافظ انبأ ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبأ ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى ثنا محرز بن عون ثنا يحيى ابن عقبة عن على بن بذيمة الجزرى عن مقسم عن ابن عباس قال جلل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه (١) - لا احفظه الا من حديث يحيى بن عقبة بن ابى العيزار وهو ضعيف -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابى اسحق انه حضر جنازة الحارث الاعور فابى عبدالله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوبا وقال انه رجل قال ابو اسحق وكان عبدالله بن يزيد قد رأى النبى صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان موقوفا رواه جماعة عن ابى اسحق (وروى) على بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه اتاهم قال ونحن ندفن ميتا وقد بسط الثوب على قبره فجذب الثوب من القبر وقال انما يصنع هذا بالنساء -

(اخبرناه) ابن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا على بن الحسن بن بيان المقرى ثنا عارم ثنا الصعق بن حزن عن على بن الحكم فذكره وهو فى معنى المنقطع لجهالة الرجل من اهل الكوفة -

باب من قال يسل الميت من قبل رجل القبر

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيدالله بن معاذ ثنا ابى ثنا شعبة عن ابى اسحق قال اوصى الحارث ان يصلى عليه عبدالله بن يزيد فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قال هذا من السنة فصار كالمسند (وقد روينا) هذا القول عن ابن عمر وانس بن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ بعض اصحابنا عن ابى الزناد وربيعة وابى النضر لا اختلاف بينهم فى ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه وابوبكر وعمر رضى الله عنهما - قال الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الحجاز -

(وقد اخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى ثنا يحيى بن عبدالحميد ثنا

---

(١) ى - بثوب

قال (باب من قال يسل الميت)

ذكر فيه (عن عمران بن موسى انه صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه معضل من جهة عمران هذا - الثانى - ان الشافعى رواه عن مسلم الزنجى وغيره ومسلم ضعفه النسائى وقال ابو زرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدينى ليس بشئ والغير الذى قرنه الشافعى بالزنجى مجهول ثم ذكر البيهقى (عن الشافعى انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سل عليه السلام) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشان ان قولهم انا الثقة ليس بتوثيق وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائى وقال مرة ليس بشئ ثم ذكر البيهقى (عن ابى الزناد وربيعة وابى النضر لا اختلاف بينهم انه عليه السلام سل) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثانى - ان فى سنده مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس (انه عليه السلام دخل قبرا ليلا) وفيه الاخذ من قبل القبلة ثم (قال اسناد

ابو بردة فى منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال ادخل النبى صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحد له لحدا ونصب عليه اللبن نصبا - ابو بردة هذا هو عمرو بن يزيد التميمى الكوفى وهو ضعيف فى الحديث ضعفه يحيى بن معين وغيره - (واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى ثنا ابو سعيد ابن الاعرابى ثنا الهيثم بن سهل التسترى ثنا يحيى بن اليمان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرا ليلا واسرج له سراج واخذه من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قال رحمك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف (وروى) من وجه آخر ضعيف عن ابن مسعود والذى ذكره الشافعى اشهر فى ارض الحجاز ياخذه الخلف عن السلف فهو اولى بالاتباع والله اعلم -

باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن قتادة عن ابى الصديق عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت فى قبره قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا لفظ مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم فى قبورهم فقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ حدثنى على بن حمشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام فذكره - والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الا ان شعبة وهشام الدستوائى روياه عن قتادة موقوفا على ابن عمر -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا ابو مسلم ثنا مسلم يعنى ابن ابراهيم ثنا هشام (قال وانبأ) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمر وثنا شعبة كلاهما عن قتادة عن ابى الصديق قال شعبة فى حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا فى قبره فقال بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام فى حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعا بزيادة الفاظ الا انه ضعيف -

(اخبرناه) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبدالرحمن الكلبى ابو عبدالرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودى عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر فى جنازة فلما وضعها فى اللحد قال بسم الله وفى سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ فى تسوية اللبن على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلما سوى الكثيب عليها قام جانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جنبيها وصعد بروحها ولقها منك رضوا نا فقلت لابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ قلته من رأيك قال انى اذا لقادر على القول بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابو احمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودى وانما هو ادريس بن يزيد الاودى ولا اعلم احدا يرويه غير حماد بن عبدالرحمن هذا وهو قليل الرواية -

---

(١) ى - مص - مد - محمد بن كثير انبأ همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) ى - ابن عمر وضع (٣) مص - القبر -

---

ضعيف) - قلت - اخرجه الترمذى وقال حديث حسن وفى المحلى لابن حزم صح عن على انه ادخل يزيد بن المكفف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة واخرج عبدالرزاق فى مصنفه ادخال على بن المكفف من جهة القبلة بسند صحيح ثم قال وبه نأخذ -

قال باب ما يقال اذا ادخل قبره

ذكر فيه حديثا فى سنده ادريس بن صبيح الاودى عن ابن المسيب ثم قال (هكذا قال وانما هو ادريس بن يزيد الاودى) - قلت - الذى فى هذا الحديث هو ابن صبيح كما فى الكتاب كذا ذكره جماعة من المصنفين وذكر ابن حبان

(واخبرنا) ابوحازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبأ الحسن بن سفيان بن عامر ثنا هشام بن عمار فذكره بمثله وقال ادريس ابن يزيد الاودى (وروينا) عن البياضى عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى رواية وكيع عن همام الا انه قال وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ محمد بن عبدالله الزاهد يعنى اباعبدالله الصفار ثنا البرتى يعنى احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يعنى ابن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم عن عمير بن سعيد النخعى قال شهدت على بن ابى طالب رضى الله عنه وقد ادخل ميتا فى قبره فقال(٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزول به ولانعلم به الاخيرا وانت اعلم به كان يشهدان لااله الاالله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفرله ذنبه ووسع له فى مدخله -

باب مايقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب بن حرب وابراهيم بن عبدالله واللفظ لتمتام قال حدثنى على بن عبدالله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبدالله بن بحير عن هانئ مولى عثمان بن عفان قال كان عثمان رضى الله عنه اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته قال فيقال له تذكر الجنة والنار فلاتبكى وتبكى من هذا قال فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده ايسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال عثمان مارأيت منظرا قط الا والقبر افظع منه قال عثمان رضى الله عنه وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استغفروا لميتكم وسلوا له التثبيت فانه الآن يسأل - زادفيه غيره عن هشام ووقف عليه فقال استغفروا واسندتوله مارأيت منظرا الى النبى صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن كثير بن مدرك ان عمر رضى الله عنه كان اذا سوى على الميت قال اللهم اسلم (٣) اليك الاهل والعيال والمال والعشيرة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان انبأ عبدالله انبأ ابن جريج قال سمعت ابن ابى مليكة يقول رأيت عبدالله بن عباس لما فرغ من قبر عبدالله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعا له (وروينا) عن عمرو بن العاص رضى الله عنه انه قال لابنه عبدالله فاذا مت فلا تصحبنى نائحة ولانار فاذا دفنتمونى فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبرى فامكثوا حول قبرى قدر ماتنحر جزور ويقسم لحمها فانى استأنس بكم حتى اعلم ماذا راجع به رسل ربى -

(اخبرناه) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابوعاصم انبأ حيوة بن شريح اخبرنى يزيد بن ابى حبيب عن ابن شماسة المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص وهو فى سياقة الموت فذكره - اخرجه مسلم فى الصحيح

باب ماورد فى قراءة القرآن عند القبر

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن اسمعيل الحلبى عن عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه انه قال لبنيه اذا ادخلتمونى قبرى فضعونى فى اللحد وقولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنا واقرؤا عند رأسى اول البقرة وخاتمتها فانى رأيت

---

(١) ى - ابراهم بن احمد بن رجاء (٢) ى - اذا ادخل ميتا فى قبره قال (٣) ى - اسلمه (٤) ى - فشنوا على التراب شنا -

---

ابن صبيح هذا وانه الراوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرهما ايضا الذهبى المتأخر وغيرهما وعقد لهما ترجمتين -

ابن

ابن عمر يستحب ذلك -

باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبرنا) ابوحامد(١) احمد بن الوليد بن احمد الزوزنى انبأ سليمان بن احمد الطبرانى ثنا اسحق بن ابراهيم الدبرى ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبأ) ابوعلى الروذبارى انا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن موسى البلخى ثنا عبد الرزاق ثنا(٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعقر فى الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعنى بقرة اوشيئا - لم يذكر الزوزنى قول عبد الرزاق -

باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ ابوالحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد حمل القتلى ليدفنوا بالبقيع فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تدفنوا القتلى فى مضاجعهم بعد ما حملت امى ابى وخالى عديلين لتدفنهم فى البقيع فردوا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوليد ابن صبيح ثنا ابومسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثنى عروة بن رويم ان ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفحل فقال ادفنونى خلف النهر ثم قال ادفنونى حيث قبضت -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادى الحبشة فحمل من مكانه فاتيناها نعزيها فقالت ما اجد فى نفسى اويحزننى فى نفسى الا انى وددت انه كان دفن فى مكانه -

باب من لم ير به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان انبأ عبدالله هو ابن المبارك انبأ داود بن قيس حدثتنى امى قالت مات سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قالت فرأيته حمل على اعناق الرجال حتى اتى به فادخل به المسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت النبى صلى الله عليه وسلم بفناء الحجر فصلى الامام عليه وصلين (٣) عليه بصلوة الامام (قال واخبرنا) عبدالله بن المبارك انبأ يونس عن الزهرى قال قد حمل سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنهما من الجرف -

(واخبرنا) ابوالحسين انبأ عبدالله ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبأ عبدالله انبأ نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة ان عبدالرحمن بن ابى بكر رضى الله عنهما توفى بالحبشى على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (وروينا) عن ايوب عن ابن ابى مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابى بكر رضى الله عنهما بالصفاح اوقريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

باب من حول الميت من قبره الى آخر لحاجة

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابو محمد بن ابى حامد المقرى وابوصادق العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابى نجيح عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال دفن مع ابى رجل يوم احد فلم تطب نفسى حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدالله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعته هنية غير

(١) ى - ابوحازم (٢) - مص - انبأ - ى - عن (٣) مد - صليت -

اذنه - كذا رواه بعض اهل العلم يقولون انما هو عند اذنه -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سعيد بن يزيد ابى مسلمة عن ابى نضرة عن جابر قال دفن ابى مع رجل فكان فى نفسى من ذلك حاجة فاخرجته بعد ستة اشهر فما انكرت منه شيئا الا شعيرات كن فى لحيته مما يلى الارض -

باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شيء منه مخافة ان يكسر له عظم

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعى انبأ مالك عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما احب ان ادفن بالبقيع لان ادفن فى غيره احب الى انما هو احد رجلين اما ظالم فلا احب ان اكون فى جواره واما صالح فلا احب ان تنبش لى عظامه (قال واخبرنى) مالك انه بلغه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كسر عظم الميت ككسر عظم الحى - قال الشافعى تعنى فى المأثم قال الشيخ وقد روى هذا الحديث موصولا مرفوعا -

(اخبرناه) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش رحمه الله انبأ ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آباذى سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال قالا ثنا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى انبأ داود بن قيس ثنا سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت ككسره حيا -

(واخبرنا) ابو طاهر ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انبأ ابن جريج عن سعد بن سعيد اخى يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل حديث داود -

(واخبرنا) ابو الحسن العلوى انبأ ابو حامد ابن الشرقى ثنا محمد بن يحيى غير مرة ثنا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا -

باب من رأى ان يدفن فى ارض مملوكة باذن صاحبها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل ان يصاب بايام فى المدينة فذكر الحديث فى مقتله وفيه انه قال لعبد الله بن عمر انطلق الى عائشة ام المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ولا تقل امير المؤمنين فانى لست اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه قال فسلم فاستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكى فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت اريده لنفسى ولاوثرنه اليوم على نفسى قال فجاء فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء (١) قال ارفعونى فاسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذى تحب يا امير المؤمنين قد اذنت فقال الحمد لله ما كان شيء اهم من ذلك المضطجع فاذا انا قبضت فاحملونى ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لك فادخلونى وان ردتنى فردونى الى مقابر المسلمين وذكر الحديث قال فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشى فسلم عبد الله بن عمر وقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسماعيل -

باب النصرانية تموت وفى بطنها ولد مسلم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى انبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ ابن جريج عن عمرو بن دينار ان شيخا من اهل الشام اخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه دفن امرأة من اهل الكتاب فى

(١) مد - قائما -

بطنها

بطنها ولد مسلم فى مقبرة المسلمين -
(واخبرنا) ابوزكريا انبأ ابوعبدالله ثنا محمد بن عبدالوهاب ثنا جعفر بن عون انبأ ابن جريج عن سليمان بن موسى عن واثلة بن الاسقع انه دفن امرأة نصرانية فى بطنها ولد مسلم فى مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

جماع ابواب التعزية

باب الجلوس عند المصيبة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبدالوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرتنى عمرة قالت سمعت عائشة رضى الله عنها قالت لما جاء النبى صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة رضى الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال ان نساء جعفر قد كثر (١) بكاء هن فامره ان ينهاهن فذهب ثم اتاه الثانية وقال انهن لم يطعنه فقال انههن فاتاه الثالثة فقال والله غلبننا يا رسول الله فزعمت انه قال فاحث فى افواههن التراب فقلت ارغم الله انفك لم تفعل ما امرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء - رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى -
(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة رضى الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد يعرف فى وجهه الحزن قال وذكرت قصة (٢) -

باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر فى تعزيتهم

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن ابى اويس حدثنى قيس ابو عمارة مولى سودة بنت سعد مولاة بنى ساعدة من الانصار عن عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضا فلا يزال فى الرحمة حتى اذا قعد عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى اخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عزوجل حلل الكرامة يوم القيامة -
(حدثنا) ابو منصور الظفر بن محمد العلوى املاء انبأ ابوبكر محمد بن جعفر (٣) الآدمى ببغداد ثنا احمد بن عبيد بن ناصح النحوى ثنا على بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره - تفرد به على بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره والله اعلم -
(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوجعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة ابو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة عن ابيه وذكر الحديث فى قصة رجل له بنى صغير يأتيان النبى صلى الله عليه وسلم

(١) ى - فذكر (٢) ى - مص - وذكر قصته (٣) مص - جعفر بن محمد

قال **(باب ما يستحب من تعزية اهل الميت)**
ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصابا) الى آخره ثم قال (تفرد به على بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره) - قلت - آخر هذا الكلام يناقض اوله اذا روى عن غيره ايضا فلم ينفرد به وفى الكمال لعبد الغنى قيل لوكيع غلط على بن عاصم فى حديث ابن مسعود فقال وكيع انا اسرائيل عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره - وذكر المزى فى اطرافه ان الثورى رواه عن ابن سوقة مثله فهذان اثنان تابعا ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك فمنعه الحزن عليه ان يحضر الحلقة فلقيه النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنه (١) فاخبره انه هلك قال فعزاه النبى صلى الله عليه وسلم فقال يافلان ايما كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولاتأتى غدا بابامن ابواب الجنة الاوجدته قد سبقك اليه ففتحه لك قال فقال يانبى الله لابل يسبقنى الى ابواب الجنة احب الى قال فذاك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يانبى الله جعلنى الله فداءك اهذا لهذا خاصة اومن هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له قال لابل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

باب مايقول فى التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابواسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابى مريم انبأ نافع بن يزيد اخبرنى ربيعة بن سيف حدثنى ابوعبدالرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فلمارجعناوحاذينا بابه اذا هو بامرأة مقبلة لانظنه عرفها فقال يافاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم ميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابلغ معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ماتذكر قال لو بلغت معهم الكدى ما رأيت باب الجنة حتى يراها جد ابيك والكدى المقابر -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ القاسم ابن عبدالله بن عمر عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلا يقول ان فى الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل مافات (٢) فبالله فثقوا واياه فارجوافان المصاب من حرم الثواب (وقد روى) معناه من وجه آخر عن جعفر عن ابيه عن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفى اسانيده ضعف والله اعلم -

(اخبرنا) هلال بن محمد بن جعفر ببغداد انبأ الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابى عائشة عن ابى خالد يعنى الوالبى ان النبى صلى الله عليه وسلم عزى رجلا فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

باب مايستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالحسين محمد بن احمد بن تميم الحنظلى ببغداد ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا ابوعاصم اخبرنى جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جريج عنه قال حدثنى ابى ان عبدالله بن جعفر قال لو رأيتنى وقثم وعبيدالله ابنى العباس نلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احملوا هذا الى فجعلنى امامه ثم قال لقثم احملوا هذا الى فجعله وراءه ماالستحيى من عمه العباس ان حمل قثم وترك عبيدالله ثم مسح برأسى ثلاثا كلمامسح قال اللهم اخلف جعفرا فى ولده قلت لعبدالله ابن جعفر مافعل قثم قال استشهد قلت لعبدالله الله ورسوله كان اعلم بالخيرة قال اجل -

(اخبرناه) ابوبكر محمد بن ابى سعيد بن سختويه الاسفرائينى بمكة وكتبه لى (٣) بخطه انبأ ابوالحسن (٤) على بن محمد بن كيسان النحوى ببغداد (ح واخبرنا) ابوالحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق قالا ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة (٥) عن ابى عمران الجونى عن رجل عن ابى هريرة ان رجلا شكا الى النبى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال ان اردت ان يلين قلبك فاطعم المساكين وامسح رأس اليتيم -

(واخبرنا) ابوالحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) ى - مص - بنيه (٢) مد - فائت (٣) هامش - ى بخطه - وكتب لى (٤) ى - ابوالحسين (٥) مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا الدرداء رضى الله عنه كتب الى سلمان ان رجلا شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اردت ان يلين قلبك فامسح رأس اليتيم واطعمه -

باب ما يهيأ لاهل الميت من الطعام

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكى ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهن ما يشغلهن اواتاهم ما يشغلهم - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومى -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومى اخبرنى ابى وكان صديقا لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لما نعى جعفر قال النبى صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم امر يشغلهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم انبأ ابن بكير حدثنى ليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت اذا مات ميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة من تلبينة فطبخت وصنعت ثريدا ثم صبت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى انبأ الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا اسحاق ابن يوسف الازرق ثنا زكريا بن ابى زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبأ محمد بن الحسين بن ابى حنين القزاز ثنا الفضل يعنى ابن دكين ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابى سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة وابراهيم بن سعد عن سعد -

باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن محمويه العسكرى ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الهاكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالى مالى وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت اولبست فابليت اوتصدقت فامضيت اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عياش بن ابى شملة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن على بن عبيد عن ابيه عن ابى اسيد الساعدى قال كنت اصغر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سماعا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى للولد من بر الوالد الا اربع الصلوة عليه

(١) ى - سملة - مص - سلمة -

قال (باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قلت - فى كون هذا مستحبا نظر -

والدعاء له وانفاذ عهده من بعده وصلة رحمه واكرام صديقه -

باب ما يستحب لولى الميت من التصدق عنه وان لم يوص به

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا محمد ابن جعفر بن ابى كثير اخبرنى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم ان امى افتلتت نفسها واظنها لوتكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابى مريم واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

جماع ابواب البكاء على الميت

باب النهى عن النياحة على الميت

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوعلى الحسين بن على الحافظ ثنا ابوخليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبدالوارث ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (ان لا يشركن بالله شيئا) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتنى فلانة اريدان اجزيها فما قال لها النبى صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلقت فرجعت فبايعها - رواه البخارى فى الصحيح بهذا اللفظ عن ابى معمر عن عبدالوارث -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لاتشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله ان فلانة اسعدتنى وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت يعنى فبايعها قالت فما وفت منا امرأة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة امرأة معاذ اوابنة ابى سبرة وامرأة معاذ - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه انه استثنى لها ما ارادت بل فيه انه لم يجبها الى ذلك حتى رجعت فبايعها -

(وقد اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور انبأ احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابومعاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضى الله عنها قالت لما نزلت (اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا) الى قوله (ولا يعصينك فى معروف) قالت منها النياحة قالت فقلت يارسول الله الا بنى فلان فانهم كانوا اسعدونى فى الجاهلية فلابد من ان اساعدهم فقال الا بنى فلان - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين ولا ادرى هل حفظ ماروى فيه من الاذن فى الاسعاد ام لافقد رواه ايوب السختيانى وهو احفظ منه على ماذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئا من ذلك -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد ثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة ان لا ننوح فماوفت منا امرأة الا خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة امرأة معاذ اوابنة ابى سبرة وامرأة معاذ - رواه البخارى فى الصحيح عن الحجبى عن حماد وقال فى الحديث وامرأتان اوامرأة اخرى - ورواه مسلم عن ابى الربيع وليس فى رواية محمد بن سيرين ايضا ما فى رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

(وقد اخبرنا) ابوحامد احمد بن الوليد بن احمد الزوزنى انبأ سليمان بن احمد الطبرانى ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبرى انبأ عبدالرزاق (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن ثابت عن انس قال اخذ النبى صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن ان لا ينحن فقلن يارسول الله ان نساء اسعدننا فى الجاهلية افنسعدهن فى الاسلام فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا اسعاد فى الاسلام -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا يحيى بن معين ثنا ابن عيينة (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وهناد بن السرى واسحاق بن موسى الانصارى قال اسحاق اخبرنا وقال الآخران حدثنا سفيان عن ابن ابى نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لما مات ابو سلمة رضى الله عنه قلت غريب وفى ارض غربة لابكين عليه بكاء يتحدث به قالت فلما تهيأت للبكاء عليه اذا امرأة تريد ان تأتينى فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان تدخلى الشيطان بيتا قد اخرجه الله منه قالت فكففت عن البكاء عليه - وفى رواية ابى عبدالله لابكين بكاء يتحدث عنه فبينا انا كذلك قد تهيأت للبكاء عليه اذا تت امرأة تريد ان تسعدنى من الصعيد فاستقبلها فذكره قالت فكففت عن البكاء فلم ابكه - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وهذا فى بكاء يكون معه ندب اونياحة (وهكذا) ماروينا فيما مضى عن عائشة من بكاء نساء جعفر عليه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

باب ماورد من التغليظ فى النياحة والاستماع لها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعى ثنا ابراهيم بن عبدالرحيم دنوقا ثنا عفان ثنا ابان (ح واخبرنا) ابو عبدالله اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر انبأ عبدالله(١) بن شيرويه ثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه ان ابا مالك الاشعرى حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اربع فى امتى من امر الجاهلية لايتركونهن الفخر فى الاحساب والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وان النائحة اذالم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب - لفظ حديث حبان - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن عفان وعن اسحاق بن منصور عن حبان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان فى الناس وهما بهم كفر النياحة والطعن فى النسب - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف الاصبهانى انبأ ابو سعيد بن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيدالله بن ابى يزيد سمع ابن عباس يقول خلال من خلال الجاهلية الطعن فى الانساب والنياحة ونسى الثالثة قال سفيان يقولون انها الاستسقاء بالانواء رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى عن سفيان -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبأ محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه عن جده عن ابى سعيد الخدرى قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة -

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية بن الوليد ثنا ابو عائذ وهو عفير بن معدان ثنا عطاء بن ابى رباح انه كان عند ابن عمر وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه سلم لعن النائحة والمستمعة والحالقة والسالقة والواشمة والموتشمة وقال ليس للنساء فى اتباع الجنائز اجر -

باب ماينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد وشق الجيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخدش

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله يعنى ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية -

(١) ى - س - عبيدالله -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو وابوذر بن ابى الحسين بن ابى القاسم المذكر قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان وشعبة عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله - ورواه البخارى فى الصحيح عن بندار عن عبدالرحمن عن سفيان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله ابن نمير عن ابيه -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتى ثنا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابوعبدالرحمن السلمى انبأ ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبأ موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق قال حدثنا عبدالله(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية - لفظهما سواء رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله انبأ عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب الفراء انبأ جعفر بن عون ثنا ابو العميس قال سمعت ابا صخرة يذكر عن عبدالرحمن بن يزيد وابى بردة بن ابى موسى قالا اغمى على ابى موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قال ثم افاق فقال الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى برىء ممن حلق وسلق وخرق - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخارى من وجه آخر عن ابى بردة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى القنطرى ثنا يحيى ابن حمزة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثنى ابو بردة بن ابى موسى قال وجع ابو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه فى حجر امرأة من اهله فصاحت امرأة من اهله فلم يستطع ان يردعليها فلما افاق قال انا برىء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من السالقة (٢) والحالقة والشاقة - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

(حدثنا) ابوطاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه رحمه الله املاء وقراءة عليه من اصل كتابه انبأ ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثنا على بن سعيد النسوى ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا شعبة عن عبدالملك بن عمير عن ربعى بن حراش ان ابا موسى اغمى عليه فبكت عليه امرأته ابنة ابى مرة فافاق فقال ابرأ اليك مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن حلق وسلق وخرق - رواه مسلم فى الصحيح عن حسن الحلوانى عن عبدالصمد -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبدالعزيز على الربذة قال حدثنى اسيد بن ابى اسيد عن امرأة من المبايعات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المعروف الذى اخذ علينا ان لانعصيه فيه ان لانخمش وجها ولاندعو ويلا ولانشق جيبا ولاننشر شعرا -

(اخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى ابن ناجية ثنا على بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر عن النعمان ابن بشير قال اغمى على عبدالله بن رواحة رضى الله عنه فجعلت اخته تبكى عليه وتقول واجبلاه وتعدد فلما افاق قال ما قلت لى شيئا الا وقد قيل لى انت كذلك - رواه البخارى فى الصحيح عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل ورواه عبثر عن حصين وزاد فيه فلما مات لم تبك عليه -

(اخبرناه) ابوعلى الحسين (٣) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عبيدالله بن موسى انبأ اسرائيل عن ابى يحيى عن مجاهد عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة معها رنة -

باب الرغبة فى ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن ام

(١) هامش ى - بخطه عن مسروق عن عبدالله (٢) ى - مص - الصالقة (٣) مد - الحسن

ام سلمة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرتم الميت او المريض فقولوا خيرا فان الملائكة يؤ منون على ما تقولون فلما مات ابو سلمة قلت يا رسول الله ما اقول قال قولى اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقبى صالحة فقلتها فاعقبنى الله محمدا صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابى معاوية عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابن سفينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل انا لله وانا اليه راجعون اللهم اؤجرنى فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها الا اخلف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما مات ابو سلمة قلت اى المسلمين خير من ابى سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انى قلتها فاخلف الله عز وجل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابى بلتعة يخطبنى له فقلت ان لى بنتا وانا غيور فقال اما ابنتها فندعو الله عز وجل ان يغنيها وادعو الله ان يذهب الغيرة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثنى على بن عيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر رضى الله عنه قال نعم العدلان ونعم العلاوة (الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) نعم العدلان (واولئك هم المهتدون) نعم العلاوة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البنانى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهى تبكى فقال لها اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى فانك لم تصب بمصيبتى قال ولم تعرفه فقيل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فاتت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت يا رسول الله انى لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس - واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم فى الحديث الصبر عند الصدمة الاولى -

(اخبرنا) ابو صالح العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد يعنى ابن جعفر ثنا شعبة عن ثابت البنانى قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخارى ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه انبأ عبدان انبأ عبد الله انبأ عاصم ابن سليمان الاحول عن ابى عثمان قال حدثنى اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبى صلى الله عليه وسلم ان ابنى قبض فأتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبى ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شن ففاضت عيناه فقال سعد رضى الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان - واخرجه مسلم من اوجه عن عاصم -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن المغيرة وحماد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابو داود وحدثناه شيخ سمعه من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم فى بعض قال قال مالك ابو انس لامرأته ام سليم وهى ام انس ارى هذا الرجل يعنى النبى صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطلق حتى اتى الشام فهلك هنالك فجاء ابو طلحة فخطب ام سليم فكلمها فى ذلك فقالت يا ابا طلحة ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصلح ان اتزوجك قال وماذاك (١) دهرك قالت وما دهرى قال الصفراء والبيضاء قالت فانى لا اريد صفراء ولا بيضاء (٢) اريد منك الاسلام قال فمن لى بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابو طلحة يريد

(١) هامش ى - بخطه فقال ماذاك - (٢) مص - لا اريد لا صفراء ولا بيضاء

النبي صلى الله عليه وسلم و رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فى اصحابه فلما رآه قال جاء كم ابوطلحة غرة الاسلام بين عينيه فجاء فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت ام سليم فتزوجها على ذلك قال ثابت فما بلغنا ان مهرا كان اعظم منه انها رضيت بالاسلام مهرا فتزوجها وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولد منه بنى وكان يحبه ابوطلحة حبا شديدا اذ مرض الصبى وتواضع ابوطلحة لمرضه اوتضعضع له فانطلق ابوطلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبى فقالت ام سليم رضى الله عنها لا ينعين الى ابى طلحة احد ابنه حتى اكون انا انعاه له فهيأت الصبى ووضعته وجاء ابوطلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دخل عليها فقال كيف ابنى فقالت يا ابا طلحة ما كان منذ اشتكى اسكن منه الساعة قال فلله الحمد فاتته بعشائه فاصاب منه ثم قامت فتطيبت و تعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارأيت لو ان قوما اعاروا قوما عارية لهم فسألوهم اياها اكان لهم ان يمنعوها فقال لا قالت فان الله عزوجل كان اعارك ابنك عارية ثم قبضه اليه فاحتسب ابنك واصبر فغضب ثم قال تركتنى حتى اذا وقعت بما وقعت به نعيت الى ابنى ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما فى غابر ليلتكما فتلقت من ذلك الحمل وكانت ام سليم رضى الله عنها تسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولدت ام سليم فأتونى بالصبى فأخذها الطلق ليلة قربهم من المدينة قالت اللهم انى كنت ادخل اذا دخل نبيك واخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر فولدت غلاما يعنى حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطلق بالصبى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ انس الصبى فانطلق به الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسم ابلا وغنما فلما نظر اليه قال لانس اولدت ابنة ملحان قال نعم فالقى ما فى يده فتناول الصبى فقال ائتونى بتمرات عجوة فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحنك الصبى وجعل الصبى يتلمظ فقال انظروا الى حب الانصار التمر فحنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبدالله قال ثابت وكان يعد من خيار المسلمين - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث سليمان بن المغيره عن ثابت قصة الوفاة دون ماقبلها من قصة التزويج واخرجه البخارى من حديث اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس مختصرا -

(اخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى ثنا عمران بن موسى ثنا ابوكامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر (ح واخبرنا) ابوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى انبأ محمد بن الحسن بن الحسين التاجر انبأ ابو الفضل عياش بن محمد الجوهرى (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا انبأ ابوبكر الاسماعيلى ثنا عياش بن محمد بن عيسى الجوهرى ثنا داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بمكة مقعدان وكان لهما ابن يحملهما غدوة ويأتى بهما المسجد فيضعهما فيه ثم يذهب فيكسب عليهما فاذا امسى احتملهما فاتاهما ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ترك احد لاحد لترك ابن المقعدين ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول ذلك - لفظ حديث داود -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدى الحافظ وابومحمد عبدالرحمن بن حمدان الجلاب قالا ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروى ثنا عبدالله بن عمر العمرى عن اخيه عبيدالله بن عمر عن ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمنة بنت جحش انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله (١) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل خالك حمزة فقالت رحمه الله (٢) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل زوجك فقالت واحزناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان للزوج من المرأة لشعبة ليست لشئ -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبدالله العبسى الكوفى انبأ وكيع عن الاعمش عن ابى ظبيان قال كنا نعرض المصاحف عند علقمة بن قيس فمر بهذه الآية (ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤ من بالله يهد قلبه) قال فسألناه عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم انها من عندالله فيرضى ويسلم وروى هذا عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه -

(١) ى - مص - يرحمه الله (٢) ى - يرحمه الله

باب

باب ما يرجى فى المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلى وابراهيم بن على قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لايموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الاتحلة القسم - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابى اويس عن مالك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن على الآدمى بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبرى انبأ عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى فذكر معناه وزاد لم يبلغوا الحنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وغيره عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انبأ اسماعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا ابوعوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهانى عن ابى صالح ذكوان عن ابى سعيد ان نسوة اجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال مامنكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجابا من النار فقالت امرأة يا رسول الله واثنين قال واثنين - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابى كامل عن ابى عوانة (وقد رواه) سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ورواه شريك عن ابن الاصبهانى عن ابى صالح عن ابى سعيد وابى هريرة ورواه شعبة عن ابن الاصبهانى عن ابى صالح عن ابى سعيد وعن ابن الاصبهانى عن ابى حازم عن ابى هريرة زاد سهيل فى روايته فتحتسبهم -

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوى انبأ ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد آباذى ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا خالد بن مخلد ثنا عبدالله بن عمر عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب له ولد ان اوثلاثة لم يبلغوا الحنث فاحتسبهم كانوا له سترا من النار -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لايموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبهم الادخلت الجنة فقالت امرأة اواثنين - يا رسول الله قال اواثنين (١) - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ ابويحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدى ثنا عبدالوارث بن سعيد عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته -

(واخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبدالوارث فذكره بمعناه الا انه قال بفضل رحمته اياهم - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى وابوسعيد مسعود بن محمد الجرجانى قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الميمونى بالرقة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى عن جده طلق بن معاوية عن ابى زرعة بن عمرو ابن جرير عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اتت امرأة النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدى فقال لقد احتظرت بحظار شديد من النار - رواه مسلم فى الصحيح عن عمر بن حفص -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه ثنا ابوالسليل عن ابى حسان قال قلت لابى هريرة مات لى ابنان فهل انت محدثى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم صغارهم دعاميص الجنة يلقى احدهم ابويه اواباه فيأخذ بيده كما آخذ انا بصنفة ثوبك هكذا فلا ينتهى حتى يدخله الله واباه (٣) الجنة -

---

(١) مص - ىد - اواثنتين فى الموضعين (٢) ى - ابوزكريا بن يحيى الناقد - س - ابويحيى زكريا بن يحيى الناقد - (٣) ى - واياه

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن احمدبن حاتم الداربردى بمرو ثنا ابوالمثنى العنبرى ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمى فذكره بمعناه الاانه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صغارهم دعاميص الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبيدالله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -
(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الاادخلهم الله وابويهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يجئ ابوانا فيقال لهم ادخلوا الجنة انتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار فى هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابومعاوية عن الاعمش (ح وحدثنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والدى ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفى ثنا محمد بن الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذى لا يولدله قال ليس ذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذى لاتصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث جرير وفى حديث ابى معاوية تقديم وتاخير قال اولا ماتعدون فيكم الصرعة قالوا الذى لاتصرعه الرجال قال لاولكن الصرعة الذى يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذى لا يولدله قال لاولكن الرقوب الذى لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابى معاوية وعن قتيبة وعثمان عن جرير -
(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا حماد بن سلمة عن ابى سنان قال دفنت ابنى سنانا وابوطلحة الخولانى جالس على شفير القبر فقال حدثنى الضحاك بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال لملائكته ماقال عبدى قالوا حمدك واسترجع قال ابنوا له بيتا فى الجنة وسموه بيت الحمد -
(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوالعباس عبدالله بن يعقوب الكرمانى عن محمد بن ابى يعقوب الكرمانى ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى حدثنى جدى سماك بن الوليد الحنفى عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من امتى ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها وواحدة يارسول الله قال وواحدة ياموفقة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امتى فرط فانافرط من لم يكن له فرط لم يصابوا بمثلى -
(وحدثنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبأ ابوالحسن محمد بن عبدالله بن على الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البركى ثنا عبدربه بن بارق الحنفى فذكره بمعناه -

باب الرخصة فى البكاء بلاندب ولانياحة

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابومعاوية عن عاصم الاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعقع كأنها فى شن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله ما اخذ ولله ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عبادة يارسول الله

قال (باب الرخصة فى البكاء بلاندب ونياحة)
ذكر فيه من حديث ابى معاوية (عن عاصم هوالاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة اتى النبى صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

اتبكى وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هى رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية واخرجه البخارى من اوجه عن عاصم الاحول -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد لى الليلة غلام فسميته بابى ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابو سيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتهينا الى ابى سيف (١) وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممتلئ دخانا قال فاسرعت المشى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فامسك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبى فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيته بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولانقول الا مايرضى ربنا والله ياابراهيم انابك لمحزونون - رواه مسلم فى الصحيح عن هدبة وشيبان عن سليمان واخرجه البخارى من وجه آخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم بعبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه الى النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فوضعه فى حجره ففاضت عيناه فقال عبدالرحمن بن عوف اتبكى وانت تنهى الناس قال انى لم انه عن البكاء انما نهيت عن النوح صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة وهذا هو رحمة ومن لايرحم لايرحم يا ابراهيم لولا انه امر حق ووعد صدق وان آخرنا سيلحق باولنا لحزنا عليك حزنا هواشد من هذا وانابك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولانقول مايسخط الرب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب انبأ عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن المعلى الانصارى عن عبدالله بن عمر انه قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وعبدالله بن مسعود فلما دخل عليه وجده فى غشية فقال اقدقضى فقالوا لا يارسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لايعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه اويرحم - رواه البخارى فى الصحيح عن اصبغ عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

باب من رخص فى البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجانى انبأ ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبدالله بن عبدالله ابو امه انه اخبره ان جابر بن عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبدالله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله

(١) ى - الى بيت ابى سيف -

ونفسها تقعقع) الى آخره ثم قال (رواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى معاوية) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابى شيبة بهذا اللفظ بل اخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابى عثمان عن اسامة كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فارسلت اليه احدى بناته تخبره ان صبيا لها اوابنا لها فى الموت - الحديث - ثم قال وثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو معاوية عن الاحول بهذا الاسناد غير ان حديث حماد اتم

عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يارسول الله قال اذا مات -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة بن زيد حدثنى الزهرى عن انس بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد سمع نساء الانصار يبكين فقال لكن حمزة لابواكى له فبلغ ذلك نساء الانصار فبكين لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال ياويحهن مازلن يبكين منذ اليوم فليسكتن ولايبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن اسامة عن نافع عن ابن عمر -
(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو العباس محمد بن احمد المحبوبى ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيدالله بن موسى انبأ اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بنى عبد الاشهل يبكين على هلكاهن فقال لكن حمزة لابواكى له فجئن نساء الانصار فبكين على حمزة عنده ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال ياويحهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فليرجعن ولايبكين على هالك بعد اليوم - وقوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقوله فى حديث ابن عتيك فاذا وجب فلا تبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء احد فكأنه قال حسبكن ما بكيتن عليهم وقد وردت الرخصة فى البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيك محمولا على الاختيار والله اعلم -

باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار انبأ اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرا وزيد بن حارثة وعبدالله بن رواحة نعاهم قبل ان يجئ خبرهم نعاهم وعيناه تذرفان - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب (وقد روينا) عن انس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ وابوالفضل الحسن بن يعقوب قالا ثنا محمد بن عبدالوهاب الفراء انبأ يعلى بن عبيد ثنا ابومنين يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرامه فبكى وابكى من حوله ثم قال استأذنت ربى ان ازور قبرها فاذن لى واستأذنته ان استغفر لها فلم يأذن لى فزوروا القبور فانها تذكر الموت - اخرجه مسلم من حديث يزيد -
(واخبرنا) ابوعبدالله ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم فى بعض النسخ عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن عبيد -
(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو اخبره ان سلمة بن الازرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فمر بجنازة يبكى عليها قال فعاب ذلك ابن عمر وانتهرهن قال فقال سلمة لا تقل ذلك ياابا عبدالرحمن فاشهد على ابى هريرة لسمعته يقول مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة وانا معه ومعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عليها فزبر هن عمر وانتهرهن فقال له النبى صلى الله اليه وسلم دعهن ياعمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعته يقول هذا قال نعم قال ابن عمر فالله ورسوله اعلم مرتين -
(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس الاصبهانى ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على رقية رضى الله عنها فجعل عمر رضى الله عنه ينهاهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه ياعمر قال ثم قال اياكن ونعيق الشيطان فانه مهما يكن من العين والقلب فمن

الرحمة

الرحمة ومايكون من اللسان واليد فمن الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبكى على شفير قبر رقية فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالثوب وهذا وان كان غير قوى فقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الثابت عنه ان الله لايعذب بدمع العين ولابحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه اويرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى رحمه الله انبأ ابو سعيد بن الاعرابى انبأ سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لايبلغك عنهن شئ تكرهه فقال عمر ما عليهن ان يهرقن دموعهن على ابى سليمان مالم يكن نقعا اولقلقة -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار ببغداد قالا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عليها السلام بكت اباها فقالت ياابتاه من ربه ما ادناه ياابتاه الى جبرئيل انعاه يا ابتاه جنة الفردوس مأواه - زادفيه حماد بن زيد عن ثابت ياابتاه اجاب ربا دعاه - ومن ذلك الوجه اخرجه البخارى فى الصحيح -

باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها فى ذلك

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك رحمه الله انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب بالنياحة عليه فى قبره - (اخرجاه فى الصحيح من حديث شعبة هكذا) -(١)

(واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد يعنى ابن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما نيح عليه فى قبره - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار - واخرجه البخارى عن عبدان عن ابيه عن شعبة واخرجاه ايضا من حديث ابن ابى عروبة عن قتادة هكذا -

(وحدثنا) ابو الحسن العلوى ثنا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابى ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحى -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكت على عمر رضى الله عنه فقال مهلا يابنية الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٢) ببكاء اهله عليه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن محمد بن بشر واخرجه من حديث ابى صالح عن ابن عمر بمعناه فى البكاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو المستملى ومحمد بن شاذان قالا ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيبانى عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقال له عمر ياصهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٣) ببكاء الحى - رواه البخارى فى الصحيح عن اسماعيل بن الخليل عن على بن مسهر ورواه مسلم عن على بن حجر -

(١) فى هامش ى انه ضرب فى اصل المؤلف على مابين القوسين (٢) ى - مص - يعذب (٣) ى - مص - يعذب

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوسعيد (١) احمد بن يعقوب الثقفى ثنا الحسن بن المثنى العنبرى ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما طعن عولت عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المعول عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما علمت ان المعول عليه يعذب - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن عفان -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا ابونعيم ثنا سعيد ابن عبيد الطائى عن على بن ربيعة انه خرج يوما الى المسجد الاعظم والمغيرة بن شعبة اميرعلى الكوفة فخرج المغيرة الى المسجد فرقى المنبر فحمدالله واثنى عليه ثم قال ماهذا النوح فى الاسلام قالوا توفى رجل من الانصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه قال المغيرة انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كذبا على ليس ككذب على احد فمن كذب على فليتبوأ مقعده من النار وانى سمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم مختصرا - واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ احمد بن اسحاق الصيدلانى ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابونعيم ثنا محمد بن قيس الاسدى عن على بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة على قرظة بن كعب وزعم ان المغيرة بن شعبة قام فحمدالله واثنى عليه ثم قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمد افليتبوأ مقعده من النار وسمعته يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - اخرجه مسلم من وجه آخر عن محمد بن قيس -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبدالله بن وهب حدثنى عمر بن محمد ان سالما حدثه عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحى - رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة بن يحيى -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه ان عائشة رضى الله عنها ذكر عندها قول ابن عمر فى المعول عليه يعذب ببكاء اهله عليه (فقالت يعذب ببكاء اهله عليه) (٢) فقالت يرحم الله اباعبدالرحمن سمع شيئا فلم يحفظه انما مر بجنازة رجل من اليهود فجعل اهله يبكونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ليبكونه وانه ليعذب - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الربيع عن حماد زاد فيه ابواسامة عن هشام فقال انه ليعذب بخطيئته اوبذنبه وان اهله ليبكون عليه الآن -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوحامد بن بلال البزاز ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ابى بكر عن ابيه ان عبدالله بن عمر لما مات رافع بن خديج قال لهم لا تبكوا عليه فان بكاء الحى عذاب للميت وقال عن عمرة فسألت عائشة عن ذلك فقالت يرحمه الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهودية واهلها يبكون انهم ليبكون عليها وانها لتعذب فى قبرها -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك بن انس عن عبدالله بن ابى بكر عن ابيه عن عمرة انها سمعت عائشة رضى الله عنها وذكر لها ان عبدالله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحى فقالت عائشة رضى الله عنها اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ اونسى انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهى يبكى عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب فى قبرها -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله الشيبانى حدثنى ابى ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فذكره باسناده الا انه قال عن عمرة بنت عبدالرحمن انها اخبرته وقال فقالت عائشة يغفرالله لابى عبدالرحمن وقال يبكى عليها - رواه مسلم

---

(١) ى - مد - ابوسعد (٢) مابين العكفين ليس فى مص -

فى الصحيح عن قتيبة ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك ـ

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابومحمد الحسن(١) بن حليم بن محمد بن حليم (٢) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ بمرو ثنا ابوالموجه انبأ عبدان انبأ عبدالله انبأ ابن جريج اخبرنى عبدالله بن عبيدالله بن ابى مليكة قال توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها قال وحضرها ابن عمر وابن عباس وانى لجالس بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبى فقال عبدالله بن عمر لعمرو بن عثمان الاتنهى النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قدكان عمر رضى الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء اذاهو بركب تحت ظل سمرة (٣) فقال اذهب وانظر الى هؤلاء الركب قال فنظرت فاذاهو صهيب فاخبرته قال ادعه لى فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب رضى الله عنهما يبكى يقول وا اخاه واصاحباه فقال عمر رضى الله عنه ياصهيب اتبكى على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر رضى الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها فقالت رحم الله عمر والله ماحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه قال وقالت عائشة حسبكم القرآن (ولاتزر وازرة وزر اخرى) قال وقال ابن عباس عندذلك والله اضحك وابكى قال ابن ابى مليكة فوالله ماقال ابن عمر شيئا ـ لفظ حديث عبدالله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه ـ رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق ـ

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن علية ثنا ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمر ونحن ننتظر جنازة اخت ابان(٤) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه فى بعض الالفاظ قال ايوب قال ابن ابى مليكة حدثنى القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة رضى الله عنها قول عمر وابن عمر قالت انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولامكذبين ولكن السمع يخطىء ـ رواه مسلم فى الصحيح عن داود بن رشيد ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان عن الشافعى رحمه الله قال وماروت عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل واين دلالة الكتاب قيل فى قول الله عزوجل (لاتزر وازرة وزر اخرى) وقوله (وان ليس للانسان الاماسعى) وقوله (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) وقوله (لتجزى كل نفس بماتسعى) فان قيل فاين دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنك قال نعم قال اما انه لايجنى عليك ولاتجنى عليه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما اعلم الله عزوجل من ان جناية كل امرئ عليه كما عمله له لالغيره ولاعليه قال الشافعى وعمرة احفظ عن عائشة من ابن ابى مليكة وحديثها اشبه الحديثين ان يكون محفوظا فان كان الحديث على غير ماروى ابن ابى مليكة من قول النبى صلى الله عليه وسلم انهم ليبكون عليها وانها لتعذب فى قبرها فهو واضح لايحتاج الى تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء يبكون ولايدرون ماهى فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابى مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيد فى عذابه فيما استوجب ومانيل من كافر من عذاب ادنى من اعلى منه ومازيد عليه من العذاب فباستيجابه لابذنب غيره فى بكائه عليه فان قيل يزيده عذابا ببكاء اهله عليه قيل يزيده بمااستوجب بعمله ويكون بكاؤهم سببا لاانه يعذب ببكائهم عليه وفيما بلغنى عن ابى ابراهيم المزنى انه قال بلغنى انهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم او بالنياحة اوبهما وذلك معصية فمن امر بها فعملت بامره كانت له ذنبا كما لوامر بطاعة فعملت بعده كانت له طاعة فكما يؤجر بماهو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوفيق ـ

---

(١) ى ـ محمد بن الحسن (٢) مص ـ ابوالحسن بن محمد بن حليم ـ وفى الانساب ـ ابومحمد الحسن بن محمد بن حليم ـ (٣) ى ـ شجرة

(٤) مص ـ ى ـ ام ابان ـ

باب من كره النعى والايذان والقدر الذى لايكره منه

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنايوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنامسلم بن قتيبة ثنا حبيب يعنى ابن سليم العبسى ثنا بلال العبسى قال كان حذيفة اذا كانت فى اهله جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول انى اخاف ان يكون نعيا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعى (ويروى) فى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابى سعيد ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم وابراهيم النخعى وبلغنى عن مالك بن انس انه قال لااحب الصياح لموت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس (وروينا) عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم نعى جعفرا وزيدا وابن رواحة وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم نعى النجاشى - وعنه فى موت الانسان الذى كان يقم المسجد ودفن ليلا افلا كنتم آذنتمونى وفى رواية مامنعكم ان تعلمونى -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرتى القاضى ثنا مسلم يعنى ابن ابراهيم ثنا عمرو بن مرزوق الواشحى ثنا يحيى بن عبدالحميد يعنى ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فاتى ابن عمر فاخبر بموته فقيل له ماترى ايخرج بجنازته الساعة فقال ان مثل رافع لايخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا واخرجوا بجنازته -

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ املاء ثنا ابواحمد محمد بن عبدالوهاب العبدى ثنا ابوالحسين (١) سريج بن النعمان الجوهرى ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كنا مقدم النبى صلى الله عليه وسلم اذا حضر منا الميت آذنا النبى صلى الله عليه وسلم فحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبى صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يدفن وربما قعد ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على نبى الله صلى الله عليه وسلم فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لوكنا لانؤذن النبى صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه فى ذلك مشقة ولاحبس ففعلنا ذلك فكنا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فيأتيه ويصلى عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت فكنا على ذلك حينا ثم قلنا لولم نشخص النبى صلى الله عليه وسلم وحملنا جنازتنا اليه حتى يصلى عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامر الى اليوم -

باب كراهية رفع الصوت فى الجنائز والقدر الذى لايكره منه

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ ابوعلى اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسين بن محمد بن ابى معشر ثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا الاسود ابن شيبان قال كان الحسن فى جنازة النضر بن انس فقال اشعث بن سليم العجلى يا اباسعيد انه ليعجبنى انى لااسمع فى الجنائز صوتا فقال ان للخير اهلين (وروينا) عن سعيد بن المسيب والحسن البصرى وسعيد بن جبير وابراهيم النخعى انهم كرهوا ان يقال فى الجنازة استغفروا له غفرالله لكم -

باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير.

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز

(١) ى - ابوالحسن -

قال (باب الثناء على الميت)

ذكر فى آخره حديث ابى الاسود (عن عمر مامن مسلم شهد له اربعة بخير الحديث) وقال فى آخره (اخرجه البخارى فى الصحيح

ابن

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنازة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ماوجبت يارسول الله قال هذا اثنيتم عليه خيرا نوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا نوجبت له النار وانتم شهداء الله فى الارض - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس - واخرجه مسلم من حديث ابن علية عن عبد العزيز -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه قال مر بجنازة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيما علمنا يحب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مر عليه بجنازة فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان فى دين الله فقال وجبت انتم شهداء الله (١) فى الارض -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصغانى انبأ عفان انبأ داود بن ابى الفرات عن عبدالله بن بريدة عن ابى الاسود الديلى قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنازة فاثنى على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثنى على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر بالثالث فاثنى على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابو الاسود فقلت ماوجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهدله اربعة بخير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسأ له عن الواحد - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال قال عفان فذكره -

باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكرى بالبصرة ثنا جعفر (٢) بن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتسبوا الاموات فانهم قدافضوا الى ماقدموا - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ على بن احمد بن قرقوب التمار بهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابواليمان اخبرنى شعيب بن ابى حمزة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى حسين قال حدثنى نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتؤذوا مسلما بشتم كافر -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابوكريب ثنا معاوية بن هشام عن عمران بن ابى انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم -

(قال الشيخ) رحمه الله قد روينا فى حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مر بجنازة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومر باخرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم انما اثنوا على الجنازتين على احداهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبى صلى الله عليه وسلم بالثناء عليها وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضى

---

(١) هامش ى - بخطه شهود الله (٢) مد - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

---

فقال و قال عفان فذكره) - قلت - قد ذكره البخارى فى كتاب الشهادات من صحيحه متصلا محتجا به على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابى الفرات فذكره وحيث نسبه البيهقى الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع احتج به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال (وقال عفان)

المزكى وما اشبه ذلك وكأن الذى اثنوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبى صلى الله عليه وسلم زجر امثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنة فى انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليمان انبأ شعيب عن الزهرى قال اخبرنى خارجة بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نسائهم قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون رضى الله عنه طار لهم فى سهم السكنى حين اقترعت الانصار فى سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفى وجعلناه فى ثيابه دخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتى عليك لقد اكرمك الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادرى بابى انت وامى فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه اليقين وانى لارجو له الخير والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى قالت فوالله لا ازكى احدا ابدا واحزننى ذلك فنمت فرأيت لعثمان عينا تجرى فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذاك عمله رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن خارجة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به وزاد قال معمر وسمعت غير الزهرى يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بفرطنا عثمان بن مظعون -

باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر امه (١) فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربى فى ان استغفر لها فلم يأذن لى فاستأذنته فى ان ازور قبرها فاذن لى فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو هو ابن خالد ثنا زهير عن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فنزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فصلى ركعتين ثم اقبل علينا وعيناه تذرفان فقام اليه عمر رضى الله عنه ففداه بالاب والام وقال له مالك يارسول الله قال انى استأذنت ربى فى استغفارى لامى فلم يأذن لى فبكيت لها رحمة لها من النار وانى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوا وامسكوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الشرب فى الاوعية فاشربوا فى اى وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابو قتيبة سالم (٢) بن الفضل الآدمى بمكة ثنا ابو شعيب عبدالله بن الحسن الحرانى ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحرانى ثنا زهير ثنا زبيد بن الحارث اليامى فذكره باسناده نحوه الا انه قال فزوروها ولتزدكم زيارتها

(١) مص - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبر امه - (٢) هامش ى - بخط سلم - وفى مص - سلم

خيرا - ورواها معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال فى الحديث فزوروها فان فى زيارتها تذكرة -
(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا معرف بن واصل فذكره مختصرا فى النهى عن زيارة القبور والاذن فيها فقط -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قال وحدثنا) ابو العباس انبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قالا انبأ عبدالله بن وهب قال اخبرنى اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصارى اخبره ان واسع بن حبان حدثه ان ابا سعيد الخدرى حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ونهيتكم عن النبيذ الافانتبذوا ولا احل مسكرا ونهيتكم عن لحوم الاضاحى فكلوا وادخروا -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبأ ابن وهب اخبرنى ابن جريج عن ايوب بن هانئ عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى كنت نهيتكم عن زيارة القبور وا كل لحوم الاضاحى فوق ثلاث وعن نبيذ الاوعية الافزوروا القبور فانها تزهد فى الدنيا وتذكر الآخرة وكلوا لحوم الاضاحى وابقوا ماشئتم انما نهيتكم عنه اذالخير قليل فوسعه الله على الناس الان وعاء لايحرم شيئا وان كل مسكر حرام -
(واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوى بالكوفة انبأ ابوجعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابى الحنين ثنا ابوحذيفة ثنا ابراهيم يعنى ابن طهمان ثنا عمرو بن عامر وعبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحى والاوعية وزيارة القبور ثم ذكر اذنه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدالى فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروا ولاتقولوا هجرا وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو (وقد روينا) قوله ولا تقولوا هجرا من حديث مالك عن ربيعة بن ابى عبدالرحمن عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - وربيعة لم يدرك اباسعيد -
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى رحمه الله انبأ مالك فذكره -

باب ماورد فى نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابوعلى الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبأ حمزة بن محمد بن العباس انبأ العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابوزكريا ابن ابى اسحاق انبأ ابوبكر احمد بن اسحاق انبأ موسى بن الحسن قالا ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - اخرجه مسلم فى الصحيح من وجهين عن هشام -
(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسى ثنا ابوحاتم الرازى ثنا عبد الله بن رجاء انبأ اسرائيل (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوصادق بن ابى الفوارس ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار ابى عمر عن محمد بن الحنفية عن على بن ابى طالب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج فى جنازة فرأى نسوة جلوسا فقال ما يجلسكن فقلن الجنازة فقال اتحملن فيمن يحمل قلن لا قال اتدلين فيمن يدلى قلن لا قال اتغسلن فيمن يغسل قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات وفى حديث الروذبارى موزورات -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال مالكن قلن ننتظر الجنازة فذكر الحديث الا انه قال فتحثين فيمن يحثو قلن لا ولم يذكر الغسل -
(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس القرشى ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا حيوة بن شريح قال حدثنى ربيعة بن سيف المعافرى عن ابى عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضى الله عنها فقال لها من اين اقبلت يافاطمة فقالت اقبلت من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بلغت معهم الكدى فقالت لا وكيف ابلغها وقد سمعت منك ماسمعت فقال النبى صلى الله

(١) هامش ى- بخطه فيها -

عليه وسلم والذى نفسى بيده لو بلغتها معهم مارأيت الجنة حتى يراها جد ابيك -

باب ماورد فى نهيهن عن زيارة القبور

(اخبرنا) ابوعلى الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة ثنا ابوعوانة ثنا عمر بن ابى سلمة عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زوارات القبور -

(اخبرنا) ابومحمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة ثنا ابوجعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة انبأ قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهمان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام وعبدالوارث عن محمد بن جحادة عن ابى صالح عن ابن عباس (ح واخبرنا) ابوبكر بن فورك قال انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت اباصالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذات عليها المساجد والسرج - لفظ حديث شعبة وفى روايتهما زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج -

باب ماورد فى دخولهن فى عموم قوله فزوروها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن اسحاق انبأ ابوالمثنى معاذ بن المثنى ثنا محمد بن منهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابى التياح يزيد بن حميد عن عبدالله بن ابى مليكة ان عائشة رضى الله عنها اقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر اخى عبد الرحمن بن ابى بكر فقلت لها اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصرى والله اعلم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوحميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهرى حدثنى محمد بن اسمعيل بن ابى فديك اخبرنى سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلى وتبكى عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر على بن الحسين عن ابيه فيه وهو منقطع (وقد روينا) فى الحديث الثابت عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة عند قبر وهى تبكى فقال لها اتقى الله واصبرى وليس فى الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفى ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضى الله عنها الا ان اصح ماروى فى ذلك صريحا حديث ام عطية وما يوافقه من الاخبار فلو تنزهن عن اتباع الجنائز والخروج الى المقابر وزيارة القبور كان ابر لدينهن وبالله التوفيق -

باب مايقول اذا دخل مقبرة

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ايوب المقابرى ثنا اسماعيل بن جعفر اخبرنى العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انا قد رأينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يارسول الله قال بل انتم اصحابى واخوانى الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارأيت لوان رجلا له خيل غر محجلون بين ظهرى خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض الا ليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال اناديهم الا هلم فيقال انهم قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر

(ح واخبرنا)

(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب وجعفر بن محمد ومحمد بن عبدالسلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبأ اسمعيل بن جعفر المدنى عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنه انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين واتاكم ما توعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا حجاج انبأ ابن جريج قال حدثنى عبدالله رجل من قريش(١) انه سمع محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب انه قال يوما الا احدثكم عنى وعن امى فظننا انه يريد امه التى ولدته قال قالت عائشة رضى الله عنها الا احدثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فذكر الحديث فى خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - اخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبأ ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا دخلوا المقابر فكان قائلهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبدالله الاسدى الزبيرى ورواه محمد بن يوسف الفريابى عن الثورى نزاد فيه شيئا -

(حدثناه) ابو طاهر الفقيه املاء انبأ ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون انتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العافية (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

باب النهى عن الجلوس على القبور

(قد مضى) حديث جابر بن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا ابن ابى اسحاق بنيسابور وابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد قالا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا على بن عاصم انبأ سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالعزيز يعنى بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جمرة اوعلى نار فتحرق ثيابه حتى تخلص اليه خير له من ان يجلس على قبر (وفى رواية على) لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خير من ان يجلس على قبر - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتى حدثنى ابى ثنا ابن جابر (ح واخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى وداود بن مخراق الفاريابى قالا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثنى بسر بن عبيدالله الحضرمى انه سمع واثلة بن الاسقع الليثى يقول سمعت ابا مرثد الغنوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها - لفظ حديثهما سواء الا ان فى رواية ابن مزيد عن واثلة بن الاسقع قال حدثنى ابو مرثد الغنوى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر عن ابى ادريس الخولانى عن واثلة

---

(١) هامش ى - حاشية بخط المؤلف عبدالله هو ابن كثير بن المطلب (٢) ى - نسأل الله لنا ولكم العافية

وقدمضى فى كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر فى كراهية ذلك والتشديد فيه -

باب المشى بين القبور فى النعل

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوسهل احمد بن محمد بن عبدالله النحوى ثنا ابو قلابة ثنا ابوعاصم ثنا الاسود بن شيبان حدثنى خالدبن شمير حدثنى بشير بن نهيك قال حدثنى بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه فى الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحم بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا اماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الخصاصية ما اصبحت تنقم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما انقم على الله شيئا كل خير فعل بى الله فاتى على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرار ثم اتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ثلاث مرار فبينما هو يمشى اذحانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال ياصاحب السبتيتين ويحك الق سبتيتيك فنظر فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما - هذا حديث قدرواه جماعة عن الاسود ابن شيبان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وثابت عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم (ما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوالفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدا لوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع فى قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم يأتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول فى هذا الرجل يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبدالله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك فى النار قد ابدلك الله مقعدا فى الجنة فيراهما جميعا - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبدالوهاب واخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابى عروبة فيحتمل ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم رأى بنعليه قذرا فامره ان يخلعهما لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبدالله بن مسلمة (ح واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابومحمد احمد بن عبدالله المزنى انبأ على بن محمد بن عيسى انبأ ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عبيدالله بن عبدالله ان عائشة وعبدالله بن عباس رضى الله عنهما قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر مثل ماصنعوا - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهرى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوطاهر الامام وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابوالعباس احمد بن محمد بن احمد بن حمك الشاذيانى وابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبأ انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكر بعض نسائه كنيسة بارض الحبشة يقال لها مارية وقد كانت ام سلمة وام حبيبة رضى الله عنهما قداتتا ارض الحبشة فذكرن (٢) من حسنها وتصاويرها قالت فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عندالله - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة

---

(١) ى - فيقول اشهدانه عبدالله - مص - فيقول اشهدانه عبده - (٢) ى - فذكرتا

كتاب الزكاة

قال الله عز وجل (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة)
(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد يعنى ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابى يحدث عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو بكر الوراق انبأ الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابى ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -

باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى الرازى ببخارى انبأ محمد بن ايوب انبأ على بن المدينى ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعنى شدقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الآية (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى ورواه مالك عن عبد الله بن دينار موقوفا وروى عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم مرفوعا -
(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابى راشد وعبد الملك بن اعين سمعا ابا وائل يخبر عن عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا يؤدى زكوة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه فى عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) -
(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب بن يوسف حدثنى ابى ويحيى بن منصور الهروى قالا ثنا محمد بن عبد الملك ابن ابى الشوارب الاموى ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدى زكوته الا احمى عليه فى نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب ابل لا يؤدى زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تسير عليه كلما مضى اخراها ردت عليه اولاها حتى يحكم الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب غنم لا يؤدى زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت فتطؤه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كلما مضى عليه اخراها ردت عليه اولاها حتى يحكم الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار - قال سهيل فلا ادرى اذكر البقر ام لا - قالوا فالخيل يا رسول الله قال الخيل فى نواصيها الخير الى يوم القيامة او قال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك - الخيل ثلاثة فهى لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى هى له اجر فالرجل يتخذها فى سبيل الله ويعدها له فلا يغيب شيئا فى بطونها الا كتب الله له بها اجرا ولو رعاها فى مرج ما اكلت من شئ الا كتب الله له بها اجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة يغيبها فى بطونها اجر حتى ذكر الاجر فى ابوالها وارواثها ولو استنت شرفا او شرفين كتب الله له بكل خطوة تخطوها اجرا واما الذى هى له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا ينسى حق الله فى ظهورها وبطونها فى عسرها ويسرها واما الذى هى عليه وزر فالذى يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورئاء للناس فذلك الذى عليه وزر قالوا فالحمر يا رسول الله

قال ما انزل الله على فيها شيئا الا هذه الآية الجامعة الفاذة (من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالملك بن ابى الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابى صالح سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب اوفضة (١) لا يؤدى منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبدالله بن محمد بن ابى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن الحارث بن عبدالله عن عبدالله بن مسعود قال لاوى الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفى رواية ابن نمير عن عبدالله بن الحارث -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عامر العقيلى عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد أدى حق الله ونصح لسيده وفقير متعفف ذوعيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان مسلط وذوثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير فجور -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا ابوعوانة عن السدى عن ابى صالح عن على رضى الله عنه فى قوله (الماعون) قال الزكوة المفروضة - وهذا القول ايضا رويناه عن ابن عمر وانس بن مالك وهى احدى الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابى العالية والحسن ومجاهد -

باب تفسير الكنز الذى ورد الوعيد فيه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابومحمد دعلج بن احمد السجستانى ببغداد ثنا محمد بن على بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب انبأ ابى عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال خرجنا مع ابن عمر نمشى فلحقنا اعرابى فقال انت عبدالله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرنى اترث العمة فقال ابن عمر لا ادرى فقال انت ابن عمر ولا تدرى وقال مرة اخرى انت لا تدرى ولا ندرى قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما ادبر قبل ابن عمر يديه قال نعما قال ابوعبدالرحمن يسئل عما لا يدرى فقال لا ادرى فقال الاعرابى يقول الله عزوجل (والذين يكنزون الذهب والفضة) فقال ابن عمر من كنزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكوة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاموال ثم التفت الى فقال ما ابالى لو كان لى مثل احد ذهبا اعلم عدده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عزوجل - اخرجه البخارى فى الصحيح مختصرا فقال وقال احمد بن شبيب واعاده فى التفسير عن احمد بن شبيب -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ببغداد انبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال كلما (٢) اديت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض - هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيدالله بن عمر وقد رواه سويد بن عبدالعزيز وليس بالقوى عن عبيدالله بن عمر مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرناه) ابومحمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا ابوعثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابوعبدالرحمن احمد بن عثمان النسوى ثنا هشام

---

(١) ى - مص - ولافضة (٢) مص - كل مال -

قال **(باب تفسير الكنز)**

ذكر فيه رواية عبيدالله (عن نافع عن ابن عمر قال كل مال اديت زكوته) الى آخره ثم قال (رواه سويد بن عبدالعزيز وليس

ابن

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبيدالله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -
(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هوالمال الذى لاتؤدى منه الزكوة - هذا هو الصحيح موقوف -
(وقداخبرنا) ابوحازم الحافظ انبأ ابوعبدالله محمدبن يزيد العدل انبأ الحسن بن سفيان بن عامر ثنا احمد(۱) بن على الرازى ثنا هارون بن زياد المصيصى ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لايؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر موقوفا -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس محمدبن يعقوب ثنا ابوعتبة احمدبن الفرج ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد ابن مهاجر عن ثابت بن عجلان ثنا عطاء عن ام سلمة انها كانت تلبس اوضاحا من ذهب فسألت عن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقالت اكنز هو فقال اذا اديت زكوته فليس بكنز -
(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى ببغداد انبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفى ثنا يحيى ابن يعلى بن الحارث ثنا ابى ثنا غيلان يعنى ابن جامع عن عثمان ابى اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما نزلت (والذين يكنزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا مايستطيع احدمنا يدع لولده مالايبقى بعده فقال عمر انا افرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضى الله عنه واتبعه ثوبان فاتيا النبى صلى الله عليه وسلم فقال يانبى الله انه قد كبر على اصحابك هذه الآية فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل لم يفرض الزكوة الاليطيب بها مابقى من اموالكم وانما فرض المواريث فى اموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر رضى الله عنه ثم قال الا اخبرك بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة اذا نظر اليها سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن محمد بن عقبة الشيبانى بالكوفة انبأ ابراهيم بن اسحاق الزهرى ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربى فذكره بمثل اسناده وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر فى اسناده عثمان ابا اليقظان -

باب الدليل على ان من ادى فرض الله فى الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى مامضى فى الباب قبله

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن سعيد بن حيان يعنى التيمى عن ابى زرعة عن ابى هريرة ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله دلنى على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبدالله لاتشرك به شيئا وتقيم الصلوة يعنى المكتوبة وتؤتى الزكوة المفروضة(۲) وتصوم رمضان قال والذى بعثك بالحق لاازيد على هذا فلما ادبر قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحاق الصغانى عن عفان - وحديث طلحة بن عبيدالله فى قصة الاعرابى قد مضى فى كتاب الصلوة -

(۱) فى مص - ثنا نتفا احمد - وكذا فى ى - بغير نقط (۲) ى - يعنى المفروضة

بالقوى عن عبيدالله بن عمر مرفوعا) - قلت - لما لم يتعلق هذا الموضع بالاحكام المختلف فيها الان القول فى سويد فقال (ليس بالقوى) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والتعديل فيما علمت بل اغلظوا فيه القول وكذا فعل البيهقى حيث اعاد ذكره فى موضع يتعلق بالاحكام المختلف فيها فقال فى باب المعتكف يصوم (سويد بن عبدالعزيز ضعيف بمرة)

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثناهارون بن سعيد الايلى ثناعبدالله بن وهب اخبرنى ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكوة مالك فقد اذهبت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرفوعا وكذلك رواه يونس بن عبدالاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن مثرود عن ابن وهب من قول ابى الزبير -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابوعمرو بن نجيد انبأ ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكوة كنزك فقد ذهب شره فذكره موقوفا وهذا اصح وقد روى باسناد آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابى السمح عن ابن حجيرة الاكبر الخولانى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكوة فقد قضيت ماعليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه - وفيما ذكر ابو داود فى المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصرى عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا من ادى زكوة ماله فقد ادى الحق الذى عليه ومن زاد فهو افضل -

(اخبرنا) ابو بكر بن محمد انبأ ابو الحسين انبأ اللؤلؤى ثنا ابو داود فذكره -

(واما الحديث) الذى اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدورى ثنا شاذان ثنا شريك عن ابى حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس انها سألت النبى صلى الله عليه وسلم اوقالت سئل عن هذه الآية (وفى اموالهم حق معلوم) قال ان فى هذا المال حقا سوى الزكوة وتلا هذه الآية (ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكوة) فهذا حديث يعرف بابى حمزة ميمون الاعور كوفى وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذى يرويه اصحابنا فى التعاليق ليس فى المال حق سوى الزكوة فلست احفظ فيه اسنادا والذى رويت فى معناه ماقدمت ذكره والله اعلم -

جماع ابواب فرض الابل السائمة

باب العدد الذى اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجانى انبأ ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيمادون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيمادون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيمادون خمسة اوسق من التمر صدقة رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر المخرمى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى بن عمارة بن ابى حسن المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيمادون خمس اواق صدقة وليس فيمادون خمس ذود صدقة - قال سفيان والأوقية اربعون درهما - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معهما الاوساق -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبى قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازنى عن ابيه قال سمعت اباسعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب كيف فرض الصدقة

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى انبأ عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصارى (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالله بن محمد الكعبى ثنا محمد بن ايوب انبأ سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثنى ابى ثنا ثمامة بن عبدالله حدثنى انس بن مالك ان ابابكر الصديق رضى الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التى امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه فى اربع وعشرين من الابل فما دونها الغنم فى كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ابنة مخاض انثى فان لم تكن فيها ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففى كل اربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الابل فليس فيها شئ الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا اوعشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده جذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما اوشاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليست عنده الا ابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين اوعشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما اوشاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين وصدقة الغنم فى سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت الغنم على ثلاثمائة ففى كل مائة شاة ولا يخرج فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - لفظ حديث ابى عبدالله - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن المثنى الانصارى مفرقا فى موضعين -

---

(١) ى - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) ى - ولا تيس الا -

قال **(باب فرض الصدقة)**

ذكر فيه كتاب ابى بكر رضى الله عنه فى الصدقات من طريقين فى الثانى حماد بن سلمة وذكر عن الدارقطنى (انه قال فيها اسناد صحيح وكلهم ثقات) - قلت - ذكر البيهقى فى باب من صلى وفى ثوبه او نعله اذى ماينا قض هذا فقال (حماد بن سلمة عن ابى نعامة السعدى عن ابى نضرة كل منهم مختلف فى عدالته) ثم ذكر حديثا (عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابيه - ثم قال (قال الترمذى سألت البخارى عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق) قلت - حكى البيهقى فى باب الدابة تنفح برجلها (عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث فى الزهرى) وقال ابن حبان يروى عن الزهرى المقلوبات وفى الميزان قال ابو يعلى قيل لابن معين حديث سفيان بن حسين عن

(واخبرنا) ابو علی الروذباری ثنا عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاری قال فحدثنی ابی عن ثمامة عن انس ان ابابكر الصديق رضی الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبی صلی الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر سطر محمد - وسطر رسول - وسطر الله (١) رواه البخاری فی الصحيح عن الانصاری ثم قال البخاری وزادنی احمد بن حنبل عن الانصاری فذكر قصة الخاتم -

(اخبرنا) ابو الحسين علی بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيدالله المنادی ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا حماد بن سلمة قال اخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس بن مالك عن انس بن مالك ان ابابكر رضی الله عنه كتب له ان هذه فرائض الصدقة التی فرض رسول الله صلی الله عليه وسلم على المسلمين التی امر الله عزوجل بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقه فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الابل فی كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففی كل اربعين ابنة لبون وفی كل خمسين حقة فاذا تباين اسنان الابل وفرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه حقة ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له اوعشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الا جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما اوشاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الاابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له اوعشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده الاحقة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما اوشاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا اوعشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليس عنده الاابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شئ ومن لم يكن عنده الااربعة من الابل فليس عليه فيها شئ الاان يشاء ربها وفی صدقة الغنم فی سائمتها اذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت واحدة ففی كل مائة شاة ولا تؤخذ فی الصدقة هرمة ولاذات عوار ولا تيس الغنم الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية واذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة شاة واحدة فليس فيها شئ الا ان يشاء ربها وفی الرقة ربع العشور فاذا لم يكن المال الا تسعون ومائة درهم فليس فيها شئ الا ان يشاء ربها - ورواه النضر بن شميل عن حماد بن سلمة قال اخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس يحدثه عن انس بن مالك عن رسول الله صلی الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابی عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعی حديث انس حديث ثابت

---

(١) ى - مص - الله سطر

الزهری عن سالم عن ابيه فی الصدقات فقال لم يتابع عليه احد ليس يصح وقال ابن عدی رواه جماعة عن الزهری موقوفا ثم ذكر البيهقی (ان سليمان بن كثير وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية) - قلت - سليمان هذا ضعفه ابن معين كذا ذكر ابن الجوزی وفی الكاشف للذهبی قال النسائی ليس به بأس الا فی الزهری ثم ذكر البيهقی حديث سليمان بن داود (عن الزهری عن ابی بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (اثنى على سليمان الخولانی هذا ابو زرعة وابو حاتم وعثمان الدارمی وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث موصول الاسناد حسنا) - قلت - فی الكمال للحافظ عبد الغنی قال الدارقطنی قد روی عنه يعنی سليمان حديث عن الزهری عن ابی بكر بن حزم الحديث الطويل لا يثبت عنه وقال ابن المدينی

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه نأخذ ـ

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال على بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وماقبله اسناد صحيح وكلهم ثقات ـ

(واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن على المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع (ح واخبرنا) ابو الحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجانى بها حدثنى ابو سهل بشر بن احمد انبأ ابو يعلى ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب قال رأيت عند ثمامة بن عبد الله بن انس كتابا كتبه ابو بكر الصديق رضى الله عنه لانس بن مالك رضى الله عنه حين بعثه على صدقة البحرين عليه خاتم النبى صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فيه مثل هذا القول

يعنى مثل ما اخبرنا ابو الحسن المقرى انبأ الحسن ثنا يوسف ثنا ابو الربيع الزهرانى (ح واخبرنا) ابو الحسن بن ابى المعروف حدثنى بشر بن احمد ثنا (١) ابو يعلى ثنا ابو الربيع الزهرانى انبأ (٢) حماد بن زيد قال سمعت ايوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله ابن عمر (٣) يحدثون عن نافع انه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه ليس فيما دون خمس من الابل شئ فاذا بلغت خمسا ففيها شاة الى التسع فاذا كانت عشرا فشاتان الى اربع عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث الى تسع عشرة فاذا بلغت العشرين فاربع الى اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت ففيها حقة الى الستين فاذا زادت فجذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت ففيها ابنتا لبون الى التسعين فاذا زادت ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين ابنة لبون وليس فى الغنم شئ فيما دون الاربعين فاذا بلغت الاربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت فشاتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين فثلاث الى ثلاث مائة فاذا زادت على ثلاث مائة ففى كل مائة تامة شاة ـ ورواه الثورى عن عبيد الله (٤) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ورواه موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال هذه نسخة كتاب عمر رضى الله عنه ـ

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ انس ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان هذا كتاب الصدقات فيه فى كل اربع وعشرين من الابل فدونها الغنم فى كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين ابنة مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك الى خمس واربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك الى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففى كل اربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة وفى سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك الى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففى كل مائة شاة ولا تخرج فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية وفى الرقة ربع العشر اذا بلغت رقة احدهم خمس اواق ـ هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه التى كان يأخذ عليها ـ قال الشافعى وبهذا كله نأخذ ـ وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ

(١) ى ـ مص ـ انبأ (٢) ى ـ مص ـ ثنا (٣) ى ـ مص ـ عبد الله بن عمر (٤) ى ـ عبد الله

منكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه اذا انفرد وروى النسائى هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى ثم رواه من حديث يحيى عن سليمان بن ارقم عن الزهرى ثم قال وهذا اشبه بالصواب وسليمان بن ارقم متروك الحديث وذكر المزى فى اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه ابو داود فى المراسيل عن هارون بن محمد عن ابيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت فى اصل يحيى بن حمزة حدثنى سليمان بن ارقم باسناده نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى نحوه وقال ابو داود وهذا وهم من الحكم يعنى قوله ابن داود وفى الميزان للذهبى قال ابو زرعة الدمشقى الصواب سليمان بن ارقم وقال

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن المؤمل انبأ الفضل بن محمد الشعرانى ثنا عبدالله بن محمد النفيلى ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فى خمس من الابل شاة وفى عشر شاتان وفى خمس عشرة ثلاث شياه وفى عشرين اربع شياه وفى خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين ابنة لبون وفى الغنم فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت الغنم اكثر من ذلك ففى كل مائة شاة شاة وليس فيها شئ حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يترا جعان بالسوية ولا تؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عيب - قال الزهرى اذا جاء المصدق قسمت الشاء اثلاثا ثلثا شرار وثلثا خيار وثلثا وسط فيأخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهرى البقر -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسة ثنا ابوداود ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن يزيد الواسطى انبأ سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهرى قال ابوعيسى الترمذى فى كتاب العلل سألت محمد بن اسماعيل البخارى عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث الصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثناه ابن صاعد عن يعقوب الدورقى عن عبدالرحمن بن مهدى عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهرى عن سالم عن ابيه جماعة فاوقفوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه الى النبى صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سليمان بن كثير عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأنى سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عزوجل فى الصدقة فوجدت فيه فى خمس ذود شاة وفى عشر شاتان وفى خمس عشرة ثلاث شياه وفى عشرين اربع شياه وفى خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس واربعين فاذا كانت ستا واربعين فحقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين فجذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت فحقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه فى اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم فى كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابوالحسن الهروى الحديث فى اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم غلط عليه الحكم وقال ابن منده رأيت فى كتاب يحيى ابن حمزة بخطه عن سليمان بن ارقم عن الزهرى وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا دحيم قال نظرت فى اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم فى الصدقات فاذا هو عن سليمان بن ارقم قال صالح فكتبت هذا الكلام عن مسلم بن الحجاج قال الذهبى ترجح ان الحكم وهم ولابد فالحديث اذا ضعيف الاسناد وقال ابن معين سليمان الخولانى لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشئ ومرة شامى ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشئ وفى التمهيد لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن معين يقول سليمان بن داود الذى يروى عن الزهرى حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف وقال الطحاوى

فى الصدقة تيس ولا هرمة ولا ذات عوار -
(حدثنا) ابوعبدالرحمن محمد بن الحسين السلمى ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا الحكم بن موسى (ح وحدثنا) ابوعبدالرحمن السلمى وابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة قالا انبأ ابوعمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابوعبدالله احمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثنى الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبى الى شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل ذى رعين ومعافر وهمدان - امابعد فقد رفع رسولكم واعطيتم من المغانم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من العشر فى العقار - ماسقت السماء وكان سيحا اوكان بعلا ففيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وماسقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفى كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذازادت واحدة على اربع وعشرين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيها حقة طروقة الجمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها ابنتا لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فمازاد على عشرين ومائة ففى كل اربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة طروقة الجمل وفى كل ثلاثين باقورة تبيع جذع اوجذعة وفى كل اربعين باقورة بقرة وفى كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت ففى كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ فى الصدقة هرمة ولا عجفاء ولا ذات عوار ولا تيس الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية وفى كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم ومازاد ففى كل اربعين درهما درهم وليس فيما دون خمس اواق شئ وفى كل اربعين دينارا دينار وان الصدقة لا تحل لمحمد واهل بيته (١) انما هى الزكوة تزكى بها انفسهم ولفقراء المسلمين (٢) وفى سبيل الله وليس فى رقيق ولا مزرعة ولا عمالها شئ اذا كانت تؤدى صدقتها من العشر وانه ليس فى عبد مسلم ولا فى فرسه شئ قال يحيى افضل - ثم قال كان فى الكتاب ان اكبر الكبائر عند الله يوم القيامة اشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف فى سبيل الله وعقوق الوالدين ورمى المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الاصغر ولا يمس القرآن الا طاهر ولا طلاق قبل املاك ولا عتاق حتى يبتاع ولا يصلين احدكم (٣) فى ثوب واحد ليس على منكبه شئ ولا يحتبين فى ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شئ ولا يصلين احدكم فى ثوب واحد وشقه بادى ولا يصلين احد منكم عاقص شعره وكان فى الكتاب ان من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فانه قود الا ان يرضى اولياء المقتول وان فى النفس الدية مائة من الابل وفى الانف اذا اوعب جدعه الدية وفى اللسان الدية (٤) وفى البيضتين الدية وفى الذكر الدية وفى الصلب الدية وفى العينين

(١) ى - مص - ولا لاهل بيته (٢) ى - مص - المؤمنين (٣) ى - مص - احد منكم (٤) زاد فى ى - وفى الشفتين الدية -

سمعت ابن ابى داود يقول سليمان بن داود وسليمان بن ابى داود الحرانى ضعيفان جميعا قال البيهقى (وروينا الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدارقطنى فى كتاب التتبع على الصحيحين ان ثمامة لم يسمعه من انس ولا سمعه عبدالله بن المثنى من ثمامة وفى الاطراف للمقدسى قيل لابن معين حديث ثمامة عن انس فى الصدقات قال لا يصح وليس بشئ ولا يصح فى هذا حديث فى الصدقات - قلت - ثم عبدالله بن المثنى متكلم فيه قال الساجى ضعيف منكر الحديث وقال ابوداود لا اخرج حديثه وفى الضعفاء لابن الجوزى قال ابوسلمة كان ضعيفا فى الحديث فهذا اما على الوجه الاول من الوجوه التى روى البيهقى الحديث منها واما الوجه الثانى ففيه مع ما تقدم حماد بن سلمة وقد مضى الكلام عليه

الدية وفى الرجل الواحدة نصف الدية وفى المأمومة ثلث الدية وفى الجائفة ثلث الدية وفى المنقلة خمس عشرة من الابل وفى كل اصبع من الاصابع من اليد والرجل عشر من الابل وفى السن خمس من الابل وفى الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالمرأة وعلى اهل الذهب الف دينار -

(اخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى الحافظ قال سمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت احمد بن حنبل وسئل عن حديث الصدقات هذا الذى يرويه يحيى بن حمزة اصحيح هو فقال ارجوان يكون صحيحا قال وسمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول وقد حدثنا عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى بحديث الصدقات فقال قد اخرج احمد بن حنبل هذا الحديث فى مسنده عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة قال ابواحمد وقدروى عن سليمان بن داود يحيى بن حمزة وصدقة بن عبد الله من الشاميين واما حديث الصدقات فله اصل فى بعض مارواه معمر عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فافسد اسناده وحديث سليمان بن داود مجود الاسناد قال الشيخ وقد اثنى على سليمان بن داود الخولانى هذا ابوزرعة الرازى وابوحاتم الرازى وعثمان بن سعيد الدارمى وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث الذى رواه فى الصدقة موصول الاسناد حسنا والله اعلم -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم المشاط قالا انبأ ابوعمرو بن مطر ثنا محمد بن ايوب بن يحيى بن ضريس انبأ اسحاق بن محمد الفروى ثنا عبد الله بن عمر عن المثنى بن انس عن ابيه انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل كتاب وجد فى قائم سيف عمر رضى الله عنه فى الصدقة حتى انتهى الى الرقة وفيه بين الفريضتين عشرون درهما اوشاتان قيمتهما عشرة دراهم عشرة دراهم - هذا حديث ابى نصر وفى رواية المشاط عن المثنى بن انس عن ابيه عن انس بن مالك وهذا اشبه فانه المثنى بن عبدالله بن انس نسب الى جده وهذه الرواية هى التى ذكرها الشافعى عن القاسم بن عبدالله (وقد روينا) الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة (ورويناه) عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمرو بن حزم موصولا وجميع ذلك يشد بعضه بعضا وبالله التوفيق -

باب ابانة قوله وفى كل اربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالمثنى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كتب فى الصدقة وهو(١) عند آل عمر ابن الخطاب قال ابن شهاب اقرأنيها سالم بن عبدالله بن عمر نوعيتها على وجهها وهى التى انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبدالله ابن عبدالله بن عمر وسالم بن عبدالله حين امر على المدينة فامر عماله بالعمل بها وكتب بها الى الوليد بن عبد الملك فامر الوليد

(١) ى - وهى

واما الوجه الثالث فليس فيه الا ان ايوب وجد الكتاب عند ثمامة من غيران يرويه ايوب عن ثمامة ولا ثمامة عن احد فكيف يقول البيهقى (رويناه من حديث ثمامة عن انس من اوجه صحيحة) قال (ورويناه عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمرو بن حزم موصولا) - قلت - الرواية الموصولة من حديث سالم فيها سفيان بن حسين وحديث عمرو بن حزم فيه سليمان بن داود وقد تكلمنا عليهما وقد تقدم عن ابن معين ان حديث ابن حزم لا يصح وتقدم ايضا عنه انه لم يصح فى هذا الباب حديث -

قال (باب بيان قوله فى كل اربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة) ذكر فيه (عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها سالم) - قلت - هذه الرواية مقطوعة

عماله بالعمل بها ثم لم يزل الخلفاء يأمرون بذلك بعده ثم امر بها هشام فنسخها الى كل عامل من المسلمين وامرهم بالعمل بما فيها ولا يتعدونها وهذا كتاب تفسيره لا يؤخذ فى شئ من الابل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود فاذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فاذا بلغت عشرا ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين افرضت فكان فيها فريضة بنت مخاض فان لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا كانت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الجمل حتى تبلغ ستين فاذا كانت احدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعين فاذا كانت احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقاق اوخمس بنات لبون اى السنين وجدت فيها اخذت على عدة ما كتبنا فى هذا الكتاب ثم كل شئ من الابل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا فى هذا الكتاب ولا يؤخذ من الغنم صدقة حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمائة شاة فاذا بلغت ستمائة شاة ففيها ست شياه فاذا بلغت سبعمائة شاة (١) ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمان مائة شاة فاذا بلغت ثمان مائة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمائة شاة فاذا بلغت تسعمائة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ الف شاة فاذا بلغت الف شاة ففيها عشر شياه ثم فى كل ما زادت مائة شاة شاة ـ

(واخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا يزيد بن هارون انبأ حبيب بن ابى حبيب ثنا عمرو بن هرم حدثنى محمد بن عبدالرحمن الانصارى يعنى ابا الرجال قال لما استخلف عمر بن عبدالعزيز ارسل الى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصدقات وكتاب عمر فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فى الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر رضى الله عنه فى الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسخاله فحدثنى عمرو انه طلب الى محمد بن عبدالرحمن ان ينسخ له ما فى ذينك الكتابين فنسخ له فذكر صدقة الابل من خمس الى مائتين كما مضى فى الحديث قبله وزاد فقال فاذا بلغت مائتين وعشرا ففيها اربع بنات لبون وحقة الى ان تبلغ عشرين ومائتين فاذا بلغت عشرين ومائتين ففيها ثلاث بنات لبون وحقتان الى ان تبلغ ثلاثين ومائتين فاذا بلغت ثلاثين ومائتين ففيها ثلاث حقاق وبنتا لبون ثم ذكر الحديث فى ذكر فريضتها كلما زادت عشرا حتى تبلغ

---

(١) ـ ى ـ حتى تبلغ سبعمائة شاة

غير متصلة ثم مقتضى قوله عليه السلام فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون ـ ان الثلاثة تجب فى مجموع المائة واحدى وعشرين فان قالوا بظاهر هذا الحديث فقد اوجبوا بنت لبون فى كل اربعين وثلث وهو مخالف لقوله عليه السلام فى كل اربعين بنت لبون لانه عليه السلام اوجب فى الاربعين وهم لم يوجبوا فيها حتى تزيد ثلثا وان اوجبوا الثلاثة فى مائة وعشرين وجعلوا الواحدة عفوا فقد خالفوا قوله عليه السلام فى هذا الباب فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون ـ

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلا ثمائة ففيها ست حقاق اوخمس بنات لبون وحقتان فمن اى هذين السنين شاء ان يأخذ المصدق اخذ فاذا زادالابل على ثلاثمائة ففيها فى كل خمسين حقة وفى كل اربعين ابنة لبون ولا يأخذ ممادون العشر شيئا -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنامحمد بن اسحاق الصغانى ثنا يزيدبن هارون انبأمحمد بن اسحاق وحبيب عن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمدبن عبدالرحمن الانصارى اخبره (١) ان عمر بن عبدالعزيز حين استخلف ارسل الى المدينة يلتمس عهدالنبى صلى الله عليه وسلم فى الصدقات فوجد عندآل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فى الصدقات ووجدعند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتاب عمر الى عماله فى الصدقات بمثل كتاب النبى صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فامرعمر بن عبدالعزيز عماله على الصدقات ان يأخذوا بما فى ذينك الكتابين فكان فيهما فى صدقة الابل مازادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذازادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لايبلغ العشرة منهاشئ حتى تبلغ العشرة -

باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه بخلاف مامضى فى خمس وعشرين من الابل

وفيما زاد على مائة وعشرين من الابل وبيان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد
(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأعبدالله بن جعفر بن درستويه ثنايعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثناسفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عليه السلام فى خمس وعشرين من الابل خمس يعنى شياه -
(واخبرنا) ابو الحسين انبأ عبدالله بن جعفر ثنايعقوب بن سفيان قال وحدثنا ابن عثمان انبأ عبدالله هوابن المبارك انبأسفيان عن ابى اسحاق عن عاصم عن على رضى الله عنه مثله وزادفاذازادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -
(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبأ عبدالله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم عن على رضى الله عنه فى الابل اذا زادت على عشرين ومائة فبحساب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثل ذلك - قال ابو يوسف يعنى يعقوب بن سفيان بلغنى عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثورى عن ابى اسحاق عن عاصم عن على رضى الله عنه قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة ويحيى بن سعيد لم يغلط فى هذا وقدتابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم عن على وقد انكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن على عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابى بكر وعمر رضى الله عنهما (قال الشيخ) اما ابو زكريا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال بالغلط على يحيى

---

(١) ى - مص - حدثه -

وايضا اذا جعلوا الواحدة عفوا فالعفو فى باب الزكوة لا يغير الواجب المتقدم ولهذا قال ابن اسحق وابن حنبل وعبدالملك بن الماجشون والمغيرة المخزومى وابوعبيد اذازادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لاغير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنتا لبون بالاجماع -

قال (باب رواية عاصم بن ضمرة عن على بخلاف مامضى يعنى الاستئناف فيمازاد على مائة وعشرين)

ثم ذكر الرواية المذكورة -

ابن سعيد (وذلك فيما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثورى عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة قال يحيى بن معين وحدث به وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول قال يحيى هذا اصح الحديثين ـ

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكرى انبأ ابو بكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل بن غسان الغلابى قال ذكر يحيى بن معين ان يحيى بن سعيد القطان حدث عن سفيان بحديث تفرد به عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا غلط قال وذكرت ليحيى حديث وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا صحيح قال الشيخ قول يحيى فى هذه الرواية يحتمل ان يكون انما عاب على يحيى القطان روايته عن سفيان حديثا تفرد به سفيان وهو عند اهل العلم بالحديث غلط وهو يتقى امثال ذلك فلا يروى الا ما هو صحيح عنده والله اعلم واما ابو يوسف يعقوب بن سفيان الفارسى وغيره من الائمة فانهم احالوا بالغلط على عاصم بن ضمرة واستدلوا على خطائه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم عن ابى بكر وعمر رضى الله عنهما فى الصدقات ـ

(واما الشافعى) رحمه الله فانه قال فى كتاب القديم روى هذا مجهول عن على واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذى روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس فى حديثه يريد قوله فى الاستئناف واستدل على هذا فى كتاب آخر برواية من روى عن ابى اسحاق عن عاصم عن على رضى الله عنه بخلاف ذلك ـ

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى قال شريك عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين بنت لبون قال وقال عمرو بن الهيثم وغيره عن شعبة عن ابى اسحاق عن عاصم عن على مثله قال الشافعى وبهذا نقول وهو موافق للسنة وهم يعنى بعض العراقيين لا يأخذون بهذا فيخالفون ماروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر رضى الله عنهما والثابت عن على رضى الله عنه عندهم الى قول ابراهيم وشئ يغلط به عن على رضى الله عنه ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابى طالب قال سئل عبدالوهاب يعنى ابن عطاء عن صدقة الابل فاخبرنا عن شعبة عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة ان عليا رضى الله عنه قال فى خمس من الابل شاة وفى عشر شاتان وفى خمس عشرة ثلاث شياه وفى عشرين اربع شياه وفى خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فذكر الحديث فى صدقة الابل الى تسعين قال فاذا زادت ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين ابنة لبون (قال الشيخ) وقد رواه زهير بن معاوية عن ابى اسحاق عن عاصم والحارث عن على رضى الله عنه ـ

(كما اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن محمد النفيلى ثنا زهير ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن

ثم قال (قال الشافعى فى كتاب القديم روى هذا مجهول عن على واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذى روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس فى حديثه) ـ قلت ـ الذى رواه عن على عاصم بن ضمرة وهو ليس بمجهول بل معروف روى عنه الحكم وابواسحق السبيعى وغيرهما ووثقه ابن المدينى والعجلى واخرج له اصحاب السنن الاربعة وان اراد الشافعى بقوله يزعم ان الذى روى هذا عنه غلط عليه ابا اسحق السبيعى فلم يقل احد غيره انه غلط وقد ذكر البيهقى وغيره عن يعقوب الفارسى وغيره من الائمة (انهم احالوا بالغلط على عاصم)

الحارث الاعور عن على رضى الله عنه قال زهير احسبه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفى الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهرى قال وفى خمس وعشرين خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يعنى على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففى كل خمسين حقة وذكر باقى الحديث ليس فيه ما فى رواية سفيان عن ابى اسحاق من الاستئناف وفيه وفى كثير من الروايات عنه فى خمس وعشرين خمس شياه وقد اجمعوا على ترك القول به لمخالفة عاصم بن ضمرة والحارث الاعور عن على عليه السلام الروايات المشهورة عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن ابى بكر وعمر رضى الله عنهما فى الصدقات فى ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستئناف مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما فى نفسها من الاختلاف والغلط وطعن ائمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها وبالله التوفيق -

واما الاثر الذى ذكره ابوداود فى المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قال حماد قلت لقيس بن سعد خذ لى كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطانى كتابا اخبر انه اخذه من ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبى صلى الله عليه وسلم كتبه لجده فقرأته فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل فقص الحديث الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعد فى كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الغنم فى كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هرمة ولا ذات عوار من الغنم فهذا (فيما اخبرنا) ابوبكر السليمانى انبأ ابو الحسين الفسوى ثنا ابوعلى اللؤلؤى ثنا ابو داود فذكره وهو منقطع بين ابى بكر بن حزم الى النبى صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لا عن سماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لا عن سماع وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتهما هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه فى آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامرين مع ما فيه من الانقطاع وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد عبدالله بن عدى الحافظ ثنا عبدالله البغوى ثنا صالح بن احمد ثنا على بن المدينى قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حماد بن سلمة عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذاك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشئ ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا الضرب يعنى انه ثبت فيها

(اخبرنا) ابوسعد انبأ ابو احمد انبأ محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابى يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدثهم عن حفظه فهذه قصته -

---

ثم ذكر البيهقى (عن حماد قلت لقيس بن سعد خذ لى كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطانى كتابا اخبر انه اخذه من ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لا سماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لا سماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتهما هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه فى آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما ينفرد به عن قيس بن سعد وامثاله) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى فى باب من صلى وفى ثوبه او نعله اذى باسوأ من هذا ولم ار احدا من ائمة هذا الشان ذكره بشئ من ذلك وقد ذكرت بعض ما اثنوا عليه هناك والاخذ من الكتاب حجة وصرح البيهقى فى كتاب المدخل ان الحجة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولى منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذى مضى تقدم انه منقطع ايضا وان حماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقى فيما تقدم عن الشافعى (انه اثنى عليه) ونقل عن الدارقطنى (انه صحيح الاسناد) ثم ذكر (عن القطان انه قال حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذاك) - قلت - فى سنده صالح بن احمد قيل عنه دجال وزياد بن حسان الاعلم وثقه جماعة

(اخبرنا)

(اخبرنا) الحاكم ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا احمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استعار منى حجاج الاحول كتاب قيس فذهب الى مكة فقال ضاع -

باب تفسير اسنان الابل

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستانى سمعته من الرياشى وابى حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شميل ومن كتاب ابى عبيد وربما ذكر احدهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم الفصيل اذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة الى تمام سنتين فاذا دخلت فى الثالثة فهى بنت لبون فاذا تمت لها ثلاث سنين فهى حقة الى تمام اربع سنين لانها استحقت ان تركب ويحمل عليها الفحل وهى تلقح ولا يلقح الذكر حتى يثنى ويقال للحقة طروقة الفحل لان الفحل يطرقها الى تمام اربع سنين فاذا طعنت فى الخامسة فهى جذعة حتى يتم لها خمس سنين فاذا دخلت فى السادسة والقى ثنيته فهو حينئذ ثنى حتى يستكمل ستا فاذا طعن فى السابعة سمى الذكر رباعيا والانثى رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل فى الثامنة القى السن السديس الذى بعد الرباعية فهو سديس وسدس الى تمام الثامنة فاذ ادخل فى التسع فاطلع نابه فهو بازل بزل نابه يعنى طلع حتى يدخل فى العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين والخلفة الحامل -

وقد ذكر الشافعى رحمه الله تفسير اسنان الابل فى رواية حرملة نحو هذا وزاد فقال وانما سمى ابن مخاض يعنى الذكر منها لانه فصل عن امه ولحقت امه بالمخاض وهي الحوامل فهو ابن مخاض وان لم تكن حاملا قال وانما سمي ابن لبون لان امه وضعت غيره فصار لها لبن -

باب لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم وسمى آخر عن ابى اسحاق الهمدانى عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن على ابن ابى طالب رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لى ربع العشور (١) فذكر الحديث وفى آخره الا ان جريرا قال فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم وليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرنا) على بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالا انبأ ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبيدالله بن ابي داود ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زكوة فى مال حتى يحول عليه الحول (وكذلك) رواه ابو معاوية وهريم بن سفيان وابو كدينة عن حارثة مرفوعا ورواه الثورى عن حارثة موقوفا على عائشة وحارثة لا يحتج بخبره والاعتماد فى ذلك على الآثار الصحيحة فيه عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

باب لا يأخذ الساعى فيما يأخذ مريضا ولا معيبا وفى الابل عدد الفرض صحيح

قد روينا فى احاديث الصدقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ فى الصدقات هرمة ولا ذات عوار وفى بعضها ولا ذات عيب -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم

---

(١) ى - مص - ربع العشر -

وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له البخارى وقيس بن سعد وثقه كثيرون واخرج له مسلم -

حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبدالله بن سالم عن الزبيدي قال حدثني يحيى بن جابر ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان اباه حدثه ان عبدالله بن معاوية الغاضري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبدالله وحده فانه لااله الاالله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه فى كل عام ولم يعط الهرمة ولاالدرنة ولا الشرط اللائمة ولاالمريضة ولكن من اوسط اموالكم فان الله عزوجل لم يسالكم خيره ولم يامركم بشره وزكى عبد نفسه فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يارسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وقال غيره ولاالشرط اللئيمة -

باب لايأخذ الساعي فوق مايجب ولاماخضا الاان يتطوع

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو ثنا ابوالموجه ثناعبدان انبأ عبد الله انبأ زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفي عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن انك ستأتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لااله الاالله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوالك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوالك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوالك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب - رواه البخاري فى الصحيح عن محمد وغيره عن عبدالله بن المبارك واخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر انبأ ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق المكى عن عمرو بن ابى سفيان الجمحى عن مسلم بن ثفنة اليشكرى قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابى على عرافة قومه فامره ان يصدقهم قال فبعثنى ابى فى طائفة منهم فاتيت شيخا كبيرا يقال له سعر بن ديسم فقلت ان ابى بعثنى اليك يعنى لاصدقك قال ابن اخى واى نحو تأخذون قلت نختار حتى انا نتبين ضروع الغنم قال ابن اخى فانى احدثك انى كنت فى شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غنم لى فجاءنى رجلان على بعير فقالا لى انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قدعرفت مكانها ممتلئة محضاو شحما فاخرجتها اليهما فقالا هذه شاة الشافع وقدنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نأخذ شافعا قلت فاى شئ تأخذان قالا عناقا جذعة اوثنية قال فاعمد الى عناق معتاط والمعتاط التى لم تلد ولدا وقدحان ولادها فاخرجتها اليهما فقالا ناولناها فجعلاها معهما على بعيرهما ثم انطلقا - كذاقال وكيع محضاوالصواب مخاضا وقال مسلم بن ثفنة والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو ابن ابى سفيان حدثنى مسلم بن شعبة فذكر الحديث بمعناه زادفيه والشافع التى فى بطنها ولدها -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ احمد بن جعفر القطيعى ثناعبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنايعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن ابن اسحاق حدثنى عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة عن عمارة بن عمرو بن حزم عن ابى بن كعب رضى الله عنه قال بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم مصدقا فمررت برجل فجمع لى ماله فلم اجد عليه فيها الاابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذاك مالالبن فيه ولاظهر ولكن هذه ناقة عظيمة سمينة فخذها فقلت ماانا بآخذ مالم اومر به وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب فان احببت ان تأتيه فتعرض عليه ماعرضت على

قال (باب لايأخذ الساعي فوق مايجب)

ذكر فيه حديثا من سنن ابى داود وفيه (فاعمد الى شاة ممتلئة محضا وشحما) فقال (كذا قال وكيع محضا والصواب مخاضا) - قلت - المشهور فى كتب الحديث واللغة المحض وهو اللبن الخالص وكذا وقع فى سنن ابى داود وكذا فسره الخطابى فى المعالم -

فافعل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته قال فانى فاعل قال فخرج معى وخرج معه بالناقة التى عرض على حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يانبى الله اتانى رسولك ليأخذ من صدقة مالى وايم الله ماقام فى مالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله فجمعت له مالى فزعم ان ماعلى فيه ابنة مخاض (١) وذلك مالا لبن فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه ناقة عظيمة ليأخذها فابى على وهاهى ذه قد جئتك بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذى عليك فان تطوعت بخير اجرك الله فيه وقبلناه منك قال فها هى ذه يارسول الله قد جئتك بها فخذها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعا له فى ماله بالبركة - ورواه غيره عن يعقوب بن ابراهيم فقال فى الحديث ناقة فتية عظيمة سمينة -

باب المعتدى فى الصدقة كمانعها والاعتداء قد يكون من الساعى وقد يكون من رب المال

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابى هاشم العلوى بالكوفة انبأ ابو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابى الحنين ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المعتدى فى الصدقة كمانعها قال قتيبة كان ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ احمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخارى الصحيح عندى سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ انما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (اخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن سلمة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان ابن ابى حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاايمان لمن لاامانة له والمعتدى فى الصدقة كمانعها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن ابى ايوب وقاله ايضا ابو صالح عن الليث (قال الشيخ) وقال الحسن البصرى فى رجل وجبت عليه الزكوة فلم يزك حتى ذهب ماله قال هو دين عليه حتى يقضيه (اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبأ اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فذكره -

باب الزكاة تتلف فى يدى الساعى فلا يكون على رب المال ضمانها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال عن حدثه عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال اتى رجل من بنى تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا اديت الزكوة الى رسولك فقد برئت منها الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديت الزكوة (٢) الى رسولى فقد برئت منها ولك اجرها واثمها على من بدلها -

جماع ابواب صدقة البقر السائمة

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ ابو عمرو عثمان بن احمد السماك ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد المنادى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى ثنا الاعمش (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا احمد بن حازم ابن ابى غرزة ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابى ذر رضى الله عنه قال انتهيت الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى ظل الكعبة فلما رآنى قال هم الاخسرون ورب الكعبة قال فجئت حتى جلست فلم اتقار ان قمت فقلت من هم فداك ابى وامى قال هم الاكثرون الامن قال بالمال هكذا وهكذا اربع مرات وقليل ماهم مامن صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها الاجاءت يوم القيامة اعظم ماكانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه باخفافها كلما نفدت آخرها عادت عليه اولاها (٣) حتى يقضى بين الناس - لفظ حديث وكيع رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة واخرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(١) مص - الا ابنة مخاض (٢) ى - مص - اذا اديتها - (٣) مص - اولها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعلى الحافظ ثنا ابوبكرعبدالله بن سليمان ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو ان بكيراحدثه عن ابى صالح ذكوان عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذالم يؤد المرء حق الله تعالى فى الصدقة فى ابله بطح لها بصعيد قرقرفوطئته باخفافها وعضته بافواهها اذا مر عليه اخراها كر عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والبقر اذا لم يؤد حق الله تعالى فيها بطح لها بصعيد قرقر فوطئته باظلافها ونطحته بقرونها اذا مر عليه اخراها كر عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والغنم كذلك تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها ليس فيها عقصاء ولاجماء حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والخيل ثلاثة اجر ووزر وستر فمن اقتناها تعففا وتغنيا كانت له سترا ومن اقتناها عدة للجهاد فى سبيل الله كانت له اجراوان طول لها شرفا اوشرفين كان له فى ذلك اجر ومن اقتناها فخرا ورئاء ونواء على المسلمين كانت له وزرا قال قائل ارأيت الحمر يا رسول الله قال لم يأت فى الحمر شئ الاالآية الجامعة الفاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم فى الصحيح عن هرون بن سعيد الايلى عن ابن وهب واشار اليه البخارى -

باب كيف فرض صدقة البقر

(اخبرنا) ابوالحسن(١) على بن عبدالله بن ابراهيم الهاشمى ببغداد ثنا ابوجعفر محمد بن عمر ابن البخترى الرزاز املاء ثنا العباس ابن محمد بن حاتم الدورى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابراهيم والاعمش عن شقيق عن مسروق قالا قال معاذ بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرنى ان آخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا اوتبيعة ومن كل حالم دينارا اوعدله معافرى -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبدالرزاق ثنا معمر والثورى عن الاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا اوتبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا اوعدله معافر -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر انبأ ابوداود ثنا النفيلى وعثمان بن ابى شيبة وابن المثنى قالوا ثنا ابومعاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله (٢) بن عمر قال سألت نافعا عن البقر فقال بلغنى عن معاذ بن جبل انه قال فى كل ثلاثين تبيع اوتبيعة وفى كل اربعين بقرة بقرة -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابواحمد المهرجانى انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس عن طاوس اليمانى ان معاذ ابن جبل رضى الله عنه اخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة واتى بمادون ذلك فابى ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى القاه فاسأله فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقدم معاذ بن جبل -

(اخبرنا) ابوزكريا ثنا ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرنى فيه النبى صلى الله عليه وسلم بشئ - قال الشافعى والوقص مالم يبلغ الفريضة وروى الحسن بن عمارة وليس بحجة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن قيل له ما امرت قال امرت ان آخذ من البقر من ثلاثين تبيعا اوتبيعة ومن كل اربعين مسنة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا محمد بن عبيدالله المنادى ثنا ابوبدر شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد باسناد اجود منه -

---

(١) مد - ابوالحسين (٢) مص - عبدالله -

قال (باب كيف فرض صدقة البقر)

(اخبرنا)

(اخبرناه) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابو سهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد الفريابى ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية حدثنى المسعودى عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن امره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا اوتبيعة جذع اوجذعة ومن كل اربعين بقرة بقرة مسنة فقالوا فالاوقاص قال فقال ما امرنى فيها بشئ وسا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الاوقاص فقال ليس فيها شئ (وقال المسعودى) والاوقاص مادون الثلاثين ومابين الاربعين الى الستين واذا كانت ستون ففيها تبيعتان فاذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع فاذا كانت ثمانون ففيها مسنتان فاذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبائع قال بقية قال المسعودى الاوقاص هى بالسين الاوقاس فلا تجعلها بصاد -

(واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال انبأ ابو الحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم العبدى البوشنجى حدثنى النفيلى ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفى البقر فى كل ثلاثين تبيع وفى الاربعين مسنة وليس على العوامل شئ -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة انبأ ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد السلام ابن حرب (ح وانبأ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبدالله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى البقر فى كل ثلاثين تبيع اوتبيعة جذع اوجذعة وفى اربعين مسنة لم يذكر جناح فى روايته جذع اوجذعة (ورواه) شريك عن خصيف عن ابى عبيدة عن امه عن عبدالله قاله البخارى (وقد مضى) فى حديث سليمان بن داود عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن قال فيه وفى كل ثلاثين باقورة تبيع جذع اوجذعة وفى كل اربعين باقورة بقرة (حدثنيه) ابو عبد الرحمن السلمى انبأ ابو عمرو بن حمدان انبأ عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبى بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيدالله بن موسى انبأ سفيان عن داود عن الشعبى يرفعه وابن ابى عياش عن انس يرفعه قال فى اربعين من البقر مسنة وفى ثلاثين تبيع اوتبيعة -

(واما الاثر) الذى اخبرناه ابو بكر محمد بن محمد ثنا ابو الحسين الفسوى ثنا ابو على اللؤلؤى ثنا ابو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهرى عن جابر بن عبدالله فى كل خمس من البقر شاة وفى عشر شاتان وفى خمس عشرة ثلاث شياه وفى عشرين اربع شياه قال الزهرى فاذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقرة الى خمس وسبعين فاذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففى كل اربعين بقرة بقرة قال معمر قال الزهرى وبلغنا ان قولهم قال النبى صلى الله عليه وسلم فى كل ثلاثين بقرة تبيع وفى كل اربعين بقرة بقرة ان ذلك كان تخفيفا لاهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موقوف ومنقطع وروى من وجه آخر عن الزهرى منقطعا والمنقطع لا تثبت به حجة وما قبله اكثر واشهر والله اعلم -

جماع ابواب صدقة الغنم السائمة

باب كيف فرض صدقة الغنم

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصارى انبأ ابو الحسن على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعى انبأ

ذكر فيه (عن المسعودى انه قال الاوقاس بالسين ولا تجعلها بصاد) - قلت - المشهور عند اهل اللغة والحديث انها بالصاد -

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن المثنى العنزى ثنا محمد بن عبدالله يعنى الانصارى حدثنى ابى عن ثمامة قال حدثنى انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب ـ بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التى فرض الله على المسلمين التى امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطها فذكر الحديث فى فرض الابل ومابين اسنانها ثم قال وصدقة الغنم فى سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففى كل مائة شاة ولا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها ـ رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصارى وقد مضى سائر طرق هذا الحديث ومضى فى كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كان عند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو هذا وابين من ذلك قال فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الفا قال ثم فى كل مازادت مائة شاة شاة ـ

باب السن التى تؤخذ فى الغنم

قد مضى فى حديث مسلم بن شعبة عن سعر بن ديسم عن رسولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انهما قالا فى الشاة التى اعطاهما هذه شافع وقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نأخذ شافعا والشافع التى فى بطنها ولدها قال فقلت اى شئ تأخذان قالا عناقا جذعة اوثنية قال فاخرجت اليهما عناقا قالا ارفعها (١) الينا فتناولاها فحملاها على بعيرهما ـ

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابى سفيان حدثنى مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعر بن ديسم ـ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اباه سفيان بن عبدالله على الطائف ومخاليفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالغذاء ولم يأخذه منهم فقالوا له ان كنت معتدا علينا بالغذاء فخذه منا فامسك حتى لقى عمر رضى الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون انا نظلمهم نعتد عليهم بالغذاء ولا نأخذه منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالغذاء حتى بالسخلة يروح بها الراعى على يده وقل لهم لا آخذ منكم الربى ولا الماخض ولا ذات الدر ولا الشاة الاكولة ولا فحل الغنم وخذ العناق الجذعة والثنية فذلك عدل بين غذاء المال وخياره ـ

(واخبرنا) ابواحمد المهرجانى انبأ محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الديلى عن ابن لعبدالله بن سفيان الثقفى عن جده سفيان بن عبدالله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسخل فقالوا اتعد علينا بالسخل ولا تأخذ منه شيئا فلما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر ذلك له فقال

---

(١) ى ـ مص ـ فقالا ادفعها ـ

قال (باب السن التى تؤخذ فى الغنم)

ذكر فيه حديث (سعر عن رسوليه صلى الله عليه وسلم انهما قالا فى الشاة التى اعطاهما هذه شافع فقلت اى شئ تأخذان قالا عناقا جذعة اوثنية) ثم ذكر قول عمر رضى الله عنه لعامله (خذ العناق الجذعة والثنية) الى آخره ـ قلت ـ مقتضى هذا وماقبله جواز الجذعة من المعز ايضا وليس هذا مذهب الشافعية بل الجذع تجزى من الضان فقط فثبت ان الاثر وماقبله غير موافقين لمذهبه ـ

عمر بن الخطاب نعم تعد عليهم بالسخلة يحملها الراعى ولا تأخذها ولا تأخذ الاكولة ولا الربى ولا الماخض ولا فحل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية وذلك عدل بين غذاء المال وخياره -

باب لا يوخذ كرائم اموال الناس

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قالا ثنا امية ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبدالله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ماتدعوهم اليه عبادة الله عزوجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم فترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم و توق كرائم اموال الناس - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن امية بن بسطام -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابوعوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة ابى صالح عن سويد بن غفلة قال سرت اوقال اخبرنى من سار مع مصدق النبى صلى الله عليه وسلم فاذا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تأخذ من راضع لبن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتى المياه حين ترد الغنم فيقول ادوا صدقات اموالكم قال فعمد رجل منهم الى ناقة كوماء قال قلت يا ابا صالح ما الكوماء قال عظيمة السنام قال فابى ان يقبلها قال فقال انى احب ان تأخذ خير ابلى قال فابى ان يقبلها قال فخطم له اخرى دونها فابى ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبلها وقال انى آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رجل فتخيرت عليه ابله -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد يعنى ابن منصور ثنا هشيم انبأ هلال بن خباب عن ميسرة ابى صالح عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبى صلى الله عليه وسلم فاتيته فجلست اليه فسمعته يقول ان فى عهدى ان لا آخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق واتاه رجل بناقة كوماء فقال خذها فابى -

(واخبرنا) ابوالحسين انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبدالحميد ثنا شريك عن عثمان بن ابى زرعة عن ابى ليلى الكندى عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبى صلى الله عليه وسلم واتيته بناقة عظيمة فقال اى سماء تظلنى واى ارض تقلنى اذا اخذت خيار مال امرئ فاتيته بناقة من الابل فقبلها -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابوبكر الطيالسى حمويه ثنا ابوالوليد عن شريك عن عثمان بن ابى زرعة عن ابى ليلى الكندى عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبى صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدى نقرأت فى عهده ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بناقة عظيمة ململمة فابى ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابى ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابى ان يأخذها ثم قال اى ارض تقلنى واى سماء تظلنى اذا انا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خيار ابل امرئ مسلم وقد مضى فى حديث(١) ابى بن كعب حين خرج مصدقا وفيه دلالة على جواز الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابى اسامة ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) محمد

---

(١) فى هامش ى بخطه - مضى حديث -

قال (باب لا تؤخذ كرائم الاموال)

ذكر فيه (عن سويد بن غفلة انه رأى فى عهده صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع لبن) - قلت - قد استدل به ابن عبدالبر

ابن الحسين بن الفضل انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال رأيت رجلا فى مكان ايوب عليه جبة صوف وفى رواية الحارث قال رأيت فى مجلس ايوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثنى مولاى قرة بن دعموص قال اتيت المدينة فاذا النبى صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فاردت ان ادنو منه فلم استطع ان ادنو منه فقلت يارسول الله استغفر للغلام النميرى فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ساعيا قال فجاء بابل جلة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر وتمير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة اموالهم فقال يا رسول الله انى سمعتك تذكر الغزو فاحببت ان آتيك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله للذى تركت احب الى من الذى جئت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حواشى اموالهم ـ

(اخبرنا) ابو احمد المهرجانى انبأ محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرنى رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصارى كان يأتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الاقبلها ـ قال مالك السنة عندنا انه لا يضيق على الناس فى زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكوة اموالهم ـ قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وفاء من الحق كما رواه فى حديث محمد بن مسلمة ـ

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حزرات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذوات العيب ـ

(اخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمى قال انبأ ابوالحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابى عبيد قال يقول لا تأخذ خيار اموالهم خذ الشارف وهى المسنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان فى اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يتصور عندنا اخذ الذكور والصغار والمعيبة اذا كانت ماشيته كلها كذلك (وروينا) عن الثورى عن الاعمش عن الحكم قال اذا انتهى المصدق الى الغنم صدعها صدعين فيأخذ صاحب الغنم خير الصدعين ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر (وروينا) عن عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداع ثلث خيار وثلث وسط وثلث دون فيدع المصدق الخيار ويأخذ من الوسط ـ

(اخبرنا) ابو بكر الاصبهانى انبأ ابو نصر العراقى ثنا سفيان الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان الثورى عنهما بهما جميعا وقد حكى الشافعى فى القديم هذين المذهبين من غير تسمية قائليهما وروينا عن الزهرى مثل قول القاسم وروينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال يختار صاحب الغنم الثلث ثم اختاروا من الثلثين الباقيين ـ

باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم ولا يوخذ منها اذا كان فى الامهات بقية

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار (ح واخبرنا) ابوبكر احمد ابن الحسن القاضى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب قالا ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيد الله يعنى ابن عمر

---

(١) ى ـ مص ـ ربيعة ـ

وغيره لمن يقول بعدم وجوب الزكوة فى الصغار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطابق للباب ـ

قال **باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم**

ذكر فيه قول عمر (اعتد على قومك بالبهم وان جاء بها الراعى يحملها) ـ قلت ـ ليس فيه تقييد بان مواشيهم نتجتها فهو غير مطابق

عن

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعملنى عمر رضى الله عنه على صدقات قومى فاعتددت عليهم بالبهم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعدها من الغنم فخذ منها صدقتك قال فاعتددنا عليهم بها ثم لقيت عمر رضى الله عنه فقلت ان قومى استنكروا على ان اعتددت عليهم بالبهم وقالوا ان كنت تراها من الغنم فخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على قومك ياسفيان بالبهم وان جاء بها الراعى يحملها فى يده وقل لقومك انا ندع لهم الماخض والربى وشاة اللحم وفحل الغنم ونأخذ الجذع والثنى وذلك وسط بيننا وبينكم فى المال -

باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن على رضى الله عنه مرفوعا ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) على بن محمد بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين الحنينى ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى المال زكوة حتى يحول عليه الحول (ورواه) الثورى عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكوة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابى الرجال عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس فى مال مستفاد زكوة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرنا) بهما ابو بكر الاصبهانى انبأ ابو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن ابن عقبة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الاشجعى ثنا سفيان عن ايوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكيه حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن على ثنا محمد بن الوليد البسرى ثنا عبدالوهاب الثقفى عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال لا زكوة فى مال حتى يحول عليه الحول عند ربه -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبأ على بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيدالله العنبرى ثنا معتمر عن عبيدالله عن نافع عن ابن

---

(١) فى هامش ى - بخطه فاستنكروا -

للباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما نتجت المواشى الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكوة وليس هذا القيد فى كلام عمر وحكى الطحاوى فى احكام القرآن عن الشافعى انه لا يعتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعين فصاعدا قال الطحاوى ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عمن اخذ هذا التفصيل وقد دفعه خبر عمر حيث اطلق فى المواشى ولم يقدر اربعين ولا غيرها -

قال (باب لا يعتد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول)

(قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن على مرفوعا ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابى الرجال - قلت - قد ذكر البيهقى فى باب فرض التشهد (ان عاصما غير محتج به) وقال فى باب صلوة الزوال (كان ابن المبارك يضعفه) وقال فى باب منع التطهر بالنبيذ (الحارث الاعور ضعيف) وقال فى باب اصل القسامة (قال الشعبى كان كذابا) وقال فى باب الاستفتاح بسبحانك اللهم (حارثة بن ابى الرجال ضعيف) ثم ان هذا الحديث مرفوعا

عمرانه قال اذا استفاد الرجل مالا لم تحل فيه الزكوة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح موقوف (ورواه) بقية عن اسمعيل بن عياش عن عبيدالله بن عمر مرفوعا وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فى مال المستفيد زكوة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبأ على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبدالله بن شبيب حدثنى يحيى بن محمد الجارى ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لايحتج به -

باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيوخذ منها

(استدلالا بما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى ثنا على بن محمد بن عيسى ثنا ابواليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابابكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لااله الا الله فمن قال لااله الا الله فقد عصم منى نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله قال ابوبكر رضى الله عنه لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعونى عناقا (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ماهو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر ابى بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان قال وقال الليث حدثنى عبدالرحمن بن خالد يعنى ابن مسافر عن ابن شهاب يعنى بذلك - قال البخارى فى موضع آخر من الكتاب قال لى ابن بكير وعبدالله عن الليث يعنى عن عقيل عن ابن شهاب عناقا قال الشيخ وخالفهما قتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقالا -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهرى فذكر الحديث وقال والله لو منعونى عقالا (قال ابوداود) وقال شعيب بن ابى حمزة ومعمر والزبيدى عن الزهرى فى هذا الحديث قال لو منعونى عناقا ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهرى عقالا (قال الشيخ) وفى رواية اخرى عن رباح عناقا (قال ابوداود) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهرى قال عقالا ورواه عنبسة عن يونس عن الزهرى فى هذا الحديث قال عناقا (قال ابوداود) قال ابو عبيدة معمر بن المثنى العقال صدقة سنة والعقالان صدقة سنتين قال الشيخ والعناق لايتصور اخذها الافيما ذكرنا والله اعلم -

باب لايكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن ايوب حدثنا شيخ من بنى سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الخصاصية وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد سماه بشيرا قال اتيناه فقلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتمهم قدر ما يزيدون علينا قال لا ولكن اجمعوها فاذا اخذوها فأمروهم فليصلوا عليكم ثم تلا (وصل عليهم) -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن على ويحيى بن موسى قالا ثنا عبد الرزاق عن معمر

---

(١) مد - ى - عقالا -

وموقوفا يندرج فى عمومه السخال التى نتجتها مواشيهم والبيهقى واصحابه خالفوا هذا العموم وقالوا لايحتاج السخال المذكور الى حول وقال ابن حزم لا برهان على صحة هذا التقسيم -

باسناده ومعناه الا انه قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يرفعه -

باب ماورد فيمن كتمه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون من اعطاها مؤتجرا فله اجرها ومن كتمها فانا آخذوها وشطر ابله عزيمة من عزمات ربك لايحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن بهز بن حكيم وقال اكثرهم عزمة من عزمات ربنا -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى ولا يثبت اهل العلم بالحديث ان تؤخذ الصدقة وشطر ابل الغال لصدقته ولوثبت قلنا به (قال الشيخ) هذا حديث قد اخرجه ابو داود فى كتاب السنن فاما البخارى ومسلم رحمهما الله فانهما لم يخرجاه جريا على عادتهما فى ان الصحابى اوالتابعى اذا لم يكن له الاراو واحد لم يخرجا حديثه فى الصحيحين ومعاوية بن حيدة القشيرى لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه فلم يخرجا حديثه فى الصحيح والله اعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق فى ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا واستدل الشافعى على نسخه بحديث البراء بن عازب فيما افسدت ناقته فلم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم فى تلك القصة انه اضعف الغرامة بل نقل فيها حكمه بالضمان فقط فيحتمل ان يكون هذا من ذاك والله اعلم -

باب صدقة الخلطاء

(اخبرنا) ابوعمرو محمد بن عبدالله البسطامى الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلى ومحمد ابن المثنى قالا ثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثنى ابى حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر رضى الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولايفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصارى قال البخارى فى الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرناه) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر انبأ ابوداود ثنا عبد الله بن محمد النفيلى ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

قال البيهقى (باب ماورد فيمن كتمه) يعنى مال الزكاة

ذكر فيه حديث بهز بن حكيم (عن ابيه عن جده من اعطاها فله اجرها ومن كتمها فانا آخذوها وشطر ابله) الحديث ثم قال (اخرجه ابو داود ولم يخرجه البخارى ومسلم على عادتهما فى ان الصحابى اوالتابعى اذا لم يكن له الاراو واحد لم يخرجا حديثه فى الصحيحين ومعاوية بن حيدة لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه - قلت - ليس ذلك عادتهما فقد اخرجا حديث المسيب ابن حزن فى وفاة ابى طالب ولاراوى له غير ابنه سعيد واخرج البخارى حديث مرداس (يذهب الصالحون) ولاراوى له غير قيس بن ابى حازم واخرج حديث عمرو بن تغلب (انى لاعطى الرجل) ولاراوى له غير الحسن واخرج مسلم حديث رافع الغفارى ولاراوى له غير عبدالله بن الصامت وحديث ابى رفاعة ولاراوى له غير حميد بن هلال وحديث الاغر المزنى ولاراوى له غير ابى بردة وفى اشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

قال (باب صدقة الخلطاء)

قلت - فى الاشراف لابن المنذر لو كان بينهما ماشية بحيث لوانفرد كل منهما لم تجب عليه زكوة قال مالك والثورى وابوثور

الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث فى صدقة الابل وصدقة الغنم وقال ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية (ورويناه) فى حديث عمرو بن حزم -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة الانصارى انبأ ابو الحسن بن عبدة ثنا ابو عبدالله البوشنجي حدثنى النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فى زكوة الورق والغنم والابل الى ان قال فاذا زادت واحدة يعنى على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين كذا ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا شريك عن عثمان بن ابى زرعة عن ابى ليلى الكندى عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبى صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت فى عهده قال ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابى وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق فى الصدقة والخليطان ما اجتمع على الفحل والراعى والحوض -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وغيره قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال ما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية قال سفيان قلت لعبيدالله ما يعنى بالخليطين قال اذا كان المراح واحدا والراعى واحدا والدلو واحدا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد قال قدم الحسن مكة فسألوه عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا ابو الازهر ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج قال سألت عطاء عن النفر الخلطاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت لواحد تسع وثلاثون ولآخر شاة قال عليهما شاة -

باب من تجب عليه الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى قال

واهل العراق لا زكوة عليهما وقال الشافعى عليهما الزكوة قال ابن المنذر والاول اصح وفى قواعد ابن رشد قال مالك وابو حنيفة لا زكوة حتى يكون لكل واحد منهما نصاب وقال الشافعى المال المشترك كمال رجل واحد وليس فيما دون خمس اواق صدقة يحتمل الامرين الا ان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرزق كان الاول اظهر انتهى كلامه ويدل عليه حديث انس الذى تقدم للبيهقى فى اول الزكوة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق معناه فى الملك فالجمع بين غنمهما مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤثر فى ايجاب الحج فكذا الزكوة لانها لا تفيده غنى كما لا تفيده استطاعة -

قال (باب من تجب عليه الصدقة)

قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثورى وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازنى حدثهم عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال الشافعى رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم على ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحد منها لحر مسلم نفيه الصدقة فى المال نفسه لافى المالك لان المالك لواعوز منها لم تكن عليه صدقة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ عبدالمجيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا فى مال اليتيم او فى اموال اليتامى لاتذهبها اولا تستهلكها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعى رحمه الله اكده بالاستدلال بالخبر الاول وبما روى عن الصحابة رضى الله عنهم فى ذلك (وقد روى) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا -

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان الاصبهانى ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقى ثنا الوليد بن مسلم حدثنى المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا من ولى يتيما له مال فليتجر له فيه ولا يتركه تاكله الزكوة - وروى عن مندل بن على عن ابى اسحاق الشيبانى عن عمرو بمعناه والمثنى ومندل غير قويين -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسى ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبدالوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابتغوا فى اموال اليتامى لاتاكلها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن اوابن محجن وكان خادما لعثمان بن ابى العاص قال قدم عثمان بن ابى العاص على عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال له عمر رضى الله عنه كيف متجرارضك فان عندى مال يتيم قدكادت الزكوة ان تفنيه قال فدفعه اليه كذا فى هذه الرواية ورواه معاوية بن قرة عن الحكم بن ابى العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعى من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسلا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابى ثابت عن بعض ولد ابى رافع قال كان على رضى الله عنه يزكى اموالنا ونحن يتامى -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون انبأ اشعث عن حبيب ابن ابى ثابت عن صلت المكى عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقطع ابا رافع ارضا فلما مات ابو رافع باعها عمر رضى الله عنه بثمانين الفافدفعها الى على بن ابى طالب رضى الله عنه فكان يزكيها فلما قبضها ولد ابى رافع عدوا مالهم فوجدوها

ذكر فيه (عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتغوا باموال اليتامى) الى آخره ثم قال (اسناد صحيح).

- قلت - كيف يكون صحيحا ومن شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد لثلاث سنين مضين من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيرا ولم يثبت له سماع منه واسند البيهقى فى كتاب المدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنه ولد فى زمانه فلما كبر اكب على المسئلة عن شانه حتى كأنه رآه ولهذا لم يخرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئا ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمر ولم يذكر ابن المسيب

ناقصة فأتوا عليا رضى الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا الاول فحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال على رضى الله عنه اكنتم ترون يكون عندى مال لاأودى زكوته - ورواه حسن بن صالح وجرير بن عبدالحميد عن اشعث وقالا عن ابن ابى رافع وهو الصواب -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الاصبهانى ثنا على بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا على بن سهل بن المغيرة ثنا محمد بن سعيد الاصبهانى ثنا شريك عن ابى اليقظان عن عبدالرحمن بن ابى ليلى ان عليا رضى الله عنه زكى اموال بنى ابى رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها بنقص فقالوا انا وجدناها بنقص فقال على رضى الله عنه اترون انه يكون عندى مال لاازكيه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضى الله عنها تلينى واخالى يتيم فى حجرها وكانت تخرج من اموالنا الزكوة -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكى مال اليتيم (وروى) ذلك عن الحسن بن على وجابر بن عبدالله رضى الله عنهما -

(فاما ما اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبدالله بن بشر عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولى مال يتيم فليحص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله اخبره بما فيه من الزكوة فان شاء زكى وان شاء ترك وكذلك رواه ابن علية وغيره عن ليث -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعى فى مناظرة جرت بينه وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان الذى رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهدا لم يدرك ابن مسعود وراويه الذى ليس بحافظ هو ليث بن ابى سليم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث (وروى) عن ابن عباس الا انه يتفرد باسناده ابن لهيعة وابن لهيعة لايحتج به والله اعلم -

باب من قال ليس فى مال العبد زكاة

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابومعاوية عن عبيدالله بن عمر (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة حتى يعتق - هذا لفظ حديث ابن نمير وفى رواية ابى معاوية ليس فى مال مملوك زكاة وروى ذلك عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه -

باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لايملك

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قال حدثنى ابوالحسن على بن محمد بن سختويه العدل انبأ اسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالا ثنا يحيى بن يحيى انبأ الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع عبدا فماله للذى باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن الليث -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم حدثنى

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب كذا ذكر الدار قطنى فى علله ثم ان ابن المسيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر فى الاشراف لايزكى الصبى حتى يصلى ويصوم وهو قول النخعى وابى وائل والحسن وسعيد بن جبير وهذا لان الزكوة عبادة فلاتجب على الصبى لارتفاع القلم عنه كالحج والصلوة -

شيبان وجرير عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لافقلت على من هى فقال على مالكه ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الحذاء قال سألت ابن عمر هل فى مال المملوك زكوة قال فى مال كل مسلم زكوة فى مائتين خمسة فما زاد فبالحساب ـ

باب ليس فى مال المكاتب زكاة

(روى ذلك) عن نافع عن ابن عمر وعن ابى الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عن ابى الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال العبد ولا المكاتب زكوة وعن ابى بكر بن ابى شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتق وروى ذلك فى المكاتب عن عبدالله بن بزيع عن ابن جريج مرفوعا وهو ضعيف والصحيح موقوف وهو قول مسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول ـ

باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة

(قد مضى) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية الغاضرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه فى كل عام ـ

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبرى انبأ عبد الرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار عن محمد بن على عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبى صلى الله عليه وسلم جاء ابابكر رضى الله عنه مال من قبل ابن الحضرمى فقال ابو بكر من كان له على النبى صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اظنه قال خذ فخثوت فاذا هى خمسمائة قال جابر فعد فى يدى خمسمائة ثم خمسمائة قال وزاد عليه غيره فى الحديث انه قال لجابر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول ـ

(واخبرنا) ابو احمد المهرجانى انبأ ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عقبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكوة فقال القاسم بن محمد ان ابابكر الصديق رضى الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابو بكر اذا اعطى الناس اعطياتهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكوة فان قال نعم اخذ من عطائه زكوة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا ـ

(وبهذا الاسناد) قال حدثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت قدامة عن ابيها قال كنت اذا جئت عثمان ابن عفان رضى الله عنه اقبض منه عطائى سألنى هل عندك من مال وجبت فيه الزكوة فان قلت نعم اخذ من عطائى زكوة ذلك المال وان قلت لا دفع الى عطائى ـ لفظ رواية الشافعى وفى رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الى عطائى ولم يأخذ منه شيئا ـ

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبأ الربيع قال انبأ الشافعى انبأ مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول ـ

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكوة معاوية قال الشافعى والعطاء فائدة ولا زكوة فيه حتى يحول عليه الحول ـ

باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابى ثنا على بن حفص ثنا ورقاء

عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة وذكر الحديث اخرجاه فى الصحيح وثبت عن ابى حميد الساعدى قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بنى سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه وفيه اخبار كثيرة -

(واخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان ابابكر وعمر رضى الله عنهما لم يكونا يأخذ ان الصدقة مثناة ولكن يبعثان عليها فى الجدب والخصب والسمن والعجف لان اخذها فى كل عام من رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواه فى القديم عن ابراهيم وزاد فيه ولا يضمنونها اهلها ولا يؤخرون اخذها عن كل عام (١) -

باب اين تؤخذ صدقة الماشية

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابى عن ابن اسحاق قال فحدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث وفيه قال لاجلب ولاجنب ولا تؤخذ صدقاتهم الافى دورهم -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سمعت ابى يقول عن محمد بن اسحاق فى قوله لاجلب ولاجنب قال ان تصدق الماشية فى مواضعها ولا تجلب الى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢) ايضا لا تجنب اصحابها يقول ولا يكون الرجل باقصى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ فى موضعه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود حدثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم اوعند افنيتهم - شك ابوداود -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين بن ابى الحنين ثنا عبد العزيز بن محمد الازدى ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عبد الله بن صالح المصرى ثنا عبد الملك بن محمد بن ابى بكر عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات اهل البادية على مياههم بافنيتهم - لفظ حديث عبد الله بن صالح وفى رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من اموالهم على مياههم وافنيتهم وقال عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهامهم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فجاءته ابل من ابل الصدقة فامرنى ان اقضيه اياه - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابن وهب عن مالك -

باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشافعى رحمه الله فيه على ما ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى اليمين فليكفر عن يمينه وليأت الذى هو خير ثم على ما ثبت

---

(١) مد - ولا يوجبون اخذها فى كل عام (٢) فى سنن ابى داود عن غيره هذه الفريضة -

---

قال **(باب تعجيل الصدقة)**

(اعتمد الشافعى فيه على ما ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وليأت الذى هو خير) - قلت - الواو لمطلق الجمع

عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يحنث وربما كفر بعد مايحنث وموضعه كتاب الايمان -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبأ الربيع قال قال الشافعى ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم ولاادرى ايثبت ام لاان النبى صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحل

(يعنى به ما اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوجعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على ان العباس رضى الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تعجيل صدقته قبل ان تحل فاذن له فى ذلك -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سعيد بن منصور فذكره قال ابوداود هذا الحديث رواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم وحديث هشيم اصح - قال الشيخ هذا حديث مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن حجاج عن الحكم هكذا وخالفه اسرائيل عن حجاج فقال عن الحكم عن حجر العدوى عن على وخالفه فى لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكوة العام عام الاول (ورواه) محمد بن عبيدالله هو العرزمى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فى قصة عمر والعباس رضى الله عنهما (ورواه) الحسن بن عمارة عن الحكم عن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا انه قال لعمر رضى الله عنه فى هذه القصة انا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لعامنا هذا عام اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات (وروى) عن على رضى الله عنه من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابوعلى الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمى ثنا وهب بن جرير (ح واخبرناه) محمد بن الحسين ابن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى عن على رضى الله عنه فذكر قصة فى بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم ماصنع العباس فقال اما علمت ياعمر ان عم الرجل صنو ابيه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطان وفى رواية ابن قتادة ان النبى صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عام اوصدقة عامين (١) وفى هذا ارسال بين ابى البخترى وعلى رضى الله عنه وقد ورد هذا المعنى فى حديث ابى هريرة من وجه ثابت عنه -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابى ثنا على بن حفص ثنا ورقاء عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس اعتده وادرعه فى سبيل الله واما العباس فهى على ومثلها معها ثم قال ياعمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنو ابيه - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن على بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال واعتاده وكذلك رواه شبابة عن ورقاء ورواه شعيب بن ابى حمزة عن ابى الزناد فقال فى الحديث فهى عليه صدقة ومثلها معها ومن حديث شعيب اخرجه البخارى فى الصحيح ثم قال تابعه ابن ابى الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابى الزناد هى عليه ومثلها معها (قال الشيخ) وكما رواه محمد بن اسحاق رواه ابو اويس المدنى عن ابى الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابى الزناد عن ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان اخر عنه الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليها والذى رواه ورقاء على انه كان تسلف منه صدقة عامين وفى ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذى رواه شعيب بن ابى حمزة فانه يبعد من ان يكون محفوظا لان العباس كان

(١) هامش ى - بخطه صدقة اوصدقة عامين (٢) ى - مص - اماشعرت -

رجلا من صلبية بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابى الزناد فقال فى الحديث نهى له ومثلها معها وقد يقال له بمعنى عليه فروايته محمولة على سائر الروايات وقد يكون المراد بقوله فهى عليه اى على النبى صلى الله عليه وسلم ليكون سوا فقال الرواية ورقاء ورواية ورقاء اولى بالصحة لموافقتها ماتقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يبعث بزكوة الفطر الى الذى تجمع عنده قبل الفطر بيومين او ثلاثة -

باب النية فى اخراج الصدقة

(اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابى العباس الزوزنى(١) ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ثنا عبد الله بن روح المدائنى ومحمد بن رمح البزاز قالا ثنا يزيد بن هارون انبأ يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمى انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها اوالى امرأة يتزوجها فهجرته الى ماهاجر اليه - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره واخرجه البخارى من اوجه عن يحيى بن سعيد -

باب لايودى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدلالا بما مضى فى احاديث الصدقات وتنصيصه على الواجب فى كل جنس ونقله فى بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران فى بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان وافتراق المكان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى وابو عبد الله الحافظ قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر -

---

(١) مد - اندوزى

ولا تدل على الترتيب على ماسيلتى تقريره فى كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

قال (باب لايودى فيما وجب الا ما وجب عليه)

استدلالا بالتنصيص على الواجب فى كل جنس ونقله فى بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران فى بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان وافتراق المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اموالهم فلذلك عينها ثم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالبا وجعل زيادة السن بمقابلة فضل الانوثة وذلك لاينقص عن قيمة الواجب غالبا والجبران فى الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لايجحف بارباب الاموال ولا يضر بالمساكين ومعلوم بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرين درهما فقد اضر بالفقراء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت لبون وعشرين فقد اجحف برب المال ثم ذكر البيهقى حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعثه عليه السلام الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل) - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذا لانه توفى سنة ثمان عشرة فى طاعون عمواس والعجب من البيهقى يسكت عن هذا ثم يعلل حديث طاوس فى الباب الذى يلى هذا الباب بالارسال ثم لو صح حديث عطاء فظاهره متروك لان الشاة تؤخذ فى الابل وايضا لو اعطى بعيرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافعية مع ان المنصوص عليه الشياه - فان قيل - انما جوزنا ذلك لانه عليه السلام قال والبعير من الابل - قلنا - فوجب ان يجوز عن خمس من الابل بعير لايساوى شاة فلما لم يجز علمنا انه بالقيمة -

باب من اجاز اخذ القيم فى الزكوات

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ يعنى ابن جبل باليمن ائتونى بخميس اولبيس آخذه منكم مكان الصدقة فانه اهون عليكم وخيرللها جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن ائتونى بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير -

(اخبرناه) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فذكره - قال ابو بكر الاسمعيلى فيما اخبرنا ابوعمرو الاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلا فلا حجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة (قال الشيخ) هذا هو الاليق بمعاذ والاشبه بما امره النبى صلى الله عليه وسلم به من اخذ الجنس فى الصدقات واخذ الدينار اوعدله معافر ثياب باليمن فى الجزية وان ترد الصدقات على فقرائهم لاان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل فئ لااهل صدقة والله اعلم -

واما الذى رواه مجالد عن قيس بن ابى حازم عن الصنابحى الاحمسى قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ناقة مسنة فى ابل الصدقة فغضب وقال قاتل الله صاحب هذه الناقة فقال يارسول الله انى ارتجعتها ببعيرين من حواشى الصدقة قال فنعم اذا (وهذا فيما انبأنى) ابوعبدالله الحافظ ان ابا الوليد اخبرهم انبأ الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن المجالد فذكره فقد قال ابوعيسى سألت عنه البخارى فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى فى ابل الصدقة مرسلا وضعف مجالدا -

(١) ى - مكان -

قال (باب من اجاز اخذ القيم)

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال (قال الاسمعيلى قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الاليق بمعاذ والاشبه بما امره النبى عليه السلام به من اخذ الجنس فى الصدقات واخذ الدينار اوعدله معافر ثياب باليمن فى الجزية وان يرد الصدقات على فقرائهم لاان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل فئ لااهل صدقة) - قلت - لم يذكر السند الذى فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشعير ولامدخل لهما فى الجزية وانما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذى يطالب به المصدق والقيمة انما توخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الحب من الحب الحديث والمقصود من الزكوة سد خلة المحتاج والقيمة فى ذلك تقوم مقام تلك الاجناس توجب ان تجوز عنها وهذا كما عين عليه السلام الاحجار للاستنجاء ثم اتفق الجميع على جوازه بالخرق والخشب ونحوها لحصول الانقاء بها كما يحصل بالاحجار وانما عين عليه السلام تلك الاجناس فى الزكوة تسهيلا على ارباب الاموال كما مر لان كل ذى مال انما يسهل عليه الاخراج من نوع المال الذى عنده كما جاء فى بعض الآثار انه عليه السلام جعل فى الدية على اهل الحلل حللا - ويجوز ان يريد معاذ نقل ما زاد عن فقرائهم ومتى لم يوجد اهل السهمان فى بلد نقلت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول الزكوة حق المسلمين والمراد فقراؤهم ثم ذكر البيهقى (عن مجالد عن قيس بن ابى حازم عن الصنابحى انه عليه السلام ابصر ناقة مسنة) الحديث ثم ذكر (عن البخارى انه قال رواه اسمعيل بن ابى خالد عن قيس مرسلا وضعف مجالدا) - قلت - مجالد روى له مسلم ووثقه ابن معين وقال البيهقى فى باب السواك للصائم (غيره اثبت منه) وهذا يقتضى توثيقه وزيادة الثقة لاتعلل بنقص من ارسله وقد اخرج ابوداود من حديث ابى بن كعب قال بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم مصدقا الحديث وفيه ان رجلا عرض عليه ناقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير اجرك الله وقبلناه منك فامر عليه السلام بقبضها والبيهقى ذكر هذا الحديث فيما مضى

(اخبرناه) مرسلا ابوعبدالرحمن السلمي انبأ ابوالحسن الكارزي ثنا علي بن عبدالعزيز عن ابي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى في ابل الصدقة ناقة كوماء فسأل عنها فقال المصدق اني اخذتها بابل فسكت -

باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا عبدالعزيز بن ابي سلمة حدثني ابو صخر صاحب العباء عن ابي سعيد المقبري قال جئت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمائتي درهم قلت يا اميرالمؤمنين هذا زكوة مالي قال وقد عتقت يا كيسان قال قلت نعم قال اذهب بها انت فاقسمها -

باب الوالي ياخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك اوكرهه

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبدالصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا ابومحمد عبيد بن عبدالواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان اباهريرة اخبره قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابوبكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه يا ابابكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لااله الا الله فمن قال لااله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله قال ابوبكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لومنعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ماهو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم عن قتيبة عن الليث وقال عقالا -

(وحديث) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاها مؤتجرا فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها قد مضى ذكره -

باب الاختيار في دفعها الى الوالي

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ في الفوائد ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابواسامة عن محمد بن ابي اسمعيل السلمي عن عبدالرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبدالله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا ياتينا مصدقون فيعتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعادوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضي الله عنه فما اتاني مصدق بعد الا ذهب وهو راض - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق عن ابي اسامة واخرجه من وجه آخر عن محمد ابن ابي اسمعيل بطوله -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي ثنا بشر بن عمر ثنا ابوالغصن عن صخر (٢) بن اسحاق عن عبدالرحمن بن جابر بن عتيك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سياتيكم ركب مبغضون (٣) فاذا اتوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليها وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوا لكم اخرجه ابو داود وقال ابوالغصن هو ثابت بن قيس بن غصن (قال الشيخ) فهذا حديث مختلف في اسناده عن (٤) ابي الغصن -

---

(١) هامش ى - بخطه - امواله (٢) هامش ى - بخطه قال حدثني صخر (٣) ى - تبغضون (٤) ى - مص - على -

---

في باب لا ياخذ الساعي فوق مايجب الان يتطوع فاخبر عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبعضها فرض مكان بنت مخاض وليس في فروض الصدقات بعض ناقة فثبت انه عليه السلام اخذها على وجه البدل -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن احمد الصيدلانى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابى طالب انبأ ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الحارث حدثنى هنيد مولى المغيرة بن شعبة وكان على اموالة بالطائف قال قال المغيرة بن شعبة كيف تصنع فى صدقة اموالى قال منها ماادفعها الى السلطان ومنها مااتصدق بها فقال مالك ومالذلك قال انهم يشترون بها البزوز ويتزوجون بها النساء ويشترون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبى صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعها اليهم وعليهم حسابهم -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران ببغداد قالا انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبأ ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فعليها -

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب(١) ثنا ابو بكر الاسماعيلى ثنا الحضرمى (ح واخبرنا) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فوله ظهره ولا تلعنه وقل اللهم انى احتسبت عندك ما اخذ منى -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب قال قال عبدالوهاب سئل سعيد يعنى ابن ابى عروبة عن الزكوة فاخبرنا عن قتادة عن قزعة مولى زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شربوا بها الخمر يعنى الامراء -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيدالله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهنى قال سألت زيد بن اسلم عن الزكوة فقال سمعت بعبدالله بن عمر فقلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان فى الفتنة يقضون بها دواهم -

(اخبرنا) ابو الحسن ابن ابى المعروف الاسفرائنى بها انبأ ابو عمرو بن نجيد انبأ ابو عبدالله البوشنجى ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابى وقاص فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوته وانا اجدلها موضعا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادها اليهم قال وسألت اباسعيد مثل ذلك فقال ادها اليهم قال وسألت ابن عمر مثل ذلك فقال ادها اليهم (وروينا) فى هذا ايضا عن ابى هريرة وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عباس رضى الله عنهم -

باب الاختيار فى قسمها بنفسه اذا امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس وابراهيم النخعي -

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهانى الحافظ انبأ ابو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سليمان الشيبانى عن ابى نصر عن سعيد بن جبير قال سأل رجل ابن عمر عن زكوة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبير ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال مررت بامرأة عطارة فى السوق فلو كان معى شئ لاعطيتها فقال ياغضبان اعطه خمسمائة درهم من الزكوة فقال ابن عمر لبسوا علينا لبس الله عليهم -

(واخبرنا) ابو زكريا ابن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى ثنا انس بن عياض عن اسامة ابن زيد الليثى انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكوة فقال اعطها انت فقلت الم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لاارى ان تدفعها الى السلطان -

باب مايسقط الصدقة عن الماشية

(اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى اخبرنا الحسن هو ابن سفيان ثنا محمد بن خلاد ومحمد بن المثنى قالا ثنا محمد بن

---

(١) سقط هذا الحديث من ى و مص -

قال (باب مايسقط الصدقة من الماشية)

عبد الله الانصارى حدثنى ابى حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التى امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدقة الغنم فى سائمتها - رواه البخارى فى الصحيح عن الانصارى (ورويناه) فى حديث حماد بن سلمة عن ثمامة فى هذا الحديث نحو ذلك - ورويناه عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وفى سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبرى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابو صالح الحكم بن موسى القنطرى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفى كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين وفيه وفى كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون (ح واخبرنا) احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على محمد بن مسلمة الواسطى وانا اسمع ثنا يزيد بن هارون انبأ بهز بن حكيم بن معاوية القشيرى عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن حسابها من اعطاها مؤتجرا فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشطر ابله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شئ -

(واخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفى ثنا ابراهيم بن موسى المروزى ثنا محمد بن حمزة الرقى عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى فى ذلك فى البقر عن ابن عباس مرفوعا وعن معاذ بن جبل موقوفا وفى اسنادهما ضعف واشهر ماروى فيه مسندا وموقوفا

(ما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبد الله بن ابى داود ثنا ابو بدر ثنا زهير ان ابا اسحاق حدثهم عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى البقر العوامل شئ -

(واخبرنا) ابو الحسين انبأ ابو عمرو ثنا محمد ثنا ابو بدر ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن الحارث عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على البقر العوامل شئ رفعه ابو بدر شجاع بن الوليد عن زهير من غير شك ورواه النفيلى عن زهير بالشك فقال قال زهير احسبه عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابى اسحاق موقوفا -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبأ ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابى داود ثنا ابو بدر ثنا على بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال ليس على العوامل من البقر الحراثة شئ -

(واخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابى سعيد المهرجانى انبأ بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على انه قال ليس فى الابل العوامل ولا فى البقر العوامل صدقة(١) -

(اخبرنا) محمد بن احمد بن زكريا انبأ محمد بن الفضل ثنا جدى محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابن ابى مريم انبأ يحيى بن ايوب ان خالد بن يزيد حدثه ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس على مثير الارض زكوة (وروى) عن يحيى بن سعيد عن ابى الزبير بمعناه وروى عن زياد بن سعد عن ابى الزبير عن جابر مرفوعا وفى اسناده ضعف والصحيح موقوف -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهانى انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن رشدين ثنا

---

(١) ى - شئ -

ذكر فيه حديث (ليس فى العوامل صدقة) - قلت - فى هذه العبارة نظر اذ الاسقاط يقتضى مسابقة الوجوب ولا وجوب فى العوامل اصلا -

سعيد بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابى الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقر التى يحرث عليها من الزكوة شئ - تابعه خالد بن يزيد عن ابى الزبير عن جابر هكذا موقوفا وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير وعمر ابن عبدالعزيز وابراهيم النخعى وقال الحسن البصرى ليس فى البقر العوامل صدقة اذا كانت فى مصر -

باب لاصدقة فى الخيل

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار (ح واخبرنا) ابومحمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرضى ثنا ابومحمد دعلج بن احمد السجزى املاء ثنا موسى بن ابى خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء(١) فى عبده ولا فى فرسه صدقة - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من حديث شعبة عن عبدالله ابن دينار -

(واخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثنى ابى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم فى فرسه ولا مملوكه صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى محمد بن احمد بن على انبأ الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابى يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم فى عبده ولا فى فرسه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة و رواه بكير بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه فى العبد فسماع عراك بن مالك عن ابى هريرة صحيح لاشك فيه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضى انبأ حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابى زائدة قال اخبرنى (ح وانبأ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا على بن داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن عبيدالله بن عمر عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى الخيل والرقيق صدقة الا ان فى الرقيق صدقة الفطر - لفظهما سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبيدالله -

(وقد اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى بن فياض قالا ثنا عبدالوهاب ثنا عبيدالله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى الخيل والرقيق زكوة الا زكوة الفطر فى الرقيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابى الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا محمد بن يحيى بن ابى عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا جعفر بن عون حدثنى اسامة بن زيد حدثنى مكحول عن عراك عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة فى عبده ولا فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرضى ثنا ابومحمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزى املاء ثنا محمد بن على بن زيد الصائغ

(١) ى - المسلم

ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس فى تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم (ورواه) الاعمش عن ابى اسحاق كما رواه ابو عوانة وروى عن موسى بن عقبة عن ابى اسحاق كذلك مختصرا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن وابو زكريا ابن ابى اسحاق قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثورى عن ابى اسحاق الهمدانى عن الحارث عن على بن ابى طالب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت عن الخيل والرقيق قال الثورى فى الحديث فادوا زكوة الاموال - وكذلك رواه جماعة والحديث عن ابى اسحاق عنهما جميعا عن على (وروينا) فى حديث سليمان بن داود عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الكتاب الذى كتبه الى اهل اليمن (١) وانه ليس فى عبد مسلم ولا فى فرسه شئ -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبرى ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(واخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا محمد ابن المتوكل ثنا بقية حدثنى ابو معاذ الانصارى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخة قال بقية الجبهة الخيل والكسعة البغال والحمير والنخة المربيات فى البيوت - كذا رواه بقية بن الوليد عن ابى معاذ وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتج به وقد اختلف عليه فى اسناده فقيل هكذا وقيل عنه عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ على بن محمد المصرى ثنا يحيى بن عثمان ثنا سعيد بن عفير ثنا عبيد الله بن يزيد ابو عمرو عن سليمان بن ارقم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة فى الكسعة والجبهة والنخة فسره ابو عمرو الكسعة الحمير والجبهة الخيل والنخة العبيد (ورواه) كثير بن زياد ابو سهل عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا - اخرجه ابو داود فى المراسيل -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى ثنا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى انبأ على بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم ليس فى الجبهة ولا فى الكسعة ولا فى النخة صدقة - حدثناه ابن ابى مريم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الخراسانى يرفعه وعن غير حماد عن جويبر عن الضحاك يرفعه قال ابو عبيد قال ابو عبيدة الجبهة الخيل والنخة الرقيق والكسعة الحمير قال الكسائى وغيره فى الجبهة والكسعة مثله وقال الكسائى هى النخة برفع النون وفسره هو وغيره فى مجلسه البقر العوامل - قال ابو عبيد وحدثنا نعيم بن حماد عن ابن الدراوردى المدنى عن ابى حزرة القاص يعقوب بن مجاهد عن سارية الخلجى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا صدقاتكم فان الله قد اراحكم من الجبهة والسجة والبجة وفسرها انها كانت آلهة يعبدونها فى الجاهلية قال ابو عبيد وهذا خلاف ما فى الحديث الاول والتفسير فى الحديث والله اعلم ايهما المحفوظ (قال الشيخ) اسانيد هذا الحديث ضعيفة وفى الاحاديث الصحيحة قبله كفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجانى انبأ ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لابى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة فابى ثم كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فابى فكلموه ايضا فكتب الى عمر بن الخطاب فكتب اليه عمر بن الخطاب ان احبوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رقيقهم قال مالك اى اردها على فقرائهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن موسى الصيدلانى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن ابى اسحق عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضى الله عنه فقالوا انا قد اصبنا اموالا

خيلا

(١) هامش ى - بخطه - كتب الى اليمن -

خيلا ورقيقا نحب ان يكون لنا فيه زكوة وطهور قال مافعله صاحباى قبلى فافعله فاستشار عمر رضى الله عنه عليا رضى الله عنه فى جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال على رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها راتبة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل فى الخيل صدقة -

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبأ ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه الى ابى وهو بمنى لا تأخذ من الخيل ولا من العسل(١) صدقة (وبهذا الاسناد) ثنا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل فى الخيل صدقة -

باب من رأى فى الخيل صدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو طاهر محمد بن عبدالله الجوينى ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندى ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان اباصالح ذكوان اخبره انه سمع اباهريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن صاحب ذهب ولافضة لايؤدى منها حقها فذكر الحديث فى الوعيد الذى جاء فى منع حقها وحق الابل والبقر والغنم وذكر فى الابل ومن حقها حلبها يوم وردها ثم قال قيل يارسول الله فالخيل قال الخيل لثلاثة هى لرجل وزر وهى لرجل اجر وهى لرجل ستر فاما الذى هى له وزر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء على اهل الاسلام فهى له وزر واما الذى(٢) هى له ستر فرجل ربطها فى سبيل الله ثم لم ينس حق الله فى ظهورها ولا رقابها فهى له ستر واما الذي هى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله لاهل الاسلام فى مرج اوروضة فما اكلت من ذلك المرج والروضة من شئ الا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد ارواثها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا اوشرفين الا كتب الله له عدد آثارها وابوالها حسنات ولامر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولايريد ان يسقيها الا كتب الله له عدد ماشربت حسنات قيل يارسول الله فالحمر قال ماانزل الله على فى الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة الجامعة (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم فى الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابى صالح عن ابيه فقال فى الحديث ولاينسى حق الله فى ظهورها وبطونها فى عسرها ويسرها وذلك لايدل على الزكوة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان حدثنى ابى ثنا ابو عبدالله محمد بن موسى الاصطخرى ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدى ثنا الليث بن حماد الاصطخرى ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابى عبدالله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخيل السائمة فى كل فرس دينار - تفرد به غورك هذا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث قال قال على بن عمر الحافظ تفرد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاء -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انبأ ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمى انبأ ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج اخبرني عمرو ان حى بن يعلى اخبره انه سمع يعلى قال ابتاع عبدالرحمن بن امية اخو يعلى من رجل فرسا انثى بمائة قلوص فبداله فندم البائع فاتى عمر رضى الله عنه فقال ان يعلى واخاه غصبانى فرسى فكتب عمر الى يعلى بن امية ان الحق

(١) ى - العبيد (٢) ى - الرجل الذى -

قال **(باب من رأى فى الخيل صدقة)**

ذكر فيه عن ابن جريج اخبرنى عمرو - قلت - كذا فى هذه النسخة مضبوطا ولعله غلط من الكاتب ففى الاستذكار ذكر

بى فاتاه فاخبره فقال ان الخيل لتبلغ هذا عندكم قال ماعلمت فرسا قبل هذه بلغ هذا (١) فقال عمر فناخذ من كل اربعين شاة شاة ولا نا خذ من الخيل شيئا خذ من كل فرس دينارا قال فضرب على الخيل دينارا دينارا (وقد روينا) فى الباب قبله مادل على ان عمر رضى الله عنه انما امر بذلك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صحت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عراك عن ابى هريرة اصح ماروى فى ذلك وهو يقطع بنفى الصدقة عنها والله اعلم -

جماع ابواب زكاة الثمار

باب النصاب فى زكاة الثمار

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو عبدالرحمن السلمى وابو نصر احمد بن على الفامى وابو صادق بن ابى الفوارس فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثورى وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازنى حدثهم عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قال وحدثنا بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشى عن ابى الزبير عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرجه البخارى من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلى عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء وقراءة ثنا ابو نصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل المطوعى ثنا عبدالله بن حماد الآملى ثنا نعيم بن حماد ابو عبدالله الفارض المروزى ثنا محمد بن ثور عن معمر عن ابن ابى نجيح وايوب وقتادة ويحيى بن ابى كثير عن

---

(١) هامش ى - بخطه - فرسا بلغ هذه قبل هذه (٢) هامش ى - يعنى حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هامش ى - بخطه - اخبرنا ابو نصر

عبدالرزاق عن ابن جريج اخبرنى عمرو بن دينار فذكر القضية وروى عبدالرزاق عن ابن جريج اخبرنى ابن ابى حسين ان ابن شهاب اخبرنى ان عثمان كان يصدق الخيل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتى عمر بصدقة الخيل - قال ابو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثا صحيحا - ذكر الدارقطنى عن ابى بكر الشافعى عن معاذ بن المثنى عن عبدالله بن محمد بن اسماء عن جويرية عن مالك عن الزهرى ان السائب بن يزيد اخبره قال لقد رأيت ابى يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا ابن اخى جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان السائب بن يزيد اخبره قال رأيت ابى يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقى حديث ابن اسلم (عن ابى صالح عن ابى هريرة عنه عليه السلام) الحديث وفيه (ثم لم ينس حق الله فى ظهورها ثم قال البيهقى (رواه مسلم) قلت - رواه البخارى فى عدة مواضع - قال البيهقى (ورواه سهيل ابن ابى صالح عن ابيه فقال ولم ينس حق الله فى ظهورها وبطونها وذلك لايدل على الزكوة) - قلت - يدل عليها ظاهر قوله ولم ينس حق الله فى رقابها مع قرينة قوله فى الصحيح فى اول الحديث مامن صاحب كنز لا يؤدى زكوته ومامن صاحب ابل لا يؤدى زكوتها ومامن صاحب غنم لا يؤدى زكوتها - وايضا فغير الزكوة من الحقوق لايختلف فيها حكم الحمير والخيل واخرج ابن ابى شيبة فى مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثا طويلا وفيه فلا اعرفن احدكم يأتى يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء ينادى يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا اعرفن احدكم ياتى يوم القيامة يحمل فرسا له حمحمة ينادى يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بعيرا له رغاء فدل على وجوب الزكوة فى هذه الانواع وليس الذم لكونه غل الفرس اولم يجاهد عليه لان الغلول لايختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -

ابى جابر عن جابر كلهم ذكروا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضى وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق زكوة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبرى ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر فيه ماسقت السماء او كان سيحا او كان بعلا ففيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وماسقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق -

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث فى مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق -

باب مقدار الوسق

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن محمد الرقى ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودى عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى الطائى عن ابى سعيد الخدرى يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسق ستون مختوما (١) ورواه يعلى بن عبيد عن ادريس وقال فى الحديث والوسق ستون صاعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا قال يحيى فسألت شريكا عنه فلم يحفظه -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثنى ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوسق ستون صاعا (وبهذا) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال فى خمسة اوساق الزكوة وذلك ثلاثمائة صاع قال والوسق ستون صاعا ورويناه عن الحسن والشعبى والنخعى وغيرهم والكلام فى مقدار الصاع يرد فى آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى -

باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبدالله بن نافع (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم لفظ حديث ابراهيم وفى رواية الشافعى كان يبعث من يخرص على الناس كرومهم وثمارهم -

(واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى يعقوب بن حميد

(١) المختوم الصاع كما فى القاموس - ح -

قال　(باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب)

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسمع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثنا) ابن كاسب ثنا عبدالله بن رجاء عن عباد بن اسحق جميعا عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكوة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ عبدالله بن نافع فذكره باسناده ومعناه -

(واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجانى انبأ بشر بن احمد انبأ احمد بن الحسن بن نصر الحذاء ثنا على بن عبدالله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرنى الزهرى عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر عتاب ابن اسيد ان يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوته زبيبا كما تؤدى زكوة النخل تمرا قال فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النخل والعنب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان المعروف بابى الشيخ الاصبهانى ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت الزهرى يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحدثنا فى مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة ان لا تؤخذ الزكوة من نخل ولا عنب حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق - قال الزهرى ولا نعلم يخرص من الثمر الا التمر والعنب -

باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الجرشى ثنا القعنبى (ح واخبرنا) ابوسهل محمد بن نصرويه ابن احمد المروزى ثنا ابوالحسن على بن ابراهيم الطغامجى (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذى ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبى بمكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدى عن ابى حميد الساعدى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فاتينا وادى القرى على حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرصوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصيها حتى نرجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قدمنا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قدمنا وادى القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتها كم بلغ ثمرها فقالت بلغ عشرة اوسق - رواه مسلم فى الصحيح عن القعنبى واخرجه البخارى من حديث سليمان ووهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين افتتح خيبر اقركم ما اقركم الله على ان التمر بيننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة رضى الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم فلكم وان شئتم فلى فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجانى انبأ ابوبكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود قال فجمعوا له حليا من حلى نسائهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجاوز فى القسم فقال عبدالله بن رواحة رضى الله عنه يامعشر يهود والله انكم ان

---

(١) كذا وفى لب الالباب ومعجم البلدان الطغامى منسوب الى طغام بالفتح كسكارى قرية من سواد بخارى

قال **(باب خرص التمر)**

ذكر فى آخره حديث عائشة من طريق ابى داود - قلت - الذى فى سنن ابى داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يزد على ذلك مازاده البيهقى ونسبه اليه وهذه الزيادة فى رواية عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال وذكرت

ابغض

ابغض خلق الله الى وما ذلك بحاملى على ان احيف عليكم فاما الذى عرضتم من الرشوة فانها سحت وانا لانأكلها قالوا بهذا قامت السموات والارض -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان الاصبهانى انبأ ابو يعلى ثنا ابوخيثمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى الزبير عن جابر قال افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم بنى النضير فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم ابغض الناس الى قتلتم انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحملنى بغضى اياكم على ان احيف عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسق من تمران شئتم فلكم وان ابيتم فلى قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قدا خذنا فاخرجوا عنا -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت وهى تذكر شأن خيبر كان النبى صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخير يهود يأخذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكى تحصى الزكوة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق -

باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لايخرص عليه

ذكره الشافعى فى كتاب البويطى وفى البيوع وقال فى القديم ذلك على الاجتهاد من الخارص ويقدر مايرى قال وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول للخراص لاتخرصوا العرايا -

(قال واخبرنا) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن قطير الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص العرايا ولاابوبكر ولاعمر رضى الله عنهما - قال الشيخ وهما مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابوعلى الروذبارى فى كتاب السنن انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن خبيب بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابى حثمة الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوالحسين (١) على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنى عاصم بن يزيد العمرى ثنا محمد بن مغيث الجرشى عن الصلت بن زبيد المدينى سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

---

(١) ى - ابوالحسن -

شأن خيبر فكان النبى صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص النخل حين يطيب اول الثمر قبل ان يؤكل منه ثم يخير يهود يأخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبى صلى الله عليه وسلم بالخرص لكى تحصى الزكوة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبى صلى الله عليه السلام الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

قال البيهقى (باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله)

ذكر فيه اثرا عن عمر رضى الله عنه ثم قال (وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى) ثم ذكر من حديث مسلم بن خالد

وسلم استعمله على الخرص فقال اثبت لنا النصف وابق لهم النصف فانهم يسرقون ولا يصل اليهم قال محمد فحدثت بهذا الحديث عبيدالله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث (قال الشيخ) هذا اسناد مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبأ جدى انبأ (١) محمد بن عمرو كشمرد ثنا القعنبى ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يبعث اباحثمة خارصا يخرص النخل فيأمره اذا وجد القوم فى حائطهم يخرصونه ان يدع لهم ماياكلونه فلايخرصه - وقد ذكره الشافعى فى القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى موصولا -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق انبأ ابو المثنى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على خرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فاخرصها ودع لهم قدر مايأكلون وقد ذكره الاوزاعى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابوعمرو يعنى الاوزاعى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس فى الخرص فان فيه العرية والوطية والاكلة قال الوليد قلت لابى عمرو وما العرية قال النخلة والنخلتين والثلاث يمنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة قال اهل المال يأكلون منه رطبا فلايخرص ذلك ويوضع من خرصه قال قلت فما الوطية قال من يغشاهم ويزورهم (قال الشيخ) وهذا اللفظ الذى رواه الاوزاعى عن عمر رضى الله عنه فى التخفيف قد رواه مكحول عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبدالله عن حرام بن عثمان عن ابى عتيق عن جابر بن عبدالله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنوائب وماوجب فى التمر من الحق -

(واخبرنا) ابوسعد الماليني انبأ ابواحمد بن عدى ثنا شريح بن عقيل ثنا ابومروان العثمانى ثنا عبدالعزيز بن ابى حازم عن حرام ابن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابنى جابر عن ابيهما ذكره مرفوعا وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث مرسل ليس فى العرايا صدقة -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى

---

(١) ى - مص - ثنا (٢) ى - هو ابن سعيد -

والقاسم بن عبدالله (عن حرام بن عثمان عن ابى عتيق عن جابر انه عليه السلام قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطئة والعاملة والنوائب) الحديث - قلت - تساهل فى قوله (باسناد غير قوى) فان مسلم بن خالد ضعفه البيهقى فى باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل وقال ابو زرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدينى ليس بشئ وحكى البيهقى (عن الدارقطنى ان القاسم بن عبدالله العمرى كان ضعيفا كثير الخطأ) وفى كتاب ابن الجوزى قال احمد ليس هو عندى بشئ كان يكذب ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقال يحيى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازى والنسائى والازدى متروك الحديث وقال ابوزرعة لايساوى شيئا متروك الحديث وفى كتاب الذهبى حرام بن عثمان متروك باتفاق مبتدع وقال البيهقى فى باب الاستظهار (ضعيف ضعيف لاتقوم بمثله الحجة) وقال الشافعى وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا الحديث من احاديثه المنكرة -

عمرو بن يحيى بن عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة قال سمعت اباسعيد الخدرى يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول واشار النبى صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس اصابع ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وزاد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث وليس فى العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان (قال الشيخ) محمد بن يحيى بن حبان يروى حديث الاواق والاوساق والاذواد عن يحيى بن عمارة عن ابى سعيد فيحتمل ان تكون هذه الزيادة معها فى الحديث والله اعلم -

باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ ابوالقاسم سليمان بن احمد اللخمى ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابوحذيفة ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن ابى موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثهما الى اليمن فامرهما ان يعلما الناس امر دينهم وقال لا تأخذا فى الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر -

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاشجعى عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى ومعاذ رضى الله عنهما انهما حين بعثا الى اليمن لم يأخذا الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(واخبرنا) ابوعبدالله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى انه لما اتى اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالرحمن بن حميد الرواسى عن جعفر بن نجيح السعدى (١) المدنى عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبدالله بن اوس ان سفيان بن عبدالله الثقفى كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكان عاملا له على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطانا فيها كروم وفيها من الفرسك والرمان ماهو اكثر غلة من الكروم اضعافا فكتب اليه يستأمره فى العشر فكتب اليه عمر انه ليس عليها عشر قال هى من العضاه كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعى وعمرو بن دينار ورويناه عن الفقهاء السبعة من تابعى اهل المدينة -

باب ما ورد فى الزيتون

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرنى ابوعمرو هو الاوزاعى ان ابن شهاب الزهرى قال مضت السنة فى زكوة الزيتون ان تؤخذ ممن عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار اوكان بعلا العشر وفيما سقى برشاء الناضح نصف العشر (قال وحدثنا) الوليد اخبرنى عثمان بن عطاء

---

(١) ى - العبدى -

قال (باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب)

- قلت - فى المحلى لابن حزم العجب من الشافعى انه قاس على البر والشعير كل مايعمل منه خبز اوعصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل مايتقوت به من الثمار فان البلوط والتين والقسطل وجوز الهند اقوى واشهر فى التقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الخراسانى ان عمر بن الخطاب لما قدم الجابية رفع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اختلفوا فى عشر الزيتون فقال عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيته ـ حديث عمر رضى الله عنه فى هذا الباب منقطع وراويه ليس بقوى واصح ماروى فيه قول ابن شهاب الزهرى ـ وحديث معاذ بن جبل وابى موسى الاشعرى اعلى واولى ان يؤخذ به والله اعلم ـ

باب ماورد فى الورس

قال الشافعى رحمه الله (١) اخبرنى هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) اخرجوا كتابا من ابى بكر الصديق رضى الله عنه فى قطعة اديم اليهم يأمرهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشافعى ولا ادرى اثابت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابتا عشر قليله وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت فى هذا اسناد تقوم بمثله حجة والاصل ان لاوجوب فلا يؤخذ من غير ماورد به خبر صحيح اوكان (٤) فى غير معنى ماورد به خبر صحيح والله اعلم ـ

باب ماورد فى العسل

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى انبأ حاجب بن احمد بن يرحم الطوسى ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابى سلمة عن صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العسل فى كل عشرة ازقاق زق ـ تفرد به هكذا صدقة بن عبدالله السمين وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما وقال ابوعيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال هو عن نافع عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسل ـ

(واخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا سعيد ابن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن ابى سيارة المتعى قال قلت يا رسول الله ان لى نحلا قال اد العشر قلت يا رسول الله احم لى جبلها فحماه لى ـ وهذا اصح ماروى فى وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابوعيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وليس فى زكوة العسل شئ يصح ـ قال البخارى وعبدالله بن محرر متروك الحديث يعنى بذلك تضعيف روايته عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة مرفوعا فى العسل ـ

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد الدبرى انبأ عبدالرزاق عن عبدالله بن محرر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان يؤخذ من العسل العشر ـ

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن ابى شعيب الحرانى ثنا موسى بن اعين عن عمرو بن الحارث المصرى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء هلال احد بنى متعان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نحل له وسأله ان يحمى واديا يقال له سلبة فحمى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادى فلما تولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمر رضى الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نحله فاحم له سلبة والا فانما هو ذباب غيث يأكله من شاء ـ

---

(١) هامش ى ـ بخطه ـ قال الشافعى فى القديم (٢) حفاش ـ آخره شين معجمة جبل باليمن ـ معجم (٣) ى ـ يعمل به اهل اليمن (٤) ى ـ وان كان ـ

قال **(باب ماورد فى العسل)**

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب (عن ابيه عن جده ان هلالا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم بعشور نحل له) الحديث

(واخبرنا) ابو على انبأ محمد انبأ ابو داود ثنا احمد بن عبدة الضبى ثنا المغيرة نسبه ابن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى حدثنى ابى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شبابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قربة وقال سفيان بن عبدالله الثقفى قال وكان يحمى لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم واديهم (ورواه ايضا) اسامة بن زيد عن عمرو نحو ذلك ـ

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابى ذباب عن ابيه عن سعد بن ابى ذباب قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومى ما اسلموا عليه من اموالهم نفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعملنى عليهم ثم استعملنى ابو بكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومى فى العسل فقلت لهم زكوه فانه لاخير فى ثمرة لا تزكى فقالوا كم قال فقلت العشر فأخذت منهم العشر فاتيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاخبرته بما كان قال فقبضه عمر رضى الله عنه فباعه ثم جعل ثمنه فى صدقات المسلمين ـ

(واخبرناه) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكى ثنا انس بن عياض ابو ضمرة فذكره بنحوه (ورواه) عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن ابى ذباب عن ابيه عن جده فى العسل (ورواه) الصلت ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابى ذباب عن منير هو ابن عبدالله عن ابيه عن سعد (وكذلك رواه) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابى ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد ـ

(اخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى ثنا عبدالله بن ناجية ثنا محمد بن المثنى ثنا صفوان بن عيسى الزهرى ثنا الحارث ابن ابى ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد بن ابى ذباب قال لنا ابن ناجية كذا قال وذكر الحديث بمعناه ـ

(اخبرنا) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخارى عبدالله والد منير عن سعد بن ابى ذباب لم يصح حديثه ـ

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ الحسن بن محمد الاسفرائنى انبأ محمد بن احمد البراء قال قال على بن المدينى فى هذا الحديث منير هذا لا نعرفه الا فى هذا الحديث ـ

(اخبرنا) ابو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابو بحر البربهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل رضى الله عنه اتى بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضى الله عنه كلاهما لم يأمرنى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ ـ

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن عبدالله بن ابى بكر قال جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز الى ابى وهو بمنى ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة ـ قال الشافعى رحمه الله وسعد بن ابى ذباب يحكى ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهله ـ قال الزعفرانى قال ابو عبدالله الشافعى الحديث فى ان فى العسل العشر ضعيف وفى ان لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر بن عبد العزيز واختيارى انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه وليست فيه ثابتة فكأنه عفو ـ

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(١) هامش ى ـ ضرب فى اصله على الخطيب (٢) هامش ى ـ بخطه ـ حسبت

قلت ـ حسنه ابن عبد البر فى الاستذكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثنى عبدالله بن محمد بن اسماء ابن اخى جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان صدقة العسل العشر وممن اوجب الزكوة فى العسل الاوزاعى وابو حنيفة واصحابه وربيعة وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلغنى ان فى العسل العشر قال ابن وهب واخبرنى

محمد عن ابيه عن على رضى الله عنه قال ليس فى العسل زكوة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فلم ير فيه شيئا وذكر عن معاذ انه لم يأخذ من العسل شيئا -

(اخبرناه) ابو بكر الاردستانى انبأ ابو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ابراهيم ابن ميسرة عن طاوس قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن وذكر نحوه (١) -

جماع ابواب صدقة الزرع

باب لاشئ فى الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة فى حب ولا تمر دون خمسة اوسق - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد حدثنى ابى ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبدالرحمن بن مهدى -

(حدثنا) ابو سعد الزاهد رحمه الله انبأ ابو على حامد بن محمد بن عبدالله الهروى انبأ على بن عبدالعزيز ثنا داود بن عمرو الضبى ثنا محمد ابن مسلم يعنى الطائفى عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله وابى سعيد الخدرى قالا قال النبى صلى الله عليه وسلم لا صدقة فى الزرع ولا فى الكرم ولا فى النخل الا ما بلغ خمسة اوسق وذلك مائة فرق -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكوة فى كرمه ولا فى زرعه اذا كان اقل من خمسة اوسق -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابى زائدة عن داود بن عبدالرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجمع بين الحنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب فى الصدقة اذا لم يبلغ كل واحد خمسة اوساق -

باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون

ويببس ويدخر ويقتات دون ما تنبته الارض من الخضر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو على الحسين بن على الحافظ انبأ جعفر بن احمد بن سنان ثنا احمد بن سنان ثنا عبدالرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم

(١) هامش ى - ضرب فى اصل المؤلف على المعلم عليه من - الى - يعنى هذا الحديث الآخر

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعة بذلك وسمع يحيى من ادرك يقول مضت السنة بان فى العسل العشر وهو قول ابن وهب -

قال (باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون)

ذكر فيه حديثا عن موسى بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستذكار انه لم يلق معاذا ولا ادركه -

انه انما اخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر ورواه عبدالله بن الوليد العدنى عن سفيان وزاد فيه قال بعث الحجاج بموسى (١) بن المغيرة على الخضر والسواد فاراد ان يأخذ من الخضر الرطاب والبقول فقال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال فكتب الى الحجاج فى ذلك فقال صدق -

(اخبرناه) محمد بن ابراهيم الاصبهانى انبأ ابو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله فذكره -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالسلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المغيرة ان يأخذ من خضرارض موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس فى الخضر شئ ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المغيرة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى بهمذان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع الصائغ حدثنى اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر وانما يكون ذلك فى التمر والحنطة والحبوب فاما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المغيرة عن ابن نافع فقال القضب والخضر فعفو عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا على بن احمد الازرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن النفاح ثنا يحيى بن المغيرة فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجزرى عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا فى خمسة اشياء الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا فى عشرة اشياء الابل والبقر والغنم والذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب قال ابن عيينة اراه قال والذرة -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا عبيدالله بن موسى عن سفيان عن عمرو عن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا فى عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن الاجلح عن الشعبى قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انما الصدقة فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة فبعضها يؤكد بعضا ومعها رواية ابى بردة عن ابى موسى وقد مضت فى باب النخل ومعها قول بعض الصحابة رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عمر قال ليس فى الخضراوات صدقة - ورواه جماعة عن ليث بن ابى سليم (وروينا) من وجه آخر موصولا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى باب النخل -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن ابى اسحاق عن

(١) هامش ى - بخطه - الحجاج موسى (٢) كذا فى الاصول والصواب عتاب وهو ابن بشر الجزرى يروى عن خصيف انظر التهذيب - ح

عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال ليس فى الخضر والبقول صدقة تابعه الاجلح عن ابى اسحاق (وروى) من وجه آخر عن على رضى الله عنه مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم وروى عن عائشة رضى الله عنها انها ذكرت ان السنة جرت به وليس فيما انبتت الارض من الخضر زكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال لاصدقة الا فى نخل اوعنب اوحب وليس فى شئ من الخضر بعد والفواكه كلها صدقة -

باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سن فيما سقت السماء والعيون اوكان عثريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن ابى مريم (ورواه) هارون بن سعيد الايلى عن ابن وهب باسناده هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون اوكان بعلا العشر وفيما سقى بالسوانى اوالنضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هارون بن سعيد بن الهيثم الايلى ثنا عبدالله بن وهب فذكره -

(واخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ثنا ابوعبدالله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة الثمار والزرع ما كان من نخل اوعنب اوزرع من حنطة اوشعير اوسلت وسقى بنهر اوسقى بالعين اوعثريا يسقى بالمطر ففيه العشر من كل عشرة واحد وما كان يسقى بالنضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبى صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبد كلال ومن معه من معافر وهمدان على المؤمنين فى صدقة الثمار اوقال العقار عشر ماتسقى العين وماسقت السماء وعلى مايسقى بالغرب نصف العشر - قال الشيخ هكذا وجدته موصولا بالحديث وفى قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحاق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبدالله يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والغيم العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون ابن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجانى انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه الشافعى فى كتاب القديم عن مالك وقال فى الجديد بلغنى ان هذا الحديث يوصل من حديث ابن ابى ذباب عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم اعلم مخالفا وانما اراد به الحارث بن عبدالرحمن بن ابى ذباب فانه يرويه عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى بكر بن محمد بن حمدان الصيرفى ثنا ابراهيم بن اسحاق الحربى قال سمعت على بن المدينى يقول ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابى ذباب فليس فى كتابه (٢) ذكره ولم يروعنه شيئا قال وحدثنا عاصم بن عبدالعزيز الاشجعى حدثنى الحارث بن عبدالرحمن بن ابى ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال خبرت عن سليمان بن يسار وبسر ابن سعيد وترك ابن ابى ذباب للمنكرات التى فى روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستغن عن رواية ابن ابى ذباب فقد رويناه باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة لم يختلفوا

(١) ى مص - العشور (٢) ى مص - كتبه -

لم يختلفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدمضى ذكره -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابى النجود عن ابى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرنى ان آخذ مما سقت السماء وماسقى بعلا العشر وماسقى بالدوالى نصف العشر -
(واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عمار بن رزيق عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال فيما سقت السماء وماسقى فتحا (١) العشر وماسقى دلوا (٢) فنصف العشر قال وحدثنا يحيى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على رضى الله عنه قال ماسقت السماء فمن كل عشرة واحد وماسقى بالغرب فمن كل عشرين واحد -
(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء اوسقى بالسيل والغيل والبعل العشر وماسقى بالنواضح فنصف العشر قال حاتم الغيل ماسقى فتحا والبعل هو العذى الذى يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا اياس يعنى الاسدى فقال البعل والعثرى والعذى هو الذى يسقى بماء السماء قال يحيى العثرى ما يزرع للسحاب للمطر خاصة ليس يسقى الاماء يصيبه من المطر فذلك العثرى والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروقه فى الارض الى الماء فلايحتاج الى السقى الخمس السنين والست يحتمل ترك السقى فهذا البعل والسيل ماء الوادى اذا سال واما الغيل فهو سيل دون السيل الكثير اذا سال القليل بالماء الصافى فهو الغيل والعذى ماء المطر -
(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء انه سأله عن الارض تسقى بالسيح ثم تسقى بالدوالى اوتسقى بالدوالى ثم بالسيح على ايهما تؤخذ الزكوة قال على اكثرهما تسقى به قال يحيى بن آدم تزكى بالحصة -
(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوالربيع الزهرانى ثنا حماد بن زيد ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يحبسه السنة اوالسنتين ولايزكيه وهو يريد بيعه قال ابوالربيع ثم سمعته انابعد من ابن المبارك -

باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه فى زرعه العشر اونصف العشر

قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم) وقال (وآتوا حقه يوم حصاده) وقال (ومما اخرجنا لكم من الارض) وقال النبى صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر -
(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبدالعزيز عن مسلم يكون فى يده ارض الخراج فيسأل الزكوة فيقول ان على الخراج قال الخراج (٣) على الارض وفى الحب الزكوة قال وسألته مرة اخرى فقال مثل ذلك -
(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهرى عن زكوة الارض التى عليها الجزية فقال لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده يعاملون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكوة مما خرج منها فنرى هذه الارض على نحو ذلك والكلام فى سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(١) الفتح الماء الذى يجرى فى الانهار - مجمع (٢) ى - بالدلو (٣) هامش - ى - بخطه قال فقال الخراج -

(فاما الحديث الذى اخبرناه) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسى ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايجتمع على المسلم خراج وعشر فهذا حديث باطل وصله ورفعه ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع قال ابوسعد قال ابواحمد بن عدى انما يرويه ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله - رواه يحيى بن عنبسة عن ابى حنيفة فاوصله الى النبى صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر فى ضعفه لرواياته عن الثقات بالموضوعات -

باب الذمى يسلم وعلى ارضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرؤس -

(اخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبأ ابوالقاسم على بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النفيلى ثنا موسى بن اعين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى اهل الذمة لهم ما اسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم وماشيتهم ليس عليهم فيه الا صدقة -

باب ماورد فى قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابومعاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فى قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال العشر ونصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى الحافظ انبأ الساجى ثنا ابن المثنى ثنا عبدالصمد عن يزيد بن درهم عن انس (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة وهما موقوفان غير قويين -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه فى قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة المفروضة - ويذكر نحوهذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية ومالك بن انس و ذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المفروضة ويروى عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبدالرحيم (١) عن اشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن نافع عن ابن عمر فى قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال كانوا يعطون من اعتراهم شيئا سوى الصدقة الا ان حفصالم يقل سوى الصدقة -

(واخبرنا) ابوعبدالله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالرحيم عن عبدالملك عن عطاء قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال من حضرك فسألك يومئذ تعطيه القبضات وليست بالزكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهى هكذا واشار باطراف اصابعه كانه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهى هكذا واشار بكفه كانه يقبض بها يقول يعطى القبضة قال ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن على ثنا يحيى ثنا اسرائيل عن مغيرة عن ابراهيم فى

---

(١) مص - عبدالرحمن (٢) كذا فى الاصول والصواب - القبص - بالمهملة كما يدل عليه السياق - ح

قوله

قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال نسختها آية الزكوة -
(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد هو ابن جبير قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال كان قبل الزكوة فلما نزلت الزكوة نسختها قال فيعطى منه ضغثا ويذكر عن السدى انها مكية نسختها الزكوة -
(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فلا جناح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثار فى هذا المعنى فى اول كتاب الزكوة وبالله التوفيق -

باب ماجاء فى النهى عن الحصاد والجداد بالليل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابو القاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوى بمكة ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس الحنظلى ثنا الربيع بن يحيى المرئى (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجداد بالليل والحصاد بالليل قال جعفر اراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

باب لن يهلك على الله الاهالك

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهانى ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا عبدالعزيز بن ابى سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول بينما رجل بفلاة اذ سمع رعدا فى سحاب فسمع فيه كلاما اسق حديقة فلان باسمه فجاء ذلك السحاب الى حرة فافرغ مافيه من الماء ثم جاء الى ذناب شرج فانتهى الى شرجة فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى رجل قائم فى حديقة يسقيها فقال يا عبدالله مااسمك قال ولم تسأل قال انى سمعت فى سحاب هذا ماؤه اسق حديقة فلان باسمك فما تصنع فيها اذا صرمتها قال اما اذا قلت ذلك فانى اجعلها ثلاثة اثلاث اجعل ثلثا لى ولاهلى وارد ثلثا فيها واجعل ثلثا فى المساكين والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن عبدة الضبى عن ابى داود -

جماع ابواب صدقة الورق

باب نصاب الورق

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى وابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران قالا انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابى حسن عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والاوقية اربعون درهما -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال سألت عمرو بن يحيى بن عمارة ابن ابى حسن المازنى فحدثنى عن ابيه فذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفيان - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان - ورواه يحيى بن سعيد الانصارى وابن جريج ومالك ابن انس وسفيان الثورى وشعبة بن الحجاج وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمارة بن غزية وغيرهما عن يحيى بن عمارة -

(١) هامش ى - بخطه - المرادى -

قال (باب لن يهلك على الله هالك)
ذكر فيه حديث (اسق حديقة فلان) - قلت - فى مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تعسف كثير -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبأ ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابى صعصعة المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى قال قلت لابى اسامة احدثكم الوليد بن كثير المخزومى عن محمد بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن يحيى بن عمارة عن عباد بن تميم عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس فى اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس فى اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس فى اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقر به ابو اسامة وقال نعم -

(اخبرنا) ابو صالح انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبد الله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابى سعيد عن ابيه ويحيى بن عمارة وعباد بن تميم -

باب تفسير الاوقية

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق انبأ على بن الصقر بن النضر ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى حدثنا الدراوردى حدثنى يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه اثنى عشر اوقية ونش قالت اتدرى ما النش قلت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمر عن الدراوردى وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبأ الحسن بن على بن زياد ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة فى الرقة حتى تبلغ مائتى درهم -

باب قدر الواجب فى الورق اذا بلغ نصابا

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ (١) عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنى ابى عبد الله بن المثنى حدثنى ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابابكر رضى الله عنه كتب هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التى فرضها الله على المسلمين التى امر الله بها رسوله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفى الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصارى -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال عفوت عن الخيل والرقيق هاتوا صدقة الرقة على (٢) كل اربعين درهما درهم وليس فى تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم -

باب وجوب ربع العشر فى نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم

---

(١) هامش ى - بخطه - ثنا (٢) ى - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر فى نصابها)
(وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة)

البوشنجى حدثنى النفيلى ابوجعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شئ حتى تتم مائتا درهم فاذا كانت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك رواه ابوداود فى السنن عن النفيلى - (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال مازاد على المائتين فبالحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادى انبأ ابوعمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا اسمعيل بن ابى اويس وعيسى بن ميناء قالون قالا ثنا عبد الرحمن بن ابى الزناد ان اباه قال من ادركت من فقهائنا الذين ينتهى الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابوبكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيدالله ابن عبدالله بن عتبة وسليمان بن يسار فى مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا فى الشئ فأخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رأيا فذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة فى تمر ولاحب حتى يبلغ خرص التمر او مكيلة الحب خمسة اوسق بصاع النبى صلى الله عليه وسلم وكانوا لايرون الزكوة فى شئ من الفواكه الا فى العنب اذا بلغ خرصه خمسة اوسق بصاع النبى صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون فى كل نيف من الذهب والورق والتمر والحب والعنب صدقة ولو زاد مدا او اكثر اواقل ولم يكونوا يرون فى نيف الماشية صدقة الابل والبقر والغنم - وروينا عن ابراهيم النخعى انه قال مازاد يعنى على المائتين فبالحساب -

باب ذكر الخبر الذى روى فى وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى المنهال بن الجراح عن حبيب بن نجيح عن عبادة بن نسى عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لايأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق مائتى درهم اخذ منها خمسة دراهم ولايأخذ ممازاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما-

---

ذكر فيه حديثا فى سنده عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن على قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شئ حتى يتم مائتادرهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيهما ولم يقطع زهير برفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم واوضح رفعه فللخصم ان يعيد قوله فبحساب ذلك الى قوله من كل اربعين درهمادرهم توفيقابين الادلة كما سيأتى فى الباب الذى يلى هذا الباب ان شاء الله تعالى -

قال (باب ذكر الخبر الذى روى فى وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معاذ ثم ضعفه - قلت - اقتصر فى هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لكون الباب معقودا لبيان مذهب خصمه وفى الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقى فى باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذى بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفى كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم ومازادففى كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقى (مجود الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ موصولا حسناوروى البيهقى (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثانى - ذكره البيهقى فى باب لاصدقة فى الخيل من حديث على (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهلموا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس فى تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مأتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح مسند وروينا من طريق ابن ابى شيبة عن عبدالرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصرى قال كتب عمر الى ابى موسى فمازادعلى المائتين ففى كل اربعين درهمادرهم واخرجه الطحاوى فى احكام القرآن من وجه آخر

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال لى على بن عمر الحافظ عقيب هذا الحديث المنهال بن الجراح متروك الحديث وهو ابوالعطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن اسحاق يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسى لم يسمع من معاذ (قال الشيخ) مثل هذا لوصح لقلنا به ولم نخالفه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

باب مايحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من شر ماله

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابوالوليد الطيالسى (ح واخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى ابوالوليد الطيالسى ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهرى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين من التمر الجعرور ولون الحبيق وكان ناس يتيممون شرار ثمارهم فيخرجونها فى الصدقة فنهوا عن لونين من التمر فنزلت (ولاتيمموا الخبيث منه تنفقون) - اسنده ابوالوليد وارسله مسلم بن ابراهيم ومحمد بن كثير عن سليمان بن كثير -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا على بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فجاء رجل من هذا السحل (١) بكبائس قال سفيان يعنى الشيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لايجئ احد بشئ الانسب الى الذى جاء به ونزلت (ولاتيمموا الخبيث منه تنفقون) قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعرور ولون الحبيق ان يؤخذا فى الصدقة قال الزهرى لونان من تمر المدينة وكذلك رواه محمد بن ابى حفصة عن الزهرى -
(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ومحمد بن احمد بن انس القرشى قالا ثنا ابوعاصم النبيل ثنا عبدالحميد بن جعفر حدثنى صالح بن ابى عريب عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اقناء معلقة قنو منها حشف فطعن فى ذلك القنو وقال ماضر صاحب هذه لوتصدق باطيب من هذه ان صاحب هذه ليأكل الحشف يوم القيامة ثم قال والله لتدعنها مذللة اربعين عاما للعوافى ثم قال اتدرون ما العوافى قالوا الله ورسوله اعلم قال الطير والسباع -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابوحذيفة عن سفيان عن السدى عن ابى مالك عن البراء قال كانت الانصار يعطون فى الزكوة الشئ الدون من التمر فنزلت (ياايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ماكسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولاتيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تغمضوا فيه) قال فالدون هو الخبيث ولو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد نقصك بعض حقك فاذا قبلته فهو الاغماض -

باب ماورد فى ارضاء المصدق

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان عن داود ابن ابى هند عن الشعبى عن جرير بن عبدالله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلايفارقكم

---

(١) كذا فى مص - وفى ى - السحل بالمهملة وذكره صاحب المجمع بالمعجمة ثم قال ويروى بمهملة وفى هامش ى - السحل الصغار من الرجال لاواحد له واهل المدينة يسمون الشيص من التمر السحل -

---

عن انس عن عمر نحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن المسيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وعمرو بن دينار والزهرى وبه يقول ابوحنيفة والاوزاعى وذكر الخطابى الشعبى معهم وروى ابن ابى شيبة بسند صحيح عن محمد الباقر رفعه قال اذابلغت خمس اواق ففيها خمسة دراهم وفى كل اربعين درهما درهم -

الا عن رضا قال الشافعي يعنى والله اعلم ان يوفوه طائعين ولا يلووه لاان يعطوه من اموالهم ماليس عليهم فبهذا يأمر هم ويامر (١) المصدق وهذا الذى قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولا ما فى رواية عبدالرحمن بن هلال العبسى من الزيادة ـ

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر انبأ ابوداود ثنا ابوكامل ثنا عبدالواحد بن زياد قال (ح وحدثنا) عثمان بن ابى شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان وهذا حديث ابى كامل عن محمد بن ابى اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبسى عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعنى من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين يأتونا ويظلمونا قال ارضوا مصدقيكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم زاد عثمان وان ظلمتم وقال ابوكامل فى حديثه قال جرير ماصدر عنى مصدق بعد ماسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو عنى راض ـ رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كامل وعن ابى بكر بن ابى شيبة عن عبدالرحيم ـ

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبأ ابوالحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فوله ظهرك ولا تلعنه وقل اللهم انى احتسب عندك ما اخذ منى وفى هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك فى حديث جابر بن عتيك عن النبى صلى الله عليه وسلم خلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلا نفسهم وان ظلموا فعليها وقد مضى فى باب الاختيار فى دفع الصدقة الى الوالى وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة فى الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلحقه غوث وان من ولاه لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع اوكان يرجو غوثا ـ

(فقد اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر احمد بن اسحق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد الحرانى ثنا عبيدالله بن عمرو الرقى عن زيد بن ابى انيسة عن القاسم بن عوف الشيبانى عن على بن الحسين قال حدثتنا ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم بينما هو فى بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فاخذ منى كذا وكذا فازداد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا سعى عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى فخاض (٢) الناس وبهر الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غائبا عنك فى ابله وماشيته وزرعه فادى زكوة ماله فتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) بها يريد به وجه الله والدار الآخرة لم يغيب شيأ من ماله واقام الصلوة فتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد ـ

باب زكاة الذهب

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوطاهر محمد بن عبدالله الجوينى ثنا ابوبكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان اباصالح ذكوان اخبره انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نار فاحمى عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما ردت اعيدت له فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سبيله اما الى جنة واما الى نار (٥) رواه مسلم فى الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم ـ

باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوعبد الرحمن السلمى قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب

---

(١) هامش ى ـ فى اصل المؤلف نأمرهم ونأمر بالنون فيهما (٢) هامش ى ـ بخطه ـ فخاص (٣) هامش ى ـ بخطه ـ طيبة النفس (٤) ى ـ يقضى الله (٥) مص ـ اما الى الجنة واما الى النار ـ

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم (ح واخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا سليمان بن داود المهرى انبأ ابن وهب اخبرنى جرير بن حازم وسمى آخر عن ابى اسحق عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبد الله عن على بن ابى طالب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا الى ربع العشور من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شئ حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شئ حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحساب ذلك قال ولا ادرى اعلى رضى الله عنه يقول بحساب ذلك ام رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم وليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول لفظ حديث بحر بن نصر وزاد فى اسناده عن ابن وهب عن الحارث بن نبهان عن الحسن بن عمارة عن ابى اسحق -

باب من قال لا زكاة فى الحلى

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابو احمد المهرجانى العدل انبأ ابوبكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم كانت تلى بنات اخيها يتامى فى حجرها لهن الحلى فلا تخرج منه الزكوة وفى رواية الشافعى قال عن عائشة رضى الله عنها انها كانت -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابو احمد العدل انبأ ابو بكر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يحلى بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكوة وفى رواية الشافعى قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكوة -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضى وابو زكريا قالا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله ابن عمر ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر انه قال ليس فى الحلى زكوة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب انبأ اسامة بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحلى بناته باربع مائة دينار فلا يخرج زكوته -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يسأل جابر بن عبد الله عن الحلى افيه الزكوة فقال جابر لا فقال وان كان يبلغ الف دينار فقال جابر كثير -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبد الوهاب انبأ سعيد عن قتادة عن انس بن مالك فى الحلى قال اذا كان يعار ويلبس فانه يزكى مرة واحدة -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا احمد بن ابى رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن على بن سليم قال سألت انس بن مالك عن الحلى فقال ليس فيه زكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن انبأ على بن عمر ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا احمد بن محمد بن ابى رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر انها كانت تحلى بناتها الذهب ولا تزكيه نحوا من خمسين الفا -

---

قال (باب من قال لا زكاة فى الحلى)

ذكر فيه (عن انس قال فى الحلى اذا كان يعار ويلبس فانه يزكى مرة واحدة) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

باب

باب من قال فى الحلى زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابى موسى ان مر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن حليهن (١) وذلك فيما اجازلى ابوعبدالله الحافظ روايته عنه عن ابى الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر ثنا وكيع وعبدالرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسى انبأ ابراهيم بن عبدالله الاصبهانى ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى قال قال لى زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثنى شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلى قال البخارى مرسل -

(اخبرنا) ابوعبدالرحمن السلمى انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسى ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب انبأ حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لابأس بلبس الحلى اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكوة حلى بناته كل سنة -

(واخبرنا) ابوبكر الاصبهانى انبأ ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلى لها فقال اذا بلغ مائتى درهم ففيه الزكوة قالت اضعها فى بنى اخ لى فى حجرى قال نعم - وقد روى هذا مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

باب سياق اخبار وردت فى زكاة الحلى

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ثنا ابوحاتم الرازى ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبيدالله بن ابى جعفر ان محمد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى فى يدى سخابا من ورق فقال ماهذا ياعائشة فقلت صنعتهن اتزين لك فيهن يا رسول الله فقال اتؤدين زكوتهن فقلت لااوماشاء الله من ذلك قال هى حسبك من النار -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا محمد بن هارون ابونشيط ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الاانه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال فى الحديث فتخات من ورق - قال على بن عمر محمد

---

(١) مص - يصدقن من حليهن -

قال **(باب من قال فى الحلى زكاة)**

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله) الى آخره ثم قال (وقدروى مرفوعا وليس بشئ) - قلت - روى الدار قطنى من حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان امرأة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ان لى حليا وان زوجى خفيف ذات اليد وان لى بنى اخ افيجزئ عنى ان اجعل زكوة الحلى فيهم قال نعم - وهذا السند رجاله ثقات والرفع فيه زيادة من ثقة فوجب قبوله

قال **(باب اخبار وردت فى زكاة الحلى)**

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - اخرجه الحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقى اخرجه من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقى حديثا (عن حسين هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ثم قال (ينفرد به عمرو) - قلت - قد ذكر فى باب الطلاق قبل النكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر تفرده بالحديث قال يحيى القطان اذا روى عنه الثقات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابو كامل وحميد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفى يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها اتعطين زكوة هذا قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال فخلفتهما فالقتهما الى النبى صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عزوجل ولرسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقد مضى حديث ثابت بن عجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اكنز هو قال مابلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز -

(اخبرناه) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن عجلان والله اعلم -

باب من قال زكاة الحلى عاريته

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا ابوغسان ثنا كامل ابن العلاء عن حبيب يعنى ابن ابى ثابت عن ابن عمر قال زكوة الحلى عاريته -

(واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه انبأ ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب ثنا محمد بن ايوب انبأ مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هو ابن المسيب فى زكوة الحلى قال يعار ويلبس (ويذكر) عن الشعبى فى احدى الروايتين عنه -

باب من قال زكاة الحلى انما وجبت

فى الوقت الذى كان الحلى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكوة الماشية بالاستعمال الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزيز بن محمد عن اسيد بن ابى اسيد البراد عن نافع بن عياش عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها لعبا -

---

(١) هامش ى - بخطه - فخلتهما - و فى ابى داود - فخلعتهما

فهو ثقة يحتج به وقال البخارى رأيت احمد بن حنبل وعلى بن المدينى وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين) ثم ذكر فى آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال (يتفرد به ثابت بن عجلان) - قلت - اخرج له البخارى ووثقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفرده ولهذا اخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط البخارى وفى الاشراف لابن المنذر روينا عن عمر وعبدالله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب وعطاء وسعيد بن جبير وعبدالله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثورى والزهرى وجابر بن زيد واصحاب الرأى وجوب الزكوة فى الحلى الذهب والفضة وبه يقول ابن المنذر وفى المعالم للخطابى الظاهر من الكتاب يشهد لقول من اوجبها والاثر يؤيده والاحتياط اداؤها - انتهى كلامه وظاهر قوله عليه السلام فى الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة تطلق على الفضة مضروبة كانت اوغير مضروبة وكذا الورق يدل على ذلك ماجاء فى الحديث ان عرفجة اتخذ انفا من ورق وفى حديث هذا الباب فتخات من ورق اوسخابا من ورق -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن ربعى عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لكن فى الفضة ما تحلين به اما انه ليس منكن امرأة تحلى ذهبا تظهره الاعذبت به -

(اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ ابواحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى يعنى ابن ابى كثير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت يزيد حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عزوجل مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت فى اذنها خرصا من ذهب جعل الله فى اذنها مثله من النار يوم القيمة -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا همام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلام عن ابى اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هبيرة الى النبى صلى الله عليه وسلم وفى يدها فتخ من ذهب اى خواتيم ضخام فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فأتت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبى صلى الله عليه وسلم الى فاطمة وانا معه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت هذه اهداها لى ابوحسن وفى يدها السلسلة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ايسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد فى يدها سلسلة من نار فخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعتها واشترت به نسمة واعتقتها فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذى نجى فاطمة من النار -

(واخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا محمد بن غالب ثنا موسى ثنا همام عن يحيى عن زيد بن ابى سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد فى معناها تدل على تحريم التحلى بالذهب -

باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد ابن عبيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابى هند عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عيه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكور امتى حل لاناثهم (وقد رويناه) من حديث على بن ابى طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثنى يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشى اهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشى قالت فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معرضا عنه او ببعض اصابعه ثم دعا امامة بنت ابى العاص بنت ابنته زينب فقال تحلى هذا يابنية -

(حدثنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابراهيم بن محمد المزكى وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا قتيبة ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلى امها وخالتها وكان ابوهما ابو امامة اسعد بن زرارة اوصى بهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلاهما رعاثا من تبر ذهب فيه لؤلؤ قالت زينب وقد ادركت الحلى او بعضه -

(اخبرنا) ابوعبدالرحمن السلمى انبأ ابوالحسن الكارزى ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابوعبيد ثنا صفوان بن عيسى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمارة (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرنى محمد بن عمارة عن زينب بنت نبيط عن امها قالت كنت فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم انا واختاى فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلينا الذهب واللؤلؤ - لفظ حديث محمد بن ابى بكر وفى رواية

(١) ى - مص - فذكر معناه -

ابى عبيد فكان يحلينا قالى ابن جعفر رعاثا من ذهب ولؤلؤ وقال صفوان يحلينا التبر واللؤلؤ قال ابوعبيد قال ابوعمرو واحد الرعاث رعثة ورعثة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد فى معناها تدل على اباحة التحلى بالذهب للنساء واستدلنا بحصول الاجماع على اباحته لهن على نسخ الاخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة والله اعلم -

باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازى ثنا سهل بن عثمان ثنا عقبة بن خالد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انى بخاتم من ذهب فجعله فى يده اليمنى وجعل فصه مما يلى كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزعه فقال لا البسه ابدا فاتخذه من ورق - رواه مسلم فى الصحيح عن سهل بن عثمان -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق انبأ ابوالمثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيدالله عن نافع عن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلى كفه فاتخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق اوفضة - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان فى يده ثم كان فى يد ابى بكر من بعده ثم كان فى يد عمر ثم كان فى يد عثمان رضى الله عنهم حتى وقع منه فى بئر اريس نقشه محمد رسول الله - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سلام عن عبدالله بن نمير (وروينا) عن عبدالعزيز بن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يساره وروينا عن عبيدالله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه فى يده اليسرى فيحتمل ان يكون الذى جعل فى يده اليمنى ما اتخذه من ذهب ثم طرحه والذى جعله فى يساره ما اتخذه من ورق جمعا بين الروايتين -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابوزكريا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل ابن ابى اويس حدثنى سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم تختم بخاتم فضة فلبسه فى يمينه فصه حبشى وكان يجعل فصه مما يلى بطن كفه - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى احمد بن سهل البخارى ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابى شيبة وعباد بن موسى قالا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهرى عن انس قال اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة فى يمينه فيه فص حبشى كان يجعل فصه مما يلى كفه - رواه مسلم فى الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة وعباد بن موسى كذا قال الزهرى -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبأ ابو المثنى ثنا ابوالوليد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كأنى انظر الى وبيص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومى بيساره - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن خلاد عن عبدالرحمن بن مهدى عن حماد وقال فى الحديث خاتم النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ ابوسهل بن زياد القطان ثنا سعيد بن عثمان الاهوازى ثنا ابوبكر بن خلاد ثنا

قال (باب مايجوز للرجل ان يتحلى به)

ذكر فيه حديثا عن انس ثم قال (تفرد به جرير عن انس) ثم علله برواية قتادة له عن سعيد بن ابى الحسن مرسلا ثم قال

عبدالرحمن

عبد الرحمن بن مهدى ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه واشار الى خنصره من يده اليسرى (قال الشيخ) ويشبه ان يكون هذا اصح من رواية الزهرى عن انس فى الخاتم الذى اتخذه من ورق فقد روى الزهرى عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده خاتم من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبه ان يكون ذكر الورق فى هذه القصة وهما سبق اليه لسان الزهرى لحمل عنه على الوهم فالذى طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذى جعله فى يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه فيشبه ان يكون الغلط فى رواية يونس عن الزهرى عن انس وقع فى هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين فى الذى جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسان الزهرى الى الورق ووقع الوهم فى رواية من روى عن الزهرى ذكر اليمين فى الورق والله اعلم (وقد روى) سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ما دل على صحة هذا الجمع وهو ان الذى جعله فى يمينه خاتمه من ذهب والذى جعله فى يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم خاتما من ذهب فى يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فما لبسه ثم تختم خاتما من ورق فجعله فى يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلى بن ابى طالب وحسنا وحسينا رضى الله عنهم كانوا يتختمون فى يسارهم قال جعفر بن محمد كان فى خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان فى خاتم ابى - العزة لله جميعا -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكار ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

(بما اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ بن هشام حدثنى ابى عن قتادة عن سعيد بن ابى الحسن قال كانت قبيعة سيف النبى صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة وما رأيت (١) احدا تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر موصولا عن انس -

(اخبرناه) ابو سعد المالينى انبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعنى ابا غسان العنبرى ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيعة سيف النبى صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابو داود عن محمد ابن بشار عن يحيى بن كثير والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا محمد بن حمير ثنا ابو الحكم حدثنى مرزوق الصيقل قال صقلت سيف النبى صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيعة من فضة وبكرة فى وسطه من فضة وحلق (٢) فى قيده من فضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن عثمان بن موسى عن نافع ان ابن عمر تقلد سيف عمر رضى الله عنه يوم قتل عثمان رضى الله عنه وكان محلى قال قلت كم كانت

---

(١) ى - ص - علمت (٢) ى - حلقة -

(هو المحفوظ - قلت - رواية جرير اخرجها الترمذى وحسن الحديث ثم قال وهكذا روى همام عن قتادة عن انس واخرجه النسائى من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريرا لم ينفرد به -

حليته قال اربع مائة -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع قال اصيب عبيدالله بن عمر يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبدالله بن عمر قال جويرية فقلت لنافع هوسيف عمر الذى كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا فى نعاله اربعين درهما -
(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابوالعباس محمد بن اسحاق ثنا ابوهمام السكونى ثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضى الله عنه محلى بفضة - رواه البخارى فى الصحيح عن فروة بن ابى المغراء عن على بن مسهر وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلى بفضة -
(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد قال اخبرنا ابوعمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن على ثنا المسعودى قال رأيت فى بيت القاسم يعنى ابن عبدالرحمن سيفا قبيعته من فضة فقلت سيف من هذا قال سيف عبدالله بن مسعود -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انبأ الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فاخرج الينا مصحفا فقال حدثنى ابى عن جدى انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضى الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا اونحوه -

باب من تورع عن التحلى بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخى ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعى حدثنى سليمان ابن حبيب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتوح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم العلابى والآنك والحديد - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعى -
(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ معلى بن منصور اخبرنى بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة ارأيت حلية السيوف أمن الكنوز هى قال ابوامامة نعم ثم قال اما انى ماحدثتكم الا ما سمعت -
(اخبرنا) ابوعبدالله اسحق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن محمد الدورى ثنا على بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن زيد بن ارطاة عن جبير بن نفير عن ابى ذر قال ان الرجل ليكوى بكنزه حتى بنعل سيفه هكذا ذكره موقوفا -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابواسحق ابراهيم بن مجيب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى املاء (ح واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز انبأ ابو محمد عبدالله بن احمد بن سعيد البزاز الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا النفيلى ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن عبدالواحد الثقفى عن ابى المجيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان ابا ذر رضى الله عنه نظر الى ابى هريرة وعليه سيف محلى بفضة فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن احد يدع صفراء اوبيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحه كذا قاله مسكين -
(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوى انبأ ابو حامد ابن الشرقى ثنا ابو عون محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن يحيى بن عبدالواحد الثقفى قال سمعت ابا مجيب قال كان نعل سيف ابى هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء اوصفراء كوى بهما كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابى عدى عن شعبة عن عبدالله بن عبدالواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبدالواحد بن فلان او فلان بن عبدالواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبدالواحد قال البخارى فيه نظر -

باب تحريم تحلى الرجال بالذهب

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ ابوجعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى فى هذا حديث على بن ابى طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان ثنا الوليد ثنا سفيان الثورى عن عمر بن يعلى الطائفى الثقفى عن ابيه عن جده قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وفى اصبعى خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا فقلت يارسول الله وهل فى ذا زكوة قال نعم جمرة عظيمة قال الوليد فقلت لسفيان كيف تؤدى زكوة خاتم وانما قدره مثقال اونحوه قال تضيفه الى ماتملك فيما يجب فى وزنه(١) الزكوة ثم تزكيه وكذلك رواه جماعة عن الوليد بن مسلم (ورواه) ايضا الاشجعى عن الثورى -

(كما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ حدثنى على بن محمد بن سختويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابى الليث ثنا الاشجعى ثنا سفيان بن سعيد عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفى عن ابيه عن جده قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اتؤدى زكوة هذا (٢) فقال يا رسول الله وما زكوة هذا قال فلما ادبر الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة عظيمة -

باب تحريم اوانى الذهب والفضة على الرجال والنساء

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ عبدالله بن محمد الكعبى ثنا محمد بن ايوب ثنا ابوبكر بن ابى شيبة (قال واخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفى ثنا الوليد بن شجاع قالا ثنا على بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الذى يشرب فى آنية الفضة فكانما اوانما يجرجر فى بطنه نار جهنم - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة والوليد بن شجاع -

(كما اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوعبدالله محمد بن زيد (٣) وابواحمد محمد بن عيسى قالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابوبكر بن ابى شيبة والوليد بن شجاع قالا ثنا على بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذى يأكل اويشرب فى آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس فى حديث احد منهم يعنى حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيدالله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا فى حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ى - بخطه فيه (٢) ى - مص - اتزكى هذا (٣) ى - يزيد -

قال

(باب تحريم تحلى الرجال بالذهب)

ذكر فيه حديث ابى هريرة (نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) - قلت - ليس فيه ذكر للرجال فهو غير مطابق للباب وكان اللائق بالبيهقى ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم فى باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب واخرج النسائى هذا الحديث من طريق عبدالملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة ولفظه نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تختم الذهب - فلو ذكر البيهقى هذا لكان مطابقا ثم ذكر حديث (عمر بن يعلى عن ابيه عن جده اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وفى اصبعى خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا) - قلت - فيه شيئان - احدهما - ان عمر ضعفه النسائى وغيره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فنسب الى جده وكذلك ابوه عبدالله بن يعلى ضعفه غير واحد ذكره فى المغنى - والثانى ان فى دلالة الحديث على تحريم تحلى الرجال بالذهب نظرا وانما الذى فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تزكيته -

(واخبرنا) عبدالله بن يوسف انبأ ابوعبدالله وابواحمد قالا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابوعاصم عن عثمان يعني ابن مرة ثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اناء من ذهب اوفضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل (وقد روينا) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليمان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضي الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

باب مالا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

(روى) عمر بن ابي عمر الكلاعي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لازكوة في حجر -

(اخبرناه) ابوسعد الماليني انبأ ابواحمد بن عدي الحافظ ثنا يزيد(١) بن عبد الله بحمص ثنا كثير بن عبيد ثنا بقية عن عمر الكلاعي فذكره ورواه ايضا عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن عمرو بن شعيب مرفوعا ورواه محمد بن عبيدالله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده موقوفا ورواة هذا الحديث عن عمرو - كلهم ضعيف والله اعلم -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي عليه السلام قال ليس في جوهر زكوة وهذا منقطع وموقوف -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس في حجر زكوة الا ما كان لتجارة من جوهر ولاياقوت ولالؤلؤ ولاغيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهري والنخعي ومكحول -

باب مالا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكوة انما هو شئ دسره البحر -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وابن قعنب وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بركاز انما هو شئ دسره البحر (ورواه) ابن جريج عن عمرو ابن دينار -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابوزكريا ثنا ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعي انبأ سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن العنبر افيه زكوة فقال ان كان فيه شئ ففيه الخمس - لفظ حديث الشافعي وفي رواية ابن شيبان قال سئل ابن عباس عن العنبر افيه زكوة ثم ذكر الباقي فابن عباس علق القول فيه في هذه الرواية وقطع بان لازكوة فيه في الرواية الاولى فالقطع اولى والله اعلم -

باب زكاة التجارة

قال الله تعالى وجل ثناؤه (انفقوا من طيبات ما كسبتم) الآية

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) قال التجارة (ومما اخرجنا لكم من الارض) قال النخل -

(اخبرنا) ابوعلي الروذباري انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابوداود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

(١) مص - زيد -

امابعدفان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذى نعد للبيع -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابو قتيبة مسلم بن الفضل الآدمى بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابى ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الابل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البز صدقته -

(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن ابى الحسام حدثنى موسى عن عمران بن ابى انس عن مالك بن الحدثان عن ابى ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الابل صدقتها وفى الغنم صدقتها (١) وفى البز صدقته ومن رفع دنانير اودراهم اوتبرا اوفضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها فى سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر (وقد رواه) دعلج بن احمد عن هشام بن على السدوسى (٢) فذكر فيه وفى البقر صدقتها (٣) -

(اخبرنا) بذلك ابو عبدالله الحافظ اخبرنى دعلج بن احمد السجزى ببغداد حدثنا هشام بن على السدوسى فذكره (ورواه) ابوالحسن الدار قطنى عن دعلج بن احمد وقال كتبته من الاصل العتيق وفى البز مقيدا -

(اخبرنا) بذلك ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابوالحسن ثنا دعلج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

(واخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا احمد بن منصور ثنا ابوعاصم عن موسى بن عبيدة حدثنى عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان قال بينا انا جالس عند عثمان جاءه ابوذر فذكر الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الابل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البز صدقته قالها بالزاى -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابواحمد محمد بن عبدالوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ يحيى بن سعيد (ح واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن ابى سلمة عن ابى عمرو بن حماس ان اباه قال مررت بعمر بن الخطاب رضى الله عنه وعلى عنقى آدمة احملها فقال عمر الا تؤدى زكاتك ياحماس فقلت يا امير المؤمنين مالى غير هذه التى على ظهرى وآهبة فى القرظ فقال ذاك مال فضع قال فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدت قدوجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحديث جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجعاب فقال له عمر رضى الله عنه اد زكاة مالك فقال انما مالى (٤) جعاب وادم فقال قومه وادز كاته -

(واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ سفيان ثنا ابن عجلان عن ابى الزناد عن ابى عمرو بن حماس عن ابيه مثله قاله عقيب روايته الاولى عن سفيان -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبأ ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابوعبدالله محمد ابن ابراهيم البوشنجى ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى العروض زكوة الا ما كان للتجارة (قال الشيخ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذى روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال لا زكوة فى العرض (٥) فقد قال الشافعى فى كتاب القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط فى الزكوة احب الى والله اعلم (قال الشيخ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر ولم يحك خلافهم عن احد فيحتمل ان يكون معنى قوله ان صح لا زكوة فى العرض (٦) اى اذا لم يرد به التجارة -

---

(١) هامش ى - بخطه صدقاتها فى الموضعين (٢) كذا فى اكثر النسخ وفى بعضها - السوسى - وفى ترجمة ابن رجاء من التهذيب السيرافى - وكذا فى ترجمة دعلج من تذكرة الحفاظ ولم نجده فى الانساب - ح (٣) هامش ى - بخطه - صدقاتها (٤) مص وهامش - ى - انما لى (٥) ى - العروض (٦) ى - العروض -

باب الدين مع الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان رضى الله عنه كان يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكوة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى انبأ على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال اخبرنى السائب بن يزيد انه سمع عثمان بن عفان رضى الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لى السائب الشهر ولم اساله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدوا منها الزكاة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوعوانة عن جعفر بن اياس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس وابن عمر فى الرجل يستقرض فينفق على ثمرته وعلى اهله قال قال ابن عمر يبدأ بما استقرض فيقضيه ويزكى مابقى قال وقال ابن عباس يقضى ما انفق على الثمرة ثم يزكى مابقى -

(واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى عن ابن مبارك عن ابن جريج عن ابى الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

(وباسناده) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبدالملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك وزك مابقى -

(وباسناده) ثنا يحيى ثنا مندل وحفص بن غياث وعبدالرحيم بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس على الرجل زكوة فى ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن مثله -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ماعليك من الدين فزكاته على صاحبه -

(واخبرنا) ابو احمد العدل انبأ ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة(١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكوة فقال لا -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهرى عن الرجل يستسلف على حائطه وحرثه مايحيط بما تخرج ارضه فقال لانعلم فى السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يزكى ولكنه يزكى وعليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لايزكى حتى يقضى الدين -

(قال وحدثنا) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لايرصدون الثمار فى الدين قال قال ابن سيرين وينبغى للعين ان ترصد فى الدين (قال الشيخ) هذا هو مذهب الشافعى فى القديم فرق فى ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابوالعباس انبأ الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالسلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يزكى ماله وان كان

(١) ى - مالك عن يزيد هو يزيد بن عبدالله -

قال (باب الدين مع الصدقة)

ذكر فيه قول عثمان (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكوة)

ثم ذكر (عن حماد قال يزكى ماله وان كان عليه من الدين مثله)

عليه

عليه مثله قال فكلمته حتى رجع عنه -
(قال وحدثنا) يحيى ثنا ابو بكر (١) النهشلى عن حماد بن ابى سليمان انه قال يزكى الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه وينكح فيه قال الشيخ والظواهر التى وردت بايجاب الزكوة فى الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافعى فى الجديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة فى المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذى اذا مضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما الحجة بعد مضى ايام منه (اخبرنا) بهذا الكلام ابوسعيد ثنا ابو العباس انبأ الربيع قال قال الشافعى فذكره -

باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكه يعنى الدين اذا كان عند الملاء -
(قال وحدثنا) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر قالا من اسلف مالا (٢) فعليه زكوته فى كل عام اذا كان فى ثقة (وروينا) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكوة مال الغائب فقال ادعن الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا يهلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين -
(وهذا فيما انبأنى) ابوعبدالله عن ابى الوليد عن عبدالله عن ابى عبدالله عن عبيدالله بن سعد عن عمه عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور -
(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتامى من عنده لانه كان يرى انه احرزله من الوضع قال وكان يؤدى زكوته من اموالهم (وروينا) عن على وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهرى والنخعى -

---

(١) هامش ى - بخطه - انبأ ابوبكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال (وهو قول الشافعى فى الجديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة فى المال وقوله هذا شهر زكاتكم اى الذى اذا مضى حلت زكاتكم) - قلت - هذا تأويل مخالف للظاهر وقد اخرج الطحاوى فى احكام القرآن كلام عثمان ولفظه فمن كان عليه دين فليقضه وادوا زكوة بقية اموالكم - ثم قال اى هذا الشهر الذى وجبت فيه زكاتكم وقوله زكوا مابقى دليل على وجوب الزكوة عليهم قبل ذلك ولو كان رأيه وجوب الزكوة فى قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكوة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قال عليه السلام امرت ان آخذها من اغنيائكم واردها فى فقرائكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفا تؤخذ منه وصنفا ترد عليه فمن اثبت صنفا ثالثا تؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقر والغنى فى حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما فى حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملى يزيل عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكوة على الدين لاديت زكاتان عن مال واحد وذكر صاحب الموطأ اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكوة قال لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يمنع زكوة العين وانه لاتجب الزكوة على من عليه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء والحسن وميمون بن مهران والثورى والليث واحمد واسحق وابوثور ومالك الاانه قال ان كان عنده عروض تفى بدينه عليه زكوة العين وقال الاوزاعى الدين يمنع الزكوة -

(٢) كذا -

باب زكاة الدين اذا كان على معسر اوجاحد

(اخبرنا) ابوعبدالرحمن السلمى انبأ ابوالحسن الكارزى انبأ على بن عبدالعزيز قال قال ابوعبيد فى حديث على فى الرجل يكون له الدين الظنون قال يزكيه لمامضى اذا قبضه ان كان صادقا حدثناه (١) يزيدبن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن على رضى الله عنه وقال ابوعبيد قوله الظنون هو الذى لايدرى صاحبه ايقضيه الذى عليه الدين ام لا كأنه الذى لايرجوه ـ

(واخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم الاصبهانى انبأ ابونصر العراقى انبأ سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله العدنى ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال زكوا ما كان فى ايديكم وما كان من دين فى ثقة فهو بمنزلة ما فى ايديكم وما كان من دين ظنون فلازكوة فيه حتى يقبضه ـ

(اخبرنا) ابوالقاسم عبدالخالق بن على المؤذن انبأ ابو بكر محمد بن احمد بن خنب انبأ محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثنى ابوبكر بن ابى اويس عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ان عبدالرحمن بن عبدالقارى وكان على بيت مال عمر رضى الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكوة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العرفاء ديونهم وما بقى فى ايديهم اخرجت زكاتهم قبل ان يقبضوا ثم داين الناس بعد ذلك ديونا هالكة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الامانض منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها لما مضى منها ـ

(واخبرنا) ابو احمد العدل انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابى تميمة السختيانى ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه كتب فى مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر برده الى اهله وتؤخذ زكوته لما مضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لاتؤخذ منه الازكوة واحدة فانه كان ضمارا ثم قال ابوعبيد يعنى الغائب الذى لايرجى ـ

باب من قال لازكاة فى الدين

رواه الزعفرانى عن الشافعى ثم رجع عنه فى الجديد والرجوع اولى به لما مضى من الآثار وغيرها من الظواهر

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك فى دين لك زكوة وان كان فى ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء ـ

باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع انبأ الشافعى حدثنى شيخ من اهل مكة (٢) قال سمعت طاوسا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طاوس ورب هذا البيت لايحل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعى لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فقراء اهل السهمان ترد بعينها ولا يرد ثمنها (قال الشيخ) والاخبار التى وردت فى فرائض الصدقات وتقدير الجبرانات دليل فى هذه المسئلة ـ

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان انبأ ابن ابى عاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمى بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبى صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقى عليهم من صدقاتهم فقال انا لانبيع شيئا من الصدقات حتى نقبضه ـ وهذا اسناد غير قوى وروى عن اسمعيل بن عياش باسنادين له عن ابى سعيد منقطعا وعن ابى هريرة موصولا ومرفوعا فى النهى عن ذلك واسمعيل غير محتج به والله اعلم ـ

(واخبرنا) الشريف ابوالفتح الفقيه انبأ عبد الرحمن بن ابى شريح انبأ ابوالقاسم البغوى ثنا على بن الجعد اخبرنى محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتشتروا الصدقات حتى توسم وتعقل ـ اخرجه ابو داود فى المراسيل ثم

(١) ى ـ اخبرنا (٢) ى ـ الكوفة ـ

قال فهذا يروى من قول مكحول ـ

باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدى من تصدق عليه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ اسدبن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال سمعت مالك بن انس يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابى يقول قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه حملت على فرس فى سبيل الله فرأيته يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريه فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك ـ رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى ـ
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضى الله عنه على فرس فى سبيل الله فرأى شيئا من نتاجه يباع فاراد شراءه فسأل النبى صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك ـ رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر ـ
(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمدبن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضى وابراهيم بن عبدالله قالا ثنا القعنبى (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ واللفظ له قال اخبرنى ابوالحسن احمدبن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول حملت على فرس عتيق فى سبيل الله فاضاعه صاحبه الذى كان عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لاتشتره وان اعطاك بدرهم واحد فان العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه ـ رواه مسلم فى الصحيح عن القعنبى واخرجه البخارى عن جماعة عن مالك ـ
(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس فى سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتريه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فى ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد فى صدقتك فبذلك كان ابن عمر يترك ان يبتاع شيئا تصدق به او بر به الاجعله صدقة ـ رواه البخارى فى الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من حديث معمر عن ابن شهاب ـ

باب من قال يجوز الابتياع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك

(روى معناه) عن الحسن البصرى وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهيه عنه فيما روى عنه ـ
(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبأ احمد بن محمد بن الحسن الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان ابن معاوية حدثنى عبدالله بن عطاء المدنى حدثنى عبدالله بن بريدة الاسلمى عن ابيه قال كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فاتته امرأة فقالت يارسول الله انى كنت تصدقت بوليدة على امى فماتت امى وبقيت الوليدة قال قدوجب اجرك ورجعت اليك فى الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم شهر قال صومى عن امك قالت وانها ماتت ولم تحج قال فحجى عن امك ـ اخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء ـ

باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز

لقول النبى صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وفى الركاز الخمس ففصل بينهما فى الذكر واضاف الخمس الى الركاز

قال **(باب من قال المعدن ليس بركاز)**
لقوله عليه السلام المعدن جبار وفى الركاز الخمس ففصل بينهما

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن ربيعة بن ابى عبدالرحمن عن غير واحد من علمائهم ان النبى صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزنى معادن القبلية وهى من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم (قال الشافعى) ليس هذا مما يثبت اهل الحديث ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم الا اقطاعه فاما الزكوة فى المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه (قال الشيخ) هو كما قال الشافعى فى رواية مالك وقد روى عن عبدالعزيز الدراوردى عن ربيعة موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن ربيعة بن ابى عبدالرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبلية الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضى الله عنه للناس العقيق -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبأ ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر فجعل فيه الزكوة (وروينا) عن عبدالله بن ابى بكر ان عمر بن عبدالعزيز اخذ من المعادن من كل مائتى درهم خمسة دراهم (وعن ابى الزناد) قال جعل عمر بن عبدالعزيز فى المعادن ارباع العشور الا ان تكون ركزة فاذا كانت ركزة ففيها الخمس -

باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا على بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حبان بن على عن عبدالله بن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذى ينبت فى الارض (ورواه) ابو يوسف عن عبدالله بن سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن جده عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذى خلقه الله فى الارض يوم خلقت -

(حدثناه) ابو سعد الزاهد ثنا ابو العباس بن ميكال ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بفارس ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندى ثنا ابو يوسف فذكره - تفرد به عبدالله بن سعيد المقبرى وهو ضعيف جدا جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث (وقال الشافعى) فى رواية ابى عبدالرحمن الشافعى البغدادى عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابى هريرة حديثه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذى ذكر المقبرى فى حديثه والذى روى ذلك شيخ ضعيف انما رواه عبدالله بن سعيد المقبرى وعبدالله قد اتقى الناس حديثه فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبأ ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى فى حريسة الجبل قال هى ومثلها

---

(١) هامش ى - بخط المصنف فى اصله - لم يقطعك لتحجره عن الناس

- قلت - للخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث فى الصحيح والبئر جبار وفى الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الالتباس باحتمال عود الضمير الى البئر -

قال (باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس)

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو

والنكال

والنكال ليس فى شئ من الماشية قطع الا فيما آواه المراح وبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد ومالم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يا رسول الله فكيف ترى فى الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال وليس فى شئ من الثمر المعلق قطع الا ما آواه الجرين فما اخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع ومالم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال فكيف ترى فيما يؤخذ فى الطريق الميتاء او القرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باغيه فادفعه اليه والا فشأنك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فأده اليه فما كان (١) فى الطريق غير الميتاء وفى القرية غير المسكونة ففيه وفى الركاز الخمس قال يارسول الله فكيف ترى فى ضالة الغنم قال طعام مأكول لك اولاخيك اوللذئب احبس على اخيك ضالته قال يارسول الله فكيف ترى فى ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عليها الذئب تأكل الكلأ وترد الماء دعها حتى يأتى طالبها - من قال بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخبر ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهرا فوق الارض فى الطريق غير الميتاء وفى القرية غير المسكونة فيكون فيه وفى الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعى فى رواية الزعفرانى عنه اعتلالهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتلالهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو يكون حجة فالذى روى حجة عليه فى غير حكم وان كان حديث عمرو غير حجة فالحجة بغير حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث فى الغرامة وفى الثمر الرطب اذا آواه الجرين وفى اللقطة ثم قال تخالف حديث عمرو الذى رواه فى احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشئ واحد انما هو توهم فى الحديث فان كان حجة فى شئ فليقل به فيما تركه فيه (قال الشيخ) قوله انما هو توهم فى الحديث اشارة الى ماذكرنا من انه ليس بوارد فى المعدن انما هو فى ماهو فى معنى الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه (وما كان فى الطريق غير الميتاء وفى القرية غير المسكونة ففيه وفى الركاز الخمس) ثم قال البيهقى (اجاب عن هذا من قال بالاول) يعنى ان المعدن ليس بركاز والجواب ان هذا (ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهرا فوق الارض فى الطريق غير الميتاء وفى القرية غير المسكونة فيكون فيه وفى الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل) ثم حكى البيهقى عن الشافعى ماملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالمخالف احتج منه بشئ واحد انما هو توهم وخالفه فى غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بغير حجة جهل ثم قال البيهقى (قوله انما هو توهم اشارة الى ماذكرنا انه ليس بوارد فى المعدن انما هو فى معنى الركاز من اموال الجاهلية) - قلت - روى البيهقى فى باب الطلاق قبل النكاح عن ابى بكر النيسابورى (انه قال صح سماع عمرو من ابيه شعيب وسماع شعيب من جده عبد الله) ثم قال البيهقى (مضى فى باب وطء المحرم وفى باب الخيار من البيوع مادل على سماع شعيب من جده عبد الله الا انه اذا قيل عمرو عن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبد الله وليست له صحبة فيكون الخبر مرسلا واذا قيل عن جده عبد الله زال الاشكال وصار الحديث موصولا) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبد الله فهو على هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعى وقد اورد ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث فى التمهيد - وفيه قال صلى الله عليه وسلم فى كنز وجده رجل ان كنت وجدته فى قرية مسكونة اوفى سبيل ميتاء فعرفه وان كنت وجدته فى خربة جاهلية اوفى قرية غير مسكونة اوفى غير سبيل ميتاء ففيه وفى الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقى هذا الحديث فيما بعد فى باب زكوة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذى ذكر البيهقى (ان الشافعى اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد ظاهرا فوق الارض) لان الكنز على ماذكره اهل اللغة الجوهرى وغيره هو المال المدفون وفى الفائق للزمخشرى الركاز ماركزه الله فى المعادن من الجواهر والقطعة منه ركزة وركيزة وقال ابو عبيد الهروى الركاز القطع العظام من الذهب والفضة كالجلاميد والواحد ركز وقال ايضا اختلف فى تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هى المعادن وقال اهل الحجاز هى كنوز اهل الجاهلية وكل محتمل فى اللغة والاصل فيه قولهم ركز فى الارض اذا ثبت اصله وذكر نحو هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكنز فى الحديث الذى ذكرناه دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق

والله اعلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبأ ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

باب من قال لاشئ فى المعدن حتى يبلغ نصابا

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبدالله الانصارى قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يارسول الله اصبت هذه من معدن فخذها فهى صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل ركنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحذفه بها فلواصابته لاوجعته اولعقرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى احدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاحاديث فى نصاب الذهب والورق -

باب من قال لاشئ فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده

هذا قول مذكور فى مختصر البويطى والربيع وابن ابى الجارود منصوص عليه فى رواية ابى عبدالرحمن احمد بن يحيى الشافعى البغدادى عن الشافعى واحتج بحديث مالك فى المعادن القبلية وقد ذكرناه (قال وقد روى) ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى ان النبى صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئا وهذا خلاف رواية عبدالله بن سعيد -

(قال الشيخ) وهذا الحديث قد اخبرناه موصولا ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان الاصبهانى ثنا ابن ابى حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالله بن نافع المدينى ثنا ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة ان رجلا جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انى اصبت هذا من معدن فخذ منه الزكوة قال لاشئ فيه ورده اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافعى وقال الخطابى الركاز وجهان فالمال الذى يوجد مدفونا لايعلم له مالك وعروق الذهب والفضة ركاز وقال الطحاوى فى احكام القرآن وقد كان الزهرى وهو راوى حديث الركاز يذهب الى وجوب الخمس فى المعادن ثنا يحيى هو ابن عثمان المصرى ثنا نعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهرى فى الركاز المعدن واللؤلؤ يخرج من البحر والعنبر من ذلك الخمس -

قال (باب من قال لاشئ فى المعادن حتى تبلغ نصابا)

ذكر فيه (ان رجلا جاء النبى عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصبت هذه من معدن فخذها فهى صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام) وفى آخر الحديث (فحذفه بها) قال البيهقى (يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره) - قلت - الرجل دفع كلها فلم يمتنع عليه السلام من اخذ الواجب منها بل امتنع من اخذها كلها كراهة لخروجه من ماله كله وقد نبه عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذى فهمه البيهقى فذكره فيما بعد فى ابواب صدقة التطوع مستدلا به على ذلك ولذا بوب عليه ابو داود فى سننه فقال باب من يخرج من ماله -

هذا

هذا وحديث جابر بن عبدالله خبرا عن قصة واحدة الا ان جابرا لم يذكر المقداد وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم ير فيه شيئا في الحال والله اعلم -

باب زكاة الركاز

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي انبأ حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعاه (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبأ سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن انبأ ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشافعي انبأ سفيان عن داود بن شابور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجده رجل في خربة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسبيل ميتاء فعرفه وان وجدته في خربة جاهلية اوفي قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس -

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبأ ابواحمد بن عدي ثنا محمد بن نصير الخواص ثنا بكار بن قتيبة ثنا ابوعامر العقدي ثنا زهير بن محمد عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل صاحب لنا خربة يقضي فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنة فانهارت عليه تبرا فاخذها فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها فوزنها فاذا هي مائتي درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه الخمس - عبدالرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاز انما هو دفن الجاهلية مالم يطلب بمال ولم يكلف فيه كبير عمل (٢) فاما ماطلب بمال اوكلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطىء مرة فليس بركاز وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكنز العادي - وسقط ذلك من كتابي -

باب من اجرى بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات

فقد سماه المقداد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

(اخبرنا) ابوعلي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي فديك ثنا الزمعي عن عمته قريبة بنت عبدالله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش ى - بخطه - سمعا (٢) بمص - ى - كثير عمل في الموضعين -

---

قال البيهقي (باب من اجرى الخمس فيه مجرى الصدقات)

(ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من جحر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبدالحق في احكامه ثم قال اسناده

ببقيع الخبخبة (١) فاذا جرذ يخرج من جحر دينارا ثم لم يزل يخرج دينارا دينارا حتى اخرج سبعة عشر دينارا ثم اخرج خرقة حمراء يعني فيها دينار فكانت ثمانية عشر دينارا فذهب بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هويت الى الجحر قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها -

باب ما يوجد منه مدفونا في قبور اهل الجاهلية

(اخبرنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ ابو حامد ابن الشرقي ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابي بجير قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه الى الطائف فمررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر ابي فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلما خرج اصابته النقمة التي اصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان انتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن رواه ابو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال قبر ابي رغال -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحربي ثنا الرياحي يعني عمر بن عبدالوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسماعيل بن امية عن بجير بن ابي بجير عن عبدالله ابن عمرو رضي الله عنه انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر او مسير فمروا بقبر فقال هذا قبر ابي رغال كان من قوم ثمود فلما اهلك الله قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى اذا بلغ هذا المكان او الموضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فاخرجناه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحق ثنا عفان ثنا ابو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن ابيه انهم اصابوا قبرا بالمدائن فوجدوا فيه رجلا عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فاتوا به عمار بن ياسر رضي الله عنه فكتب فيه الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه اليه ان اعطهم ولا تنزعه - (قال الشيخ) وهذا ان وجدوها في موات ملكوها ففيها الخمس وكأنها لم تبلغ نصابا اوفوض ذلك اليهم ليخرجوه والله اعلم -

باب ماروى عن على رضى الله عنه في الركاز

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال جاء رجل الى علي رضي الله عنه فقال اني وجدت الفا وخمس مائة درهم في خربة في السواد فقال علي رضي الله عنه اما لاقضين فيها قضاء بينا ان كنت وجدتها في قرية تؤدي خراجها قرية اخرى فهي لاهل تلك القرية وان كنت وجدتها في قرية ليس تؤدي خراجها قرية اخرى فلك اربعة اخماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعي قد رووا عن علي رضي الله عنه باسناد موصول انه قال اربعة اخماسه لك واقسم الخمس في فقراء اهلك هذا الحديث اشبه بعلي رضي الله عنه والله اعلم -(قال الشيخ) هو كما قال فقد روى سعيد بن منصور المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبدالله بن بشر الخثعمي

---

(١) في النهاية بفتح الخائين وسكون الباء الاولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بجيمين قال او هو بالخاء اوله وفي شرحه بالخاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

---

لا يحتج به وقال ابن القطان صدق في ذلك لان النسوة الثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حالهن - قلت - ليس في هذا الاسناد الا امرأتان وفي المعالم للخطابي قوله هل اهويت الى الجحر يدل على انه لو اخذها من الجحر لكان ركازا يجب فيه الخمس وقوله بارك الله لك فيها لا يدل على انه جعلها له في الحال ولكنه محمول على بيان الامر في اللقطة التي اذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لآخذها انتهى كلامه فعلى هذا ليس هذا الحديث مناسبا للباب -

رجل من قومه يقال له حممة(١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى على رضى الله عنه فقال اقسمها خمسة اخماس فقسمتها فاخذ منها على رضى الله عنه خمسا واعطانى اربعة اخماس فلما ادبرت دعانى فقال فى جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابوالفتح انبأ ابوالقاسم عبيدالله بن محمد السقطى بمكة ثنا ابوجعفر محمد بن يحيى بن عمر بن على بن حرب ثنا على بن حرب ثنا سفيان عن عبدالله بن بشر الخثعمى عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عليا رضى الله عنه فقال اقسمها اخماسا ثم قال خذ منها اربعة اخماس ودع واحدا ثم قال فى حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

باب مايقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم) - قال الشافعى رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابوالحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطابران انبأ ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارمى ثنا ابوالوليد ثنا شعبة قال انبأنى عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابوعمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابى اوفى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابى بصدقته فقال اللهم صل على آل ابى اوفى - لفظ حديث ابى عمر وفى رواية ابى الوليد قال عن عبدالله بن ابى اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضى الله عنهم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى عمر حفص بن عمر وجماعة واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبى (قال وانبأ) محمد بن احمد بن تميم القنطرى ببغداد ثنا ابوقلابة قالا ثنا ابوعاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبى صلى الله عليه انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لاتبارك فيه ولافى ابله فبلغ ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسنها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسنها اللهم بارك فيه وفى ابله -

باب ترك التعدى على الناس فى الصدقة

(قد روينا) عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (وروينا) عن انس بن مالك مرفوعا المعتدى فى الصدقة كمانعها فذلك يحتمل هذا (وروينا) حديث قرة بن دعموص وسويد بن غفلة وفى كل ذلك دلالة على ماتضمن هذا الباب -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى هشام بن سعد عن عباس بن عبدالله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمر بن قتادة الانصارى عن قيس بن سعد بن عبادة الانصارى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لاتخرج حتى تحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ياقيس لاتاتى يوم القيامة على رقبتك بعير له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة لها يعار ولاتكن كابى رغال فقال سعد رضى الله عنه يارسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالطائف فى غنيمة قريبة من المائة شصاص الاشاة واحدة وابن صغير لا ام له

(١) مص - ابن حممة (٢) مص - س - بينهم -

فلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من انت قال انا رسول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب و قال هذه غنمى فخذ ايما احببت فنظر الى الشاة اللبون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولاشراب غيرها فقال ان كنت تحب اللبن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيده و يبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فابى عليه فلما رأى ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ماينبغي لاحد ان ياتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبلى فاتى صاحب الغنم صالحا النبى عليه السلام فاخبره فقال صالح اللهم العن ابا رغال اللهم العن ابا رغال فقال سعد بن عبادة يارسول الله اعف قيسا من السعاية ـ

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابواحمد المهرجانى انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلاذات ضرع عظيم فقال عمر ماهذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها وهم طائعون لاتفتنوا الناس لاتأخذ واحرزات المسلمين نكبوا عن الطعام ـ

(واخبرنا) ابو احمد انبأ ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا ثنا ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرنى رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصارى رضى الله عنه كان يأتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلايقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الاقبلها ـ

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبأ يعلى بن عبيد انبأ اسمعيل بن ابى خالد (ح واخبرنا) ابوعبدالله اخبرنى ابو الوليد انبأ الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن عدى بن عميرة الكندى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عملنا فكتمنا منه مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتى به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كأنى انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عنى عملك قال ومالك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما اوتى منه اخذ ومانهى عنه انتهى ـ رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة ـ

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازى ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن عبادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لاتأتى يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة لها ثؤاج فقال يا رسول الله ان ذلك لكائن قال اى والذى نفسى بيده ان ذلك لكذلك الامن رحم الله قال فوالذى بعثك بالحق لااعمل على شئ ابدا اوقال على اثنين ـ

باب الهدية للوالى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل ابن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن ابى حميد الساعدى ان النبى صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن اللتبية فلما جاءه قال للنبى صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى لى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال مابال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا فيجئ فيقول هذا لكم وهذا اهدى لى افلا جلس فى بيت ابيه اوفى بيت امه فينظر هل يهدى له شئ اولا والذى نفس محمد بيده لايأتى احد منكم منها بشئ الاجاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة تيعر ثم رفع يديه

حتى

حتى رأيت عفرة ابطيه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - رواه البخاري فى الصحيح عن على بن عبدالله ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوالوليد ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابى حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحى عن (ح واخبرنا) ابوسعد المالينى انبأ ابواحمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفى ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخالطت الصدقة مالا الا اهلكته وفى رواية الشافعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتخالط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابواحمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

جماع ابواب زكاة الفطر

قال الله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى)

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوحماد الحنفى عن عبيدالله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول نزلت هذه الآية (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) فى زكوة رمضان -

(واخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق المسيبى ثنا عبدالله بن نافع عن كثير بن عبدالله المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) قال هى زكوة الفطر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثنى شيخ من بنى سعد عن ابى العالية (قد افلح من تزكى) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصلى (ورويناه) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضى الله عنهم اجمعين -

باب من قال زكاة الفطر فريضة وروى ذلك عن ابى العالية وعطاء وابن سيرين

(اخبرنا) ابو ذر محمد بن ابى الحسين بن ابى القاسم المذكر ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صغير اوكبير - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث عبيدالله بن عمر -

(واما الذى روى عن قيس بن سعد فى ذلك فاخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابى عمار قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكوة فلما نزلت الزكوة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله -

(قال الشيخ) وهذا لايدل على سقوط فرضها لان نزول فرض لا يوجب سقوط آخر وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكوة الفطر وان اختلفوا فى تسميتها فرضا فلايجوز تركها وبالله التوفيق -

(١) س - عبدالله -

باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

ممن تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورقيقه الذين اشتراهم للتجارة اولغيرها وزوجاته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ القعنبى ثنا داود بن قيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابى سرح عن ابى سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر عن كل صغير وكبير حر اومملوك صاعا من طعام اوصاعا من اقط اوصاعا من شعير اوصاعا من تمر اوصاعا من زبيب - رواه مسلم فى الصحيح عن القعنبى -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبى ثنا على بن الحسين بن الجنيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى مخرمة بن بكير عن ابيه عن عراك بن مالك قال سمعت اباهريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس فى العبد صدقة الاصدقة الفطر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر وغيره عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبدالخالق ثنا احمد بن محمد بن رشدين ثنا ابن ابى مريم ثنا نافع بن يزيد حدثنى جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لاصدقة على الرجل فى فرسه وفى عبده الازكوة الفطر (ورواه) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابى مريم فقال فى الحديث ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوعثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابومحمد بن ابى حامد المقرى قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير اوحر او عبد كذا قالوا عن كل صغير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالمثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحر والمملوك كذا وجدته فى كتابى عن الصغير وكذلك قاله عباس النرسى عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة وعبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر فقال فى الحديث على -

(وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثورى عن عبيدالله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حر او عبد صاعا من شعير او صاعا من تمر فعدله الناس بمدين من قمح وكذلك رواه عبدالله بن الوليد العدنى عن الثورى عن عبيدالله وحده قال عن كل صغير وكبير حر او عبد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصرى بمصر ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر قال وكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة من التمر

قال (باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مونته)

- قلت - الحديث الذى فيه عن من تمونون لايخلو عن ضعف كما بينه البيهقى وقوله عليه السلام فى صحيح البخارى على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الابدليل ولانه يلزمها الاخراج عن عبيدها فلان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعى الاخراج عن اجيره ورقيقه الكافر لانه يمونهما -

فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان ليعطى عن بنى نافع -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى ابو يعلى ثنا ابو الربيع ثنا حماد فذكره باسناده نحوه الا انه قال صدقة الفطر لم يشك وقال من التمر عاما وزاد قال وكان عبدالله يعطيها اذا قعد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما او يومين رواه البخارى فى الصحيح عن عارم ورواه يزيد بن زريع عن ايوب فقال على الحر والعبد والذكر والانثى وبمعناه رواه مالك بن انس والضحاك بن عثمان عن نافع -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن نافع عن عبدالله ابن عمر انه كان يخرج زكوة الفطر عن غلمانه الذين بوادى القرى وخيبر -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن منصور المدينى ثنا محمد بن اسحاق المسيبى ثنا انس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدى زكوة الفطر عن كل مملوك له فى ارضه وغير ارضه وعن كل انسان كان يعوله صغير او كبير وعن رقيق امرأته -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ ابراهيم ابن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر على الحر والعبد والذكر والانثى ممن تمونون (ورواه) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على رضى الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير او كبير حر او عبد ممن يمونون صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب عن كل انسان -

(وهو) فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابى الوليد ثنا مكى بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا النفيلى ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن على بن موسى الرضا عن ابيه عن جده عن آبائه عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) محمد بن الحسين السلمى انبأ على بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن ابى الربيع ثنا عبدالرزاق عن الثورى عن عبدالاعلى عن ابى عبدالرحمن عن على رضى الله عنه قال من جرت عليه نفقتك فاطعم عنه نصف صاع من بر او صاعا من تمر - وهذا موقوف وعبدالاعلى غير قوى الا انه اذا انضم الى ما قبله قويا فيما اجتمعا فيه -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهانى انبأ على بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمذانى ثنا القاسم بن عبدالله بن عامر بن زرارة ثنا عمير بن عمار الهمذانى ثنا الابيض بن الاغر حدثنى الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون - اسناده غير قوى والله اعلم -

باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه

(اخبرنا) ابو محمد عبدالرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكى ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا قطن بن ابراهيم ثنا حفص ابن عبدالله ثنا ابراهيم يعنى ابن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يؤدى زكوة الفطر عن كل مملوك له فى ارضه وغير ارضه (٢) وعن كل انسان يعوله من صغير او كبير وعن رقيق امرأته وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدى عنه (ورواه) سفيان الثورى عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنهما الزكوة يوم الفطر -

باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يودى عنه زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب حدثنى جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

---

(١) مد - على بن عمرو (٢) مص - اوفى غير ارضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يودى عنه زكاة الفطر)

عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر اوصاعا من شعير على كل حراو عبد ذكراوانثى من المسلمين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابواحمد الحافظ انبأ ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبى صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر اوصاعا من شعير عن (١) الحر والعبد والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وان النبى صلى الله عليه وسلم امر باداء زكوة الفطر (٢) قبل خروج الناس الى الصلوة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوعتبة احمد بن الفرج الحجازى بحمص ثنا ابن ابى فديك حدثنى الضحاك (ح وانبأ) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبأ الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حر اوعبد رجل اوامرأة صغير اوكبير صاعا من تمر اوصاعا من شعير - لفظ حديثهما سواء الا ان فى حديث ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكوة الفطر على كل حر اوعبد من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين الفهرى بمصر ثنا يحيى ابن بكير فذكره باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكوة الفطر فرض على كل مسلم حر وعبد ذكر وانثى من المسلمين صاع من تمر اوصاع من شعير -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعيلى ثنا ابى ثنا محمود بن خالد الدمشقى

---

(١) مص - ى - على (٢) مص - امر بزكوة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر (انه عليه السلام فرض زكوة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر اوانثى من المسلمين) ثم ساقه من وجه آخر وفيه ابو عتبة احمد بن الفرج ولفظه (عن كل نفس من المسلمين) - قلت - رواة هذا الحديث لفظهم على كل حر او نفس - والمراد من يلزمه الاخراج ولا يكون الامسلما فلا دلالة فيه على عدم وجوب الاخراج عن الكافر كما زعم البيهقى واما قول ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين فلو كان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على تقدير التنازل وتسليم صحة روايته هذه نقول ثبت فى الصحيح حديث ليس على المسلم فى عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو بعمومه يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم فى حديث ابن عمر والخدرى عن كل حر وعبد - ورواية ابى عتبة هذه ذكرت بعض افراد هذا العام فلا تعارضه ولا تخصه اذ المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه خلافا لابى ثور فثبت من هذا انه لا دليل فى الروايتين على ما ادعاه البيهقى ان العبد الكافر لا تؤدى عنه ثم الجمهور على انها تجب على السيد ولهذا لو لم يؤد عنه حتى عتق لم يلزمه اخراجها عن نفسه اجماعا فعلى هذا على فى قوله على كل حر و عبد بمعنى عن ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يحمل على على بابها وعلى التقدير ين هو ذكر لبعض افراد العام كما قررناه فعلى كل تقدير لا دليل فى هذه الروايات على مدعى البيهقى - فان قال قائل - ليس هذا ذكر بعض افراد العام بل هو تخصيص للعام بمفهوم الصفة فى قوله من المسلمين - قلنا - نمنع اولا دلالة المفهوم وثانيا لو سلمناه لا نسلم انه يخص به العموم وذكر

ثنا

ثنا مروان بن محمد الدمشقى ثنا يزيد بن مسلم الخولانى وكان شيخ صدق وكان عبدالله بن وهب يحدث عنه ثنا سيار بن عبدالرحمن الصدفى عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للساكين من اداها قبل الصلوة فهى زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهى صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

(والصحيح ما اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد الدمشقى وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندى قالا ثنا مروان بن محمد قال عبدالله ثنا ابو يزيد الخولانى كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروى عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخلال عن مروان وذكره ابواحمد الحافظ فى الكنى ولم يعرف اسمه -

باب وقت وجوب زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك (ح واخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضى وابو زكريا ابن ابى اسحق قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكوة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين - رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالله بن مسلمة ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب من قال بوجوبها على الغنى والفقير اذا قدر عليه

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا حماد ابن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهرى عن ابن ابى صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صدقة الفطر

(١) هامش ى - فى اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوى الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرناه وفى الاستذكار قال الثورى وسائر الكوفيين يؤدى الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبدالعزيز والنخعى وروى عن ابى هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقى حديث ابن عباس (فرض عليه السلام زكوة الفطر طهرة الصيام من الرفث واللغو) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهرة وزكوة والكافر لا يتزكى والخصم البيهقى ان يقول هى طهرة للمؤدى فيعتبر كونه من اهلها لا المؤدى عنه الذى لا يخاطب بها واستدلال البيهقى يشكل بالصبى فانه لا يحتاج الى الطهرة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه فى ماله -

قال **(باب وقت زكاة الفطر)**

ذكر فيه حديث ابن عمر (فرض عليه السلام زكوة الفطر) الحديث - قلت - مذهب الشافعى ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم ولمن يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها فهى كسائر الليالى ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع فى اليوم ويدل عليه امره عليه السلام فى الصحيح باخراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه فلو تقدم وقت الوجوب على اليوم لندب عليه السلام الى اخراجها عند ذلك -

قال **(باب من قال بوجوبها على الغنى والفقير)**

ذكر فيه حديث ابن ابى صعير - قلت - هو حديث اضطرب اسنادا ومتنا وقد بين البيهقى بعض ذلك فى هذا الباب وبعضه فى باب

ادواصاعا من قمح او بر على كل ذكر اوانثى اوصغير اوكبير حر اومملوك فاما الغنى فيزكيه الله واما الفقير فيرد عليه اكثر مما اعطاه - ورواه سليمان بن داود العتكى عن حماد فقال فى الحديث صغيرا وكبير غنى اوفقير الا انه قال عبدالله بن ثعلبة اوثعلبة بن عبدالله بن ابى صعير وقال سليمان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابى صعير عن ابيه وذكر فى متنه الغنى والفقير وقال فى متنه ايضا ادواصاعا من قمح او قال بر عن كل انسان -

(واخبرنا) احمد بن ابى العباس الزوزنى (١) انبأ سليمان بن احمد الطبرانى ثنا اسحق بن ابراهيم الدبرى عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة قال كان زكوة الفطر على كل حر وعبد ذكر وانثى صغير وكبير فقير وغنى صاع من تمرا ونصف صاع (٢) من قمح - قال معمر وبلغنى ان الزهرى كان يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم (ويذكر عن عطاء) انه قال الذى يأخذ من زكوة الفطر يؤدى عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابوالعالية والشعبى -

باب الجنس الذى يجوز اخراجه فى زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمراوصاعا من شعير على الذكر والانثى والحر والمملوك فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة عاما التمر (٣) فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى اذا قعد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما اويومين وكان يعطى عن الصغير والكبير من اهله حتى كان يعطى عن بنى يعنى بنى نافع - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى النعمان عن حماد واخرجه مسلم مختصرا من حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب حدثنى محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابى سرح انه سمع اباسعيد الخدرى يقول كنا نخرج زكوة الفطر صاعا من طعام اوصاعا من شعير اوصاعا من تمر اوصاعا من اقط اوصاعا من زبيب - لفظ حديث يحيى ابن يحيى وفى رواية الشافعى صاعامن طعام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة او فى هذا الوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثورى عن زيد بن اسلم فزاد فى الحديث كنا نعطى زكوة الفطر فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فذكره -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبأ قبيصة بن عقبة انبأ سفيان فذكره باسناده ومعناه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخارى فى الصحيح من حديث يزيد العدنى عن الثورى بطوله وعن قبيصة عن الثورى مختصرا (ورواه) داود بن قيس عن عياض عن ابى سعيد قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر (ورواه) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه اقتصر على ذكر بعض هذه الاجناس نثبت بذلك رفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم ولولم يجزئهم (٥) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لاخبرهم

---

(١) مد - ى - الزورى - (٢) ى - اوصاع - (٣) هامش ى - بخطه - عاماعن التمر (٤) ى - صاعامن تمر - (٥) مص ى - واولم يجزهم -

---

من قال يخرج من الحنطة نصف صاع وقال صاحب التمهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وليس دون الزهرى فى هذا الحديث من تقوم به حجة واختلف عليه فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاحاديث المشهورة كحديث (امرت ان آخذ الصدقة من اغنيائكم) - وحديث (انما الصدقة عن ظهر غنى) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابو بكر (١) بن محمد بن حمد ان الصيرفى انبأ عبدالصمد بن الفضل البلخى ثنا مكى بن ابراهيم ثنا عبدالعزيز بن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير اوصاعا من تمر اوسلت او زبيب -

باب من قال لايخرج من الحنطة فى صدقة الفطر الاصاعا

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابوعمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرتى القاضى ثنا القعنبى (ح واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا داود يعنى ابن قيس عن عياض بن عبدالله عن ابى سعيد الخدرى قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر عن كل صغير وكبير حر او مملوك صاعا من طعام صاعا من اقط اوصاعا من شعير اوصاعا من تمر اوصاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا اومعتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال انى ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ابدا ماعشت وفى رواية الرزاز صاعا من طعام اوصاعا من اقط - رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبى دون كلمة او فى هذا الموضع وقد اخرجاه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وفيه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلانى العدل املاء ثنا الحسين بن الفضل البجلى ثنا ابو عبدالله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علية (ح واخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا

(١) ى - مص - ابوبكر (٢) مص - - على بن محمد بن احمد -

قال (باب من قال لايخرج من الحنطة الاصاعا)

ذكر فيه حديث الخدرى ولفظه (صاعا من طعام اوصاعا من اقط اوصاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطلق على البر وحده يطلق على كل مايؤكل كذا ذكر الجوهرى وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) - اى ذبائحهم وفى الحديث الصحيح طعام الواحد يكفى الاثنين - ولاصلوة بحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام مالم يقبض - وفى حديث المصراة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وقال القاضى عياض يفسره قوله فى الروايات الاخر صاعا من تمر وقد قال البيهقى فيما بعد باب جريان الربا فى كل مطعوم واستدل على ذلك بحديث الطعام مثلا بمثل - وذكر فى ابواب الربا حديث المصراة ثم قال المراد بالطعام فى هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام فى حديث ابى سعيد الاصناف التى ذكرها فيما بعد وفسر الطعام بها ويدل على ذلك مافى صحيح البخارى فى هذا الحديث وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفى صحيح مسلم كنا نخرج زكوة الفطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - وللنسائى كنا نخرج فى عهده عليه السلام صاعا من تمر اوصاعا من اقط اوصاعا من شعير لانخرج غيره - ولاذكر للبر فى شئ من ذلك - فان قيل - قد ذكر فى الرواية التى ذكرها البيهقى بعد من طريق ابن اسحق - قلنا - الحفاظ يتوقون ماينفرد به كذا قال البيهقى فى باب تنل ماله روح وقد ذكر ابوداود هذا الحديث ثم قال رواه ابن علية وعبدة وغيرهما عن ابن اسحق عن عبدالله عن عياض عن ابى سعيد بمعناه وذكر رجل واحد فيه عن ابن علية اوصاعا من حنطة وليس بمحفوظ - ثنا مسدد ثنا اسمعيل ليس فيه ذكر الحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الثورى عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابى سعيد نصف صاع من بر وهو وهم من معاوية او غيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لوسلم ان للبر ذكرا فى الحديث وان الواجب فيه صاع ففى هذا الحديث ان معاوية قدره بنصف صاع والصحابة متوافرون وانهم اخذوا بذلك وهذا يجرى مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان الناس يخرجون صدقة الفطر

القاضي الحسين بن اسماعيل المحاملي وعبد الملك بن احمد الدقاق قالا ثنا يعقوب الدورقي ثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق حدثني عبدالله بن عبدالله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبدالله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة رمضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر اوصاعا من حنطة اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط فقال له رجل من القوم اومدين من قمح قال لا تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها وكذلك رواه اسحاق الحنظلي عن اسمعيل بن علية -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم الترجماني ثنا سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر صاعا من تمر اوصاعا من بر على كل حر اوعبد ذكر اوانثى من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البر فيه ليس بمحفوظ -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوالحسن محمد بن عبدالله الدبري ثنا محمد بن اسحاق انبأ محمد بن عزيز الايلي حدثني سلامة بن روح عن عقيل بن خالد عن عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابي اسحاق الهمداني عن الحرث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يأمر بزكاة الفطر فيقول هي صاع من تمر اوصاع من شعير اوصاع من حنطة اوسلت اوزبيب - هذا حديث ابي بكر ولم يذكر ابوعبدالله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير اوصاعا من تمر اوسلت اوزبيب فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء، اخرجه ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ماخلا الهيثم بن خالد وهو ثقة وثقه ابوداود والعجلي وتابعه على ذلك شعيب بن ايوب كذا اخرجه الدار قطني في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث على اتفاق تقويم عمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا اصريح في الاجماع على ذلك ولو صح عن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من بر لما جاز لهم اخراج نصف صاع لانه ربا وقول الخدري فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه يحتمل انه لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البر بل اراد الاخراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح بذلك في رواية لمسلم قال لا اخرج فيها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر اوصاعا من زبيب اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال ماذكره البيهقي في هذا الباب (ان الخدري لما قيل له اومدين من قمح قال تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها) - قلنا - في سنده ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسحاق - قلت - قد قدمنا كلام ابي داود عليه وهو متكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان الحفاظ يتوقون ماينفرد به ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي (حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر) قلت - تفرد به عن عبيدالله سعيد الجمحي وقد لينه الفسوي واتهمه ابن حبان وحديث عبيدالله عن نافع رواه عنه جماعة في الصحيحين وغيرهما ولا ذكر للبر فيه ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث (انه سمع عليا يامر بزكاة الفطر صاعا من تمر اوشعير اوحنطة) الى آخره ثم قال (وروي مرفوعا والموقوف اصح) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا موقوفا لانه مع الاضطراب في سنده مداره على الحارث الاعور وقد كذبه جماعة وحكى البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصح ابن حزم عن الشعبي عن عثمان وعلي وغيرهما من الصحابة نصف صاع من بر واخرج الدار قطني في سننه من حديث على مرفوعا نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي موقوفا فيما تقدم في باب اخراج الفطر عن نفسه ومن يمونه -

فى اسناده عقبة بن عبدالله (وروى) ذلك مرفوعا والموقوف اصح -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت ابارجاء يقول سمعت ابن عباس يخطب على المنبر وهو يقول فى صدقة الفطر صاعا من طعام - هذا هو الصحيح موقوف -

(وقد أخبرنا) ابو نصر بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسى قالا ثنا ابوعمرو بن مطر انبا محمد بن ايوب انبا عبدالله بن الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابى رجاء العطاردى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من طعام يعنى فى الفطر -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشار ثنا ابوداود ثنا شعبة عن ابى اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير (بئس الاسم الفسوق بعد الايمان) صدقة الفطر صاع صاع -

(اخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن البصرى فى زكوة رمضان على من صام صاع تمر اوصاع بر -

باب من قال يخرج من الحنطة فى صدقة الفطر نصف صاع

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهرى عن ثعلبة بن ابى صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر اوقمح عن كل اثنين صغير اوكبير حر اوعبد ذكر اوانثى اما غنيكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد (١) عليه اكثر مما اعطى -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد وسليمان بن داود العتكى فذكر الحديث وقال فى رواية سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة اوثعلبة بن عبدالله بن ابى صعير عن ابيه قال وزاد سليمان فى حديثه غنى اوفقير وروى ذلك

(١) ى - فيرد الله -

ثم ذكر عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا (صاعا من طعام) وذكر (ان الصحيح) هو الموقوف) - قلت - قد تقدم ان الطعام يطلق على غير البر ايضا وسيأتى ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقى (عن ابى اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع) - قلت - لم يصرح بذكر البر بل لما كان الواجب فى غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغالب وقد روى عن ابن الزبير مصرحا ان الواجب فى البر نصف صاع قال ابن ابى شيبة فى المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير وهو على المنبر يقول مدان من قمح الى آخره وهذا سند صحيح جليل وهو اولى من السند الذى ذكره البيهقى لان فيه كتابة وقال ابن حزم روينا عن عمرو بن دينار انه سمع ابن الزبير يقول على المنبر زكاة الفطر مدان من قمح اوصاع من تمر اوشعير وقد صح ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين سنذكرهم فى الباب الذى يلى هذا الباب ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقى (عن الحسن على من صام صاع تمر اوصاع بر) قلت - لا ادرى حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكال فيه خلاف هذا فروى ابن ابى شيبة بسنده عن الشعبى قال صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر اوصاع من تمر اوصاع من شعير ثم قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبى فيمن لم يصم من الاحرار -

قال (باب من قال يخرج من الحنطة نصف صاع)

ذكر فيه حديث ابن ابى صعير ولفظه (صاع من بر اوقمح عن كل اثنين) ثم ذكر اضطرابه سندا ومتنا ثم قال رواه ابن جريج قال قال الزهرى قال عبدالله بن ثعلبة) - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله

عن بكر بن وائل الكوفى عن الزهرى عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن ابيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله اوعبد الله بن ثعلبة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وقيل عنه فى ذلك عن كل رأس وكذلك فى حديث النعمان بن راشد وقيل فى القمح خاصة عن كل اثنين فالله اعلم (ورواه ابن جريج) قال قال الزهرى قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال فى القمح بين اثنين وخالفهم معمر فرواه عن الزهرى عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة موقوفا عليه ثم قال بلغنى ان الزهرى كان يرفعه (قال احمد) فقال محمد بن يحيى الذهلى فى كتاب العلل انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقم هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والمتن ورواه عن ابى سلمة عن همام عن بكر بن وائل -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالازهر ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جريج اخبرنى ايوب بن موسى ان نافعا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم فى زكوة الفطر بنصف صاع من حنطة اوصاع من تمر وهذا لايصح وكيف يكون ذلك صحيحا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين(١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابى بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة فى آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم فكأن الناس لم يعلموا فقال من هاهنا من اهل المدينة علموا اخوانكم فانهم لايعلمون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صغير وكبير ذكر وانثى حر وعبد صاع تمر اوصاع شعير اونصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير(٢) قال لو جعلتموه صاعا من كل شئ قال وكان الحسن يراها على من صام - كذا قال خطبنا ورواه محمد بن المثنى عن سهل ابن يوسف فقال خطب وهو اصح -

(فقد اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبأ الحسن بن محمد الاسفرائنى ثنا محمد بن احمد بن البراء قال سمعت على بن عبد الله المدينى وسئل عن حديث ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى زكوة الفطر فقال حديث بصرى واسناده مرسل قال وقال على الحسن لم يسمع من ابن عباس وما رآه قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال وقال لى على فى حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمران بن حصين ومثل قول مجاهد خرج علينا على وكقول الحسن ان سراقة ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس (قال الشيخ احمد) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقد روينا عن ابى رجاء العطاردى سماعا من ابن عباس فى هذه الخطبة فى صدقة الفطر صاع من طعام -

(وقد اخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمى انبأ على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقفى عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال امرنا ان نعطى صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحر والمملوك صاعا من طعام ومن ادى

(١) هامش ى - بخطه - بمدين - (٢) كذا فى النسخ ولعل الصواب - السعر - ح

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقى (ان محمد بن يحيى الذهلى قال فى كتاب العلل انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر ابن وائل) - قلت - اخرجه ابوداود فى سننه من طريق بكر بن وائل وفيه اوصاع بر اوقمح بين اثنين ثم ذكر البيهقى حديثا (عن ابن جريج اخبرنى ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر) - قلت - اخرجه الدارقطنى عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر واخرجه من وجه آخر عن داود بن الزبرقان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقى حديث الحسن (عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة) وفى آخره (صاع تمر اوصاع شعير اونصف صاع قمح) ثم قال (حديث الحسن عن ابن عباس مرسل) ثم ذكر (عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطى صدقة رمضان) وفيه (صاعا من طعام ومن ادى برا قبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه)

بر اقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زبيبا قبل منه ومن ادى سلتا قبل منه قال واحسبه قال ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابى رجاء العطاردى الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداد به والله اعلم -

(اخبرنا) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الارموى انبأ شافع بن محمد انبأ ابو جعفر الطحاوى ثنا المزنى ثنا الشافعى عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر مدين من حنطة - قال الشافعي حديث مدين خطأ (قال الشيخ) هو كما قال فالاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروينا) فى - واز نصف صاع من بر فى صدقة الفطر عن ابى بكر الصديق وعثمان بن عفان رضى الله عنهما وجابر بن عبدالله وابى هريرة وفى احدى الروايتين عن على وابن عباس رضى الله عنهم (قال ابن المنذر) لا يثبت ذلك عن ابى بكر وعثمان رضى الله عنهما (قال الشيخ) هو عن ابى بكر منقطع

ثم قال (ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابى رجاء العطاردى الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداد به) - قلت - قد ذكر فى الباب الذى قبل هذا ان الصحيح من حديث ابى رجاء انه موقوف وظاهر كلامه هنا انه مرفوع وليس فيه ولا فى رواية ابن سيرين تصريح بذكر البر لانهما قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاخذ بحديث الحسن عن ابن عباس اولى لتصريحه بذكر القمح وهو وان كان مرسلا فقد تأيد بما اخرجه البيهقى بعد فى باب وجوب الفطر على اهل البادية من حديث عطاء عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما اخرجه ابن ابى شيبة فقال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر اونصف صاع من طعام - واراد به هاهنا البر اذ الواجب فى غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا فى البر وهذا السند على شرط الصحيح ماخلا حجاجا واظنه ابن ارطاة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة واخرج له مسلم مقرونا بغيره فيصلح للاستشهاد به وتأيد ايضا بعدة مسانيد وبمرسل ابن المسيب الآتى بعد وغيره من المراسيل الكثيرة المشهورة التى جاءت من طرق فقهاء المدينة وباقوال جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاحاديث الدالة على اتفاق الناس على ذلك ولم ادرما معنى قول البيهقى وما شك فيه الراوى فان اراد به ما فى حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير اونصف صاع قمح فهذا تخيير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والخدرى وغيرهما فى الكتب الصحيحة بلفظ او ولم يتوهم احد ان ذلك شك من الراوى وقوله ولا شاهد له ليس كذلك بل له عدة شواهد تقدم كثير منها وسيأتى بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقى مرسل ابن المسيب (فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة) ثم قال (قال الشافعى خطأ) - قلت - الشافعى يقبل مراسيل ابن المسيب قال لانها عن الثقات وانه وجدها يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسانيد ومرسلة هذا نص البيهقى فى رسالته الى ابى محمد الجوينى ان اسناده صحيح فكيف رده الشافعى وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا واخرج الدارقطنى نحوه من طريقين من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريقين من حديث ابن عباس ومن طريقين من حديث ابن عمر فى احدهما مدان من حنطة وفى الآخر نصف صاع من حنطة واخرجه من حديث على مرفوعا نصف صاع من بر ومن حديث عصمة بن مالك مرفوعا مدان من قمح واخرجه البيهقى فى هذا الباب من حديث ابن ابى صعير وابن عمر واخرج احمد فى مسنده والطحاوى فى شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن لهيعة عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت كنا نؤدى زكوة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمد الذى تقتاتون به - وفى التمهيد روى عن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس على اختلاف عنه وابى هريرة

وعن عثمان موصول (١) والله اعلم (وقد وردت) اخبار عن النبى صلى الله عليه وسلم فى صاع من بر ووردت اخبار فى نصف صاع ولا يصح شئ من ذلك قد بينت علة كل واحد منها فى الخلافيات وروينا فى حديث ابى سعيد الخدرى وفى الحديث الثابت عن ابن عمر ان تعديل مدين من بر وهو نصف صاع بصاع من شعير وقع بعد النبى صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -

باب مادل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبى صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار فى ذلك بصاع اهل المدينة الذين (٢) كانوا يقتاتون به

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذى ثنا محمد بن حبان (٣) ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها انها حدثته انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذى يقتات به اهل البيت او الصاع الذى يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حنظلة بن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الميزان على ميزان اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة -

باب مادل على ان صاع النبى صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالا ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن ابن ابى نجيح وايوب وحميد وعبدالكريم عن مجاهد عن ابن ابى ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر له والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك هوامك هذه قلت نعم قال فاحلق رأسك واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة آصع اوصم ثلاثة ايام اوانسك نسيكة وقال ابن ابى نجيح او اذبح شاة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر واخرجه البخارى من حديث ابن ابى نجيح وايوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى فيما قرئ عليه من كتاب معارض باصله انبأ ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود السجستانى قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعته يقول صاع ابن ابى ذئب خمسة ارطال وثلث قال فمن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو القاسم عبدالرحمن بن احمد الحيرى ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب قال سمعت ابى يقول سال ابو يوسف مالكا عند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قال السنة عندنا ان الصاع

---

(١) مص - غير موصول (٢) كذا (٣) ى - حيان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بر وفى الاسناد عن بعضهم ضعف وروى ايضا عن ابن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد وعمر بن عبدالعزيز وعروة وسعيد بن جبير وابى سلمة ومصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابى هريرة وجابر والخدرى وعائشة واسماء قال وهو عنهم كلهم صحيح -

قال (باب مادل على ان صاعه عليه السلام كان خمسة ارطال وثلثا)

لا يرطل

لا برطل فقحمه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقدمت المدينة فجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعاتهم فكل حدثنى(۱) عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقدرتها فوجدتها مستوية فتركت قول ابى حنيفة ورجعت الى هذا ـ

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ حدثنى عبدالله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبدالله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين ابن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فاتيناه فقال انى اريد ان افتح عليكم بابا من العلم همنى تفحصت عنه فقدمت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لهم ماحجتكم فى ذلك فقالوا نأتيك بالحجة غدا(۲) فلما اصبحت اتانى نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت ردائه كل رجل منهم يخبر عن ابيه او اهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا هى سواء قال فعايرته (۳) فاذا هو خمسة ارطال وثلث بنقصان معه يسير فرأيت امرا قويا فقد تركت قول ابى حنيفة فى الصاع واخذت بقول اهل المدينة ـ قال الحسين فحججت من عامى ذلك فلقيت مالك بن انس فسألته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قال ان المكيال لا يرطل هو هذا ـ قال الحسين فلقيت عبدالله بن زيد بن اسلم فقال حدثنى ابى عن جدى ان هذا صاع عمر رضى الله عنه ـ

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ اخبرنى ابوحامد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الخسروجردى ثنا داود بن الحسين قال سمعت محمد بن سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابى اويس بالمدينة عن صاع النبى صلى الله عليه وسلم فاخرج الى صاعا عتيقا باليا فقال هذا صاع النبى صلى الله عليه وسلم بعينه فعيرته فكان خمسة ارطال وثلث ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمرو المستملى سمعت محمد بن يحيى يعنى الذهلى يقول استعرت من اسماعيل ابن ابى اويس صاع مالك بن انس فوجدت عليه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبى صلى الله عليه وسلم ولا احسبنى الاعيرته بالعدس فوجدته خمسة ارطال وثلث ـ

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الخصيب بن ناصح عن عبدالله بن جعفر المدينى عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر الصيعان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا فى صاعنا ومدنا وقليلنا وكثيرنا واجعل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة وانى عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة بمثل مادعاك به ابراهيم لاهل مكة ـ والذى رواه صالح بن موسى الطلحى عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الغسل من الجنابة صاع والوضوء رطلين والصاع ثمانية ارطال فان صالحا يتفرد به وهو ضعيف الحديث قاله يحيى بن معين وغيره من اهل العلم بالحديث وكذلك ماروى عن جرير بن يزيد عن انس بن مالك وماروى عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويغتسل

(۱) ى ـ مص ـ يحدثنى (۲) ى ـ مص ـ عندنا (۳) ى ـ مص ـ نعيرته (٤) مص ـ الحسين (٥) ى ـ مع ذلك البركة

ذكر فيه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكا فسألته عن الصاع) الى آخره (قال فلقيت عبدالله بن زيد بن اسلم فقال حدثنى ابى عن جدى ان هذا صاع عمر) ـ قلت ـ عبدالله هذا ضعفه الجمهور كذا قال الذهبى وقال ابن المدينى ليس فى ولد زيد ابن اسلم ثقة وقال البيهقى فى باب الحوت يموت فى الماء (اولاده كلهم ضعفاء عبدالرحمن واسامة وعبدالله) ثم ذكر البيهقى (ان النبى عليه السلام كان يغتسل بالصاع ثمانية ارطال) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع الغسل مختلفان وان قدر مايغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قال (فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة فى قدر الصاع المعد لزكوة الفطر) ـ قلت ـ لم يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المعد لزكاة الفطر وانه خمسة ارطال و ثلث ـ

الصاع ثمانية ارطال اسنادهما ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد و يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابى بكر انهم كانو يخرجون زكوة الفطر بالصاع الذى يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكوة والقوت صاع الغسل ثم قد روت عائشة رضى الله عنها انها كانت تغتسل هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة آصع فاذا كان الصاع خمسة اوطال وثلث كان قدر ما يغتسل به كل واحد منهما ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقدر ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة فى قدر الصاع المعدل لزكوة الفطر بمثل هذا وبالله التوفيق -

باب من قال يجزئ اخراج الدقيق فى زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر انبأ ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان قال وحدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن عجلان سمع عياض(١) قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول لا اخرج ابدا الاصاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر اوشعير اواقط اوزبيب هذا حديث يحيى زاد سفيان بن عيينة فيه اوصاعا من دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان قال ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة (قال الشيخ) رواه جماعة عن ابن عجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم فى الصحيح ويحيى القطان وابوخالد الاحمر وحماد بن مسعدة وغيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه فتركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسلا موقوفا على طريق التوهم وليس بثابت وروى من اوجه ضعيفة لا تسوى ذكرها -

باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لما روينا فى احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم فى عمومها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ولقبه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارخا ببطن مكة ينادى ان صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم صغير اوكبير ذكر اوانثى حر اومملوك حاضر اوباد صاع من شعير اوتمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان فزاد فيه مدان من قمح وقاله الكديمى ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث ينفرد به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قوله فى المدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم فى سائر الفاظه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسى ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبدالوهاب ابن عطاء انبأ ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب بلغنى ان النبى صلى الله عليه وسلم امر صارخا يصرخ على كل مسلم قال وذكره

---

(١) كذا -

قال (باب من قال يجزئ اخراج الدقيق)

- قلت - جوز الشافعى اخراج الارز والذرة والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهر الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعتبر فيه غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت فالدقيق قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقير عن المسئلة فى ذلك اليوم ثم ان الشارع ذكر تلك الاشياء باو المقتضية للتخيير فمقتضاه انه لو كان غالب القوت الحنطة فاخرج شعيرا انه يجوز ومذهب الشافعى انه لا يجوز -

قال (باب وجوبها على اهل البادية)

قال وحدثنا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قمح اوصاعا من تمر اوشعير الحر والعبد فيه سواء (وكذلك) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو منقطعا -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالحسين احمد بن عثمان الآدمى ببغداد ثنا ابو قلابة عبدالملك بن محمد الرقاشى ثنا مالك بن عبدالواحد ثنا المعتمر بن سليمان عن على بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر على الحاضر والبادى - ورواه ابراهيم بن مهدى عن المعتمر وساق الحديث بطوله ورواه سالم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو عن ابيه عن جده مرفوعا الا انه لم يذكر الحاضر والبادى قال ابوعيسى الترمذى سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

باب مايجوز اخراجه لاهل البادية فى زكاة الفطر من الاقط وغيره

(اخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيبانى انبأ محمد بن عبدالوهاب انبأ قبيصة يعنى ابن عقبة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن ابى سرح عن ابى سعيد قال كنا نعطى زكوة الفطر زمن النبى صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط -

(اخبرناه) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا تمتام ثنا ابوحذيفة ثنا سفيان فذكره باسناده الا انه قال كنا نعطى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط فلما جاء معاوية وجاءت السمراء عدله الناس بمدين حنطة - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث سفيان الثورى كما تقدم ذكره -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب قال وكتب الى كثير بن عبدالله بن عمرو المزنى يخبر عن ربيح بن عبدالرحمن عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال جاء رجال من اهل البادية الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله انا اولو اموال فهل يجوز عنا من زكوة الفطر قال لا فادوها عن الصغير والكبير والذكر والانثى والحر والعبد صاعا من تمر اوصاعا من زبيب اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن ابى حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكوة الفطر قال صاع (١) من لبن -

باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدلالا بالآية فى الصدقات

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوالحسن احمد بن اسحاق الطيبى ثنا ابوعلى بشر بن موسى الاسدى ثنا المقرى

---

(١) ى - صاعين -

ذكر فيه حديثا عن ابن عباس وذكر (ان فيه فى رواية زيادة مدين من قمح) ثم قال (وهذا حديث يتفرد به يحيى بن عباد عن ابن جريج) - قلت - فى سنن الدارقطنى عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطنى من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد لحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ما ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

قال (باب مايجوز اخراجه لاهل البادية من الاقط)

ذكر فيه حديث كثير بن عبدالله المزنى (عن ربيح عن ابى سعيد) - قلت - كثير هذا ضعيف وقال ابو داود كذاب وقال الشافعى من اركان الكذب وقال ابن حبان يروى عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس فى حديث هذا الباب تخصيص اهل البادية بذلك -

ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثنى زياد بن نعيم الحضرمى قال سمعت زياد بن الحارث الصدائى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يانبى الله اعطنى فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع فى الرأس وداء فى البطن فقال السائل فاعطنى من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل لم يرض فيها بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم هو فيها فجزأها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك اواعطيناك حقك -

باب الاختيار فى ان يوثر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لاتلزمه نفقته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم البزاز ثنا عثمان بن عمر انبأ ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الرائح بنت صليع عن سليمان بن عامر الضبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار العطاردى ثنا حفص بن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب (١) عن سليمان بن عامر الضبى رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهى على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة -

باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ عبدالله بن المؤمل قال سمعت ابن ابى مليكة ورجل يقول له ان عطاء امرنى ان اطرح زكوة الفطر فى المسجد فقال ابن ابى مليكة افتاك العلج بغير رأيه اقسمها فانما يعطيها ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعى باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره فى آخر باب النية فى اخراج الصدقة ورويناه عن جماعة -

باب وقت اخراج زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ ابوخيثمة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة - لفظ حديث ابى خيثمة رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس عن حفص بن ميسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبأ

(١) هى ام الرائح - ح -

قال (باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه)

ذكر فيه عن ابن ابى مليكة ثم قال (ورواه الشافعى باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره فى آخر باب النية فى اخراج الصدقة) - قلت - لاذكر له فى ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بستة ابواب فى آخر باب الاختيار فى قسمها اذا امكنه ذلك -

قال (باب وقت اخراج زكاة الفطر)

الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باخراج زكوة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وان عبدالله كان يؤديها قبل ذلك بيوم او يومين - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبدالله ابن عمر -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ثنا ابومعشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكوة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر اوشعير قال وكان يؤتى اليهم بالزبيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسموه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا نجيح السندى المدينى غيره اوثق منه وحديث ابن عباس فى هذا الباب وقد مضى ذكره -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوحامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن جعفر بن برقان قال اتانا كتاب عمر ابن عبدالعزيز رضى الله عنه تصدقوا قبل الصلوة (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) وقولوا كما قال ابوكم (ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفرلنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) وقولوا كما قال نوح (والا تغفرلى وترحمنى اكن من الخاسرين) وقولوا كما قال ابراهيم (والذى اطمع ان يغفرلى خطيئتى يوم الدين) وقولوا كما قال موسى (رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى فغفرله انه هو الغفور الرحيم) وقولوا كما قال ذوالنون (لا اله الاانت سبحانك انى كنت من الظالمين) واراه كتب من لم يكن عنده مايتصدق به فليصم يريد والله اعلم بعدالعيد -

جماع ابواب صدقة التطوع

باب التحريض على الصدقة وان قلت

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس محمد بن احمد بن محبوب بمرو ثنا ابوعثمان سعيد بن مسعود بن عبدالرحمن ثنا النضر بن شميل انبأ شعبة بن الحجاج (ح واخبرنا) ابوبكر بن فورك واللفظ له انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عون بن ابى جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبدالله قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا فى صدر النهار فجاء قوم حفاة عراة مجتابى النمار عليهم العباء اوقال متقلدى السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لما يرى (١) بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاقام فصلى الظهر فخطب ثم قال (يايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى آخر الآية ثم قال (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ماقدمت لغد) الآية تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة قال فاتاه رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه ان تعجز عنها بل قد عجزت عنها فدفعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتتابع الناس فى الصدقات فرأيت بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم كومين من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مذهبة (٢) وقال من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

---

(١) هامش ى - بخطه - رأى (٢) مص - مدهنة

ذكر فيه حديثا فى سنده ابو معشر نجيح السندى المدنى (فقال غيره اوثق منه) - قلت - اختلف كلام البيهقى فيه فظاهر كلامه ههنا انه ثقة وضعفه فى باب انتظار العصر بعد الجمعة وفى باب النيابة فى الحج عن المعضوب وذكر فى باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا و قال ابن الجوزى قال يحيى والنسائى والدار قطنى ضعيف وفى الميزان ضعفه ابن المدينى وقال البخارى وغيره منكر الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه و يضحك اذا ذكره -

من غير ان ينتقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شئ - لفظ حديث ابى داود الطيالسى وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتابى النمار (١) اوالعباء متقلدى السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن عبدالملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبدالملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتابى النمار متقلدى السيوف وليس عليهم ازرولا شئ غيرها عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بهم من الجهد والعرى والجوع تغير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبرا صغيرا فحمدالله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الله عزوجل انزل فى كتابه (ياايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقيبا) (اتقوا الله ولتنظر نفس ماقدمت لغد) الى قوله (هم الفائزون) تصدقوا قبل ان لا تصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهمه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق تمرة فقام رجل من الانصار بصرة فى كفه فناولها رسول صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من سن سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لاينقص من اجورهم شئ ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لاينقص من اوزارهم شئ فقام الناس فتفرقوا فمن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع فقسمه بينهم - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابى الفوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبأ ابو بكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا جعفر ابن محمد الصائغ ثنا عفان ثنا شعبة عن ابى اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فانى سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابى اسحق -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا عبدالله بن محمد بن شاكر ثنا ابو اسامة ثنا الاعمش عن خيثمة بن عبدالرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامنكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه وينظر اشأم منه فلا يرى الا شيئا قدمه - وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق تمرة - رواه البخارى فى الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابى اسامة واخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو الوليد وسليمان بن حرب واللفظ لابى الوليد قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدى بن حاتم الطائى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة امامرتين فلا شك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الوليد وسليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرى وابو صادق بن ابى الفوارس قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا ابو النضر ثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله

(١) هامش ى - بخطه - رواه مسلم فى الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتابى النمار - (٢) فى هامش ى - قلت هذا كأنه على طرق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذا بفتح الذال والله اعلم وفى اصل المؤلف فى الجميع ذا بالالف - (٣) مص - محجاب

(٤) ى - ذكر النار

صلى الله

صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال ورقاء عن ابن دينار فذكره واخرجه مسلم من حديث المقبرى عن سعيد بن يسار واخرجاه من حديث ابى صالح عن ابى هريرة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لاتحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة ورواه البخارى عن عبدالله بن يوسف عن الليث -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود (ح واخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة انبأ اسحق بن منصور انبأ ابوداود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابى مسعود قال كنا نتحامل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرائى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لغنى عن هذا فنزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات) الى (عذاب اليم) لفظ حديث ابى صالح وفى رواية ابى بكر قال عن ابى مسعود البدرى قال كنا نتحامل فيجئ الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن منصور واخرجه البخارى من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابواحمد المهرجانى انبأ ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن محمد بن بجيد الانصارى ثم الحارثى عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن عبدالرحمن احد بنى حارثة حدثته جدته وهى ام بجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يارسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابى فما اجد له شيئا اعطيه اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدى شيئا تعطيه اياه الا ظلفا محرقا فادفعيه اليه وقال سعيد بن سليمان عن الليث عن عبدالرحمن بن بجيد -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ الحسن بن حليم المروزى انبأ ابوالموجه انبأ عبدان انبأ عبدالله ثنا حرملة بن عمران انه سمع يزيد بن ابى حبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ فى ظل صدقته حتى يفصل بين الناس اوقال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابوالخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشئ ولو كعكة ولو بصلة -

باب الاختيار فى صدقة التطوع

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ احدكم بمن يعول وخير الصدقة ما كان عن(١) ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن استغنى اغناه الله -

(واخبرنا) ابوعمرو الاديب انبأ ابوبكر الاسماعيلى اخبرنى ابن ياسين حدثنى محمد بن سفيان بن ابى الزرد الابلى ثنا حبان ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه الا انه قال ومن يستغن يغنه الله ولم يذكر كلمة الاستعفاف قال وحدثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابى هريرة بمثل حديث حكيم بن حزام هذا - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاسنادين جميعا وذكر كلمة الاستعفاف واخرجه مسلم من حديث

(١) ى - مص - على -

موسى بن طلحة عن حكيم ومن حديث قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة يزيد وينقص -
(اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الليث عن ابى الزبير عن جابر انه قال اعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الك مال غيره فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبدالله العدوى بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة اخبرنى عدى بن ثابت قال سمعت عبدالله بن يزيد الانصارى يحدث عن ابى مسعود الانصارى فقلت اعن النبى صلى الله عليه وسلم فقال عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا انفق نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وعارم وابوالربيع ومحمد ابن عبيد ومسدد ومحمد بن ابى بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله دينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله قال ابوقلابة وبدأ بالعيال فاى رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يقوتهم الله وينفعهم به - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الربيع -
(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا محمد بن ابى حميد حدثنى عبدالله ابن عمرو بن امية الضمرى (ح واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس الاسفاطى ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابى حميد عن عبدالله بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه ان عمر مر عليه وهو يساوم بمرط فقال ماهذا قال اريد ان اشتريه واتصدق به فاشتراه فدفعه الى اهله وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة فقال عمر رضى الله عنه من يشهد معك فاتى عائشة رضى الله عنها فقام من وراء الباب فقالت من هذا قال عمرو قالت ماجاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ حديث انس بن عياض وحديث ابى داود تم - ابن ابى حميد حماد بن ابى حميد (ويقال محمد بن ابى حميد) (٢) -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يامعاشر النساء ولو من حليكن قالت وكنت اعول عبدالله بن مسعود ويتامى فى حجره وكان عبدالله خفيف ذات اليد فقلت لعبدالله ائت النبى صلى الله عليه وسلم فسله ايجزى ذلك عنى اوا وجهه عنكم تعنى الصدقة فقال لا بل ائتيه انت فسليه قالت فاتيته فجلست فوجدت عندالباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتى وكانت قد القيت عليه المهابة قالت فخرج علينا بلال فقلنا سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فسأله فقال امرأتان تعولان ازواجهما ويتامى فى حجورهما ايجزى ذلك عنهما من الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قال اى الزيانب قال امرأة عبدالله بن مسعود وامرأة من الانصار فقال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابى الاحوص عن الاعمش بطوله واخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -
(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابو زكريا بن ابى اسحق وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا انبأ ابوالعباس محمد بن

(١) هامش ى - بخطه انبأ (٢) هامش ى - ضرب فى اصل المؤلف على المعلم عليه - يعنى مابين القوسين -

يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبأ انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه انه اخبره عبدالله بن عبدالله عن ريطة بنت عبدالله امرأة عبدالله بن مسعود وام ولده وكانت امرأة صناعة وليس لعبدالله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعتها فقالت والله لقد شغلتنى انت وولدك عن الصدقة فما استطيع ان اتصدق معكم فقال ما احب ان لم يكن لك فى ذلك اجر ان تفعلى فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هى وهو فقالت يارسول الله انى امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لى ولا لولدى ولا لزوجى شئ فشغلونى فلا اتصدق فهل لى (١) فى ذلك اجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم لك فى ذلك اجرما انفقت عليهم فانفقى عليهم -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان بنى ابى سلمة فى حجرى وليس لهم شئ الا ما انفقت عليهم ولست بتاركتهم كذا وكذا فلى اجر ان انفقت عليهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجرما انفقت عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبدالرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلى ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لواعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد واخرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابومسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

(واخبرنا) ابوالحسن انبأ احمد ثنا محمد بن الفرج ثنا السهمى يعنى عبدالله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايأتى رجل مولاه فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الادعى اليه يوم القيامة شجاعا اقرع يتلمظ فضله الذى منع -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منفعة عن جده انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من ابر قال امك واباك واختك واخاك ومولاك الذى يلى ذلك حقا واجبا ورحما موصولة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو وابوبكر القاضى قالوا حدثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوعتبة ثنا بقية ابن الوليد عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدى كرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يوصيكم بامهاتكم ثم يوصيكم بابائكم ثم يوصيكم بالاقرب فالاقرب قال المقدام وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا مسدد ثنا ابوعوانة عن منصور عن على بن عبيدالله بن عرفطة عن خداش ابى سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرءا بامه ثلاثا وصى امرءا

(١) هامش ى - بخطه - افلى (٢) هامش ى - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكير عن كريب عن - وكذا فى صحيح مسلم
(٣) هامش ى - بخطه - فهولك صدقة (٤) مص - خداش بن سلامة - وفى هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر تهذيب التهذيب ترجمة خداش بن سلامة - ح -

بابيه مرتين اوصى امرءا بمولاه الذى يليه وان كانت عليه اذاة تؤذيه (قال الشيخ) اختلف اصحاب منصور على منصور فى اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عبيدالله بن على وقيل غير ذلك والله اعلم -

باب ابر البران يصل الرجل ودابيه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابوالطاهر (ح واخبرنى) محمد بن على الفقيه ثنا عبدالله بن محمد بن يونس ثنا (١) احمد بن سعيد قالا ثنا ابن وهب اخبرنى سعيد بن ابى ايوب عن الوليد بن ابى الوليد عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمران رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبدالله وحمله على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبدالله ان ابا هذا كان ودا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابر البر صلة الولد اهل ودابيه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر -

باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابوالعباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه انبأ عبدان اخبرنا عبدالله انبأ يونس عن الزهرى حدثنى سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابونعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول -

(واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ومحمد بن بشار العبدى قالا ثنا يحيى يعنيان ابن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اوخير الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم فى الصحيح عن احمد بن عبدة ومحمد بن بشار -

باب ماورد فى جهد المقل

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابى الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابى هريرة انه قال يارسول الله اى الصدقة افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابوجعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثنى عثمان بن ابى سليمان عن على الازدى عن عبيد بن عمير عن عبدالله بن حبشى ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال ايمان لاشك فيه وجهاد لاغلول فيه وحجة مبرورة قيل اى الصلوة افضل قال طول القيام قيل فاى الصدقة افضل قال جهد من مقل قيل فاى الهجرة افضل قال من هجر ماحرم الله عليه قيل فاى الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاى القتل اشرف قال من اهريق دمه وعقر جواده -

باب مايستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى و قوله حين سئل عن افضل الصدقة جهد من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس فى الصبر على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوعبد الله محمد بن عبدالله بن دينار العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابونعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان نتصدق فوافق ذلك

(١) هامش ى - بخطه - انا

ذلك مالا عندى فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما فجئت بنصف مالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله قال فاتى ابو بكر بكل ماعنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقلت لااسابقك الى شئ ابدا - رواه ابو داود فى كتاب السنن عن عثمان بن ابى شيبة وغيره عن ابى نعيم الفضل بن دكين -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث بحديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فانى امسك سهمى الذى بخيبر وذكر الحديث - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدى عن الزهرى عن حسين بن السائب بن ابى لبابة ان جده حدثه ان ابا لبابة حين تاب الله عليه فى تخلفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما كان سلف قبل ذلك فى امور وجد عليه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم حسين ان ابا لبابة قال حين تاب الله عليه يا رسول الله انى اهجر دار قومى التى اصبت فيها الذنب وانتقل واساكنك وانخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين يجزى عنك الثلث ورواه محمد بن ابى حفصة عن الزهرى عن حسين بن السائب بن ابى لبابة عن ابيه قال لما تاب الله على ابى لبابة قال ابو لبابة جئت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت فذكره وقال فقال يجزى عنك الثلث -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد انبأ ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ثنا محمد بن الجهم السمرى ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعنى ابن اسحاق بن يسار عن عاصم يعنى ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل بمثل البيضة من ذهب اصابها فى بعض المغازى او قال المعادن فجاء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الايمن فقال يا رسول الله خذها منى صدقة والله مالى مال غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال هاتها فخذفه حذفة لو اصابته لاوجعته او عقرته ثم قال يعمد احدكم فيأتى بماله فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غنى خذ الذى لك لاحاجة لنا به فاخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق فى هذا الحديث اصبت هذه من معدن -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى المهرجانى بها انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان قال حدثنى عياض عن ابى سعيد الخدرى ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعاه وامره ان يصلى ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعاه وامره ان يصلى ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين مما تصدقوا ثم قال تصدقوا فالقى هو احد ثوبيه فانتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قال انظروا الى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فدعوته فرجوت ان تفطنوا له فتصدقوا عليه وتكسونه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقوا فاعطيته ثوبين مما تصدقوا ثم قلت تصدقوا فالقى احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكرة بكار بن قتيبة القاضى بمصر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رجل كان له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به وآخر له مال

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعنى فتصدق بها -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو طاهر المحمد آباذى ثنا العباس الدورى ثنا ابو داود الحفرى (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن يوسف قالا ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال جاء ثلاثة نفر الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لى مائة اوقية فتصدقت بعشرة اواق وقال الآخر لى مائة دينار فتصدقت بعشرة دنانير وقال الثالث لى عشرة دنانير فتصدقت بدينار فقال النبى صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كلكم فى الاجر سواء -

باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ومحمد بن النضر قالا ثنا نصر بن على الجهضمى ثنا عمر بن يونس (ح واخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا عمر بن يونس الحنفى ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبدالله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار وفى رواية الجهضمى شداد ابو عمار والباقى سواء رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على الجهضمى ومحمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام واحمد بن النضر بن عبدالوهاب ابو الفضل قالا ثنا شيبان بن ابى شيبة الايلى حدثنا ابو الاشهب عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينا نحن فى سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى ظننا انه لا حق لاحدمنا فى فضل - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن ابى شيبة -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار حدثنى محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة ومهدى بن حفص قالا ثنا اسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدام عن نصيح (٢) العنسي عن ركب المصرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل فى نفسه من غير مسكنة وانفق مالا جمعه فى غير معصية ورحم اهل الذلة (٣) والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وصلحت سريرته وحسنت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله -

(اخبرنا) على انبأ احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطعم بن مقدام وعنبسة بن سعيد الكلاعى عن نصيح عن ركب المصرى فذكره بنحو من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وقال طوبى لمن حسنت سريرته وكرمت علانيته -

باب ما ورد فى حقوق المال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابى ثنا عبدالملك يعنى ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى حقها الا اقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه ذات الظلفة بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس يومئذ فيها جماء ولا مكسورة القرن قلنا يارسول الله وما حقها قال اطراق فحلها واعارة دلوها ومنيحتها وحلبها على الماء وحمل عليها فى سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدى

(١) ى - نفر (٢) هامش ى - فى اصله مضبوط نصيح - ضبطه بالتصغير - ح (٣) ى مص - الذل -

زكوته الاتحول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذى كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بد له منه ادخل يده فى فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير ورواه ابن جريج عن ابى الزبير بمعناه قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يارسول الله ماحق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها فى سبيل الله -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله فذكره - رواه مسلم عن محمد بن رافع ورواية ابى الزبير عن عبيد بن عمير عن النبى صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى انبأ عبدالله بن وهب حدثنى هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقها ومن حقها حلبها يوم وردها الاوهى تجمع له يوم القيامة لا يفقد منها فصيلا واحدا ثم يبطح لها بقاع قرقر تطأه باخفافها وتعضه بافواهها كلما مر عليه (١) آخرها رجع عليه اولها فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس نيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابى صالح عن ابيه فقال فى الحديث مامن صاحب ابل لا يؤدى زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) فى الحلب ورواه ابو عمر الغدانى عن ابى هريرة بمعناه فيمن لا يؤدى حقها فقيل له وماحق الابل يا ابا هريرة قال تعطى الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقى اللبن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المحبوبى ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابى عمر الغدانى عن ابى هريرة فذكره واللفظ مختلف الا انما قاله من لفظ ابى هريرة وهذه الرواية قد توهم ان تفسير الحق فى رواية ابى صالح من قول ابى هريرة كما هو فى رواية ابى عمر الغدانى من قول ابى هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكوة نسخ وجوب هذه الحقوق سوى الزكوة مالم يضطر اليه غيره وقد مضت الدلالة (٣) على ذلك فى اول كتاب الزكوة وقد وردت اخبار فى التحريض على المنيحة وهى محمولة على الاستحباب والله اعلم -

باب ماورد فى تفسير الماعون

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن ابى النجود عن شقيق عن عبدالله قال كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الفأس وماتتعاطون بينكم -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبأ عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابى اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابى النجود عن ابى وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا المسعودى عن سلمة بن كهيل عن ابى العبيدين عن ابن مسعود قال هو منع الفأس والدلو والقدر وما يتعاطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله -

(حدثنا) ابو طاهر الفقيه وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ويمنعون الماعون) قال عارية المتاع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن

---

(١) مص - به - (٢) هامش ى - بخطه اللفظة (٣) ى - الادلة -

مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاع البيت وكذلك رواه عبيدالله بن ابى يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكوة المفروضة ـ

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثورى (ح وحدثنا) ابوعبدالله الحافظ املاء حدثنى على بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة (١) جميعا عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن على رضى الله عنه (ويمنعون الماعون) قال هى الزكوة المفروضة يراؤن بصلاتهم ويمنعون زكاتهم لفظ حديث ابن عيينة وفى حديث الثورى قال قال على الماعون الزكوة لم يزد عليه وكذلك رواه السدى عن ابى صالح عن على رضى الله عنه ـ

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابى مريم انبأ ابن وهب حدثنى يحيى بن عبدالله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبدالله بن على بن اسحاق المؤملى (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ويمنعون الماعون) قال الزكوة ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوسليمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشى عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكوة ـ

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا احمد بن عبدالجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائى عن على بن ربيعة الوالبى قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قلت يقولون مايتعاطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذى لايعطى حقه ـ

باب ماورد فى المنيحة

(اخبرنا) ابو عبدالله اسحق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن الوليد بن مزيد انبأ ابى (قال وحدثنا) محمد بن عوف ثنا ابوالمغيرة والحديث للعباس قالا ثنا الاوزاعى ثنا حسان بن عطية قال دخل ابوكبشة السلولى مسجد دمشق فقام اليه عبدالله بن ابى زكريا ومكحول (٣) وابو بحرية فى اناس قال حسان فكنت فيمن قام اليه فحدثنا قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العنز لا يعمل رجل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فذهبنا نعدد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العنز فما اجزنا خمسة عشر ـ

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابى كبشة السلولى قال سمعت عبدالله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز مايعمل عبد منها بخصلة رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله عزوجل بها الجنة ثم ذكر قول حسان بمعناه ـ رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الانماطى ثنا هرون بن عبدالله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصالا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابى خلف عن زكريا ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله انبأ محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبدالجبار بن العلاء ثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المنيحة الارجل من المسلمين يمنح اهل بيت ناقة تغدو برفد

(١) هامش ى ـ بخطه يعنى ابن عيينة (٢) هامش ى ـ بخطه اسحاق الموصلى (٣) زاد فى ى ـ وابوبكر

وتروح بوفد ان اجرها عندالله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفيان -

باب ماورد فى قوله تعالى

(ويؤثرون على انفسهم ولوكان بهم خصاصة)

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا انبأ ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا مسدد ثنا عبدالله بن داود عن فضيل يعنى ابن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقالوا ماعندنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمى ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ماعندنا الاقوت الصبيان فقال هيئى طعامك واطفئى سراجك ونومى صبيانك اذا ارادوا العشاء فهيأت طعامها واصلحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كانها تصلح سراجها فاطفأته وجعلا يريانه انهما ياكلان وباتا طاويين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقدضحك الله الليلة اوعجب من فعالكما وقال وانزل الله (ويؤثرون على انفسهم ولوكان بهم خصاصة) تلا الآية - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن نافع قال مرض ابن عمر رضى الله عنه فاشتهى عنبا اول ما جاء العنب فارسلت صفية بدرهم فاشترت عنقودا بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما اتى الباب دخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به عنقودا فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسلت صفية الى السائل فقالت والله لئن عدت لاتصيبن منى خيرا ابدا ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به -

باب ماورد فى سقى الماء

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن الهلالى ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عبادة انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اى الصدقة اعجب اليك قال سقى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفى حديث عفان ان سعد بن عبادة قال يا رسول الله اى الصدقة افضل وزاد قال وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من قال لآل سعد قال الحسن -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا على بن الحسين ثنا ابوبدر ثنا ابو خالد الذى كان ينزل فى بنى دالان عن نبيح عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ايما مسلم كسا ثوبا على عرى كساه الله من خضر الجنة وايما مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبدالله بن مسلمة عن مالك (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجانى بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقى ثنا قتيبة عن مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل بها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ بهذا (٣) من العطش مثل الذى كان بلغنى وفى رواية قتيبة مثل مابلغت فنزل البئر فملأ خفه ماء فامسكه بفيه

(١) ى - ثنا ابوالحسن (٢) هامش - ى - بخطه - انبأ - (٣) هامش ى - بخطه - بلغ هذا

حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفرله فقالوا يا رسول الله وان لنا فى البهائم لاجرا فقال فى كل ذات كبد رطبة اجر - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبى ورواه مسلم عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن عروة عن سراقة بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فى وجعه فقال ارأيت الضالة ترد على حوض ابلى هل لى اجران سقيتها قال نعم فى الكبد الحرى اجر (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهرى عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقة بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضى هل لى من اجر قال نعم وكل ذى كبد حرى -

(اخبرناه) ابو الحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد وانبأ ابوبكر الشافعى ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد ابن اسحاق فذكره (ورواه) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن ابى اسحاق اخبرنى كدير الضبى ان رجلا اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنى بعمل يقربنى من طاعته ويباعدنى من النار قال اوهما اعملتاك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطى الفضل قال والله ما استطيع ان اقول العدل كل ساعة وما استطيع ان اعطى فضل مالى قال فتطعم الطعام وتفشى السلام قال هذه ايضا شديدة قال فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بعيرا من ابلك وسقاء ثم اعمد الى اهل ابيات لايشربون الماء الاغبا فاسقهم فلعلك ان لايهلك بعيرك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجب لك الجنة قال فانطلق الاعرابى يكبر قال فما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

باب كراهية البخل والشح والاقتار

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى (ح واخبرنا) ابوعلى الروذبارى وابوالحسين بن بشران قالا انبأ اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جنتان اوجبتان من حديد من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق سبغت عليه الدرع اومرت حتى تجن بنانه وتعفو اثره واذا اراد البخيل ان ينفق قلصت عليه ولزمت كل حلقة موضعها حتى اخذت بعنقه اوبترقوته فهو يوسعها وهى لاتتسع فهو يوسعها وهى لاتتسع -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولاتتسع مرة واحدة (قال واخبرنا) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولاتتوسع - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخارى من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبدالوهاب بن حبيب الفراء انبأ محاضر ثنا

---

(١) فى هامش ى - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقة - وفى مص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقة (٢) ى - عن جده (٣) ى - مص - اتلمتاك وبهامش ى - بخطه فى المتن اعلمتاك ص -

---

ذكر فيه حديثا (عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه عن عمه سراقة) الى آخره - قلت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقة نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية واخرجه ابن ماجه فى سننه على الصواب -

هشام

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة يعنى بنت المنذر عن اسماء يعنى بنت ابى بكر رضى الله عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انفقى وانضحى هكذا وهكذا وهكذا ولاتحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك - اخرجه البخارى ومسلم من اوجه عن هشام -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرى وابوصادق بن ابى الفوارس العطار قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا الحجاج الاعور قال قال ابن جريج اخبرنى ابن ابى مليكة عن عباد بن عبدالله بن الزبير انه اخبره عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها انها جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبى الله ليس لى شئ الا ما ادخل على الزبير فهل على جناح فى ان ارضخ مما يدخل على فقال ارضخى مااستطعت ولاتوعى فيوعى الله عليك - اخرجاه فى الصحيحين فرواه البخارى عن محمد بن عبدالرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوبكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ماحدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال لى انفق انفق عليك - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوالقاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من اصله وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن محمد الدورى ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن ابى مزرد عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا (١) خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا (٢) تلفا - رواه مسلم فى الصحيح عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - واخرجه البخارى من وجه آخر عن سليمان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) الفقيه ابوالحسن محمد بن يعقوب بالطابران ثنا ابوالقاسم عبدالرحمن بن العباس بن عبدالرحمن البزاز لفظا ثنا ابراهيم ابن اسحق الحربى ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبدالله بن الحارث يحدث عن ابى كثير انه سمع عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والشح فانه اهلك من كان قبلكم امرهم بالقطيعة فقطعوا وامرهم بالبخل فبخلوا وامرهم بالفجور ففجروا -

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر (ح واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا ابومعاوية ثنا الاعمش عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مايخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحيى سبعين شيطانا -

باب وجوه الصدقة

وماعلى كل سلامى من الناس منها كل يوم

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله انبأ ابو القاسم عبيدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ماحدثنا ابوهريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ى - كل منفق (٢) ى - كل ممسك -

قال (باب وجوه الصدقة)

كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال ما تعدل بين اثنين صدقة و تعين الرجل فى دابته وتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخارى عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكرى بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فيأمر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ ابوسهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع اباسلام يقول حدثنى عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول قال النبى صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاث مائة مفصل فمن كبر الله وحمدالله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس اوعزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف اونهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاث مائة السلامى فانه يمسى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم فى الصحيح عن الحسن بن على الحلوانى عن ابى توبة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدى بن ميمون ثنا واصل مولى ابى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الديلى عن ابى ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب اهل الدثور بالاجر يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفى بضع احدكم صدقة قالوا يارسول الله ايأتى احد نا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها فى الحرام اكان عليه فيها وزر قالوا بلى قال كذلك اذا هو وضعها فى الحلال كان له اجر - رواه مسلم فى الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكى انبأ ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا عثمان بن عمر ثنا ابوعامر الخزاز صالح بن رستم عن ابى عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحقرن من المعروف شيئا ولوان تلقى اخاك بوجه منبسط ولوان تفرغ من دلوك فى اناء المستسقى واذا طبخت قدرا فاكثر مرقتها واغرف لجيرانك منها - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابوعوانة (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابوعوانة عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفى رواية ابى داود قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة واخرجه البخارى من حديث ابن المنكدر عن جابر -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ ابوجعفر حفدة على بن حرب ثنا على بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح واخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آناء الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل والنهار - رواه البخارى فى الصحيح عن على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره

عن

عن ابن عيينة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا انبأ القاضى ابو بكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد العوفى ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان الاعمش قال سمعت ذكوان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا فى اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جاره فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل مايعمل ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه فى الحق فقال رجل ياليتنى اوتيت مثل الذى(١) اوتى فلان فعملت مثل مايعمل رواه البخارى فى الصحيح عن على بن ابراهيم عن روح بن عبادة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابومعاوية عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن ابى كبشة الانمارى قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل اربعة نفر رجل آتاه الله علما وآتاه مالا فهو يعمل بعلمه فى ماله ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالا فهو يقول لو آتانى الله عز وجل مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل مايفعل فهما فى الاجر سواء ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علما فهو يمنعه من حقه وينفقه فى الباطل ورجل لم يؤته الله علما ولا مالا فهو يقول لو ان الله آتانى مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل مايفعل فهما فى الوزر سواء كذا رواه الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن ابى المعروف الفقيه انبأ بشر بن احمد الاسفرائنى ثنا احمد بن الحسين بن نصر ثنا على بن المدينى ثنا عبدالرزاق بن همام انبأ معمر عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ابن ابى كبشة الانمارى عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل اربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال على وابن ابى كبشة هذا معروف وهو محمد بن ابى كبشة قد روى عنه حديث آخر يعنى عن ابيه فى وادى ثمود -

باب فضل من اصبح صائما

وتبع جنازة واطعم مسكينا وعاد مريضا

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب الاخرم ومحمد بن احمد بن على المقرى قالا ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا محمد بن يحيى بن ابى عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم الاشجعى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابوبكر انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابوبكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن فى امرئ(٢) الا دخل الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابونصر احمد بن على الفامى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا ابن المصفى ثنا يحيى بن سعيد عن المختار بن فلفل عن انس قال باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة موقوف(٣) وكان فى كتاب شيخنا ابى نصر الفامى مرفوعا وهو وهم وروى عن ابى يوسف القاضى عن المختار بن فلفل مرفوعا -

باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(اخبرنا) ابوعبدالله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل وابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابومحمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار ببغداد قالوا انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن

(١) ى - مص - مثل ما (٢) ى - رجل (٣) هامش ى - بخطه - هو موقوف -

ذكر فى آخره حديثا عن ابن ابى كبشة عن ابيه ثم ذكر (عن ابن المدينى انه محمد بن ابى كبشة) - قلت - ذكر المزى فى اطرافه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن ابى الجعد عن عبدالله بن ابى كبشة عن ابيه وفى الثقات لابن حبان عمر بن سعد ابو كبشة روى عنه اهل الشام وابنه عبدالله -

عرفة ثنا جرير بن عبدالحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الصدقة افضل قال لتنبأن ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير واخرجه البخارى من وجهين آخرين عن عمارة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن ابى حبيبة قال اوصى الى رجل بطائفة من ماله اضعها فاتيت ابا الدرداء فاستأمرته فى الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالمهاجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يعتق عند الموت كالذى يهدى بعد الشبع -

(واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابى اسحاق عن ابى حبيبة الطائى عن ابى الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يتصدق او يعتق عند الموت مثل الذى يهدى بعد ما يشبع -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انبأ شعبة عن زبيد عن مرة عن عبدالله فى قول الله عزوجل (وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين) قال تصدق وانت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر -

باب فضل صدقة السر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى (ح واخبرنا) ابو عبدالله انبأ ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا يحيى يعنيان ابن سعيد عن عبيدالله يعنى ابن عمر قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله تعالى فى ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ فى عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه و تفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٢) يمينه ما تنفق شماله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كذا . قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله لا تعلم يمينه ما تنفق شماله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيدالله قالوا فيه -

(كما اخبرنا) ابو عمرو الاديب انبأ ابو بكر الاسماعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد ثنا يحيى ثنا عبيدالله حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها لا تعلم (٣) شماله ما تنفق يمينه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وبمعناه رواه سائر الرواة عن عبيدالله بن عمر -

باب فضل الصدقة من المال الحلال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرى وابو بكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن محمد الدورى ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عزوجل يقبلها

(١) مص - فى المساجد - ى متعلق فى المسجد - (٢) ى - حتى لا تعلم (٣) ى - حتى لا تعلم

بيمينه

بيمينه ويربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرجه البخاري فقال وقال ورقاء فذكره واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب يعنى ابن عبدالرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايتصدق احد بتمرة من كسب طيب الااخذها الله بيمينه يربيها كما يربى احدكم فلوه او قلوصه حتى تكون له مثل الجبل اواعظم - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة واشار البخارى الى رواية سهيل فى ذلك واخرجه كما مضى -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفى ثنا ابوعوانة عن سماك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يعوده فقال يا ابن عمر الاتدعو لى فقال ابن عمرانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايقبل الله صلوة الابطهور ولاصدقة من غلول وقدكنت على البصرة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره -

باب المنان بما اعطى

قال الله عزوجل (يا ايها الذين آمنوا لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى)

(واخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ ابوعمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبيدالله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لايكلمهم الله يوم القيامة ولاينظر اليهم ولايزكيهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب اوالفاجر - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لايحمد فعله

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوبكر الشافعى ثنا محمد بن غالب ثنا ابوحذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كانوا يكرهون ان يرضخوا لانسبائهم وهم مشركون فنزلت (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء) حتى بلغ (وانتم لاتظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمى (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران وابوعلى الروذبارى قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابى بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اتتنى امى وهى راغبة أفاعطيها قال نعم صليها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكربن اسحق انبأ بشربن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع اباه يقول اخبرتنى اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنها قالت اتتنى امى راغبة فى عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها قال نعم قال سفيان وفيها نزلت (لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم) الآية - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى واخرجه مسلم من حديث عبدالله بن ادريس وابى اسامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما فذكره مثل رواية الحميدى دون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحق قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر القشيرى وعمران ابن موسى (ح واخبرنا) ابوعبدالله قال وانبأ عبدالله بن محمد بن موسى ثنا اسماعيل بن اسحق السراج قالوا ثنا سويد بن سعيد

حدثنى حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأ تصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يدزانية فاصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يدغنى فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لأتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يدسارق فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق فاتى فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعلها ان تستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر (١) فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته - رواه مسلم فى الصحيح عن سويد بن سعيد واخرجه البخارى من حديث شعيب بن ابى حمزة عن ابى الزناد -

باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة

فيعطى الامين ما امر به كاملا

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوى انبأ ابوحامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا ابوالازهر احمد بن الازهر (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الاموى ثنا ابوجعفر احمد بن عبدالحميد الحارثى الكوفى الرجل الصالح قالا ثنا ابواسامة حدثنى بريد عن جده ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه الى الذى امرله به احد المتصدقين اوالمتصدقين - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى كريب عن ابى اسامة ورواه مسلم عن ابى كريب وجماعة عن ابى اسامة -

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

بالشئ اليسير غير مفسدة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه واخرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحق الفقيه انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبأ جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اجر بعض شيئا - رواه البخارى ومسلم جميعا عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور فى هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم اذا تصدقت من بيت زوجها -

(حدثنا) السيد ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبأ ابوالقاسم عبيدالله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابوهريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه ولا تأذن فى بيته وهو شاهد الا باذنه وما انفقت من كسبه عن غير امره فان نصف اجره له - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق واخرج البخارى حديث الانفاق عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن سوار (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان

(١) مص - ان يعتبر

قال (باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير)

ذكر فيه اخبارا

انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا سليمان قالا ثنا عبدالسلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ابن حية عن سعد قال لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كانها من نساء مضر فقالت يارسول الله انا كل على آبائنا وابنائنا قال ابو داود وارى فيه وازواجنا وفى رواية سليمان بن حرب على ابنائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تأكلنه وتهدينه قال ليس فى حديث ابن سوار الطعام تابعه سفيان الثورى عن يونس بن عبيد ـ

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوعبد الله الصفار الاصبهانى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبد الملك بن عبدالرحمن الذمارى عن سفيان حدثنى يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن سعد ان امرأة قالت يارسول الله (١) انا كل على آبائنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبى صلى الله عليه وسلم من رطب ماتأكلن وتهدين ـ

باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذى اعطاها زوجها وجعله بحكمها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه

(وبما اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار المصرى ثنا عبدة عن عبدالملك عن ابى هريرة فى المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه هذا قول ابى هريرة وهو احد رواة تلك الاخبار ـ

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرضى (٢) انبأ ابوالعباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا سهل بن عمار ثنا ابوغسان مالك بن اسمعيل النهدى ثنا اسرائيل عن ام حميد بنت العيزار عن امها ام عفار عن ثمامة بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضى الله عنهن مايحل للمرأة من بيت زوجها فرفعت كل واحد منهن من الارض عودا ثم قالت لاولا مايزن هذا الا باذنه ـ

(اخبرنا) ابوالحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائنى ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثتنى تميمة بنت سلمة انها اتت عائشة فى نسوة من اهل الكوفة قالت فسألتها امرأة منا فقالت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئا من غير اذنه (٤) فغضبت وقطبت وساءها ماقالت قالت لاتسرقى منه ذهبا ولا فضة ولا تأخذى من بيته شيئا وذكر الحديث ـ

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولانى سمع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فسمعته يقول وذكر الحديث وفيه الا لايحل

(١) هامش ى ـ بخطه ـ لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) مص ـ الحرضى (٣) كذا فى النسخ كلها ـ ح (٤) مص ـ ى بغير اذنه ـ

ثم قال **باب من حمل هذه الاخبار**

على انها تعطى من الطعام الذى اعطاها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه وبما اخبرنا الروذبارى فذكر اثرا عن ابى هريرة وفى آخره (لايحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه) ثم قال (هذا قول ابى هريرة وهو احد رواة تلك الاخبار ـ قلت ـ فى سند هذا الاثر عبدالملك العرزمى متكلم فيه وقال البيهقى فى باب التراب فى ولوغ الكلب (لايقبل منه ماخالف فيه الثقات) وقال فى باب شفعة الجوار (قيل لشعبة تحدث عن محمد بن عبيدالله العرزمى وتدع حديث عبدالملك بن ابى سليمان العرزمى وهو حسن الحديث قال من حسنها فررت) ثم لو سلمنا صحة هذا الاثر فمذهب الشافعى والمحدثين ان العبرة لما روى الراوى لا لما رأى وكيف يحمل ذلك على الطعام الذى اعطاها وفى حديث ابى هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحمل ذلك على كل ما هو مأذون فيه اما صريحا او عرفا او عادة ـ

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئا الا باذنه فقال (١) رجل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك انضل اموالنا (وروى) ليث بن ابى سليم عن عطاء عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حق الزوج على امرأته قال لاتعطى من بيته شيئا الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعليها الوزر -
(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا جرير عن ليث فذكره -

باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير من مال مولاه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى آبى اللحم قال كنت مملوكا فسألت النبى صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال موالى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره -
(اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبأ جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا حاتم يعنى ابن اسمعيل المدنى عن يزيد بن ابى عبيد قال سمعت عميرا مولى آبى اللحم قال امرنى مولاى ان اقدد لحما فجاء نى مسكين فاطعمته منه فعلم بذلك مولاى فضربنى فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطى طعامى بغير ان آمره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -
(اخبرنا) الامام ابو الفتح العمرى انبأ عبدالرحمن بن ابى شريح انبأ ابو القاسم البغوى ثنا على بن الجعد انبأ ابن ابى ذئب عن درهم قال فرض على سيدى كل يوم درهما فاتيت اباهريرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك اوتطعم مسكينا لقمة -
وممن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشئ اليسير من ماله ابوهريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصرى والشعبى والنخعى والزهرى ومكحول الا ان مكحولا علل بانه يتحلله -
(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم حدثنى عبد الملك بن ابى غنية عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابى الهذيل قال كتب معى اهل الكوفة بمسائل اسأل عنها ابن عباس فجلست اليه فاتاه عبد فقال يا ابن عباس انى ارعى غنما لاهلى فيمر بى الظمآن اسقيه (٢) قال لااثم لا الا بامر اهلك قال فانى اتخوف عليه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -
(واخبرنا) ابو منصور الفقيه وابو نصر بن قتادة وابو القاسم عبد الرحمن بن على بن حمدان القارسى قالوا انبأ ابوعمرو بن نجيد السلمى انبأ ابومسلم (٣) ثنا الانصارى ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال (ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ) لايتصدق بشئ الا ان يكون فى ابل راعية فيأتيه رجل قد انقطع حلقه من العطش يخشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصارى ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك ايتصدق بشئ فقال لايتصدق بشئ -

---

(١) هامش ى - بخطه - قال (٢) ى - فاسقيه (٣) مص - ابوهشام -

قال (باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه)

ذكر فيه حديث عمير مولى آبى اللحم (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال موالى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان) - قلت - الحديث يشمل اليسير والكثير فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة (انهم اباحوا له التصدق باليسير ثم ذكر (ان عبدا قال لابن عباس انى ارعى غنما فيمر بى الظمآن اسقيه قال لااثم لا الا بامر اهلك) - قلت - هذا يدل على امتناع التصدق باليسير فهو مخالف لمدعاه

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابواليمان انبأ شعيب قال قال نافع كان عبدالله بن عمر يقول لا يصلح للعبد ان ينفق من ماله شيئا ولا يعطيه احدا الا باذن سيده الا ان يأكل فيه بالمعروف او يكتسى والحديث المسند يحتمل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب المالك فى ان يأذن لمملوكه فى ان يتصدق عنه والاجر بينهما ومايدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب فى متابعة السنة وبالله التوفيق -

باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديه

وبما آتاه الله عزوجل من غير سؤال

(اخبرنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى من اصله انبأ ابوسعيدابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم حبلا (١) فيأتى الجبل فيجيء بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيستغنى بها خير له من ان يسأل الناس اعطوه اومنعوه - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن عبد الوهاب انبأ يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل عن قيس (ح وحدثنا) ابوعبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد و محمد بن النضر واحمد بن سلمة قال محمد انبأ وقال الآخران حدثنا هناد بن السرى ثنا ابوالاحوص عن بيان بن بشر (٢) عن قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يغدو احدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق به ويستغنى به عن الناس خير من ان يسأل رجلا اعطاه اومنعه ذلك بان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم فى الصحيح عن هناد بن السرى واخرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - واخرجه البخارى من حديث الاعرج ومن حديث ابى صالح وغيره عن ابى هريرة -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى ثنا اسمعيل ثنا مالك (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابوعمرو المستملى ومحمد بن شاذان قالا حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابى سعيد الخدرى ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى اذا نفد ما عنده قال مايكن عندى من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف (٣) يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خير ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحق الفقيه انبأ عبيد بن عبدالواحد ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثنى شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن عطاء بن يسار وعبدالرحمن بن ابى عمرة انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان انما المسكين الذى يتعفف اقرأوا ان شئتم

(١) مص - ى جبله (٢) مص - بيان ابى بشر - وقال فى الخلاصة بيان بن بشر الاحمسى ابو بشر (٣) مص - يستعف - وفى هامش ى - بخطه - يستعف

ثم قال (ومايدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب عن متابعة السنة يعنى ظاهر حديث عمير) - قلت - الاولى بمن رغب فى متابعة السنة ترك مايدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استباحة مال الغير والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقى فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد فى باب تحريم اكل مال الغير بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بحائط انسان اوماشيته وذكر فيه عن الشافعى انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لايجوز اكل مال احد الا باذنه انتهى كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحا او عرفا كما تقدم -

(لا يسألون الناس الحافا) - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن ابى مريم ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحق عن ابن ابى مريم -

(اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل وابو زكريا بن ابى اسحق المزكى قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا خشنام ابن الصديق ثنا عبدالله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن ابى عبدالرحمن الحبلى عن عبدالله ابن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن المقرى -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ الحسن بن حليم المروزى انبأ ابو الموجه انبأ عبدان انبأ عبدالله انبأ بشير بن سلمان (١) عن سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغنى اما بموت عاجل اوغنى عاجل -

باب كراهية السوال والترغيب فى تركه

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبدالله بن مسلم اخى الزهرى عن حمزة بن عبدالله بن عمر قال خرجنا الى الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر اتيتم الشام تسألون اما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ماتزال المسئلة بالرجل حتى يلقى الله وماف وجهه مزعة من لحم - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال معلى بن اسد فذكره واخرجه مسلم من حديث معمر عن عبدالله بن مسلم مختصرا -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحق قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى وحسين ابن محمد القبانى قالا ثنا ابوكريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرا فليستقل منه اوليستكثر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار (ح واخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو يعنى ابن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتلحفوا فى المسئلة فوالله لايسألنى احد منكم شيئا فتخرج مسئلته منى شيئا وانا كاره فيبارك له فيها - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن نمير عن سفيان -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابومحمد الحسن بن حليم المروزى ثنا ابوالموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله انبأ يونس عن الزهرى عن عروة وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال ياحكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كالذى يأكل ولايشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لاارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا قال وكان ابو بكر رضى الله عنه يدعو حكيما الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر رضى الله عنه دعاه ليعطيه فأبى ان يقبل منه شيئا فقال عمر رضى الله عنه انى اشهدكم يامعشر المسلمين على حكيم انى اعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان واخرجه مسلم مختصرا من حديث ابن عيينة عن الزهرى -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب (ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله بن محمد

(١) ى - بشير بن سليمان

يعقوب وابوعمرو بن ابى جعفر قالا ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبدالله بن عبدالرحمن قالا ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولانى عن ابى مسلم الخولانى قال حدثنى الحبيب الامين اماهو فحبيب الى واماهو عندى فامين عوف بن مالك الاشجعى قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة اوثمانية اوسبعة فى بيت عائشة فقال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد ببيعة فقلنا قد بايعناك يارسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله فقلنا قد بايعناك يارسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبسطنا ايدينا وقلنا قد بايعناك يارسول الله فعلى ما نبايعك قال على ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا والصلوات الخمس وتطيعوا واسر كلمة خفية ولا تسألوا الناس شيئا فلقد كان بعض اولئك النفر يسقط سوط احدهم فما يسال احدا يناوله اياه - لفظ حديث الحافظ - رواه مسلم فى الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبدالله بن عبدالرحمن الدارمى -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوبكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا ابن ابى ذئب عن محمد بن قيس عن عبدالرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبل لى بواحدة اتقبل له بالجنة قال ثوبان انا يا رسول الله قال لاتسأل الناس شيئا قال فلربما سقط سوط ثوبان وهو على البعير فلا يقول لاحد ناولنيه حتى ينزل فيأخذه - وروى عن ابى العالية عن ثوبان -

باب الرجل يسأل سلطانا

اوفى امر لابد منه صالحا

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن عبدالملك بن عمير عن زيد بن عقبة عن سمرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل الرجل فى امر لا يجد منه بدا اوذا سلطان قال زيد بن عقبة فحدثت به الحجاج بن يوسف فقال سلنى فانى ذو سلطان -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى يعنى ابن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشى انه قال اخبرنى ابن الفراسى ان الفراسى قال للنبى صلى الله عليه وسلم اسأل يا نبى الله فقال لا وان كنت سائلا لابد فاسأل الصالحين - رواه ابوداود عن قتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنى محمد بن موسى بن اعين قال وجدت فى كتاب ابى عن عمرو بن الحارث عن بكر عن مسلم بن مخشى ان الفراسى حدثه عن ابيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فان كنت لابد سائلا فاسأل الصالحين - وحديث قبيصة بن مخارق وغيره من الاحاديث فيمن تحل له المسئلة ولا تحل موضعها كتاب قسم الصدقات -

باب بيان اليد العليا واليد السفلى

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضى ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبى عن مالك (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتعففة والسفلى السائلة - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن قتيبة -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله على بن عبدالله العطار صاحب الحكيمى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا عارم ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اليد العليا خير

(١) كذا

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنفقة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخارى فى الصحيح عن عارم ورواه عبد الوارث عن ايوب فقال فى الحديث اليد العليا المتعففة (١) وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع المتعففة -

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن بن ابى عيسى ثنا عبدالله بن الوليد العدنى ثنا ابراهيم بن طهمان حدثنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتعففة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة فقيل عنه واليد العليا المنفقة -

(واخبرناه) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا ابن مهران يعنى الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعنى ابن سعيد ثنا حفص عن موسى فذكره -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ سليمان بن احمد ثنا معاذ بن المثنى ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث ان اليد العليا هى المنفقة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذيا خى وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبأ بشر بن بكر عن ابن جابر عن عروة بن محمد بن عطية قال حدثنى ابى ان اباه اخبره قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اناس من بنى سعد بن بكر وكنت اصغر القوم فخلفونى فى رحالهم ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضوا حوائجهم ثم قال هل بقى فيكم احد قالوا يا رسول الله غلام منا خلفناه فى رحالنا فامرهم ان يبعثونى اليه فاتونى فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فلما رآنى قال ما اغناك الله لاتسئل الناس شيئا فان يد المنطية (٢) العليا وان اليد السفلى هى المنطاة وان مال الله لمسئول ومنطى قال فكلمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغتنا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء انبأ ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عبيدة بن حميد حدثنى ابو الزعراء عن ابى الاحوص عن ابيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدى ثلاثة فيد الله جل وعز العليا ويد المعطى التى تليها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك - ورواه ابراهيم الهجرى عن ابى الاحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعا وموقوفا -

(اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبأ ابو على اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ على بن عاصم انبأ ابراهيم الهجرى عن ابى الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدى ثلاثة ايد فيد الله العليا ويد المعطى التى تليها ويد السائل اسفل الى يوم القيامة فاستعفوا من السؤال ما استطعتم ومن اعطاه الله خيرا فلير عليه وابدأ بمن تعول وارتضخ من الفضل ولا تلام على (٣) كفاف ولا تعجز عن نفسك - تابعه ابراهيم بن طهمان عن الهجرى مرفوعا ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجرى موقوفا -

باب اخذ ما يحل له اخذه

اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعنى ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله انه قال قال عبدالله سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه افقر منى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه وماجاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس -

من

(١) ى - مص - المنفقة (٢) كذا (٣) مص - عن -

باب المسئلة فى المساجد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثنى محمد بن صالح بن هانئ ثنا سهل بن مهران البغدادى ثنا عبدالله بن بكر السهمى ثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البنانى عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن عبدالرحمن بن ابى بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا فقال ابو بكر رضى الله عنه دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز فى يد عبدالرحمن فاخذتها فدفعتها اليه -

باب كراهية المسئلة بوجه الله عزوجل

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوالعباس القلورى (١) يعنى عمرو بن العباس كان ينزل درب خزاعة ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى عن سليمان بن معاذ ثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله الا الجنة -

باب عطية من سأل بالله عزوجل

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا ابوعوانة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالله فاعيذوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن اتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئونه به فاثنوا عليه حتى تعلموا انكم قد كافأتموه (٢) -

كتاب الصيام (٣)

باب فرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو على الحسين بن على بن يزيد الحافظ انبأ ابو يعلى الموصلى ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابو خالد الاحمر عن ابى مالك الاشجعى عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير وزاد فيه فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرناه) عبدالله بن يوسف انبأ ابو احمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبدالله بن نمير فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق المعروف بابن البياض ببغداد ثنا ابوالحسن على بن محمد بن سليمان الجزرى (٤) ثنا ابو قلابة ثنا ابو زيد الهروى ثنا قرة بن خالد عن ابى جمرة نصر بن عمران الضبعى قال قلت لابن عباس ان لى جرة نبيذ حلو فاشرب به فاذا اكثرت منه فجالست القوم فاطلت المجلس خفت ان افتضح فقال لى قدم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخزايا قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر وانا لا نصل اليك الا فى شهر حرام فمرنا بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا قال آمركم بالايمان تدرون ما الايمان شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام قال واحسبه قال وتعطوا الخمس من الغنائم وانهاكم عن الشرب فى الجر والدباء والمزفت والنقير - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث قرة بن خالد -

---

(١) ضبطه السمعانى وابن الملقن بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو وراء بعدها ياء النسبة وفى الخلاصة كذلك الا ان بدل الراء زايا وفى التقريب بكسر القاف وفتح اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراء مهملة والياء - ح

(٢) ى - مص كافيتموه (٣) ى - مص - كتاب الصوم (٤) ى الحربى - مص - الحرفى -

باب ماقيل فى بدء الصيام الى ان نسخ بفرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابواحمد يعنى الحافظ انبأ الحسين بن محمد بن عفير ثنا على يعنى ابن الربيع الانصارى ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبدالرحمن بن ابى ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولاعهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثروا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم فى ذلك ونسخه (وان تصوموا خيرلكم ان كنتم تعلمون) قال فامروا بالصيام - قال البخارى وقال ابن نمير حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى انبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا عمر بن حفص السدوسى ثنا عاصم بن على ثنا المسعودى ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما احول الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ماقدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) الآية وذكر باقى الحديث هذا مرسل عبدالرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

باب ماكان عليه حال الصيام

من الخيار بين الصوم وبين الاطعام الى ان تعين فرضه على من اطاقه ولم يكن له عذر وصار الامر الاول منسوخا

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا فى رمضان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى بطعام مسكين حتى انزلت الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابوعمرو المستملى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدى حتى نزلت هذه الآية التى بعدها فنسختها -

رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابوعمرو ومحمد بن عبدالله الاديب انبأ ابوبكر الاسمعيلى اخبرنى محمد بن محمد بن سليمان ثنا وهب بن بقية وابوبكر بن ابى شيبة قالا ثنا عبدالوهاب الثقفى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعنى (فدية طعام مسكين)(١) هذه الآية التى بعدها (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - اخرجه البخارى فى الصحيح -

(كما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوسعيد النسوى ثنا حماد بن شاكر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياش ثنا عبدالاعلى ثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ (فدية طعام مساكين) قال هى منسوخة -

باب ماكان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ماينام او يصلى صلوة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الامر الاول منسوخا -

---

(١) ى - مص - مساكين - وهى قراءة نافع وابن عامر كما فى تفسير الآلوسى -

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبأ الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عمار بن دنوقا (ح واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ اخبرنى ابوعبد الله محمد بن احمد الجوهرى ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوى قالا ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى وان قيس بن صرمة كان صائما فلما حضر الانطار اتى امرأته قال هل عندك طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فغلبته عيناه فجاءت امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فاصبح فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن) ففرحوا بها فرحا شديدا (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) لفظ حديث الحسن بن حمشاذ - رواه البخارى فى الصحيح عن عبيدالله بن موسى عن اسرائيل -

(اخبرنا) ابوعلى الروذ بارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شبويه حدثنى على بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) وكان الناس على عهد النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا الى القابلة فاختان رجل نفسه فجامع امرأته وقدصلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عزوجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقى ورخصة ومنفعة فقال (علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) الآية وكان هذا ممانفع الله به الناس ارخص (١) لهم ويسر -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبأ شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابى ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم انزل رمضان وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم اطعم ستين مسكينا فنزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للمريض والمسافر وامروا بالصيام قال وحدثنا اصحابنا وكان الرجل اذا افطر فنام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح فجاء عمر واراد امرأته فقالت انى قد نمت نظن انها تعتل فاتاها فجاء رجل من الانصار فاراد طعاما فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما اصبحوا نزلت عليه هذه الآية فيها (احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نسائكم)

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان

(اخبرنا) ابومحمد بن يوسف انبأ ابوسعيد ابن الاعرابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا عاصم بن على ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرنى نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرنى ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرنى ما(٢) فرض الله على من الصيام فقال صيام شهر رمضان الا ان تتطوع شيئا فقال اخبرنى ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذى اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيحين عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر -

باب ماروى فى كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابى معشر (ح واخبرنا) ابوسعد الماليني وابو منصور احمد بن على الدامغانى قالا ثنا ابو احمد بن عدى ثنا على بن سعيد ثنا محمد بن ابى معشر حدثنى ابى عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبدالله الخازن عن ابى معشر وابو معشر هو نجيح السندى ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبدالرحمن بن مهدى يحدث عنه والله اعلم (وقد قيل) عن ابى معشر عن محمد بن كعب من قوله وهو اشبه -

(١) هامش ى - بخطه - ورخص (٢) ى - ماذا -

(اخبرنا ه) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينورى ثنا عبدالله بن يوسف بن احمد بن مالك ثنا عبدالله ابن محمد بن عبدالعزيز '' نوى ثنا محمد بن بكار بن الريان ثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال لاتقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عزوجل ولكن قولوا شهر رمضان (وروى ذلك) عن مجاهد والحسن البصرى والطريق اليهما ضعيف (وقد احتج) محمد بن اسماعيل البخارى فى الصحيح فى جواز ذلك بالحديث -

(الذى اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى (ح واخبرنا) ابوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى محمد بن صالح بن هانئ قالا ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة عن اسماعيل (١) بن جعفر عن ابى سهيل بن مالك عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيحين عن قتيبة بن سعيد قال البخاري وقال النبى صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لاتقدموا رمضان -

باب الدخول فى الصوم بالنية

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا ابن ابى مريم انبأ يحيى بن ايوب ثنا عبدالله بن ابى بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له (٢) (ورواه) عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابى بكر -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثنى ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع (٣) الفجر فلاصيام له كذا قال (ورواه) احمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهرى فى اسناده وفى رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن ابى بكر اقام اسناده ورفعه وهو من الثقات الاثبات -

(اخبرنا) ابوعبدالرحمن السلمى انبأ على بن عمر الحافظ قال رفعه عبدالله بن ابى بكر وهو من الثقات الرفعاء (وقد حدثنا) السيد ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى وابو طاهر الفقيه املاء وقراءة عليهما قالا انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالازهر ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الليل فلاصيام له (ورواه) معمر عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهرى عن حمزة بن عبدالله عن ابيه عن حفصة (ورواه) يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر من قوله (ورواه) عقيل عن الزهرى عن سالم ان عبدالله وحفصة قالا ذلك وقيل غير ذلك -

(ورواه مالك كما اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبأ ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول لايصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

---

(١) ى - مص - ثنا اسمعيل (٢) زاد فى ى بين السطرين - كذا قال - (٣) مد - من -

---

قال (باب الدخول فى الصوم بالنية)

ذكر فيه حديث عبدالله بن ابى بكر عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن حفصة عنه عليه السلام ثم قال واختلف على الزهرى فى اسناده ورفعه وعبدالله بن ابى بكر اقام اسناده ورفعه وهو من الثقات الاثبات) - قلت - اضطرب اسناده اضطرابا شديدا والذين وقفوه اجل واكثر من ابن ابى بكر ولهذا قال الترمذى وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضي الله عنهما بمثل ذلك -
(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوجعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابوالزنباع روح بن الفرج المصرى حدثنى عبدالله بن عباد ثنا المفضل بن فضالة حدثنى يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلاصيام له -
(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال ابوالحسن الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن المفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

باب المتطوع يدخل فى الصوم

بنية النهار قبل الزوال

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوالطاهر الفقيه ثنا ابوعبدالله محمد بن نصر الامام ثنا ابوكامل الفضيل بن الحسين الجحدرى ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبيدالله حدثتنى عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شئ قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شئ قال فانى صائم وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كامل -
(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عبادة البصرى ثنا سفيان الثورى (ح واخبرنا) ابوالحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يحب طعاما فجاء يوما فقال هل عندكم من ذلك الطعام فقلت لا فقال انى صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفى رواية روح قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال انى صائم (ورواه) وكيع بن الجراح عن طلحة بن يحيى فقال فى الحديث قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شئ قلنا لا قال فانى اذا صائم وبذلك اللفظ اخرجه مسلم فى الصحيح -
(اخبرناه) ابومحمد بن يوسف انبأ ابواحمد بن عيسى وابوعبدالله بن يزيد قالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فانى اذا صائم -
(وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شئ قلت لا قال اذا اصوم وهذا اسناد صحيح -

---

ثم ذكر البيهقى حديثا عن روح ابى الزنباع عن عبدالله بن عباد عن المفضل بن فضالة الى آخره ثم قال (قال الدارقطنى تفرد به عبدالله بن عباد عن المفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات) - قلت - كيف يكون كذلك وفى كتاب الضعفاء للذهبى عبدالله ابن عباد البصرى ثم المصرى عن المفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابوالزنباع روح نسخة موضوعة -

قال (باب المتطوع يدخل بنيته قبل الزوال)

ذكر فيه حديثا فى سنده سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال (هذا اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا وسليمان هذا قال فيه ابن معين ليس بشئ وقال ابن حبان كان رافضيا غاليا وكان يقلب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ ينسب الى جده -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوبكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنـا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طلحة كان يأتى اهله من الضحى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا الاصام ذلك اليوم وقال انى صائم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة وابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه قالا ثنا ابوعمرو بن نجيد قال اخبرنا ابومسلم ثنا ابوعاصم عن ابن ابى ذئب عن عثمان بن نجيح عن ابن المسيب قال رأيت اباهريرة يطوف بالسوق ثم يأتى اهله فيقول اعندكم شئ فان قالوا لاقال فاناصائم -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعنى ابن زيد عن ايوب عن ابى قلابة قال حدثتنى ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يجئ بعد ما يصبح فيقول اعندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

باب من دخل فى صوم التطوع بعد الزوال

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوطاهر المحمد اباذى ثنا ابو قلابة ثنا روح بن عبادة ثنـا سفيان (ح واخبرنا) ابوسعيد بن ابى عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع قال قال الشافعى حكاية عن بشر بن السرى وغيره عن سفيان الثورى عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن ابى عبدالرحمن السلمى ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد مازالت الشمس فصام -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنـا ابوالعباس انبأ الربيع قال قال الشافعى حكاية عن ابى معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هوابن مسعود قال احدكم بالخيار مالم يأكل اويشرب (وقال الشافعى) هم يعنى العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لايكون صائما حتى ينوى الصوم قبل زوال الشمس واما نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

باب الصوم لروية الهلال

اواستكمال العدد ثلاثين

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى انبأ على بن عبدالعزيز ثنا القعنبى قال قرأت على مالك (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالا ثنـا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لاتصوموا حتى تروا الهلال ولاتفطروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له وفى رواية القعنبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقال فان غم عليكم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنـا محمد بن يعقوب هو الشيبانى ثنا محمد بن شاذان الاصم ثنـا على بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلاتصوموا حتى تروه ولاتفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زاد حماد فى روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظرله فان رئى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولاقترة اصبح مفطرا وان حال دون منظره سحاب اوقترة اصبح صائما وكان يفطر مع الناس ولايأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرجه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية دون فعل ابن عمر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال (١) فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم

(١) هامش ى - بخطه - حدثنى سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رأيتموه -

فاقدروا له - اخرجه البخارى من حديث عقيل عن الزهرى ورواه مسلم عن حرملة عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيدالله النرسى ثنا روح بن عبادة ثنا مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لاتصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى عن مالك الا انه قال فاكملوا العدة ثلاثين كذا وجدته فى نسختى -

(وقد اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك فذكره بمثله وقال فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الاول (وقد روى مالك) هذا الحديث فى الموطأ على اللفظ الاول ثم روى عقيبه حديثه عن ثور بن زيد الديلى عن عبدالله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) بذلك ابواحمد المهرجانى انبأ ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره فكأنه ذكر الحديثين جميعا فغلط الكاتب فدخل له بعض متن الحديث الثانى فى الاسناد الاول وان كانت رواية الشافعى والقعنبى من جهة البخارى عنه محفوظة فيحتمل ان يكون مالك رواه على اللفظين جميعا والله اعلم (وقد رواه) اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن دينار نحو الرواية الاولى عن مالك -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى انبأ اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لاتصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه الا ان يغم عليكم فان غم عليكم فاقدروا له - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبدالوهاب حدثنى ايوب قال كتب عمر بن عبدالعزيز الى اهل البصرة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم زاد وان احسن مايقدر له انا رأينا هلال شعبان لكذا اوكذا (١) والصوم ان شاء الله لكذا وكذا الا ان تروا الهلال قبل ذلك (قال الشيخ) والذى يدل على صحة ماذكره عمر بن عبدالعزيز سائر الروايات عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب منها عن ابن عمر -

(ما اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم بن عبدالله انبأ محمد بن عبيد ثنا عاصم بن محمد عن ابيه عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض فى الثالثة ابهامه فان غم عليكم فاتموا ثلاثين -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوحامد بن بلال ثنا ابوالازهر ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن ابى رواد ثنا ابى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى جعل الاهلة مواقيت فاذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له اتموه ثلاثين (ومنها) عن غير ابن عمر الروايات الثابتات عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوقال ابوالقاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوما يعنى عدوا شعبان ثلاثين - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس الا انه قال فى الحديث فان غبى عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين -

(واخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ حدثنا

---

(١) هامش ى - بخطه - لكذا اوكذا - وهو كذلك فى - مص (٢) زاد فى ى ومص - الشهر -

ابى ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين - رواه مسلم فى الصحيح عن عبيدالله بن معاذ -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب وجعفر بن محمد قالا انبأ يحيى بن يحيى انبأ ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى الحافظ ثنا احمد بن سلمة البزاز ثنا اسحق بن ابراهيم انبأ محمد بن بشر العبدى ثنا عبيدالله عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال فقال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن بشر (١) -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرنى عمرو بن مرة قال سمعت ابا البخترى قال اهللنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد مده لرؤيته فان اغمى عليكم فاكملوا العدة - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة (ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس فى اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيرهؤلاء ايضا) (٢) -

(واخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطابرانى بها انبأ عبدالله بن احمد بن منصور الطوسى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -

(وحدثنا) ابو بكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن عن ابى بكرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين يوما -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبدالله بن صالح اخبرنى معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابى قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام (وكذلك) رواه عبدالرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا (٣) ابو بكر بن اسحق الفقيه انبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى فذكره وزاد فيه ولا تخلطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه احدكم وصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته (٤) فان غم (٥) عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

باب النهى عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهى عن صوم يوم الشك

قال (باب النهى عن استقبال رمضان بصوم)

---

(١) فى هامش ى بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم

(٢) هامش ى - المعلم عليه (يعنى ما بين القوسين) ضرب فى اصل المؤلف (٣) هامش ى - بخطه - انبأ (٤) ى - للرؤية - فى الموضعين (٥) ى - تغمى

(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد انبأ ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البزاز ثنا ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصم ذلك الصوم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن اسحق بن ايوب الفقيه املاء انبأ بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريرى ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة ان اباهريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم او يومين (١) الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فيصومه - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه ايوب والاوزاعى وعلى بن المبارك ومعمر وشيبان وحسين المعلم وهمام وابان عن يحيى بن ابى كثير بنحو من رواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن ابى سلمة -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا ابوعمرو عثمان بن احمد الدقاق املاء ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء انبأ محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن العباس وحذيفة بن اليمان وطلق بن على وغيرهم عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن احمد بن الحسن (٢) بن اسحق البزاز ببغداد قالا ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد ابن اسحق الفاكهى بمكة ثنا ابويحيى بن ابى مسرة ثنا عبدالسلام بن عاصم الرازى بمكة انبأ ابو زهير عبدالرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن مالك بن ابى عامر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوجعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار ان محمد بن حنين اخبره انه سمع ابن عباس يقول انى لاعجب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبأ ابوحامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبدالله بن بكر السهمى عن حاتم هو ابن ابى صغيرة عن سماك يعنى ابن حرب قال دخلت على عكرمة فى يوم وقد اشكل على امن رمضان هو ام من شعبان فاصبحت صائما فقلت ان كان من رمضان لم يسبقنى وان كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهو يأكل خبزا وبقلا ولبنا فقال هلم الى الغداء قلت انى صائم فقال احلف بالله لتفطرنه قلت سبحان الله قال احلف بالله لتفطرنه فلما رأيته لا يستثنى افطرت فغدوت ببعض الشئ وانا شبعان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت بينكم وبينه سحابة اوغيابة (٣) فاكملوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا لا تستقبلوا رمضان بيوم من شعبان -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود حدثنا الحسن بن على ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه غمامة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا والشهر تسع وعشرون - قال ابو داود ورواه حاتم بن ابى صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا ثم افطروا قال الشيخ ورواه ابوعوانة عن سماك مختصرا لم يحمل اكمال العدة لشعبان -

(١) مص - اويبومين - (٢) مص - ابوالحسين محمد بن احمد بن الحسين (٣) مص - غياية

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا ابوعوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه غمامة اوضبابة فاكملوا شهر شعبان ثلاثين ولاتستقبلوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم فى الطرفين جميعا فروى كل واحد منهما احد طرفيه -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبى عن منصور عن ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتقدموا الشهر حتى تروا الهلال اوتكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال اوتكملوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثورى وجماعة عن منصور عن ربعى عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبأ محاضر بن الورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبى صلى الله وسلم عن اليوم الذى يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوموا حتى تروا الهلال ولاتفطروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابوخالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائى عن ابى اسحاق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر فاتى بشاة مصلية فقال كلوا فتنحى بعض القوم فقال انى صائم فقال عمار من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخارى متنه فى ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسى ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عبادة ثنا الثورى عن ابى عباد عن ابيه عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم والاضحى والفطر وايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبرى غير قوى -

(اخبرنا) ابومحمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا ابوعثمان عمرو بن عبدالله البصرى (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب قالا ثنا محمد بن عبد الوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ عبد الرحمن بن عبدالله المسعودى عن هلال عن عبدالله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التى يشك فيها من رمضان قام حين يصلى المغرب ثم قال ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فمن استطاع منكم ان يقوم فليقم فانها من نوافل الخير التى امر الله عزوجل بها ومن لم يستطع فلينم على فراشه ولايقل قائل ان صام فلان صمت وان قام فلان قمت فمن صام اوقام فليجعل ذلك لله عزوجل اتقوا الله فى بيوت الله عزوجل وليعلم احدكم انه فى صلوة ما انتظر الصلوة الا لايتقد من

ذكر فيه حديثا (عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربعى عن حذيفة) ثم قال (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثورى وجماعة عن منصور عن ربعى عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) - قلت - قوله (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة) يوهم ظاهره ان رواية الثورى ومن معه ليست بموصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشان وقد اطلنا البحث معه فى مثل هذا فى باب النهى عن فضل المحدث فيما مضى - ثم ذكر حديثا فيه ابوعباد عن ابيه عن ابى هريرة ثم قال (ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبرى غير قوى) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه فى مجلس وقال ابن حبان كان يقلب الاخبار ويهم فى الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها والبيهقى الان القول فيه ههنا وقال فى باب من اتى الجمعة من ابعد من ذلك (منكر الحديث متروك قاله ابن حنبل) وقال فى باب من قال المعدن ركاز (ضعيف جدا جرحه ابن حنبل وابن معين وجماعة من الائمة وقال الشافعى اتقى الناس حديثه)

الشهر منكم احد صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تفطروا حتى يغسق الليل على الظراب ـ

(اخبرنا) ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبى عن على رضى الله عنه انه كان يخطب اذا حضر رمضان ثم يقول هـذا الشهر المبارك الذى فرض الله صيامه ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم اذا صام فلان اوافطر اذا افطرفلان الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب ولكن من الكذب والباطل واللغو الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاكملوا العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة الفجر وصلوة العصر ـ

(واخبرنا) ابوالفتح انبأ الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبى عن مسروق ان عمر رضى الله عنه كان يقول مثل ذلك ـ

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبأ عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن الصوفى ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا حفص ابن غياث عن مجالد عن عامر ان عمر وعليا رضى الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذى يشك فيه من رمضان ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينورى ثنا احمدبن الحسن بن ماجه القزوينى ثنـا محمد بن منده ثنا الحسين ابن حفص ثنا اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمى قال سمعت ابن عمر يقول لوصمت السنة كلها لافطرت ذلك اليوم الذى يشك فيه من رمضـان ـ ورواه الثورى عن عبدالعزيز قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفطر فى اليوم الذى يشك فيه ـ

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن فنجويه الدينورى ثنـا موسى بن محمد بن على بن عبدالله ثنـا على بن محمد بن ماهان ثنا على بن محمد الطنافسى ثنا وكيع ثنا ابوالضريس عقبة بن عمار (١) عن عبدالرحمن بن عابس النخعى عن ابيه قال قال عبدالله بن مسعود لان افطر يوما من رمضـان ثم اقضيه احب الى من ان ازيد فيه يوما ليس منه ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله بن فنجويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبأ ابوسلمة ثنا همام ثنا قتادة قال اختلفوا فى يوم لايدرى امن رمضـان هو ام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغدى (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى عن صوم اليوم الذى يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول افصلوا يعنى بين صوم رمضان وشعبان بفطر ـ

باب الخبر الذى ورد فى النهى عن الصيام

اذا انتصف شعبان

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيدالصفار ثنـا ابومسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبدالعزيز بن محمد عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن الصيام حتى يدخل رمضان ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قال سمعت ابا النضر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن قتيبة الطوسى يقول سمعت قتيبة بن سعيد يقول سمعت عبدالعزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة فـال الى مجلس العلاء يعنى فاخذ بيده فاقامه ثم قـال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسـلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا فقال العلاء اللهم ان ابى حدثنى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسـلم بذلك ـ رواه ابوداود عن قتيبة ثم قال ابوداود وقال احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لايحدث به ـ

باب الرخصة فى ذلك

بما هو اصح من حديث العلاء

قد مضى حديث ابى سلمة عن ابى هريرة فى النهى عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه ـ

(١) مص ـ عامر ـ

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى انبأ اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبأ معمر عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يعجل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فيأتى ذلك على صيامه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الاشعبان فانه كان يصوم شعبان كله - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابوالنضر عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت مارأيته فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان ورواه ابن ابى لبيد عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور (ح وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ابى سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفى رواية سفيان قالت مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبرى عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصله برمضان -

باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان

(اخبرنا) ابو نصر احمد بن على بن احمد الفامى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدى بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اولرجل وهو يسمع صمت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يارسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين مكانه - رواه البخارى فى الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدى ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا محمد بن الفضل ابوالنعمان ثنا مهدى بن ميمون فذكره باسناده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل صمت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قال لا يعنى شعبان قال فاذا افطرت فصم يوما او يومين - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى النعمان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبى صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

(اخبرناه) ابونصر احمد بن على بن احمد الفامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هدبة بن خالد ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اولرجل صمت من سرر شعبان شيئا قال لا قال فاذا افطرت فصم يومين - رواه مسلم فى الصحيح عن هداب (٣) بن خالد -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدى من كتابه ثنا الوليد بن مسلم ثنا

(١) مص - سر (٢) مص - سر (٣) هو - هدبة - ح -

قال (باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان)

عبدالله

عبدالله بن العلاء عن ابى الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية فى الناس بدير مسحل الذى على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة السبأى فقال يا معاوية اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رأيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

(اخبرنا) ابو على انبأ ابوبكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقى فى هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعنى الاوزاعى يقول سره اوله - قال وحدثنا ابو داود ثنا احمد بن عبدا واحد ثنا ابومسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله (قال الشيخ) ورواه غيره عن الاوزاعى انه قال سره آخره وهوالصحيح واراد به اليوم او اليومين اللذين يستتر فيهما القمر قبل يوم الشك اواراد به صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عادته فى صوم آخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شئ جوفه فعلى هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

باب من رخص من الصحابة فى صوم يوم الشك

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس هوالاصم ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون انبأ شعبة عن (ح واخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسى بها ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسى ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن خمير عن عبدالله بن ابى موسى مولى لبنى نصر انه سأل عائشة رضى الله عنها عن اليوم الذى يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان - لفظ حديث روح وفى رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يقل مولى لبنى نصر -

(واخبرنا) ابو عبدالله بن فنجويه الدينورى بالدامغان ثنا عبيدالله (١) بن محمد بن شنبة ثنا محمد يعنى الحضرمى ثنا عثمان ثنا يحيى ابن ضريس ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضى الله عنها انها كانت تصوم اليوم الذى يشك فيه من رمضان (قال وحدثنا) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابى مريم عن ابى هريرة قال لان اصوم اليوم الذى يشك فيه من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان كذا روى عن ابى هريرة بهذا الاسناد ورواية ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى النهى عن التقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك (واما الذى روى) عن على رضى الله عنه فى ذلك فانما قاله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يرد ان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر فى ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضى الله عنها فى ذلك كمذهب ابن عمر فى الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون صحوا ومتابعة السنة الثابتة وما عليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولى بنا وبالله التوفيق -

باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخترى عبد الله بن محمد بن شاكر ثنا الحسين بن على الجعفى ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى رأيت الهلال يعنى هلال رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن فى الناس ان يصوموا غدا -

---

(١) مص - عبدالله وكذا فى تاج العروس -

ذكر فيه (عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره) - قلت - هذا الحديث غير مطابق للباب اذليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلاشك وان سره مضاف اليه سواء كان اوله او آخره او وسطه فهو من رمضان لا من شعبان -

(واخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بكار بن الريان ثنا الوليد يعنى ابن ابى ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل يعنى هلال رمضان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم انبا ابوالوجه انبا عبدان انبا الفضل بن موسى ثنا سفيان الثورى عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يارسول الله انى قد رأيت الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال نعم قال فنادى ان صوموا - وكذلك روى عن ابى عاصم عن الثورى موصولا ورواه غيرهما عن الثورى مرسلا -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا فى هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوموا ولا يصوموا فجاء اعرابى من الحرة فشهد انه رأى الهلال فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقال اتشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بلالا فنادى فى الناس ان يقوموا وان يصوموا قال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا ولم يذكر القيام احد الا حماد بن سلمة (قال الشيخ) حديث حماد رواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسلا -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ فى كتاب المستدرك انبا احمد بن محمد بن سلمة العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى ابن اسماعيل ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بمثله الا انه لم يقل مرة -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندى وانا لحديثه اتقن قالا ثنا مروان هو ابن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابى بكر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم انى رأيته فصام وامر الناس بصيامه -

(واخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمى قال قال على بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة (قال الشيخ) هذا الحديث يعد فى افراد مروان بن محمد الدمشقى رواه عنه الربيع بن سليمان -

(وقد اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا هارون بن سعيد الايلى ثنا عبدالله ابن وهب اخبرنى يحيى فذكره بمثله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الايلى ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابى عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال شهدت المدينة وبها ابن عمر وابن عباس قال فجاء رجل الى واليها فشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمر وابن عباس عن شهادته فامراه ان يجيزه وقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان قالا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيز على شهادة الافطار الا شهادة رجلين -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصارى انبا ابو احمد الحسين بن على التميمى انبا ابو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص الدورى ببغداد ثنا يحيى بن عياش ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الايلى ثنا ابو عوانة ومسعر فذكره وهذا مما لا ينبغى ان يحتج به وفيما مضى كفاية -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند على رضى الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان -

باب الهلال يرى بالنهار

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدى

عن سفيان عن منصور عن ابى وائل قال جاء نا كتاب عمر ونحن بخانقين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى تمسوا الاان يشهد رجلان مسلمان انهما اهلاه بالامس عشية ـ هكذا رواه جماعة عن سفيان الثورى ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل انهما اهلاه بالامس عشية ـ

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثنى منصور فذكره قال على قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدى (قال الشيخ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابى وائل ـ

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ على بن عمر الحافظ انبأ ابوبكر النيسابورى حدثنى يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج ابن محمد (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا النضر بن شميل (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الجنيد قالوا ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان عن ابى وائل قال اتانا كتاب عمر بخانقين ان الاهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال من اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان انهما رأياه بالامس (ورواه ايضا) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعى مرسلا بخلاف ذلك ـ

(اخبرناه) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبأ الثورى عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيتم الهلال نهارا قبل ان تزول الشمس لتمام ثلاثين فافطروا واذا رأيتموه بعد ما تزول الشمس فلا تفطروا حتى تصوموا ـ هكذا رواه ابراهيم النخعى منقطعا وحديث ابى وائل اصح من ذلك ـ

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان اناسا رأوا هلال الفطر نهارا فاتم عبدالله بن عمر صيامه الى الليل وقال لا حتى يرى من حيث يرى بالليل ورواه عبد العزيز بن ابى سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناسا يفطرون اذا رأوا الهلال نهارا وانه لا يصلح لكم ان تفطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى ـ

(اخبرناه) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسى ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا عبدالعزيز بن ابى سلمة فذكره وروينا فى ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضى الله عنهما ـ

باب ما عليه فى كل ليلة من نية الصيام للغد

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر املاء انبأ محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن ابى بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له ـ

باب من اصبح جنبا فى شهر رمضان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا انبأ ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر عن ابى يونس مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهى تسمع انى اصبح جنبا وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصيام فاغتسل ثم اصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفرالله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله انى لا رجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى ـ تابعه اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد (ح واخبرنا) ابوالحسن المقرى المهرجانى بها انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابوالربيع قالا ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر ابن حزم ان ابا يونس مولى عائشة اخبره عن عائشة ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم يستفتيه وعائشة رضى الله عنها تسمع من وراء الباب فقال يارسول الله تدركنى الصلوة وانا جنب ااصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر فقال والله انى لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبدربه بن سعيد بن قيس عن ابى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجى النبى صلى الله عليه وسلم انهما قالتا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجانى انبأ ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بمثله - زاد فى متنه فى رمضان ثم يصوم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قوله فى رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قال ابو محمد ثنا وقال ابو عبدالله انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلى ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الحميرى ان ابا بكر بن عبدالرحمن حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنبا ايصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لا حلم ثم لا يفطر ولا يقضى - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابى بكر بن عبدالرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فى رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن حرملة كلاهما عن ابن وهب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن سمى مولى ابى بكر انه سمع ابا بكر بن عبدالرحمن يقول كنت وابى عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبدالرحمن لتذهبن الى امى المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألنهما عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبدالرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبدالرحمن فقال ياام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة قال من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة ياعبدالرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبدالرحمن لا والله فقالت عائشة رضى الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ماقالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبدالرحمن ماقالتا فقال مروان اقسمت عليك ياابا محمد لتركبن دابتى بالباب فلتأتين ابا هريرة فلتخبرنه بذلك فركب عبدالرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدث معه عبدالرحمن ساعة ثم ذكر ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لى بذلك انما اخبرنى مخبر - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى مدرجا فى روايته عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن ابى بكر بن عبدالرحمن بمعنى هذا الحديث الا انى فى حديثه فقال كذلك حدثنى الفضل بن عباس وهو اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله الشيبانى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج اخبرنى عبد الملك بن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى بكر يعنى اباه قال سمعت ابا هريرة يقول فى قصصه من ادركه الفجر جنبا

فلا

فلا يصم قال فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لابيه (١) فانكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضي الله عنهما فسألها عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاهما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة ورددت عليه ما يقول قال فجئنا ابا هريرة وابو بكر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك قالتا في رمضان قال كذلك يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبأ عبد الوهاب هو ابن عطاء انبأ سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه رجع عن قوله قبل موته -

(قال واخبرنا) عبد الوهاب انبأ عمر بن قيس المكي قال قال عطاء رجع ابو هريرة عن قوله رجوعا حسنا يعني في الجنب اذا اصبح ولم يغتسل (وروينا) عن ابي بكر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت في هذا ان يكون ذلك محمولا على النسخ وذلك ان الجماع كان في اول الاسلام محرما على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح الله عز وجل الجماع الى طلوع الفجر جاز للجنب اذا اصبح قبل يغتسل ان يصوم ذلك اليوم لارتفاع الحظر فكان ابو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الامر الاول ولم يعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار اليه -

باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطابران قالا انبأ ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا هشيم عن حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت (كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) الآية عمدت الى عقالين عقال ابيض وعقال اسود فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت اقوم من الليل فانظر فلا يتبين لي فلما اصبحت غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك فقال ان كان وسادك لعريضا انما ذاك بياض النهار من سواد الليل - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال عن هشيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبأ ابو النضر الفقيه انبأ عثمان بن سعيد الدارمي انبأ سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال نزلت هذه الآية (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود) ولم ينزل (من الفجر) قال وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له زيهما فانزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فعلموا انه انما يعني بذلك الليل والنهار قال ابن ابي مريم وحدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم بالاسنادين جميعا ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق عن ابن ابي مريم بالاسناد الاول -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ مخلد بن جعفر الدقاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سوادة القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من سحوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحكى حماد بيديه قال يعني معترضا - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع الزهراني -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هما فجران فاما الذي كانه ذنب السرحان فانه لا يحل شيئا ولا يحرمه واما المستطيل الذي يأخذ بالافق فانه يحل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روي موصولا بذكر جابر بن عبد الله فيه -

(١) معناه كما في شرح مسلم للنووي ذكره ابو بكر لابيه عبد الرحمن - ح -

(اخبرنا) ابوسعد سعيد بن محمد بن احمد الشعيبى انبأ ابوالحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البزاز الزينبى ببغداد ثنا احمد بن عبدالرحمن بن مرزوق بن ابى عوف ثنا عمرو الناقد ثنا ابواحمد الزبيرى (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن على بن محرز البغدادى بالفسطاط بخبر غريب ثنا ابواحمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فاما الاول فانه لايحرم الطعام ولايحل الصلوة واما الثانى فانه يحرم الطعام ويحل الصلوة (لفظ حديث ابن محرز وفى رواية عمرو الناقد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر يحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلوة وفجر تحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام) (١) اسنده ابواحمد الزبيرى ورواه غيره عن الثورى موقوفا على ابن عباس -

باب الوقت الذى يحل فيه فطر الصائم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرنى ابى قال سمعت عاصم بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى واخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة (حدثنا) ابومحمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن عمرو الحرشى ثنا يحيى ابن يحيى انبأ هشيم عن ابى اسحاق الشيبانى عن عبدالله بن ابى اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فى شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يافلان انزل فاجدح لنا قال يارسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح له فاتاه به فشرب النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من وجه آخر (٢) عن الشيبانى -

باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولانى ثنا بشر بن بكر ثنا عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر عن سليم بن عامر ابى يحيى الكلاعى قال حدثنى ابوامامة الباهلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اذ اتانى رجلان فاخذا بضبعى فاتيابى جبلا وعرا فقالا لى اصعد فقلت انى لا اطيقه فقالا انا سنسهله لك فصعدت حتى اذا كنت فى سواء الجبل اذا انا باصوات شديدة فقلت ماهذه الاصوات قالوا هذا عواء اهل النار ثم انطلق بى فاذا انا بقوم (٣) معلقين بعراقيبهم مشققة اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم -

باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبأ ابومنصور العباس بن الفضل النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من أكل من اول النهار فليأكل من آخره - قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم انبأ منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولاشئ عليه (قال وحدثنا) سعيد ثنا عمر بن عبد الواحد من اهل دمشق عن النعمان بن المنذر الغسانى عن مكحول قال سئل ابوسعيد الخدرى عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فليأكل من آخره فقد أكل من اوله (وروينا) عن سعيد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصح لما مضى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ماروينا فى هذا الباب من الاثر وبالله التوفيق -

(١) المعلم عليه (يعنى ما بين القوسين) ضرب عليه فى اصل المصنف وقباله فى حاشيته بخطه - صح (٢) ى - مص - اوجه آخر (٣) مص - باقوام -

باب

باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انبأ ابو بكر الاسمعيلى اخبرنى الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء قالت افطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت لهشام فامروا بالقضاء قال فبد من ذلك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطر فى رمضان فى يوم ذى غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر الخطب يسير وقد اجتهدنا قال الشافعى يعنى قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالك بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه عن عمر وروى من وجهين آخرين عن عمر مفسرا فى القضاء -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن جبلة بن سحيم عن على ابن حنظلة عن ابيه قال كنا عند عمر رضى الله عنه فاتى بجفنة فى شهر رمضان فقال المؤذن الشمس طالعة فقال اغنى الله عنا شرك انا لم نرسلك راعيا للشمس انما ارسلناك داعيا الى الصلوة ياهؤلاء من كان منكم افطر فقضاء يوم يسير والا فليتم صومه - لفظ حديث ابى نعيم وفى رواية يعلى فاتينا بطعام فافطر وقال فالايسر قضاء يوم ومن لا فليتم صومه -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت على بن حنظلة يحدث عن ابيه وكان ابوه صديقا لعمر قال كنت عند عمر فى رمضان فافطر وافطر الناس فصعد المؤذن ليؤذن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك انا لم نبعثك راعيا ثم قال عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه بمعناه ابو اسحاق الشيبانى عن على بن حنظلة (وروى) من وجه آخر عن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء انبأ اسرائيل عن زياد يعنى ابن علاقة عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية فى رمضان وكان يوم غيم فظن ان الشمس قد غابت فشرب عمر وسقانى ثم نظروا اليها على سفح الجبل فقال عمر لا نبالى والله نقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابى ثور عن زياد وفى تظاهر هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى القضاء دليل على خطأ رواية زيد ابن وهب فى ترك القضاء -

(وهى فيما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيدالله بن موسى عن شيبان عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جلوس فى مسجد المدينة فى رمضان والسماء متغيمة فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فاخرجت لنا عساس من لبن من بيت حفصة فشرب عمر وشربنا فلم نلبث ان ذهب السحاب وبدت الشمس فجعل بعضنا يقول لبعض نقضى يومنا هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا نقضيه وما تجانفنا لاثم - كذا رواه شيبان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان الفارسى يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية المخالفة للروايات المتقدمة ويعدها مما خولف فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير مأمون والله يعصمنا من الزلل والخطايا بمنه وسعة رحمته -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا سعيد بن سليمان ثنا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صيفى بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصارى وكان اتى عليه مائة وخمس عشرة سنة قال افطرنا مع صهيب الخير (١) انا وابى فى شهر رمضان فى يوم غيم وطش فبينا نحن نتعشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمة الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه ـ

باب من طلع الفجر وفى فيه شيء لفظه واتم صومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ثنا ابوحاتم وابراهيم بن نصر الرازيان قالا ثنا ابو الوليد الطيالسى ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن عبدالملك بن سعيد بن سويد الانصارى عن جابر بن عبدالله عن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه انه قال هششت يوما فقبلت وانا صائم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امرا عظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت بماء وانت صائم قال فقلت لا بأس بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيم ـ قال الشافعى فان ازدرده بعد الفجر تضي يوما مكانه ـ

(قال الشيخ) وقد اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيدالله النرسى ثنا روح ابن عبادة (ح واخبرنا ابو الحسين بن بشران انبأ ابوجعفر الرزاز ثنا محمد بن احمد الرياحى ثنا روح) (٢) ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه (قال وحدثنا) حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله قال الرياحى فى روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد ـ وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادى كان ينادى قبل طلوع الفجر بحيث يقع شربه قبيل طلوع الفجر وقول الراوى وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ يحتمل ان يكون خبرا منقطعا ممن دون ابى هريرة اويكون خبرا عن الاذان الثانى وقول النبى صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده خبرا عن النداء الاول ليكون موافقا لما ـ

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ جرير والمعتمر بن سليمان عن سليمان التيمى عن ابى عثمان النهدى عن عبدالله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدا منكم اذان بلال من سحوره فانما ينادى ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم ـ قال جرير فى حديثه وليس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعترض وليس بالمستطيل ـ رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخارى من اوجه اخر عن التيمى ـ

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة رضى الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم ـ رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة كلاهما عن ابى اسامة ـ

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن اشعث عن ابى هريرة عن جده شيبان قال دخلت المسجد فناديت فتنحيت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا يحيى قال نعم قال ادنه هلم الى الغداء قلت انى اريد الصوم قال وانا اريد الصوم ولكن مؤذننا فى بصره سوء اوشئ اذن قبل ان يطلع

(١) ى مص ـ الخير ـ (٢) هامش ى المعلم عليه ـ يعنى ما بين القوسين ـ مضروب عليه فى نسخة الاصل بخطه ـ

قال (باب من طلع الفجر وفى فيه شيء لفظه)

ذكر فى آخره (انه عليه السلام قال لرجل هلم للغداء فقال انى اريد الصوم فقال عليه السلام وانا اريد الصوم ولكن مؤذننا فى

الفجر

الفجر - كذا رواه حفص و رواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصارى وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث تفرد به اشعث بن سوار فان صح فكأن ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل وعلى هذا الذى ذكرنا تاتفق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعته واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرنى الليث ابن سعد ان نافعا حدثه ان عبدالله بن عمر كان يقول لو نودى بالصلوة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام واغتسل ثم اتم صيامه -

باب من ذرعه القيء لم يفطر ومن استقاء افطر

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى قال ومن تقيأ وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القيء فلا قضاء عليه وبهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن على بن محمد السبعى وابو سعيد بن ابى عمرو وابو نصر منصور بن الحسين المفسر قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب ثنا عبدالله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه قال من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن السبعى وابو نصر منصور بن الحسين العنزى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثنى عيسى بن يونس عن (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابو بكر القطان ثنا محمد بن يزيد السلمى ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد المحمد اباذى ثنا ابو طاهر محمد ابن الحسن المحمداباذى ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى داود البرلسى ثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان الجعفى ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان الفردوسى (وقد اخرجه) ابو داود فى السنن وبعض الحفاظ لايراه محفوظا قال ابو داود وسمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذا شيء قلت وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابى هريرة مرفوعا وروى عن ابى هريرة انه قال فى القيء لا يفطر وروى فى ذلك عن على رضى الله عنه من قوله -

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى اسحق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسيا وهو صائم فانما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقيأ وهو صائم

(١) هامش ى - بخطه يونس عن -

بصره سوء او شيء اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقى (فان صح فكأن ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا فى ابواب الاذان ان بلالا كان فى بصره شيء فعلى هذا كان الاولى بالبيهقى ان يقول فكأن بلالا وقع تأذينه قبل الفجر لانه هو الذى كان ببصره ضعف فيخالف (١) بذلك عليه لا على ابن ام مكتوم الذى كان لا يؤذن حتى يقول له الجماعة اصبحت اصبحت -

قال (باب من ذرعه القيء)

(١) كذا -

فعليه القضاء واذا ذرعه القئ فليس عليه القضاء -

(فاما الحديث) الذى اخبرناه على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبأ ابوالحسن على بن محمد المصرى ثنا محمد بن ابراهيم ابن جناد ثنا ابومعمر عبدالله بن عمرو بن ابى الحجاج ثنا عبدالوارث ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير قال حدثنى عبدالرحمن ابن عمرو الاوزاعى عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه ان اباه حدثه قال حدثنى معدان بن طلحة ان ابا الدرداء اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال فلقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد دمشق فقلت له ان ابا الدرداء اخبرنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر فقال صدق وانا صببت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف فى اسناده فان صح فهو محمول على ما لو تقيأ عامدا وكأنه صلى الله عليه وسلم كان متطوعا بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوالحسن الطرائفى ثنا عثمان الدارمى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابى الجودى عن ابى بلج (١) عن ابى شيبة المهرى قال قلنا لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر -

(واخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ على بن محمد المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابى ثنا عبدالله بن لهيعة والمفضل بن فضالة قالا ثنا يزيد بن ابى حبيب عن ابى مرزوق عن حنش بن عبدالله عن فضالة بن عبيد قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما فقاء فافطر فسئل عن ذلك فقال انى قئت (وكذلك) رواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب وهو ايضا محمول على العمد -

(واما الحديث) الذى اخبرناه ابوعلى الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول ان ثبت على ما لو ذرعه القئ (وقد رواه) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القئ والاحتلام والحجامة وعبدالرحمن ضعيف -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابوالجماهر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن اسلم هو الاول -

باب من اصبح يوم الشك لا ينوى الصوم ثم علم انه من شهر رمضان

امسك بقية يومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبدالملك بن محمد الرقاشى ثنا ابوعاصم ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من اسلم الى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما اراني آتيهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى عاصم

---

(١) هامش ى - بخطه عن بلج - وهو الصواب كما فى لسان الميزان - ح (٢) ى - مص - فهذا

ذكر فيه حديث قاء عليه السلام فافطر) ثم قال (مختلف فى اسناده) - قلت - تقدم فى ابواب الطهارة ان ابن منده صححه وان الترمذى قال هو اصح شئ فى هذا الباب -

قال (باب من اصبح يوم الشك لا ينوى الصوم فيه)

واخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى فى الحديث انه امر بالقضاء وذلك -

(فيما اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن قتادة عن عبدالرحمن بن مسلمة (١) عن عمه ان اسلم اتت النبى صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صمتم يومكم هذا قالوا لا قال فاتموا بقية يومكم واقضوه - رواه ابو داود فى السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه ابوقلابة عن محمد ابن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك فى بعض النسخ سعيد وقد رواه ايضا سعيد فخالف شعبة فى الاسناد والمتن -

باب من راى اعادة صومه وان لم ياكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء فى صوم (٢) عاشوراء يحتمل ان يكون عاما فى الذى اكل والذى لم يأكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا فى كونه واجبا فى الاصل -

(وقد حدثنا) ابوعبدالرحمن السلمى وابو القاسم عبدالرحمن بن محمد السراج قالا انبأ ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سعيد بن ابى مريم ثنا يحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابى بكر عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له -

باب من اكل وهو شاك فى طلوع الفجر

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثنى الاعمش والحسن بن عبيدالله عن ابى الضحى ان رجلا قال لابن عباس متى ادع السحور فقال رجل اذا شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوعثمان البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابى ثابت قال ارسل ابن عباس رجلين ينظران الى الفجر فقال احدهما اصبحت وقال الآخر لا قال اختلفتما ارنى شرابى وروى فى هذا عن ابى بكر الصديق وعمر وابن عمر رضى الله عنهم -

باب كفارة من اتى اهله فى نهار رمضان وهو صائم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبدالله (٣) ثنا يحيى بن يحيى انبأ سفيان بن عيينة عن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال افقر منا (٤) فما بين لابتيها بيت احوج اليه منا فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال له اذهب (٥) فاطعمه اهلك - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدالله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائنى ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابوالربيع

---

(١) مص - سلمة - وفى التهذيب ابن مسلمة ويقال ابن سلمة - ح (٢) ى فى يوم (٣) مص - س - عبيدالله (٤) مص - فقال اهل بيت افقر منا (٥) مص - اذهب اذهب -

---

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال (رواه ابوداود ووقع فى بعض النسخ سعيد) - قلت - الذى رأيناه فى سنن ابى داود سعيد ولم يذكر المزى فى اطرافه غيره -

قال (باب كفارة من اتى اهله فى رمضان)

ثنا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن محمد بن مسلم الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر وقع على امرأته فى رمضان فقال له اتجد ما تحرر رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزنبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اطعمه اهلك قال محمد بن مسلم انما كانت رخصة لهذا فمن اصاب مثل ما اصاب فليصنع ما امربه - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوذر بن ابى الحسين بن ابى القاسم المذكر وابوسعيد بن ابى عمرو الصيرفى قالوا ثنا ابوعبدالله محمد ابن عبدالله الصفار الاصبهانى ثنا ابو يحيى احمد بن عصام بن عبدالمجيد الانصارى الاصبهانى ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انى وقعت بامرأتى فى رمضان فقال اعتق رقبة قال لا اجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال نخذها (٣) فاطعمه عنك قال يارسول الله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال خذه فاطعمه اهلك وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن منصور بن المعتمر قال فى الحديث بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فذكره (ورواه) الاوزاعى ومحمد بن ابى حفصة عن الزهرى هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة مثله ورواه عبدالله بن المبارك عن الاوزاعى عن الزهرى وجعل هذا التقدير عن عمرو ابن شعيب فالذى يشبه ان يكون تقدير المكتل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهرى عن عمرو بن شعيب والله اعلم -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالوليد ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى انبأ الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله اخبرنى ابوالفضل محمد بن ابراهيم الهاشمى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا وقع بامرأته فى رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير فى روايته متتابعين - رواه البخارى ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هلكت قال وماذاك قال اصبت اهلى فى رمضان قال النبى صلى الله عليه وسلم اتجد رقبة قال لا يارسول الله قال افتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا يارسول الله قال افتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجده قال فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال على افقر منى والذى بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

---

(١) مص - ى - فتجد (٢) ى - مص - الزبيل (٣) ى - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من اتى اهله ناسيا ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعى وابى حنيفة وذكر البيهقى فى هذا الباب حديث الاعرابى من رواية الزهرى عن حميد عن ابى هريرة وذكر فى رواية (فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر) ثم قال (ورواه الاوزاعى وابن ابى حفصة عن الزهرى هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الاوزاعى عن الزهرى وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب فالذى يشبه ان يكون تقدير المكتل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهرى عن عمرو بن شعيب) - قلت - تقدم فى رواية الزهرى هذا التقدير عن حميد وعن ابى سلمة فلا ادرى ما الذى حمل البيهقى على ان جعله من رواية الزهرى عن عمرو بن شعيب فقط

الى

الى اهلك - قال الزهرى وانما كان هذا رخصة للرجل وحده ولوان رجلا اصاب اهله فى رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفر - رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخارى من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب الزهرى ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عراك بن مالك عن الزهرى -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ قراءة عليه وابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء قالا انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى انبأ يزيد بن هارون انبأ يحيى بن سعيد ان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضى الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق فسأله ماله فقال اصبت اهلى فى رمضان قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث عبدالوهاب الثقفى والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابواحمد الحافظ انبأ محمد بن احمد بن زهير ومحمد بن سليمان بن فارس قالا ثنا محمد بن اسمعيل البخارى حدثنى الاويسى حدثنى ابن ابى الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فى ظل فارع (١) فجاءه رجل من بنى بياضة فقال احترقت وقعت بامرأتى فى رمضان فقال اعتق رقبة قال لا اجد قال اطعم ستين مسكينا قال ليس عندى فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرون صاعا فقال تصدق فقال ما نجد عشاء ليلة قال فعدبه على اهلك (قال الشيخ) الزيادات التي فى هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابى هريرة ومن دونه لتلك القصة وقوله فيه عشرون صاعا بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير وقد روى الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفى آخره قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا من تمر وقد روى فى حديث ابى هريرة خمسة عشر صاعا وهو اصح والله اعلم -

باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه فى صوم رمضان وفيها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطء المظاهر وقع ليلا فى القمر -

(١) هامش ى - فارع حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ى - مص - بلغ محمد (٣) س ببعض معناه - وفى هامش ى - بخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثا بسنده الى البخارى (قال حدثنا الاويسى حدثنى ابن ابى الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر عن عباد عن عائشة فذكر الحديث) وفيه (فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرون صاعا) الى آخره ثم قال البيهقي (قوله عشرون صاعا بلاغ بلغ محمد بن جعفر وقد روى الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص) وفى آخره (قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقال البيهقي فى باب تحريم قتل ماله روح (الحفاظ يتوقون ماينفرد به ابن اسحق) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث رواه ابوداود فى سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابى مريم عن ابن ابى الزناد كما رواه البخارى والحديث الصحيح انما يعلل برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والا فرواية الضعيف لاتكون سببا لضعف رواية القوي وقال الخطابى ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعا كاف للكفارة لكل مسكين مد وجعله الشافعي اصلا فى اكثر المواضع التى فيها الاطعام الا انه روى فى خبر سلمة واوس فى كفارة الظهار فى احدهما اطعم وسقا والوسق ستون صاعا وفى الآخر اتى بعرق وفسره ابن اسحق فى روايته ثلاثين صاعا فالاحتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التقدير بخمسة عشر صاعا امر بان يتصدق به وتمام الكفارة باق عليه الى زمن السعة كمن عليه ستون درهما فيعطى صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط ماوراءه من حقه ولا براءة ذمته منه -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابو محمد احمد بن عبدالله المزنى انبأ على بن محمد عيسى ثنا ابواليمان اخبرنى شعيب عن الزهرى قال اخبرنى حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذجاءه رجل فقال يارسول الله هلكت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتى وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لافسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابوهريرة فبينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذاتى بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل آنفا خذهذا التمر فتصدق فقال الرجل اعلى افقرمنى (١) يارسول الله فوالله مابين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتى قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابوالحسن على بن العباس الاسكندرانى بمكة ثنا سعيد بن هاشم بن مرثد ثنا دحيم ثنا الوليد يعنى ابن مسلم ثنا الاوزاعى حدثنى الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذاك قال وقعت على اهلى فى يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال ما استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذه فتصدق به قال على افقر من اهلى فوالله مابين لابتى المدينة احوج من اهلى قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذه واستغفرالله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبدالله بن المبارك والهقل بن زياد ومسرور ابن صدقة عن الاوزاعى غيران ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسرور فى الحديث كما اخرجه دحيم عن الوليد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن داود الزاهد اخبرنى على بن الحسين بن الجنيد الرازى وانا سألته ثنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن نجاد (٢) بن يزيد بن اخى يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرنى حميد بن عبدالرحمن بن عوف انه سمع اباهريرة يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذاك قال انى وقعت على امرأتى واناصائم فى رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد طعام ستين مسكينا قال لافسكت النبى صلى الله عليه وسلم قال ابوهريرة فبينا نحن على ذلك اذاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال اين الرجل آنفا خذ هذا فتصدق به قال على افقر من اهلى يا رسول الله والله ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا قال فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك (وبمعناه رواه) محمد بن عبدالرحمن بن ابى ذئب وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبدالرحمن بن نمر وصالح بن ابى الاخضر وغيرهم عن الزهرى واتفقت رواية جماعتهم ورواية من سميناهم فى الباب قبله على ان فطر الرجل وقع بجماع وان النبى صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذى يقتضى الترتيب وروى عن عائشة بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم مقيد ابالوطء فى رمضان نهارا -

(اخبرناه) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجوينى (٣) ثنا محمد بن الرمح انبأ الليث عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطئت امرأتى فى رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ماعندى شئ فامره ان يجلس فجاءه عرقان فيهما طعام فامره ان يتصدق به

(١) ى مص - من اهلى (٢) فى التهذيب ابن ابى النجاد فى نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ى مص - الجونى

لفظ

لفظ حديث محمد بن الرمح وفى رواية يحيى بن بكير فامره ان يمكث فجاءه عرق من طعام فامره ان يتصدق به - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن الرمح ورواية ابن بكير فى العرق اصح لموافقتها سائر الروايات عن الليث ورواية عبدالوهاب الثقفى ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل انبأ بشر بن موسى انا محمد بن سعيد بن الاصبهانى حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعره فقال يا رسول الله اتيت اهلى فى رمضان فامره ان يكفر كفارة الظهار وكذلك رواه شعبة عن ابراهيم بن عامر القرشى -

باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقة فى الفطر دون التقييد بالجماع وبلفظ يوهم التخيير دون الترتيب

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وغيرهما قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان رجلا افطر فى شهر رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتق رقبة اوصيام (١) شهرين اواطعام ستين مسكينا قال انى لااجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يارسول الله مااجد (٢) احوج منى فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثنا ياه ثم قال كله - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى عن مالك وببعض معناه رواه ايضا ابن جريج -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل وابراهيم بن ابى طالب قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبأ ابن جريج حدثنى ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ان اباهريرة حدثه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا افطر فى شهر رمضان بان يعتق رقبة اوصيام شهرين متتابعين اواطعام ستين مسكينا - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد ابن رافع ولم يقل متتابعين (وبمعناهما) رواه يحيى بن سعيد الانصارى عن الزهرى ورواية الجماعة عن الزهرى مقيدة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم واداءهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهرى نحو رواية الجماعة -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى رجل وقع على اهله

(١) مص - اوبصيام (٢) مص - ما احد -

قال **(باب من روى الحديث مطلقا فى الفطر)**

ثم ذكرها ورجح رواية التقييد بالوطء - قلت - فى نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان من اكل اوشرب فى نهار رمضان عامدا بلاعذر فعليه القضاء والكفارة الا الشافعى قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمدا فى انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشافعى لم يقتصر بالكفارة على الجماع فى الفرج بل اوجبها فى وطء البهيمة والوطء الذى فى الدبر وقد روى النسائى فى سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت فى رمضان فامره بالتصدق بالعرق ولم يسأله بماذا افطر وقد قال الشافعى ترك الاستفصال فى قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم المقال -

قال **(باب من روى الحديث مطلقا فى الفطر وبلفظ يوهم التخيير دون الترتيب) (١)**

قلت - الرواية المذكورة فى هذا الباب صريحة فى التخيير لاموهمة له وبالتخيير قال مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع فى الجوهر ترجمتان هذه والتى قبلها وليس فى السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

فى رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين قال ما استطيع قال فاطعم ستين مسكينا -

باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه فى هذا الحديث

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوالوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابومروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرنى الليث ابن سعد عن الزهرى عن حميد عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه (وكذلك روى) عن عبدالعزيز الدراوردى عن ابراهيم بن سعد وابراهيم سمع الحديث عن الزهرى ولم يذكر عنه هذه اللفظة فذكرها عن الليث ابن سعد عن الزهرى ورواها ايضا ابواويس المدنى عن الزهرى -

(اخبرناه) ابوعبد الله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبأ الحسن بن على بن زياد ثنا ابن ابى اويس حدثنى ابى ان محمد ابن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذى يفطر يوما فى رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلى عن الزهرى وليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا سعيد بن ابى مريم انبأ عبدالجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا كا ماذا قال انى وقعت على اهلى اليوم وذلك فى رمضان فقال هل عندك رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل فجاء رجل من الناس بعرق عظيم فيه صدقة ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل قالوا قد انصرف قال على به فجاءه الرجل فقال خذ هذا فتصدق به كفارة لما صنعت قال يارسول الله اعلى احوج منى واهل بيتى والذى نفسى بيده ما بين لابتيها احوج منى ومن اهل بيتى قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فكل واطعم اهل بيتك واقض يوما مكانه (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق الصغانى ثنا سعيد بن ابى مريم انبأ عبد الجبار بن عمر اخبرنى يحيى بن سعيد وعطاء الخراسانى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله (وقد روى ذلك) ايضا فى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا الحجاج بن ارطاة عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن(١) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الاخر وقع على امرأته فى رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لااجد قال فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال خذ هذا فاطعمه ستين مسكينا قال يانبى الله مابين لابتيها اهل بيت افقر اليه منا قال كل انت وعيالك -

(واخبرنا) ابو عبدالله انبأ ابوبكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعى ثنا احمد بن عبيدالله انبأ يزيد بن هارون انبأ الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو وامره ان يقضى يوما مكانه (ورواه ايضا) يحيى بن ابى طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب فى حديثه فامره ان يصوم يوما مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهرى الا انه خالف الجماعة فى اسناده فقال عن ابى سلمة عن ابى هريرة -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن احمد الصفار الاصبهانى ثنا ابوالحسن محمد بن النضر الزبيرى الاصبهانى ثنا الحسين بن حفص الاصبهانى ثنا هشام بن سعد عن ابن شهاب الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم واقع اهله فى رمضان فقال النبى صلى الله عليه

وسلم

(١) مص - نحن جلوس -

وسلم اعتق رقبة قال لااجد قال صم شهرين متتابعين قال لااقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لااجد قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يارسول الله مااجد (١) احوج الى هذا منى ومن اهل بيتى فقال كله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله (وكذلك) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن عطاء الخراسانى عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال اصبت اهلى فى رمضان وانا صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تهدى بدنة قال لا قال فاجلس فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج منى قال فكله وصم يوما مكان مااصبت قال عطاء فسألت سعيدا كم فى ذلك العرق قال مابين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابى هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه فى لفظ الحديث والاعتماد على الاحاديث الموصولة وبالله التوفيق -

باب رواية من روى فى هذا الحديث لفظة لايرضاها اصحاب الحديث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثنى ابو احمد الحسين بن على التميمى ثنا محمد بن المسيب الارغيانى ثنا محمد بن عقبة حدثنى ابى قال ابن المسيب وحدثنى عبد السلام يعنى ابن عبد الحميد انبأ عمر والوليد قالوا انبأ الاوزاعى حدثنى الزهرى ثنا حميد بن عبدالرحمن ابن عوف قال حدثنى ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يارسول الله هلكت واهلكت قال ويحك وماشانك قال وقعت على اهلى فى رمضان قال فاعتق رقبة وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الارغيانى فقد رواه ابو على الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كافة اصحاب الاوزاعى عن الاوزاعى دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهرى عن الزهرى الا ما روى عن ابى ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهرى وكان شيخنا يستدل على كونها فى تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر فى كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كافة اصحاب سفيان رووه عنه دونها

(١) مص - ما احد - (٢) مص - ما احد

قال (باب من روى فى هذا الحديث لفظة لايرضاها اصحاب الحديث)

ثم ذكر من حديث الاوزاعى (حدثنى الزهرى ثنا حميد عن ابى هريرة بينا انا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يارسول الله هلكت واهلكت) الحديث ثم قال (ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال (ولم يذكرها احد من اصحاب الزهرى عن الزهرى الا ما روى عن ابى ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهرى وكان شيخنا يستدل على كونها فى تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر فى كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة) - قلت - اسند الدارقطنى فى سننه هذا الحديث من رواية ابى ثور كذلك وابو ثور فقيه معروف جليل المقدار ذكر الحاكم ابو عبدالله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه فى صحيحه فلا تترك روايته هذه

والله اعلم -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليهما كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليهما جميعا قيل له فان استكرهها قال عليه الصيام وحده -

باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابي هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -
(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبأ الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا عبيدة بن حميد ثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبدالله اليشكري قال حدثت ان عبدالله بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يلقى الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء عذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن عبدالملك ثنا ابو المغيرة الثقفي عن عرفجة قال قال عبدالله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبدالملك هذا اظنه ابن حسين النخعي ليس بالقوى -
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ سعيد يعني ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم ويعلى عن سعيد بن جبير في رجل افطر من رمضان يوما متعمدا قالا ما ندري ما كفارته

---

(١) ى - مص - امرأته -

بسقوطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهوا من الكاتب وليس اسقاط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف كيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي اولا وبما اخرجه ابن الجوزي في كتاب التحقيق من طريق الدار قطني ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عزيز حدثني سلامة بن روح عن عقيل عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة فذكر الحديث وفيه هلكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرك وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت يارسول الله هكذا باثبات الالف وفي المعالم للخطابي ما ملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان على المرأة كفارة مثله لان الشريعة سوت بينهما الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذ الزمها القضاء بجماعها عمدا لزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة وتجزئ عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذكرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لا عموم له ويمكن ان تكون مفطرة بمرض اوسفر اومستكرهة اوناسية لصومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا على ان المرأة اذا طاوعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعليها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالا كفارة تجزئ عنها -

يصوم يوما مكانه ويستغفر الله (وروى) عن جابر بن زيد والشعبى نحو قول سعيد بن جبير وابراهيم النخعى فى ان لا كفارة عليه (فاما الحديث) الذى اخبرناه ابو الحسين بن بشران ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن اسحق القاضى ثنا يحيى الحمانى ثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد ان النبى صلى الله عليه وسلم امر الذى افطر فى رمضان يوما من رمضان بكفارة الظهار -

(واخبرنا) ابو الحسين انبأ ابو جعفر ثنا اسماعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموسى بن اعين وعبد الوارث بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن ابى هريرة مفسرا فى قصة الواقع على اهله فى شهر رمضان وهكذا كل حديث كان روى فى هذا الباب من وجه مطلقا فقد روى من وجه آخر مبينا مفسرا فى قصة الوقاع ولا يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الفطر بالاكل شئ -

باب من اكل اوشرب ناسيا فليتم صومه ولا قضاء عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجانى وابو نصر احمد بن على بن احمد الفامى قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم بن عبد الله انبأ عبد الله بن بكر السهمى ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسى احدكم فاكل اوشرب وهو صائم فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث يزيد بن زريع واخرجه مسلم من حديث اسماعيل بن علية كلاهما عن هشام بن حسان -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن على بن عبد الخالق المؤذن انبأ ابو احمد محمد بن جعفر الكرابيسى ثنا الحسين بن الفضل البجلى ثنا هوذة بن خليفة ثنا عوف عن خلاس ومحمد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا صام احدكم يوما ونسى فاكل وشرب فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه - اخرجه البخارى من حديث ابى اسامة عن عوف -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى انبأ ابو حامد ابن الشرقى ثنا ابو الازهر ثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى أكلت وشربت ناسيا فقال اتم صومك فان الله أطعمك وسقاك ورواه حماد بن سلمة عن ايوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين بهذا اللفظ وروى ايضا عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الانصارى ثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من افطر فى رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصرى عن الانصارى وهو مما تفرد به الانصارى عن محمد بن عمرو وكلهم ثقات والله اعلم وروى فى ذلك عن على وابن عمر من قولهما قال الدارقطنى يرويه محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث ابى حاتم وقد روينا عن مجاهد والحسن فى ذلك وفى الجماع ناسيا لا قضاء عليه وكان عطاء يقول فى الجماع ناسيا عليه القضاء -

باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد

استدلالا

(بما اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر انبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن ابى عدى عن شعبة (ح واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان علقمة وشريح بن ارطاة رجل من النخع كانا عند عائشة رضى الله عنها فقال احدهما لصاحبه سلها عن القبلة للصائم فقال

ما كنت لأرفث عند ام المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث ابى داود قريب منه وفى رواية ابن ابى عدى قال عن علقمة وشريح بن ارطاة انهما ذكرا عند عائشة القبلة للصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو على الحسين بن على الحافظ انبأ ابو قريش ثنا محمد بن عبد الله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو غريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح كما مضى واخرجه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

باب الحامل والمرضع

اذا خافتا على ولدهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن ابى عروبة (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد الفسوى ثنا مكى بن ابراهيم اخبرنى سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة فى ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاءا ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك فى هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كانا لا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خافتا (١) افطرتا واطعمتا مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكى وفى رواية روح والحبلى والمرضع اذا خافتا افطرتا والباقى سواء ورواه محمد بن ابى عدى عن سعيد فقال فى الحديث والحبلى والمرضع اذا خافتا على اولادهما افطرتا واطعمتا -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو المثنى ثنا ابن ابى عدى عن سعيد فذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وابو سعيد بن ابى عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها فقال تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة - زاد ابو سعيد فى حديثه قال الشافعى قال مالك واهل العلم يرون عليها مع ذلك القضاء قال مالك عليها القضاء لان الله تعالى يقول (فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر) (قال الشيخ) وقد روى انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن لبيبة او ابن ابى لبيبة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا فاستعطشت فى رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تفطر وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجزيها فاذا صحت قضته ذكره ابو عبيد فى كتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن ابى مريم عن انس

قال (باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضتا)

قلت - ظاهر الحديث الذى ذكره فى الباب الذى بعد هذا الباب انه لا فدية عليها ولانها يرجى لها القضاء فاشبها المسافر وايضا فمتى وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشئ كقوله تعالى (ففدية من صيام) الآية ولهذا اوجب بعض السلف الفدية ولم يوجب القضاء وايضا ايجابها مخالف لظاهر قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) وهما غير مرادين بهذه الآية لانها منسوخة على ما عرف وقوله تعالى فى سياق هذه الآية (وان تصوموا خير لكم) يدل على ذلك لانها ان خافتا تعين فطرها ولم يكن الصوم خيرا لها بل محظورا والا تعين صومها وفى نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان الحامل اذا خافت على حملها افطرت

ابن

(١) زاد فى ى - على ولديهما -

ابن عياض وهذا قول مجاهد تفطر وتطعم وتقضى وفى رواية قتادة عن الحسن البصرى تفطران وتقضيان وفى رواية يونس ابن عبيد عن الحسن المرضع اذا خافت افطرت واطعمت والحامل اذا خافت على نفسها افطرت وقضت كالمريض -

باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمريض

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح النخعى بالكوفة انبأ ابو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة انبأ عبيدالله بن موسى وابو نعيم عن ابى هلال عن عبدالله بن سوادة عن انس بن مالك رجل من بنى عبدالاشهل اخوة قشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فوجدته يأكل فقال ادن فكل فقلت انى صائم قال اجلس احدثك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم اوالصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما اواحدهما فيالهف نفسى الا كنت طعمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره رجل من بنى عبدالله بن كعب اخوة بنى قشير كذا رواه ابو هلال الراسبى دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبدالله بن سوادة عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبدالله ابن سوادة القشيرى عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فاتى المدينة فى طلب ابله فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فوافقه وهو يتغدى فقال هلم الى الغداء فقال انى صائم فقال ان الصيام وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبلى اوالمرضع(١) -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل من بنى عامر قال ايوب فلقيته فسألته فحدثنيه عن رجل منهم انه اتى المدينة فى طلب ابل له فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثورى) عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك الكعبى (ورواه معمر) عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل من بنى عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابى قلابة ويزيد بن عبدالله بن الشخير عن رجل من بنى عامر ان رجلا منهم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى امية اوابى المهاجر عن ابى امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابو امية انس بن مالك الكعبى -

باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا نصر بن على انبأ احمد انبأ اسرائيل عن ابى العنبس عن الأغر عن ابى هريرة ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فنهاه فاذا الذى رخص له شيخ والذى

(١) كذا فى النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشافعى قال فى احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر فيه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقى فى هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا فى باب صلوة المسافر اضطراب متنه ايضا وبسطنا الكلام عليه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ليس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنهما ان لا قضاء عليهما كما انه لا كفارة -

قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوته)

نهاه شاب ـ

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكرى ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة حدثنى ابان البجلى عن ابى بكر بن حفص عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه (قال) وحدثنا يحيى بن زكريا عن اسرائيل عن ابى العنبس عن الاغر عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ـ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ مسعر عن ابن ابى سلمة عن ابيه قال سأل شيخ اباهريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا ـ

وباسناده قال انبأ مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك ـ

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبدالوهاب بن عطاء انبأ ابن جريج عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها قال ايضا اعفوا الصيام ـ

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ اسماعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبأ عبدالوهاب ابن عطاء انبأ محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن ان فتى سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا فقال شيخ عنده لم تحرج الناس وتضيق عليهم والله مابذلك بأس قال ابن عمر اما انت فقبل فليس عند استك خير ـ

(واخبرنا) ابوعبدالله وابوسعيد قالا ثنا ابوالعباس ثنا يحيى انبأ عبدالوهاب انبأ هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قلت لعائشة ايباشر الصائم قالت لا قلت اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قالت كان املككم لاربه ـ

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبدالحميد(١) الحارثى ثنا ابواسامة عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام فرأيته لا ينظرنى فقلت يا رسول الله ماشأنى فالتفت الى فقال الست المقبل وانت الصائم فوالذى نفسى بيده لا اقبل وانا صائم امرأة مابقيت ـ تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمر بن الخطاب رضى الله عنه كان قويا ممايتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم ـ

---

(١) مص ـ احمد بن عبدالجبار ـ

ذكر فى آخره حديثا (عن عمر رضى الله عنه انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام قال فرأيته لا ينظرنى) الحديث ثم قال (تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمر رضى الله عنه كان قويا ممايتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم) ـ قلت ـ هذا الحديث يردمن وجهين ـ احدهما ـ ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابواحمد والرازى احاديثه مناكير ـ والثانى ان الشرائع لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد افتى النبى صلى الله عليه وسلم عمر فى اليقظة باباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو فى ذلك الوقت اشد واقوى منه حين رأى هذا المنام فمن المحال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمر اسن واضعف من ذلك الوقت فلا حاجة اذا الى تأويل البيهقى هذا الحديث بهذا التأويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا يتوهم تحريك القبلة شهوته كما زعم البيهقى لما اباحها النبى صلى الله عليه وسلم له فى اليقظة بالطريق الاولى ـ

باب اباحة القبلة

لمن لم تحرك شهوته اوكان يملك اربه

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين العلوى انبأ ابوحامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم العبدى ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيدالله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهوصائم وكان املكم لاربه - اخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن عبيدالله بن عمر واخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحق الفقيه انبأ بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال قلت لعبدالرحمن بن القاسم اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهوصائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر وغيره عن سفيان -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريابن ابى اسحاق وابوسعيدبن ابى عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمدبن يعقوب انبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهوصائم ثم تضحك وقال قال عروة لم ار القبلة تدعوالى خير -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضى انبأ ابوالعباس انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن هشام بن عروة فذكره بمثله الا انه لم يذكر قول عروة فى روايتنا وقد ذكره فى المبسوط - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى عن مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبأ ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضى الله عنها سئلت عن القبلة للصائم فقالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل وهوصائم وكان املككم لاربه - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر وغيره عن سفيان -

(حدثنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى انبأ ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبى صلى الله عليه وسلم ليظل صائما فيقبل اين شاء من وجهى حتى يفطر -

(اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبأ ابوجعفر محمد بن عمرو الرزاز انبأ يحيى بن جعفر انبأ الضحاك يعنى اباعاصم ثنا ابوبكر النهشلى عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل فى رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث بهز بن اسد عن ابى بكر النهشلى ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل فى شهر الصوم -

(حدثناه) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابى الاحوص -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمدبن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبدالله بن عثمان بن عبيدالله (١) بن معمر التيمى عن عائشة قالت اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبلنى فقلت انى صائمة فقال وانا صائم ثم قبلنى -

(١) فى النسخ عبدالله وفى التهذيب والتقريب عبيدالله -

قال (باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته)

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبأ ابوحامد بن بلال ثنا بحر بن نصر الخولانى ثنا يحيي بن حسان ثنا محمد بن دينار البصرى (ح واخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيدالصفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نضرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى عبدالله بن محمد الكعبى ثنا محمد بن ايوب انبأ مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبدالله حدثنى يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخميلة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب (٢) حيضتى فقال مالك انفست قالت نعم فدعانى فدخلت معه فى الخميلة قالت وكانت هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيدالصفار ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبأ ابومعاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهران قالا ثنا هارون ابن سعيد الايلى ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الحميرى عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لأم سلمة فاخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يارسول الله قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله انى لأتقاكم لله واخشاكم له - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد الايلى وروينا فى اباحتها عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم -

باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ ابوبكر بن اسحق انبأ محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبأ شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يعنى ابن يساف يحدث عن الهزهاز ان ابن مسعود قال فى القبلة للصائم قولا شديدا يعنى يصوم يوما مكانه وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبأ جعفر بن عون انبأ زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثنى ابو ميسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم (وروينا) عن مجاهد

(١) ى - بثياب -

ذكر فى آخره (حديثا عن عمر بن ابى سلمة انه سأل النبى صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) - قلت - اخرج الشافعى فى مسنده عن عطاء بن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارسل امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقال ابن الاثير فى شرح المسند هكذا اخرجه البويطى مرسلا وقال الشافعى وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرنى ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التى وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث امرأته تسأله فكأنه سأله هو لتتفق الروايتان وقال البيهقى (فيه نظر فان عمر لم يكن يومئذ من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيا ولد فى الحبشة فى السنة الثانية وقيل قبض عليه السلام وعمره تسع سنين وليس من اقدار المتأهلين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن ابن مسعود وابن عباس انهما كانا لايريان بمباشرة الصائم بأسا وفى هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالرواية الاولى غير مادل عليه ظاهرها والله اعلم -

باب من اغمى عليه فى ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعى لانه لم يدخل فى الصوم وهو يعقله قال اصحابنا وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عزوجل فى الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنية وانما لامرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله عزوجل والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها اوامرأة يتزوجها فهجرته الى ماهاجر اليه(١) - رواه البخارى ومسلم جميعا عن القعنبى -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالا انبأ ابوحفص عمر بن محمد بن احمد الجمحى ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عزوجل الصوم لى وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عندا نطاره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فيه اطيب عندالله من ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم واخرجه مسلم من اوجه عن الاعمش -

(اخبرنا) محمد بن ابى المعروف انبأ ابوسهل الاسفرائنى انبأ ابوجعفر الحذاء انبأ على بن المدينى ثنا المعتمر بن سليمان التيمى قال سمعت عبيدالله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيغشى عليه فلايفطر (قال الشيخ) هذا يدل على ان الإغماء خلال الصوم لايفسده -

باب الحائض تفطر فى شهر رمضان

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى ابوالحسن محمد بن عبدالله الجوهرى ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وزكريا بن يحيى بن ابى ابان (٢) قالا ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثنى زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى اوفطر الى المصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يامعشر النساء تصدقن فانى اريتكن (٤) اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يارسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ومارأيت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرجل الحازم من احداكن يامعشر

قال (باب من اغمى عليه فى ايام من شهر رمضان فلايجزى عنه وان لم يأكل فيها)

(قال الشافعى لانه لم يدخل فى الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبى صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات) - قلت - اذانوى ليلا فقد صح الصوم فطريان الأغماء عليه لايضره كالنوم وكونه دخل فيه وهولايعقله يشكل بمالو افاق فى بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهولا يعقل -

---

(١) مد - لأجله (٢) ى - مص - يحيى بن ابان (٣) ى - مص - وامرهم (٤) مص - رأيتكن -

النساء فقلن له مانقصان ديننا وعقلنا يارسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١) من نقصان عقلها اوليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابى مريم ورواه مسلم عن الحلوانى والصغانى عن ابن ابى مريم -

باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولاتقضى الصلوة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد يعنى الصيدلانى وجعفر بن احمد يعنى الحافظ قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق (قال ح وانبأ) ابوالفضل بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبدالرزاق انبأ معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضى الله عنها مابال الحائض تقضى الصوم ولاتقضى الصلوة فقالت لها احرورية انت فقالت لست بحرورية ولكنى اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولانؤمر بقضاء الصلوة (قال معمر) واخبرنا ايوب عن ابى قلابة عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

باب استحباب السحور

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه وابومحمد عبدالله بن يوسف قالا انبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادى ثنايحيى بن ابى بكير ثنا شعبة عن (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة - لفظ حديث آدم وفى رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبأ محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابوعوانة عن قتادة وعبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان فى السحور بركة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب قال اخبرنى (ح واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوزكريا ابن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك موسى بن على عن ابيه عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيامنا وصيام اهل الكتاب أكلة السحر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر عن ابن وهب -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا احمد بن حنبل على باب عفان ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن معاوية يعنى ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابى رهم عن العرباض بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى شهر رمضان الى السحور قال هلموا الى الغداء المبارك -

باب مايستحب من السحور

(اخبرنا) ابوالحسن المقرى انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا ابن ابى الوزير هو ابوالمطرف

---

(١) مص - فذلك -

قال (باب استحباب السحور)

ذكر فيه حديث (تسحروا) - قلت - هو امر وظاهره الوجوب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدنى عن المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم سحور المؤمن التمر -

باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن ابى اسحاق المزكى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى أنبأ مالك عن أبى حازم بن دينار (ح وحدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبأ أبو عبد الله محمد ابن يعقوب الشيبانى الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن ابى حازم عن أبيه عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سعيد بن المسيب عن النبى صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخروا تاخير اهل المشرق -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسى ثنا المحاربى عن محمد بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبى الفوارس العطار قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله اسحق بن محمد السوسى ثنا ابو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعى حدثنى قرة ابن عبد الرحمن عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عبادى الى أعجلهم فطرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ ابو معاوية ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبى عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الصلوة ويعجل الافطار والآخر يؤخر الصلوة ويؤخر الافطار قالت أيهما الذى يعجل الصلوة ويعجل الافطار قلنا عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر أبو موسى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيثمة يحدث عن ابى عطية الوادعى قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أو قال دخلنا على عائشة فقلنا يا أم المؤمنين أن فينا رجلين من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اما احدهما فيعجل الافطار ويؤخر السحور وأما الآخر فيؤخر الافطار ويعجل السحور فقالت من هذا الذى يعجل الافطار ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن ابى عروبة (١) وجرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب ثنا أبو بكر الاسماعيلى أنبأ جعفر بن محمد الفريابى ثنا على بن عبد الله المدينى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل

---

(١) ى - وهكذا رواه سعيد بن أبى عروبة - مص - وكذلك رواه سعيد بن أبى عروبة -

---

قال (باب استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور)

وادبر النهار وغربت الشمس فقد أفطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن أيوب انبأ مسلم بن ابراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلوة قلت كم كان بين الاذان وبين السحور قال قدر خمسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -
(أخبرنا) ابو بكر محمد بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا معاشر الأنبياء أمرنا ان نعجل افطارنا و نؤخر سحورنا ونضع أيماننا على شمائلنا في الصلوة هذا حديث يعرف بطلحة بن عمرو المكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطاء عن ابي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمر وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ماورد فيه وقد مضى في كتاب الصلوة -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب حين ينظران الى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلوة وذلك في رمضان - قال الشافعي في المبسوط كأنهما يريان تأخير ذلك واسعا لا أنهما يعمدان الفضل لتركه بعد أن أبيح لهما وصارا مفطرين بغير أكل وشرب لأن الصوم لايصلح في الليل -
(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعجل الناس افطارا وأبطأهم سحورا -

باب مايفطر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فان لم يجد التمر فعلى الماء فان الماء طهور - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

---

ذكر فيه حديث (اذا اقبل الليل وادبر النهار) - قلت - هذا الحديث ايضا غير مناسب للباب ثم ذكر حديثا في سنده طلحة بن عمرو المكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوي -

قال (باب مايفطر عليه)

ذكر فيه حديث (اذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر) من رواية (عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر) ثم قال (وكذا رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه)

(وقد

(وقد أخبرنا) أبوبكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فان لم يجد فعلى الماء فانه طهور - هكذا وجدته فى المسند قد اقام اسناده أبو داود وقد رواه محمود بن غيلان عن أبى داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عبادة عن شعبة موصولا ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فغلط فى اسناده - (أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فانه طهور - قال البخارى فيما روى عنه ابوعيسى حديث سعيد بن عامر وهم يهم فيه سعيد والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين (قال الشيخ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر -

(أخبرنا) أبوالحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران ثنا أبوبكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى بجرجان ثنا الحضرمى ثنا أحمد ابن حنبل ثنا عبدالرزاق أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل ان يصلى على رطبات فان لم تكن فتمرات فان لم تكن حثا حثوات من ماء - ورواه ابوداود عن احمد بن حنبل -

(أخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العلوى أنبأ ابو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا عبدالله بن حماد الآملى ثنا محمد ابن عبدالعزيز الرملى ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي المغرب حتي يفطر ولو على شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبى عروبة -

باب ما يقول اذا أفطر

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر القاضى قالا ثنا ابوالعباس الأصم ثنا يحيى بن ابى طالب (ح وانبأ) ابوعبدالله الحافظ أنبأ ابوحامد احمد بن محمد الخطيب بمرو ثنا ابراهيم بن هلال قالا ثنا على بن الحسن بن شقيق انبأ الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم المقفع قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أفطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثهما سواء -

(أخبرنا) أبوعلى الروذبارى انبأ أبوبكر بن داسه ثنا أبوداود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة انه بلغه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت -

باب مايدعو به الصائم لمن افطر عنده

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا محمد بن عبيدالله المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبأ هشام الدستوائى عن (ح وأخبرنا) أبوالحسن على بن محمد المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن أبى كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أفطر عند قوم قال لهم أفطر

قلت - لم أجد فى الكتب المتداولة بيننا لهشام الدستوائى رواية فى هذا الحديث وأخرجه النسائى من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعا ثم أخرجه عن عبدالله بن الهيثم عن يوسف بن يعقوب وحماد بن مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفا فظاهر سياق النسائى لهذا الحديث ان هشاما الذى رواه موقوفا فى الطريق الثانى هو هشام ابن حسان لا الدستوائى على ان الحافظ ابا عبدالله ابن منده اخرجه فى كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عبادة عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفا فصرح بان الراوى له موقوفا هو ابن حسان -

عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة - لفظ حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس انما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زنيب ويقال ابن زبيب عن أنس -

(وأخبرنا) أبوالحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن ثابت عن أنس اوغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون -

باب من فطر صائما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجر من عمله من غير ان ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا او خلفه فى اهله كان له مثل أجره من غير ان ينقص من أجره شيئا -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد الفريابى ثنا ابوجعفر النفيلى قال قرأت على معقل ابن عبدالله عن عطاء عن زيد بن خالد الجهنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا فى سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

(وأخبرنا) على أنبأ احمد انبأ عثمان بن عمر الضبى ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن زيد بن خالد الجهنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا او خلفه فى اهله اوفطر صائما فله مثل أجره من غير ان ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثورى ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثورى فخالف الجماعة فى إسناده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوبكر احمد بن الحسن القاضى وأبوزكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا حميد بن عياش الرملى ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهنى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من فطر صائما اوجهز غازيا فله مثل أجره -

باب جواز الفطر فى السفر القاصد دون القصير

قال الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أوعلى سفر فعدة من أيام أخر)

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق المزكى فى آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مالك عن الزهرى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ ابو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح فى رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجاه من حديث سفيان بن عيينة عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبأ وقالا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر قال سمعت الزهرى يقول أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) س - ينتقص (٢) مص - س - ينتقص (٣) س - ينتقص (٤) مص - س - ينتقص -

النبى صلى الله عليه وسلم خرج فى رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين عسفان وقديد فافطر وأفطر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئا قال الزهرى فكان الفطر آخر الأمرين وانما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهرى فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخارى فى الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبوبكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلى (ح وأنبأ) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوسعيد احمد بن يعقوب الثقفى ثنا أبو شعيب عبدالله بن الحسن الحرانى ثنا عبدالله بن محمد النفيلى ثنا محمد بن عبد الحميد المدنى قال سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمى يذكر ان اباه اخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يارسول الله أنى صاحب ظهر اعالجه اسافر عليه وأكريه وانه ربما صادفنى هذا الشهر يعنى شهر رمضان وانا أجد القوة وانا شاب وأجدنى ان اصوم يارسول الله أهون على من ان اؤخره فيكون دينا افأصوم يارسول الله اعظم لأجرى اوافطر قال اى ذلك شئت ياحمزة - لفظ حديث أبى عبدالله وفى رواية الروذبارى اى ذلك شئت ياحمزة (١) وفى هذا دلالة على جواز الفطر فى السفر المباح -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبأ ابوعمرو بن مطر انبأ ابوعمران موسى بن سهل الجونى ثنا ابن زغبة يعنى عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن ابى الخير عن منصور الكلبى ان دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبة من الفسطاط وذلك ثلاثة اميال فى رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس فكره ذلك آخرون فلما رجع الى قريته قال والله لقد رأيت أمرا ما كنت اظن انى اراه ان قوما رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضنى اليك (قال الليث) الأمر الذى اجتمع الناس عليه ان لا يقصروا الصلوة ولا يفطروا الا فى مسيرة اربعة برد فى كل بريد اثنا عشر ميلا (قال الشيخ) قد روينا فى كتاب الصلوة مادل على هذا عن عبدالله ابن عباس وعبدالله بن عمر والذى روينا عن دحية الكلبى ان صح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية فى الرخصة فى السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اى فى قبول الرخصة لا فى تقدير السفر الذى افطر فيه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر -

باب تأكيد الفطر فى السفر اذا كان يريد لقاء العدو

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى فى آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ عبدالعزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح فى رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم وصام الناس معه فقيل له يارسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو الفضل بن ابراهيم المزكى (٢) ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه وزاد فى الحديث وانما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبأ ابوالحسن على بن محمد المصرى ثنا مقدام بن داود ثنا عبدالله بن يوسف ثنا سعيد بن

(١) كذا فى النسخ وسنن أبى داود والمستدرك ولم يظهر لنا فرق بينهما (٢) س - المزنى -

عبدالعزيز (ح وأخبرنا) ابوالحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران انبأ ابولنصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأناه على ابى اليمان فانبأنى انه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنوخى عن عطية بن قيس عن قزعة بن يحيى عن ابى سعيد الخدرى قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح فى ليلتين خلتا من شهر رمضان فخرجنا صوا ما (١) حتى بلغنا الكديد فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرجين منهم الصائم والمفطر حتى اذا بلغنا المنزل الذى نلقى العدو فيه أمرنا بالفطر فأفطرنا اجمعين وفى رواية ابن يوسف حتى اذا بلغ الظهران آذننا بلقاء العدو فأمرنا (٢) بالفطر فأفطرنا اجمعين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرنى (٣) ابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا عبدالله بن هاشم العبدى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا معاوية يعنى ابن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثنى قزعة قال أتيت اباسعيد وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت انى لا أسألك عما سألك هؤلاء أسألك عن الصوم فى السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فكانت رخصة منا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فافطروا فكانت عزمة فافطرنا ثم قال لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فى السفر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدى -

(أخبرنا) ابوبكر بن الحسن الحيرى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس الأصم انبأ الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن سمى مولى ابى بكر عن أبى بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم أمر الناس فى سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام النبى صلى الله عليه وسلم قال ابوبكر يعنى ابن عبدالرحمن قال الذى حدثنى لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق رأسه الماء من العطش او من الحر فقيل يا رسول الله ان طائفة من الناس صاموا حين صمت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدح فشرب فأفطر الناس -

باب تأكيد الفطر فى السفر اذا كان يجهده الصوم

(أخبرنا) أبوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبأ ابوحامد احمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن صفوان بن عبدالله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من امبر امصيام فى امسفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبدالرزاق مرة يقول أخبرنا معمر عن الزهرى عن صفوان بن عبدالله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعرى وكان من اصحاب السفينة قال عبدالرزاق قوم قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم من وفد اليمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من البر الصيام فى السفر -

(وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء انبأ ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة انبأ الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام فى السفر -

(أخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب انبأ ابوداود ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن يعنى ابن سعد بن زرارة الأنصارى عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فرأى رجلا يظلل عليه فسأل عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من البر الصوم فى السفر -

(وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصارى قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن على يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصارى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فرأى زحاما ورأى رجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) مد - صياما (٢) مص - وأمرنا (٣) ى - أخبرنا -

وسلم ليس من البر الصوم فى السفر - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم و رواه مسلم عن احمد بن عثمان النوفلى عن ابى داود الطيالسى -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب انبأ أبو بكر الاسماعيلى اخبرنى أبو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم (قال ابو يعلى) وحدثنا ابو بكر بن أبى شيبة ثنا ابو معاوية عن عاصم عن مورق العجلى عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر اكثرنا ظلا يومئذ الذى يستظل بكساء فاما الذين افطروا فسقوا الركاب وامتهنوا وعالجوا واما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال ابو معاوية فى حديثه كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر منا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار اكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقى الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى الربيع عن اسماعيل بن زكريا و رواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة -

باب الرخصة فى الصوم فى السفر

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى فى آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمى قال يا رسول الله اصوم فى السفر وكان كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأفطر - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا حماد يعنى ابن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان حمزة بن عمرو الأسلمى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى رجل اسرد الصوم افأصوم فى السفر قال صم ان شئت وأفطر ان شئت - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى الربيع -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو نصر احمد بن على بن احمد الفامى وابو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن ابى الأسود عن عروة عن أبى مراوح عن حمزة بن عمرو الأسلمى انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى اجد بى قوة على الصيام فى السفر فهل على جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى رخصة من الله تبارك وتعالى فمن اخذ بها فحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر وأفطر فمن شاء صام ومن

قال (باب الرخصة فى الصوم فى السفر)

شاء أنطر - رواه البخارى فى الصحيح عن على ابن المدينى ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -
(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن بشران ببغداد انبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مقدام بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك بن أنس (ح وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - لفظ حديث ابى عبد الله وفى رواية ابى الحسين فمنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى -
(وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشى والحسن بن عبد الصمد قالا ثنا يحيى بن يحيى انبأ ابو خيثمة عن حميد الطويل قال سئل انس عن صوم رمضان فى السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يعب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن ابى شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد قال خرجت فصمت فقالوا لى أعد فقلت ان انسا أخبرنى ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن ابى مليكة فأخبرنى عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر ابن ابى شيبة -
(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انهم كانوا معه فى سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعثى وغيره عن مروان بن معاوية -
(أخبرنا) ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى وأبو عبد الرحمن السلمى قالا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أخبرنى أبى سمعت الأوزاعى حدثنى زياد النميرى حدثنى انس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فى سفر فصامه ووافقه رمضان فى سفر فأفطره -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح ثنا شعبة عن أبى الفيض قال كنت فى غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان فى السفر فليقضه فسألت ابا قرصافة رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال لو صمت ثم صمت حتى عد عشرا لم اقضه (وروى) عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضر وهو موقوف وفى اسناده انقطاع وروى مرفوعا واسناده ضعيف -

---

ذكر فى آخره (عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم فى السفر كالمفطر) ثم قال (هو موقوف وفى اسناده انقطاع وروى مرفوعا واسناده ضعيف) - قلت - أخرجه النسائى وغيره من رواية ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وقد قال ابن معين والنسائى لم يسمع من ابيه فهذا معنى قول البيهقى وفى اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بسماعه من ابيه وتابع حميد بن عبد الرحمن اخاه اباسلمة فرواه عن ابيه كذلك كذا اخرجه ايضا النسائى فى سننه بسند صحيح وذكر ابن حزم ان سنده فى غاية الصحة وحميد سمع من ابيه نص عليه صحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه فى سننه من رواية ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر فى اسنادها ضعفا الا اسامة بن زيد وهو وان تكلموا فيه يسيرا فقد اخرج له مسلم فى صحيحه -

باب من اختار الصوم فى السفر اذا قوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء والسرى ابن خزيمة قال محمد أنبأ وقال السرى حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقى عن ام الدرداء قالت قال ابو الدرداء لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره فى يوم حار شديد الحر حتى ان الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر ومامنا أحد صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الله بن مسلمة وأخرجه البخارى من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن ام الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثنى ابو الحسين محمد بن احمد بن الحسن المعاذى ثنا جعفر بن احمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو ابن زرارة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن الجريرى عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون ان من وجد قوة فصام فان ذلك حسن ويرون ان من وجد ضعفا فافطر فان ذلك حسن - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن اسماعيل -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن ابراهيم قالا ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذى عن أبيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان فى سفر على حمولة يأوى الى شبع فليصم حيث ادركه رمضان (قال البخارى) عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث ذاهب ولم يعد البخارى هذا الحديث شيئا -

(أخبرنا) ابو الحسن على بن عبد الله بن على الخسروجردى أنبأ ابو بكر الاسماعيلى أنبأ ابو جعفر الحضرمى ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح عن عاصم عن أنس قال ان افطرت فرخصة الله وان صمت فهو افضل - وروى ذلك عن حسين بن صالح باسناده مرفوعا وليس بشئ -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أخبرنى ابو بكر بن بالويه ثنا الكديمى ثنا روح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان ابن ابى العاص قال الصوم فى السفر احب الى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى الفطر أحب اليه -

(أخبرناه) ابو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال لأن أفطر فى رمضان فى السفر أحب الى من ان اصوم -

---

قال ((باب من اختار الصوم فى السفر))

ذكر فيه حديثا عن سلمة بن المحبق وفى سنده عبد الصمد بن حبيب فحكى عن البخارى (انه قال منكر الحديث ذاهب) - قلت - الذى فى تاريخ البخارى عن عبد الصمد هذا انه لين الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخارى ولم ينقل أحد عنه فيما علمت انه قال فيه هذا اللفظ الذى حكاه عنه البيهقى فلينظر فيه -

باب المسافر

يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح

صائما فى سفره ثم يفطر

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضى ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شهر رمضان فصام حتى اذا بلغ الكديد أفطر وانما يؤخذ بالآخر من فعله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب فذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الاحدث فالاحدث من امره ويرونه الناسخ المحكم - رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا اسماعيل القاضى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح فى رمضان وصام حتى بلغ كراع الغميم يعنى وصمنا معه فقيل ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فافطر الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة اولئك العصاة مرتين - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهاد ووهيب وعبد الوهاب الثقفى وحميد بن الاسود عن جعفر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبأ أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدورى ببغداد وابو الازهر أحمد بن الازهر قالا ثنا أبو داود الحفرى ثنا سفيان عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بطعام وهو بمر الظهران فقال لأبى بكر وعمر كلا فقالا انا صائمان فقال ارحلوا لصاحبيكم اعملوا لصاحبيكم ادنوا فكلا - تفرد به أبو داود الحفرى عن سفيان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبى بكير ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبى البخترى قال قال عبيدة اذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم مابقى قال وقرأ هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البخترى قال ابن عباس وكان أفقه منا من شاء صام ومن شاء افطر -

باب من قال يفطر

وإن خرج بعد طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثنى عبد الله بن يزيد (قال ابو داود) (ح وثنا) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المعنى عن سعيد يعنى ابن أبى ايوب زاد جعفر والليث قال حدثنى يزيد بن أبى حبيب ان كليب بن ذهل الحضرمى أخبره عن عبيد قال جعفر بن جبر قال كنت مع أبى بصرة الغفارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفينة من الفسطاط فى رمضان فدفع ثم قرب غداءه قال جعفر فى حديثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقترب قال قلت الست ترى البيوت قال أبو بصرة اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر فى حديثه فاكل -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبأ شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبأ او الم اخبر انك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت بلى قال فاذا خرجت فاخرج مفطرا واذا دخلت فادخل مفطرا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم أخبرني محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال اتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تقارب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم ركب فقلت له سنة قال نعم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل انه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته

(استدلالا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالا ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واخرجاه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

(وحدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاصم ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فصوموا ثلاثين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي مريم أنبأ محمد بن جعفر أخبرني محمد ابن أبي حرملة أخبرني كريب انه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم لرؤية الهلال ونفطر لرؤيته فان غم علينا ان نكمل ثلاثين -

باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين

(أخبرنا) أبو علي الروذباري انبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن ابي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجدلي جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما فسألت حسين بن الحارث من امير مكة قال لا أدري ثم لقيني بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوما (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

قال (باب من لم يقبل على هلال الفطر الا رؤية شاهدين) ....

ورسوله منى وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأومى بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبى من هذا الذى أومى اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان اعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبوبكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جمح كان من مهاجرة الحبشه - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبدالله ابن وهب اخبرك سفيان الثورى عن منصور بن المعتمر عن ربعى بن حراش عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس صياما لثلاثين -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن (١) منصور عن ربعى بن حراش عن بعض اصحابه قال اصبح الناس لتمام ثلاثين يوما فقدم (٢) اعرابيان فشهدا انهما اهلاه بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله وسلم الناس أن يفطروا وكذلك رواه أبوعوانة عن منصور -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا أبوعوانة عن منصور عن ربعى بن حراش عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس فى آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبى صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا على بن عبد العزيز ثنا اسحق بن اسمعيل الطالقانى ثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن ربعى بن حراش عن أبى مسعود قال اصبح الناس صياما لتمام ثلاثين فجاء رجلان فشهدا أنهما رأيا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فافطروا - وكذلك رواه ابراهيم بن بشار عن سفيان ابن عيينة -

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ الأعمش عن أبى وائل قال اهللنا هلال رمضان ونحن بخانقين فمنا من صام ومنا من أفطر قال فجاءنا كتاب عمر رضى الله عنه إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان أنهما رأياه بالأمس (قال الشيخ) يريد به هلال آخر رمضان -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز أنبأ ابو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد القهستانى ثنا محمد بن أيوب أنبأ حفص بن عمر ثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبى وائل قال كتب الينا عمر رضى الله عنه ونحن بخانقين ان الأهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان ذوا عدل انهما رأياه بالأمس (٣) هذا اثر صحيح عن عمر رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبوبكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبى داود المنادى ثنا يزيد بن هارون انبأ ورقاء بن عمر عن عبد الأعلى الثعلبى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما بالبقيع فنظر الى الهلال فاقبل راكب فتلقاه عمر رضى الله عنه فقال من اين جئت قال من المغرب قال اهللت قال نعم قال عمر الله اكبر انما يكفى المسلمين

---

(١) مص - ثنا (٢) مص - ى - بجاء (٣) ى - بالأمس عشية -

الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد ثنا يزيد أنبأ اسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعلبى عن عبد الرحمن ابن أبى ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأتاه رجل فقال رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم ذكر الحديث فى المسح على الخفين -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن ابن مهدى ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ان عمر رضى الله عنه اجاز شهادة رجل واحد فى رؤية الهلال فى فطر او أضحى -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى قال قال محمد بن على الوراق قلت لأبى نعيم سمع ابن أبى ليلى من عمر قال لا ادرى قال محمد بن على قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبى ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال على عبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبى غيره اثبت منه وحديث أبى وائل اصح اسنادا عن عمر منه رواه الاعمش ومنصور عن أبى وائل -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى قال سئل يحيى بن معين عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عمر فقال لم يره فقلت له الحديث الذى يروى كنا مع عمر نتراءا الهلال فقال ليس بشئ -

باب الشهادة تثبت

على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن ابى عمير بن انس عن عمومة له من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اصبح اهل المدينة صياما فى آخر يوم من رمضان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا ويغدوا الى مصلاهم - وكذلك رواه بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن ابى بشر جعفر بن أبى وحشية وهو اسناد حسن وابو عمير رواه عن عمومة له من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا اولم يسموا -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن قتادة عن انس ان عمومة له من الأنصار شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم ان يخرجوا لعيدهم من الغد - تفرد به سعيد بن عامر عن شعبة وغلط فيه انما رواه شعبة عن ابى بشر -

---

ذكر فى آخره أثرا عن عمر رضى الله عنه وفى سنده عبد الاعلى بن عامر الثعلبى فحكى عن الدارقطنى (انه قال غيره اثبت منه) قلت - هذا اللفظ من الدارقطنى توثيق له وقد ضعفه هو فى سننه فى مواضع أخر وقال البيهقى فى باب من قال الرهن مضمون (عن ابن المدينى سألت يحيى القطان عن عبد الاعلى الثعلبى فقال يعرف وينكر) وقال فى باب اخراج زكوة الفطر (غير قوى) وفى الضعفاء لابن الجوزى قال احمد وابو زرعة ضعيف الحديث -

قال (باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال)

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن احمد بن اسماعيل الطابرانى بها ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسى ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا روح ثنا شعبة عن أبى بشر عن أبى عمير بن أنس عن عمومته من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال جاء ركب الى نبى الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا انهم رأوه بالأمس يعنى الهلال فأمرهم ان يفطروا وان يخرجوا من الغد قال شعبة أراه من آخر النهار -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا خلف بن هشام المقرى ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربعى بن حراش عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس فى آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبى صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال امس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا وان يغدوا الى مصلاهم -

باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امة امية لانكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى ثلاثين ثم قال وهكذ وهكذا وهكذا وضم ابهامه يعنى تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز فيما قرأت عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السماك ثنا حامد بن سهل الثغرى ثنا أبو غسان مالك بن اسماعيل ثنا اسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين ايكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ماصمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صمت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

(حدثناه) أبو سعد الزاهد املاء ثنا أبو على حامد بن محمد عبد الله الهروى ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثنى أبى انه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ماصمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صمت معه ثلاثين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت اسحاق ابن سويد وخالد الحذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لاينقصان رمضان وذو الحجة رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن معتمر بن سليمان

---

(١) ى - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبى عمير عن عمومة له من الصحابة ثم قال (إسناد حسن وأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا اولم يسموا) - قلت - حسن أسناده ههنا وصححه فيما مضى فى ابواب العيدين وكيف يكون صحيحا او حسنا وابو عمير مجهول قاله ابن عبد البر وقول البيهقى هنا (كلهم ثقات) مخالف لكلامه فيما مضى فى باب فضل المحدث واطلنا الكلام معه هناك -

والمراد

والمراد بالحديث والله أعلم انهما وان خرجا تسعا وعشرين فهما كاملان فيما يتعلق بهما من الاحكام -

باب الشهر
يخرج في حساب الصائمين ثماني وعشرين

فيقضون يوما واحدا استدلالا بما مضى في حديث ابن عمر

(وأخبرنا) أبوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي انبأ ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني انبأ محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخاري ثنا ابونعيم ثنا حميد يعني ابن عبدالله الأصم الكوفي سمع الوليد قال صمنا على عهد علي رضي الله عنه ثمانية وعشرين يوما فأمرنا بقضاء يوم -

باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

(حدثنا) ابومحمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبأ ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن نصر ابوعبدالله المروزي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ اسماعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتي (١) فاستهل رمضان وانا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبدالله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأيناه ليلة الجمعة قال انت رأيته قلت نعم ورءاه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلانزال نصوم حتى نكمل ثلاثين اونراه فقلت اولانكتفي برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل ان يكون ابن عباس اراد ما روى عنه في قصة اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم امده لرؤيته او تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته ببلد آخر بشهادة رجلين حتى تكمل العدة على رؤيته لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

باب القوم
يخطئون في رؤية الهلال

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن علية عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه (ح قال وأخبرنا) علي ثنا أبوعبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

---

(١) ى مص - حاجتها -

قال **(باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر)**

ذكر فيه اخبار كريب لابن عباس برؤيتهم الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس (لكنا رأيناه ليلة السبت فلانزال نصوم حتى نكمل ثلاثين يوما اونراه فقال كريب اولا تكتفي برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ثم قال البيهقي (يحتمل ان يكون ابن عباس اراد انه عليه السلام في قصة اخرى امده لرؤيته اوتكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهدين لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله) - قلت - قول ابن عباس لا حين قال له كريب اولا تكتفي برؤية معاوية يبعد هذا الاحتمال -

محمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبأ أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا (١) العدة ثلاثين فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر (وقد روينا (٢)) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد ابن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ على بن عمر ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبأ روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته ثم ذكرا مثله الى آخره ولم يذكرا الشهر تسع وعشرون وروى عن المقبرى عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبأ أبو الشيخ الاصبهاني ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عبد الجبار ومحمد بن منصور قالا ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عبد الله بن جعفر المخرمى عن عثمان الأخنسى عن المقبرى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوى ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت ابا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني على بن الأقمر عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا سويقا وأكثروا حلواه قال فقلت انى لم يمنعنى ان اصوم اليوم الا انى خفت ان يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

باب المفطر من شهر رمضان

يوخر القضاء مابينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا فى شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن احمد بن يونس -

(١) ى مص - فاتموا - (٢) كذا فى النسخ

قال (باب المفطر من رمضان يوخر القضاء مابينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا فى شعبان) - قلت - عموم قوله تعالى فعدة من ايام أخر - يقتضى ان تاخير القضاء ليس بمقيد الى مجيء رمضان آخر وتاخير عائشة انما كان لانه عليه السلام كان يستمتع بها وكان فى شعبان يشتغل بالصوم فتشتغل هى بالقضاء وفى غير رمضان تتفرغ لخدمته وفى الاستذكار قال داود من اوجب الفدية على من اخر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا اجماع -

باب المفطر

يمكنه ان يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في رجل ادركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا ويطعم عن ذاك كل يوم مسكينا ويقضيه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عروبة عن رجل تتابع عليه رمضانان وفرط فيما بينهما فاخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة انه قال يصوم الذي حضر ويقضي الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -

(قال وأخبرنا) عبد الوهاب أنبأ سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بمثله - ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدا من حنطة لكل مسكين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكار ثنا أبو عوانة عن رقبة قال زعم (١) عطاء انه سمع ابا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا (وروى) هذا الحديث ابراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشئ ابراهيم وعمر متروكان (وروينا) عن ابن عمر وأبي هريرة في الذي لم يصح حتى ادركه رمضان آخر يطعم ولا قضاء عليه وعن الحسن وطاوس والنخعي يقضي ولا كفارة عليه وبه نقول لقوله تعالى (فعدة من ايام أخر) -

باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شئ

(روى) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم -

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا أمرتكم بالأمر فأتوا منه ما استطعتم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

---

(١) مد - سمع -

قال (باب من قال اذا فرط في القضاء حتى مات اطعم)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع ان ابن عمر كان اذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان اونذر يقول لايصوم أحد عن احد ولكن تصدقوا عنه من ماله للصوم لكل يوم مسكينا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصارى أنبأ أبو الحسن على بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا ابراهيم بن هاشم البغوى ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثنى جويرية بن اسماء عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول من أفطر فى رمضان ايا ما وهو مريض ثم مات قبل ان يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أفطره من تلك الايام مسكينا مدا من حنطة فان ادركه رمضان عام قابل قبل ان يصومه فأطاق صوم الذى ادرك فليطعم عما مضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذى استقبل - هذا هو الصحيح موقوف على ابن عمر وقد رواه محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن نافع فاخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ ابو محمد بن حيان الأصبهانى ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البختري ثنا يزيد بن هارون أنبأ شريك عن محمد بن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذى يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين احدهما رفعه الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم وانما هو من قول ابن عمر والآخر قوله نصف صاع وانما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن ابى ليلى ليس فيه ذكر الصاع -

(أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرقسانى ثنا أبو عاصم البجلى ثنا عبثر بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد عن نافع عن ابن عمر قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه فى الصيامين جميعا -

(وقد أخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا ابو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبأ عبد الوهاب ابن عطاء أنبأ سعيد عن روح بن القاسم عن على بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس فى امرأة توفيت اورجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا اويصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس -

باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا فى النسخ -

ذكر فيه اثرا عن ابن عمر ثم أخرجه مرفوعا من حديث شريك (عن محمد بن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم) ثم قال (هذا خطأ من وجهين - احدهما - رفعه وانما هو من قول ابن عمر - والآخر - قوله نصف صاع وانما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن ابى ليلى ليس فيه ذكر الصاع) ثم أخرجه من حديث (أشعث بن سوار عن محمد عن نافع عن ابن عمر سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن رجل مات) الحديث - قلت - فهم البيهقى ان محمدا الذى روى عنه اشعث هذا الحديث هو ابن ابى ليلى وكذا صرح الترمذى به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث فى سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر مرفوعا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين ابن ابى ليلى على رفعه فلقائل ان يمنع الوقف -

قال (باب من قال يصوم عنه وليه)

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبى داود ثنا هارون بن سعيد الأيلى ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أخبرنى أبو يعلى ثنا أحمد بن عيسى المصرى ثنا ابن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبى جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث موسى بن أعين عن عمرو ثم قال تابعه ابن وهب عن عمرو - ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخارى ورواه يحيى بن ايوب عن ابن أبى جعفر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أنبأ يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن أبى جعفر عن محمد بن جعفر عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم (١) شهر فقال ارأيت لو كان عليها دين اكنت تقضينه عنها فقالت نعم فقال دين الله احق بالقضاء - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وبمعناه رواه يحيى بن سعيد القطان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الاعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الاعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر احمد بن على بن احمد بن شبيب الفامى قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن عبد الوهاب أنبأ معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر (٢) افأ قضيه عنها قال لو كان على أمك دين اكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله احق ان يقضي - قال سليمان قال الحكم وسلمة ونحن جلوس حين كان مسلم يحدث بهذا فقالا سمعنا مجاهدا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو واخرجه مسلم من حديث حسين الجعفى عن زائدة (ورواه) أبو خالد الاحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو محمد دعلج بن احمد ثنا عبد الله بن الجارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الاعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اختى ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال ارأيت لو كان على اختك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فحق الله أحق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الاشج وقال البخاري ويذكر عن ابي خالد فذكره ورواه شعبة عن الاعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أختها نذرت أن تصوم شهرا وانها ركبت البحر فماتت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومى عن أختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن ابى انيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير الا انه قال ان امي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقى بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهرى (ح واخبرنا) أبو زكريا ابن أبى اسحاق أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبى انيسة عن الحكم

(١) ى - صيام (٢) مد - شهرين

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ان امى ماتت وعليها صوم نذر فقال أكنت قاضية عنها دينا لو كان على امك قالت نعم قال فصومى عنها - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور وعبد بن حميد وابن أبى خلف عن زكريا بن عدى وزاد فى متنه افأصوم عنها قال ارأيت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدى ذلك عنها قالت نعم قال فصومى عن امك -

(أخبرناه) أبو محمد بن يوسف أنبأ عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثنى اسحاق ابن منصور وابن أبى خلف وعبد بن حميد قال عبد حدثنى زكريا بن عدى فذكره واخرجه البخارى حكاية عن زيد بن أبى انيسة ورواه حماد بن سلمة عن أبى بشر جعفر بن أبى وحشية عن سعيد نصا فى جواز الصوم عنها -

(أخبرناه) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن أبى وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهى فى البحر ان نجاها الله ان تصوم شهرا فانجاها الله وماتت قبل ان تصوم فجاءت ذات قرابة لها اما اختها او(١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال صومى عنها - تابعه هشيم عن أبى بشر فى الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبى بشر فى الحج دون الصوم ويحتمل ان يكون السؤال وقع عنهما فنقلا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخر فقد رواه عكرمة عن ابن عباس فى الصوم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا المعتمر قال قرأت على الفضيل عن أبى حريز فى امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثنى عكرمة عن ابن عباس قال أتت امرأة النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امى ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوما قال ارأيت لو ان امك ماتت وعليها دين اكنت قاضيته قالت نعم قال اقضى دين امك وهى امرأة من خثعم (قال البخارى) وقال أبو حريز حدثنى عكرمة فذكره (قال الشيخ) ورواه بريدة بن حصيب عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الصوم والحج جميعا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر ثنا عبد الله ابن عطاء المدينى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت انى تصدقت على امى بجارية وانها(٢) ماتت قال وجب اجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهر أفأصوم عنها قال صومى عنها قالت يا رسول الله انها لم تحج افأحج عنها قال حجى عنها - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثورى وزهير بن معاوية وعبد الله بن نمير ومروان الفزارى وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين (ورواه) عبد الملك بن أبى سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن بريدة عن ابيه وصوم شهر (فثبت) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت وكان الشافعى رحمه الله قال فى كتاب القديم وقد روى فى الصوم عن الميت شئ فان كان ثابتا صيم عنه كما يحج عنه واما فى الجديد فانه سأل عن(٣) نفسه فقال فان قيل فروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر احدا ان يصوم عن احد قيل نعم روى ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع حفظ الزهرى وطول مجالسة عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بغير ما فى حديث عبيد الله اشبه ان لا يكون محفوظا يعنى به الحديث الذى -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امى ماتت وعليها نذر فقال النبى صلى الله عليه وسلم اقضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح

---

(١) مص - وإما (٢) مد - فانها - (٣) مص - على -

من حديث مالك وغيره عن الزهرى إلا أن فى رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفى رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبى صلى الله عليه وسلم فالأشبه ان تكون القصة التى وقع السؤال فيها عن الصوم نصا غير قصة سعد بن عبادة التى وقع السؤال فيها عن النذر مطلقا كيف وقد روى عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح النص فى جواز الصوم عن الميت (وقد رأيت) بعض اصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن ايوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس انه قال لايصوم احد عن احد ويطعم عنه (وبما روينا) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس فى الاطعام عمن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذر وفى رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال فى صيام شهر رمضان اطعم عنه وفى النذر قضى عنه وليه ورواية ميمون وسعيد توافق الرواية عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى النذر الا ان الروايتين الاولين تخالفانها (ورأيت بعضهم) ضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة فى امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة انها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكروا ما يوجب للحديث ضعفا فمن يجوز الصيام عن الميت يجوز الاطعام عنه وفيما روى عنهما فى النهى عن الصوم عن الميت نظر والاحاديث المرفوعة اصح اسنادا واشهر رجالا وقد اودعها صاحبا الصحيح كتابيهما ولو وقف الشافعى رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها ان شاء الله تعالى وبالله التوفيق - وممن رأى جواز الصيام عن الميت طاوس والحسن البصرى والزهرى وقتادة -

باب من مات وعليه صيام رمضانين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد يعنى ابن أبى عروبة عن رجل مات وعليه رمضانان ولم يصح بينهما فأخبرنا عن أبى يزيد المدنى ان رجلا مات وعليه رمضانان فاوصى ان يسألوا الفقهاء مايكفرهما واقضوا عنى دينى وابدءوا بدين الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه اطعام ستين مسكينا فرجعوا الى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر (ان بعضهم ضعف الحديثين بفتوى ابن عباس وعائشة بالاطعام) ثم اجاب عن ذلك فقال (من يجوز الصيام عن الميت يجوز الاطعام وفى ماروى عنهما فى النهى عن الصوم عن الميت نظر) - قلت - قد صح ذلك عنهما قال النسائى فى سننه انا محمد بن عبد الاعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الاحول ثنا ايوب بن موسى عن عطاء ابن أبى رباح عن ابن عباس قال لايصلى احد عن احد ولايصوم احد عن احد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مد من حنطة وهذا سند صحيح على شرط الشيخين خلا ابن عبد الاعلى فانه على شرط مسلم وقال ابو جعفر الطحاوى ثنا روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدى ثنا عبيدة بن حميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة ان امى توفيت وعليها صيام رمضان ايصلح ان اقضى عنها فقالت لا ولكن تصدقى عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا ايضا سند صحيح وقد اجمعوا على انه لا يصلى احد عن احد فكذلك الصوم لان كلا منهما عبادة بدنية وفى التمهيد لابن جرير الطبرى روى ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول لايصلى احد عن احد ولايصوم احد عن احد ولايحج احد عن احد قال عبد الله ولو كنت انا افعل ذلك لتصدقت واهديت - وروى عن سفيان عن أبى نهيك عن القاسم بن محمد قال لا يقضى ذلك احد عن احد لقوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر اخرى) -

كذلك فاصنعوا -

باب قضاء شهر رمضان

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعا

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ أنبأ أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابورى قال وفيما ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت نزلت) فعدة من ايام آخر متتابعات) فسقطت متتابعات - قولها سقطت تريد نسخت لايصح له تأويل غير ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثنى معاوية ابن صالح عن ازهر بن سعيد انه سمع ابا عامر الهوزنى يقول سمعت اباعبيدة بن الجراح رضى الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال ان الله لم يرخص لكم فى فطره وهو يريد ان يشق عليكم فى قضائه فأحص العدة واصنع ما شئت -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب ابن عطاء أنبأ سعيد هو ابن أبى عروبة عن على بن الحكم عن عبد الله بن أبى مليكة عن عقبة بن الحارث ان اباهريرة كان لايرى بقضائه بأسا ان يقضيه مفرقا يعنى قضاء صوم رمضان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبى مريم أنبأ يحيى بن ايوب حدثنى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقول فى قضاء رمضان من كان عليه شئ منه فليفرق بينه -

(أخبرنا) أبو الحسن (١) العلاء بن محمد بن أبى سعيد الاسفرائنى بها أنبأ أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس فى من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فان الله قال (فعدة من ايام اخر) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب أنبأ سليمان التيمى عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك انه كان لايرى به بأسا ويقول انما قال الله (فعدة من ايام اخر) -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عمن حدثه ان رافع بن خديج كان يقول احص العدة وصم كيف شئت وقد روى فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم باسناد مرسل -

---

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن ابى رافع -

قال (باب قضاء رمضان

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعا)

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبوبكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك أبوحسين رجل من اهل الكوفة قال سمعت موسى بن عقبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان نقضى يوما او يومين منقطعين ايجزئ عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين فقضاه درهما ودرهمين حتى يقضى دينه اترون ذمته برئت قال نعم قال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ـ

(أخبرناه) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفى عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك اليك أرأيت لو كان على احدكم دين فقضى الدرهم والدرهمين الم يكن قضاء فالله احق ان يعفو او يغفر قال على اسناده حسن الا انه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيي بن سليم (١) ولا يثبت متصلا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وقد روى في مقابلته عن أبي هريرة فى النهى عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة وقد روى من وجه آخر عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعا في جواز التفريق ولا يصح شئ من ذلك ـ

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبوبكر النيسابورى ثنا أحمد بن سعيد بن صخر الدارمى ثنا حبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه ـ قال على عبد الرحمن بن ابراهيم ضعيف ـ قال الشيخ عبد الرحمن بن ابراهيم مدنى قد ضعفه يحيى بن معين وأبوعبد الرحمن النسائى والدارقطني ـ

(أخبرنا) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبأ الثورى عن أبي اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه فى قضاء رمضان قال متتابعا (قال وأخبرنا) الثوري عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال متتابعا وروى على بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن على انه كان لا يرى

(١) فى الدارقطنى بعد هذا ـ الا انه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر ـ

ذكر فيه حديثا عن ابن المنكدر بلغنى انه صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان (الى آخره ثم حكى عن الدارقطني (ان اسناده حسن) ـ قلت ـ سكت عنه البيهقى فهو رضا به وكيف يكون حسنا وفى اسناده يحيى بن سليم الطائفى قال البيهقى في باب من كره (الطائفى كثير الوهم سيئ الحفظ) وفى الكاشف للذهبى قال النسائى منكر الحديث وفى الميزان له قال أحمد رأيته يخلط فى احاديث فتركته ثم قال البيهقى (وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وروى فى مقابلته عن أبي هريرة فى النهى عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة) ـ قلت ـ علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافهما وليس ذلك مذهب البيهقى ولا اكثر المحدثين وكثيرا ما يخالف الراوى الحديث فلا يلتفتون الى الراوى ولا يعرجون عليه ويقولون العبرة لما روى لا لما رأى ثم ذكر البيهقى حديث أبي هريرة المذكور وفى سنده عبد الرحمن بن ابراهيم المدينى فقال (ضعفه يحيى بن معين والنسائى والدارقطنى) ـ قلت ـ الذى نقله ابن الجوزى والذهبى فى كتابه فى الضعفاء وكتابه المسمى بالميزان عن النسائى انه قال فى عبد الرحمن هذا ليس بالقوى وفى تاريخ البخارى انه ثقة وفى كتاب ابن القطان قال البخارى قال حبان ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لا بأس به احاديثه مستقيمة وعند الدارقطنى فى اسناد هذا الحديث توثيقه اذ فى السند ثنا حبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدى لم يتبين فى حديثه ورواياته حديث منكر فاذكره به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن ـ

به متفرقا بأسا -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لايفرق قضاء رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه على على بن أبى طالب ورواية الحارث الاعور والحارث ضعيف -

(١) باب لايصام يوم الفطر
ولا يوم النحر ولا ايام منى فرضا ولا تطوعا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبى عبيد مولى ابن أزهر انه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -
(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالا ثنا سفيان عن الزهرى عن أبى عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضى الله عنه فبدأ بالصلوة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما يوم الأضحى فتأكلون من نسككم واما يوم الفطر ففطركم من صيامكم -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثنى حكيم بن أبى حرة انه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر ان لايأتى عليه يوم سماه الا وهو صائم فيه فوافق ذلك يوم أضحى او يوم فطر فقال ابن عمر (لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن ابى بكر المقدمى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغانى (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران أنبأ أبو على محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا إسحاق بن الحسن قالا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبى الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحدثان ايام التشريق فنادى انه لن يدخل الجنة الا مؤمن وايام منى ايام أكل وشرب - لفظهما سواء رواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة عن محمد بن سابق -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن أبى مرة مولى عقيل بن أبى طالب انه دخل هو وعبد الله بن عمرو على عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحى فقدم اليه عمرو طعاما فقال عبد الله انى صائم فقال له عمرو افطر فان هذه الايام التى كان رسول الله

(١) فى السندية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ثنا العالم الزاهد ابو على الحسن بن على بن الحسن الانصارى أنبأ الامام زاهر ابن طاهر بن محمد الشحامى ثنا أبو المعالى محمد بن اسماعيل بن محمد الفارسى قال أنبأ الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين ابن على البيهقى متع الله -

صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وينهى عن صيامها فافطر عبد الله وأكل وأكلنامعه ـ

باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ازدرده عامدا او بالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبأ وكيع عن الاعمش عن أبى ظبيان عن ابن عباس انه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش مرة والحجامة للصائم فقال انما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وانما الفطر مما دخل وليس مما خرج (وروينا) عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال للقيط بن صبرة وبالغ فى الاستنشاق الا ان تكون صائما ـ

باب الصائم يذوق شيئا

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح العمرى أنبأ عبد الرحمن الشريحى أنبأ أبو القاسم البغوى ثنا على بن الجعد ثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لابأس ان يتطاعم الصائم بالشئ يعنى المرقة ونحوها ـ

باب الصائم يمضمض او يستنشق فيرفق ولا يبالغ

قان بالغ حتى وصل الى رأسه اوالى جوفه افطر

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصارى عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال هششت يوما فقبلت وانا صائم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالماء وانت صائم فقلت لأبأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيم ـ

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبد الله بن محمد بن أبى مريم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلل اصابعك واسبغ الوضوء واذا استنشقت فبالغ الا ان تكون صائما ـ

باب الصائم يكتحل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عباد يعنى ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

قال

(باب الصائم يكتحل)

ذكر فيه حديث عباد بن منصور (عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالاثمد) الحديث ثم قال (هذا اصح

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه - هذا اصح ماروى فى اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبى رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثمد وهو صائم -

(أخبرناه) أبوسعد الماليني أنبأ أبواحمد بن عدي الحافظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكى ثنا لوين ثنا حبان بن على عن محمد بن عبيد الله بن أبى رافع (وكذلك) رواه معمر عن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبى سعيد الزبيدى صاحب بقية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا احمد ابن أبى الطيب ثنا بقية بن الوليد عن سعيد الزبيدى فذكره وسعيد الزبيدى من مجاهيل شيوخ بقية ينفرد بما لايتابع عليه (وروى) عن أنس بن مالك مرفوعا باسناد ضعيف بمرة انه لم ير به بأسا (وقد روى) فى النهى عنه نهارا وهو صائم حديث اخرجه البخارى فى التاريخ -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبوبكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا أبونعيم ثنا عبدالرحمن أبوالنعمان الانصارى حدثنى أبى عن جدى قال وكان جده أتى به النبى صلى الله عليه وسلم فمسح على رأسه فقال لاتكتحل بالنهار وانت صائم اكتحل ليلا الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر - قال الشيخ عبدالرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبوالنعمان ومعبد بن هوذة الانصارى هو الذى له هذه الصحبة -

---

ماروى فى اكتحال النبى صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضي صحة هذا الحديث وكيف يصح وعباد ابن منصور ضعيف عندهم وقال الترمذى لا نعرفه على هذا اللفظ الامن حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة اخرى وهي ان عبادا لم يسمعه من عكرمة بل بينهما رجلان ذكر ابوجعفر العقيلى عن ابن المدينى سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعباد بن منصور سمعت مامررت بملأ من الملائكة وان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثنى ابن أبى يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انتهى ماذكره العقيلى وابن أبى يحيى متروك وقال ابن المدينى ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فمنكر ذكره الذهبي فى الكاشف ثم قال البيهقى (وقد روى عن محمد بن عبيدالله ابن أبى رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده) الى آخره - قلت - اغلظوا القول فى محمد هذا فقال البخارى فى تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ هو وابنه معمر وفى كتاب ابن الجوزى ان الدارقطنى ضعفه وان الرازى قال عنه ذاهب الحديث وفي الكمال قال عبدالرحمن سألت أبى عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ذاهب والبيهقى الان القول فيه وشيخه الحاكم وثقه وخرج له فى مستدركه فى مناقب الحسن والحسين ثم قال البيهقى (ورواه سعيد بن ابى سعيد الزبيدى صاحب بقية عن هشام بن عروة) الى آخره ثم قال (وسعيد الزبيدى من مجاهيل شيوخ بقية) - قلت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقى آخرا فقوله اولا (صاحب بقية) سهو ومخالف لكلامه آخرا ولعادة اهل هذا الشان وقد ذكرنا فيما تقدم فى باب مالا نفس له سائلة اذا مات فى الماء ان صاحب الامام حكى عن ابى بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره فى الثقات وانه من اهل الشام وان اهل بلاده رووا عنه وهذا ينفي عنه الجهالة وصرح المزي ايضا فى اطرافه بانه سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقى حديث عبدالرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن أبيه عن جده فى النهى عن الاكتحال للصائم - قلت - سكت عنه البيهقى وذكره أبوداود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقى ايضا عن عبدالرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازى صدوق -

باب

باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث فى اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد مايصبح جنبا
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن سمى مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس فى سفره بالفطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن عبد الرحمن وقال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش او قال من الحر -
(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو عبد الرحمن محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضي الله عنه يكرع فى حياض زمزم وهو صائم -

باب الصائم يحتجم لايبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمتام وابن أبي قماش ويعقوب بن ابراهيم المخرمى قالوا ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فى رواية تمتام ثنا أيوب والباقى سواء - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي معمر -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن يزيد يعنى ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة وهو صائم محرم ورواه ايضا ميمون بن مهران عن ابن عباس -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال سمعت ثابت البنانى وهو يسأل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الامن اجل الضعف - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن أبي اياس عن شعبة قال سمعت ثابت البنانى قال سئل انس والصحيح ماروينا عن آدم فقد رواه أبو النضر عن شعبة عن حميد كما روينا -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا أبو داود الحفرى عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم ابقاء على اصحابه ولم يحرمهما فقيل له انك تواصل فقال انى اظل يطعمنى (١)

---

(١) ى مص - فيطعمنى -

قال (باب الصائم يحتجم لايبطل صومه)

ذكر فيه حديثا (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتا يسأل انسا اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقى (رواه البخارى عن آدم عن شعبة سمعت ثابتا والصحيح ماروينا عن آدم) - قلت - صرح البخارى فى روايته بسماع شعبة من ثابت وفى الصحيحين من روايته عن ثابت عدة احاديث فيحمل على انه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومرة اخرى بواسطة وهذا اولى من تخطئة البخارى -

ربى ويسقينى -
(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبى المتوكل الناجى عن أبى سعيد قال انما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن المحاملى قالا ثنا يعقوب الدورقى ثنا المعتمر بن سليمان عن حميد عن أبى المتوكل عن أبى سعيد قال رخص رسول صلى الله عليه وسلم فى القبلة للصائم والحجامة قال على كلهم ثقات وغير معتمر يرويه موقوفا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر عن أبى المتوكل مرفوعا -
(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الحيرى ثنا أبو عمرو بن نجيد ثنا أحمد بن داود السمنانى ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهرى ثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى الحجامة للصائم -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله المعدل احمد بن عمر بن عثمان بواسط ثنا الحسن بن خلف البزاز ثنا اسحاق الازرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال على كلهم ثقات ورواه الاشجعى ايضا وهو من الثقات قال الشيخ الا ان الاشجعى قال فى حديثه رخص -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثنا على بن محمد بن سختويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن أبى الليث ثنا الاشجعى عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال رخص للصائم فى الحجامة والقبلة - وروى من وجه آخر عن أبى سعيد -
(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبى غرزة ثنا يحيى هو الحمانى ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء عن أبى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -
(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم أبو زيد ثنا أبى عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يفطرن الصائم القئ والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوى والصحيح رواية سفيان الثورى وغيره عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -
(أخبرناه) على بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا اسحاق الدبرى عن عبد الرزاق عن الثورى فذكره وقد روى عن الثورى نحو رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح (وروينا) فى الرخصة فى ذلك عن سعد بن أبى وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والحسين بن على وزيد بن ارقم وعائشة بنت الصديق وام سلمة رضى الله عنهم اجمعين -

باب الحديث الذى روى فى الافطار بالحجامة

(قال البخارى) قال لى عياش ثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن عن غير واحد مرفوعا قال افطر الحاجم والمحجوم قيل له

ثم ذكر حديثا فى سنده عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال (ليس بالقوى) - قلت - مضى ذكره قريبا فى باب من ذرعه القئ فضعفه هناك وضعفه ايضا فى باب الحوت والجراد ميتان فى الماء وفى ابواب الزكوة -

عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله أعلم -

(أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبأ أبو اسحاق الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياش حدثني عبد الاعلى عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد الاسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم - قال علي رواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الامام أحمد) ورواه اشعث عن الحسن عن اسامة ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المديني -

(حدثناه) أبو الحسن العلوي أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة أنبأ الأوزاعي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي ثنا أبو العباس أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أنبأ أبي سمعت الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو قلابة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحبي حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا رجل يحتجم بالبقيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النحوي وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق فذكره بمثله وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا عبيد بن شريك ثنا الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير فذكره بنحوه وكأن يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن أوس -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسماعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو آخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم - قال أبو داود ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة باسناد أيوب مثله (قال الامام أحمد) ورواه ايضا عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد وكأن ابا قلابة سمع الحديث من الرجلين جميعا وقد قيل عن عاصم عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن أبي اسماء عن شداد -

(أخبرناه) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم الأحول عن عبد الله بن زيد وهو أبو قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي اسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا يحتجم فقال أفطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الازهري ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني ما أرى الحديثين الاصحيحين وقد يمكن ان يكون أبو اسماء سمعه منهما (قال الامام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسماء عن ثوبان -

(حدثناه) أبو الحسن العلوي املاء وأبو طاهر الفقيه قراءة قالا أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهلب راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالبقيع على رجل يحتجم لثمان عشرة اولست عشرة من رمضان فقال انطر الحاجم والمحجوم - ورواه العلاء بن الحارث وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسماء عن ثوبان ورواه ابن جريج عن مكحول ان شيخا من الحي أخبره ان ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال انطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني مكحول فذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الازهر وأبو صالح المروزي زاج (١) قال ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عروبة عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحتجم ليلا في رمضان فقلت الا كان هذا نهارا قال تأمرني ان اهريق دمي وانا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطر الحاجم والمحجوم - كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الاعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفا وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفا غير مرفوع وروى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريج فذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقال المستحجم بدل المحجوم ورواه قبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا قبيصة ثنا فطر عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - كذا رواه جماعة عن قبيصة ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو المحفوظ وذكر ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا ورواه ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم -

باب في ذكر بعض مابلغنا عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

---

(١) زاج لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (بما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انطر الحاجم والمحجوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى سمعت ابا حامد ابن الشرقى يقول سمعت على بن سعيد النسوى يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل ايما حديث اصح عندك فى أفطر الحاجم والمحجوم فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة عن أبى اسماء عن ثوبان فقيل لأحمد بن حنبل لحديث رافع بن خديج قال ذاك تفرد به معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبى كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأنصارى أنبا أبو أحمد الحسين بن على التميمى سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العنبرى يقول سمعت على بن عبد الله يقول لا أعلم فى أفطر الحاجم والمحجوم حديثا اصح من ذا يعنى من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا الحسن أحمد بن محمد العنزى يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمى يقول قد صح عندى حديث أفطر الحاجم والمحجوم لحديث ثوبان وشداد بن أوس واقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر انه صح عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا ابن أبى عصمة ثنا أحمد بن أبى يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أفطر الحاجم والمحجوم ولا نكاح الا بولى احاديث يشد بعضها بعضا وانا اذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت محمد بن صالح بن هانئ يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن اوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسانيد وبه نقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائنى ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا على بن المدينى قال حديث شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا يحتجم فى رمضان رواه عاصم الأحول عن أبى قلابة عن أبى الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة عن أبى اسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحيحين فقد يمكن ان يكون سمعه منهما جميعا -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يعنى ابن حنبل أى حديث اصح فى أفطر الحاجم والمحجوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحى عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول قلت لعبدان الأهوازى يصح ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقال سمعت العباس العنبرى يقول سمعت على بن المدينى يقول قد صح حديث أبى رافع عن أبى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم وبلغنى عن أبى عيسى الترمذى قال سألت ابا زرعة عن حديث عطاء عن أبى هريرة مرفوعا فقال هو حديث حسن -

(باب مايستدل به على نسخ الحديث

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبى قماش ثنا عمرو بن عون عن هشيم عن

ذكر فى اواخره (عن أبى داود قلت لاحمد بن حنبل اى حديث اصح فى افطر الحاجم والمحجوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحى عن ثوبان) - قلت - سكت عنه البيهقى راضيا به وكيف يكون اصح الاحاديث فى هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحى بل اصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب مايستدل به على نسخ الحديث)

منصور عن أبى قلابة عن أبى الاشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فمر على رجل لثمان عشرة اولسبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن ابى الاشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو آخذ بيدى افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ سفيان عن يزيد بن أبى زياد عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرما صائما (قال الشافعى) وسماع ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولم يكن يومئذ محرما ولم يصحبه محرما قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجامة النبى صلى الله عليه وسلم عام حجة الاسلام سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بسنتين فان كانا ثابتين فحديث ابن عباس ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافعى) واسناد الحديثين معا مشتبه وحديث ابن عباس امثلهما اسنادا فان توقى رجل الحجامة كان احب الى احتياطا ولئلا يعرض صومه ان يضعف فيفطر فان احتجم فلا تفطره الحجامة ومع حديث ابن عباس القياس الذى احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المدنيين انه لا يفطر احد بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن المثنى عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر ابن أبى طالب رضى الله عنه احتجم وهو صائم فمر به النبى صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبى صلى الله عليه وسلم بعد فى الحجامة للصائم وكان أنس يحتجم وهو صائم - قال على بن عمر الدار قطنى كلهم ثقات ولا أعلم له علة (قال الشيخ) وحديث أبى سعيد الخدرى بلفظ الترخيص يدل على هذا فان الاغلب ان الترخيص يكون بعد النهى والله أعلم -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا أبو النضر ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الاشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجام وهو يقرض رجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلا لم اكتبه الا فى هذا الحديث وغير يزيد رواه عن أبى الاشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة وأبو اسماء الرحبى رواه عن ثوبان دون هذه اللفظة والله أعلم -

---

(١) ى - تسع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محرما صائما) ثم قال (قال الشافعى سماع ابن عباس من النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولم يكن يومئذ محرما ولم يصحبه محرما قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجامة النبى صلى الله علية وسلم عام حجة الوداع سنة عشر وحديث أفطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بسنتين فان كانا ثابتين فحديث ابن عباس ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معا مشتبه وحديث ابن عباس امثلهما اسنادا) - قلت - لا اشتباه فى اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه أحمد وابن المدينى واسحاق الحنظلى والدارمى من طريق شداد كما حكاه البيهقى عنهم فى الباب السابق وحكى الترمذى عن أحمد انه قال اصح شئ فى هذا الباب حديث ثوبان وشداد وصح ايضا من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلهما اسنادا وفيه يزيد بن أبى زياد متكلم فيه قال البيهقى فى باب الكسر بالماء (ضعيف لا يحتج به) على انه قد اختلف التوقيت فى حديث شداد فذكر هنا انه كان عام الفتح والنبى صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بمكة واخرج البيهقى فيما مضى فى باب الافطار بالحجامة من حديث أبى داود

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أخبرنى شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل فلا ادرى عن شئ ذكره اوشئ سمعه ـ
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبأ أبو حامد ابن الشرقى ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام ابن الغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه انه كان يحتجم فى شهر رمضان عند وقت الفطر ـ

باب من كره مضغ العلك للصائم

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرنى سعيد بن عيسى عن جدته انها سمعت ام حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ العلك الصائم (قال الشيخ) جدته ام الربيع والحديث موقوف ـ

باب الصبى لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبى ظبيان عن ابن عباس قال مر على بمجنونة بنى فلان قد زنت وهى ترجم فقال على لعمر رضى الله عنهما يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال اما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخلى عنها ـ

باب الرجل يسلم فى خلال شهر رمضان

(أنبأنى) أبو عبد الرحمن السلمى اجازة أنبأ أبو عبد الله العكبرى أنبأ أبو القاسم البغوى ثنا ابراهيم بن هانئ وعمى وغيرهما قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصبهانى ثنا ابراهيم بن المختار الرازى عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفى قال قدم وفدنا من ثقيف على النبى صلى الله عليه وسلم فضرب لهم قبة واسلموا فى النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضاء ما فاتهم ـ

باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضى ثنا القعنبى عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث

(ان ذلك كان بالبقيع) وهو بالمدينة ولم يذكر عام الفتح وكذا اخرجه البيهقى فى ذلك الباب من حديث ثوبان ايضا ففى دعوى النسخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقى (عن ابن عمر انه كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل) الى آخره وذكر ايضا (عنه انه كان يحتجم فى رمضان عند الفطر) ـ قلت ـ هذان الاثران عكس مقصود البيهقى فايرادهما فى هذا الباب غفلة منه ـ

ولا يجهل فان امرؤ قاتله اوشاتمه فليقل أنى صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن أبى الزناد -

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى قالا أنبأ أبوعبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيبانى الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى أنبأ روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرنى عطاء عن أبى صالح الزيات انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا أجزى به الصوم جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث يومئذ ولا يسخب فان سابه احد او قاتله فليقل انى امرؤ صائم والذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرح بهما اذا افطر فرح بفطره واذا لقى ربه فرح بصومه - اخرجه البخارى من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج واخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج وفى حديث هشام فى اول الحديث قال الله كل عمل ابن آدم له -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبوبكر بن داسه ثنا أبوداود ثنا احمد بن يونس ثنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد فهمت اسناده من ابن أبى ذئب وافهمنى الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس وآدم بن أبى اياس -

(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ وأبوبكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك انس بن عياض الليثى عن الحارث بن عبد الرحمن عن عمه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث فان سابك احد اوجهل عليك فقل انى صائم -

(أخبرنا) يحى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أنبأ أبوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبأ اسماعيل بن قتيبة (ح وحدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلى قالا ثنا يحيى ابن يحيى أنبأ عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبى عمرو عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى إسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى جرير بن حازم عن ابن أبى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن أبى عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة مالم تخرقه -

باب الشيخ الكبير

لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبوسعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا روح (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبوحامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا أبوالازهر ثنا روح بن عبادة ثنا

قال (باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدى)

زكريا

زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين) فقال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعما (١) مكان كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغانى - رواه البخارى فى الصحيح عن إسحاق بن منصور عن روح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ابن أبى اياس ثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن عطاء عن ابن عباس فى قوله (وعلى الذين يطوقونه (٢)) يعنى يتكلفونه ولا يستطيعونه طعام مسكين فمن تطوع خيرا فاطعم مسكينا آخر فهو خير له وليست منسوخة قال ابن عباس ولم يرخص فى هذا الا للشيخ الكبير الذى لا يطيق الصيام والمريض الذى علم انه لا يشفى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثورى عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان يقرؤها (وعلى الذين يطوقونه (٣) قال هو الشيخ الكبير الذى لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا فى هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه انه قال مدا لطعامه ومدا لادامه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن منصور بن أبى الجهم الشيعى ثنا نصر بن على ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا عجز الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا مدا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه بالرى ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشى ثنا وهيب ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو صالح حدثنى معاوية بن صالح ان ابا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبى رباح انه سمع اباهريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان انسا رضى الله عنه ضعف عاما قبل موته فانطر وامر اهله ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام فى حديثه فأطعم ثلاثين مسكينا -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبأ عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازى ثنا الأنصارى قال حدثنى حميد قال لم يطق انس صوم رمضان عام توفى وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسألت ابنه عمر بن انس ما فعل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة او اكثر يعنى من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ على بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهانى ثنا أبو مسعود أنبأ على بن اسحاق عن ابن المبارك عن محمد ابن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يفتديه الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطعموا عنى مسكينين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

---

(١) كذا فى النسخ (٢) ى - مد - يطيقونه (٣) ى - مص - يطيقونه -

ذكر فيه (عن ابن عباس وعائشة انهما قرءا وعلى الذين يطوقونه) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يحتج بها وليست بقرآن ولا خبر وقد تقدم نظير هذا فى الصلوة الوسطى -

عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب فى قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال هو الكبير الذى كان يصوم فيعجز والمرأة الحبلى يشق عليها فعليهما اطعام مسكين لكل يوم حتى ينقضى شهر رمضان -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرنى محمد بن عباد بن جعفر عن أبى عمرو مولى لعائشة ان عائشة رضى الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية -

باب السواك للصائم

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك سفيان الثورى ان عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوى عن ابيه قال مااحصى ولااعد مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل المؤدب عن مجالد عن الشعبى عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم السواك - مجالد غيره اثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوى والله اعلم واما الحديث الذى -

(أخبرناه) أبو الحسن على بن فهر بمكة أنبأ عبد الله بن محمد الشافعى ثنا أبو على الحافظ عبد الله بن محمد بن على بن جعفر بن ميمون البلخى بمكة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ميمون البلخى ثنا أبو إسحاق الخوارزمى قاضى خوارزم قدم علينا ايام على بن عيسى (٢) قال سألت عاصم الاحول فقلت ايستاك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك ويابسه قال نعم قلت اول النهار وآخره قال نعم قلت عمن قال عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم فهذا ينفرد به أبو أسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضى خوارزم حدث ببلخ عن عاصم الاحول بالمناكير لايحتج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر اول النهار وآخره -

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو أحمد بن عدى ثنا محمد بن أحمد بن مزدك البخارى ثنا عبيد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أنبأ ابراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الاحول عن السواك للصائم فقال لابأس به فقلت برطب السواك ويابسه فقال اتراه اشد رطوبة من الماء قلت عمن قال عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد ابراهيم هذا عامة احاديثه غير محفوظة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن أبى نهيك الاسدى عن زياد بن حدير قال مارأيت أحدا أدأب سواكا وهو صائم من عمر أراه قال بعود قد ذوى

---

(١) هامش ى - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٢) ى - على بن موسى -

---

قال (باب السواك للصائم)

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفى سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه (ليس بالقوى) - قلت - هو ضعيف ضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقى فى باب استبانة الخطاء والان القول فيه ههنا ثم ذكر حديث (خير خصال الصائم السواك) وفى سنده مجالد فقال فيه (غيره اثبت منه) - قلت - ظاهر هذا اللفظ توثيق مجالد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا فى باب الغنيمة لمن شهد الوقعة فقال (مجالد ضعيف) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ فى عبارته نضعفه بلفظ يقتضى التوثيق ومجالد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم واخرج له مسلم فى صحيحه ثم ذكر حديثا فى سنده أبو اسحاق الخوارزمى فقال فيه (ينفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضى خوارزم حدث عن عاصم بالمناكير لايحتج به)

نقل

قال أبو عبيد يعني ييس -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر انه كان يستاك وهو صائم -

باب من كره السواك بالعشي اذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم

(حدثنا) أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي الهروي في الروضة قال قرأت على أبي على الرفاء قلت له أخبركم على ابن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لى وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقى الله ولخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -
(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العلوى وأبو الحسين محمد بن على بن حشيش التميمي المقرى بالكوفة قال العلوى أنبأ وقال المقرى ثنا أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبأ وكيع عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لى وانا اجزى به يدع طعامه وشهوته من اجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ حامد بن محمد ثنا أبو المثنى (ح وأخبرنا) على بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا اسحاق بن عمر بن سليط ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لى وانا اجزى به وللصائم فرحتان اذا افطر فرح

قلت جعلها رجلا واحدا وفي الضعفاء لابن الجوزي ابراهيم بن بيطار الخوارزمي ثم ذكر ترجمة اخرى ابراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي فجعلهما رجلين ووافقه على ذلك الذهبي في الضعفاء له -

قال (باب من كره السواك بالعشي اذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم)

قلت - في السواك تطهير واجلال للرب لان مخاطبة العظماء مع طهارة الفم تعظيم لا شك فيه وليس في الخلوف تعظيم ولا اجلال ويدل على ان مصلحته أعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك - والذى كرهه بالعشي خصص العمومات بمجرد كونه مزيلا للخلوف وهذا الاستدلال معارض بالمعنى الذى ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضا فان المضمضة تزيل الخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تغير رائحة الفم من خلو المعدة والسواك لا يزيله وانما يزيل وسخ الأسنان -

واذالقى ربه بجزاه فرح ولخلوف فم الصائم اطيب عندالله من ريح المسك - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن عمر بن سليط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا على بن ثابت عن كيسان أبى عمر عن يزيد بن بلال مولاه وكان قد شهد مع على صفين عن على رضى الله عنه قال لايستاك الصائم بالعشى ولكن بالليل فان يبوس شفتى الصائم نوربين عينيه يوم القيمة -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الخليل ثنا اسحاق بن أيوب بن حبان الواسطى عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما يرويه النبى صلى الله عليه وسلم عن ربه عزوجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لى وانا اجزى به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث واحكمها اذاكان يوم القيامة يحاسب الله عزوجل عبده ويؤدى ماعليه من المظالم من سائر عمله حتى لايبقى الا الصوم فيتحمل الله مابقى عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(وأخبرنا) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبوعبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو خراسان محمد بن احمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن النعمان ثنا أبو عمر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن على قال اذاصمتم فاستاكوا بالغداة ولاتستاكوا بالعشى فانه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشى الا كانتا نورا بين عينيه يوم القيامة -

(وأخبرنا) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو خراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمر عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله قال على كيسان أبو عمر ليس بالقوى ومن بينه وبين على غير معروف -

(وأخبرنا) أبوبكر بن الحارث أنبأ على بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن اسحاق الخياط أبو منصور (١) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبى هريرة قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فألقه فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك -

باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد (قال وأخبرنى) أبو عمرو ثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ العقدى ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

---

(١) فى الدارقطنى الخياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقى اثرا عن على وفى سنده كيسان أبو عمر عن يزيد بن بلال فقال (كيسان ليس بالقوى) - قلت - الذى فى كتاب ابن الجوزى والذهبى ان يحيى ضعفه وضعفه الساجى ايضا فى كتابه وقال الذهبى يزيد بن بلال حديثه منكر وقال ابن حبان لايحتج به ثم ذكر البيهقى (عن أبى هريرة انه قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فألقه فانى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك) - قلت - فى سنده عمر بن قيس هو سندل المكى سكت عنه البيهقى وهو واه قال أحمد والنسائى والفلاس وغيرهم متروك وقال أحمد احاديثه بواطل لاتساوى شيئا وقال البيهقى (ضعيف لايحتج به) ذكره فى باب من بنى اوغرس فى غير ارضه ومع ضعف هذا الاسناد فقد روى عن أبى هريرة خلاف هذا قال ابن أبى شيبة فى مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أبى هريرة سئل عن السواك للصائم فقال ادميت فمى اليوم مرتين - وهذا سند حسن الا انه مرسل ورواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة -

قال (باب صيام التطوع والخروج منه)

عبيد الله حدثتنى عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ياعائشة هل عندك شئ قالت قلت لا والله ماعندنا شئ قال فانى (١) صائم قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهديت لناهدية اوجاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لناهدية اوجاءنا زور وقد خبأت لك شيئا قال ماهو قلت حيس قال هاتيه فجئت به فأكل ثم قال قد كنت اصبحت صائما قال أبو عبد الله لفظ العقدى - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى كامل الجحدرى وزاد فيه قال طلحة فحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبأنا لك حيسا فقال اما انى كنت اريد الصوم ولكن قربيه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء فى هذا الحديث -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الاصبهانى ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خبأنا لك حيسا فقال انى كنت اريد الصوم ولكن قربيه وأقضى يوما مكانه - وكان أبو الحسن الدارقطنى رحمه الله تعالى يحمل فى هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهلى هذا ويزعم انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة فى آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

(أخبرنا بذلك) أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الارموى ثنا شافع بن محمد أنبأ أبو جعفر بن سلامة ثنا المزنى ثنا الشافعى أنبأ سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذى رواه الربيع وزاد فى آخره سأصوم يوما مكانه قال المزنى سمعت الشافعى يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سأصوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما مكانه (قال الشيخ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثورى وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله أعلم - وقد روى من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

(حدثناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال أعندك شئ قلت لا قال اذا اصوم قالت ودخل على يوما آخر فقال أعندك شئ قلت نعم قال اذن افطر وان كنت فرضت الصوم وهذا اسناد صحيح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال أبو عبد الله أخبرنى وقال القاضى حدثنى (٤) أبو جعفر محمد

---

(١) ى - مص - انى (٢) ى - مص - الجماعة (٣) مص - مجالسته (٤) ى - مص - ثنا -

---

ذكر فيه احاديث وآثارا وليس فى جميعها نفى القضاء ثم ذكر حديثا عن الشافعى عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره ثم حكى (عن الشافعى انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سأصوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما مكانه) قال البيهقى (روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثورى وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيع ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة) - قلت - هذه زيادة من ثقة اصر عليها فهى مقبولة وقد تأيدت بما سنذكره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقى حديثا (عن عائشة انه عليه السلام قال لها اعندك شئ قالت نعم قال اذا افطر وان كنت فرضت الصوم) ثم قال البيهقى (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون اسناده صحيحا وفيه سليمان بن معاذ ويقال له سليمان بن قرم قال

ابن على بن دحيم الشيبانى ثنا أحمد بن حازم أنبأ جعفر بن عون أنبأ أبو عميس عن عون بن أبى جحيفة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين سلمان وبين أبى الدرداء قال فجاءه سلمان يزوره فاذا ام الدرداء متبذلة فقال ما شأنك يا ام الدرداء قالت ان اخاك ابا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له فى شئ من الدنيا حاجة فجاء أبو الدرداء فرحب به وقرب اليه طعاما فقال له سلمان اطعم قال أنى صائم قال اقسمت عليك لتفطرنه قال ما انا بآكل حتى تأكل فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل اراد أبو الدرداء ان يقوم فمنعه سلمان وقال له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا ولربك عليك حقا ولاهلك عليك حقا صم وأفطر وصل وأت اهلك وأعط كل ذى حق حقه فلما كان فى وجه الصبح قال قم الآن ان شئت قال فقاما فتوضأا ثم ركعا ثم خرجا الى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخارى فى الصحيح عن بندار عن جعفر بن عون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبأ شعبة عن قتادة عن أبى أيوب عن جويرية بنت الحارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وانا صائمة فقال صمت امس قالت لا قال تصومين غدا قالت لا قال فأفطرى - اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو ذر محمد بن الحسين بن أبى القاسم المذكر ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملى ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبى الحجاج ثنا حاتم بن أبى صغيرة عن سماك بن حرب عن أبى صالح عن ام هانئ رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فناولنى سؤره وانا صائمة فشربت سؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله فعلت شيئا لا ادرى اصبت ام أخطأت ناولتنى سؤرك وانا صائمة فكرهت ان ارد سؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة ام قضاء من رمضان قلت متطوعة قال المتطوع بالخيار ان شاء صام وان شاء أفطر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضى ثنا صفوان بن عيسى القاضى ثنا أبو يونس حاتم بن أبى صغيرة عن سماك بن حرب عن أبى صالح عن ام هانئ رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتى القاضى ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ أبو يعلى ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا أبو عوانة عن سماك عن ابن ابن ام هانئ عن جدته انه سمعه منها قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولنى فشربت وكنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اكنت تقضين عنك شيئا فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث ابراهيم وفى رواية أبى الوليد قال عن هارون ابن ابن ام هانئ عن ام هانئ زعم انه سمعه منها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها اكنت تقضين عنك شيئا قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سماك من كتابه -

(وحدثنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أنبأ جعدة رجل من قريش وهو ابن ام هانئ وكان سماك بن حرب يحدثه فيقول أخبرنى ابنا ام هانئ قال شعبة فلقيت انا افضلهما جعدة فحدثنى عن ام هانئ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شرابا فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يارسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امين اوامير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر قال شعبة فقلت

---

(١) ى - مثل ما قال سلمان - س مثل ماقال له سلمان (٢) مص - فقالت -

---

ابن معين ليس بشئ وفى الميزان قال ابن حبان كان رافضيا غاليا ومع ذلك يقلب الاخبار

بجعدة اسمعته انت من ام هانئ قال أخبرني اهلنا وأبو صالح مولى ام هانئ عن ام هانئ -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن ام هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه قال فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته فشرب ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت يارسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا -
(أخبرنا) أبو علي الحسن بن أحمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد أنبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبيد الله يعني ابن موسى أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا اصبحت وانت تنوي الصيام فانت باحد النظرين ان شئت صمت وان شئت افطرت -
(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضي الله عنه كان لايرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فله اجر ما احتسب اوصلى ركعة ولم يصل أخرى فله أجر ما احتسب -
(أخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس رضي الله عنه لايرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -
(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ عبد المجيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه كان لايرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الاشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار مابينه وبين نصف النهار وروى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولايصح رفعه -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبأ عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار مابينه وبين نصف النهار -

---

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شئت افطرت وان شئت صمت وعن ابن عباس كان لايرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كله ولا في حديث عائشة المتقدم نفي القضاء وقد روى عن ابن عباس القضاء قال ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضي يوما مكانه وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثابت وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال ابن أبي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فأفطر فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فامروه ان يقضي يوما مكانه وهذا سند على شرط الشيخين ماخلا التيمي فانه أخرج له اصحاب الاربعة ووثقه ابن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار مابينه وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا نفي القضاء ومذهب ابن عمر ان المتطوع اذا افطر من غير عذر فعليه القضاء كذا ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي (وروى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مرفوعا بسندين - احدهما - من حديث انس -

(وحدثنا) أبو الحسن العلوى أنبأ أبو الفضل ثنا ابراهيم أنبأ عون بن عمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله تفرد به عون بن عمارة العنبرى (١) وهو ضعيف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن ابراهيم البزاز ببغداد ثنا محمد بن الفرج الازرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا ابراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نبهان قال سمعت ابا ذر يقول سمعت خليلى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم فى التطوع بالخيار الى نصف النهار -

(وأخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الازرق فذكره باسناده مثله - ابراهيم بن مزاحم وسريع بن نبهان مجهولان -

باب التخيير فى القضاء ان كان صومه تطوعا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ بنت أبى طالب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشرب او قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم ناولنى فشربت وقلت يا رسول الله انى كنت صائمة ولكنى كرهت ان ارد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومى يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضى وان شئت فلا تقضى -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو وأنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتى ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون ابن بنت ام هانئ او ابن ابن ام هانئ (٣) قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة

---

(١) كذا فى اكثر النسخ وفى مد - العنزى وضبطه فى الخلاصة - العبدى - (٢) مص - او قالت (٣) كذا فى النسخ ولعله سقط - عن ام هانئ كما مر -

---

الثانى من حديث أبى امامة - قلت - فى السند عون بن عمارة عن جعفر بن الزبير نضعف البيهقى عونا وسكت عن جعفر وقال فى باب علة حديث تميم (هو متروك) وكذا قال فى الخلافيات -

قال (باب التخيير فى القضاء ان كان صومه تطوعا)

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة (عن سماك عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ الحديث وفى آخره وان كان تطوعا فان شئت فاقضى وان شئت فلا تقضى) - قلت - هذا الحديث اضطرب متنا وسندا اما اضطراب متنه فظاهر وقد ذكر فيه انه كان يوم الفتح وهى اسلمت عام الفتح وكان الفتح فى رمضان فكيف يلزمها قضاؤه واما اضطراب سنده فاختلف على سماك فيه فتارة رواه عن أبى صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما ابو صالح فهو باذان ويقال باذام ضعفوه قال البيهقى فى باب الكسر بالماء ضعيف لا يحتج بخبره) وقال فى باب اصل القسامة (أبو صالح عن ابن عباس ضعيف) وعن الكلبى قال لى أبو صالح كل ما حدثتك به كذب وفى السنن الكبرى للنسائى هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبى ثابت كنا نسمى اباصالح مولى ام هانئ الدروغزن قال النسائى وقد روى انه قال فى مرضه كل شئ حدثتكم به فهو كذب وفى الفاصل للرامهرمزى الدروغزن بلغة فارس الكذاب واما جعدة فمجهول قال البخارى فى تاريخه

فناولنى

فناولني فضل شرابه فشربته فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة وانى كرهت ان أرد سؤرك فقال ان كان قضاء من رمضان فصومى يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الانصارى أنبأ أبو حاتم بن أبى الفضل الهروى ثنا محمد بن عبد الرحمن السامى أنبأ اسمعيل بن أبى اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المنكدر عن أبى سعيد الخدرى انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم انى صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وصم مكانه يوما ان شئت (وروى ذلك) باسناد آخر عن أبى سعيد الخدرى قد اخرجناه فى الخلافيات -

باب من رأى عليه القضاء

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغنى أن عائشة وحفصة رضى الله عنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل عليهما النبى صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة فبدرتنى بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله انى اصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين واهدى لنا طعام فأفطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهرى عنه منقطعا مالك بن انس ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدى وبكر بن وائل وغيرهم -

---

جعدة من ولد ام هانئ عن أبى صالح عن ام هانئ روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائى لم يسمعه جعدة من ام هانئ وقد بين ذلك البيهقى فى الباب الذي قبل هذا واما هارون فمجهول الحال قاله ابن القطان واختلف فى نسبته فقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ابن ام هانئ وقيل ابن ابنة ام هانئ وقال الترمذى حديث ام هانئ فى اسناده مقال وقال النسائى اختلف على سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث وقال عبد الحق هذا احسن احاديث ام هانئ وان كان لا يحتج به وقد رواه النسائى وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير حماد بن سلمة وقد قال البيهقى فى باب من ادى الزكاة وليس عليه اكثر (ساء حفظه فى آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويجتنبون ما ينفرد به عن قيس ابن سعد وامثاله) وقال فى باب من صلى وفى ثوبه اونعله اذى (مختلف فى عدالته وقد روى البيهقى هذا الحديث فى الباب الذى قبل هذا من رواية حاتم بن أبى صغيرة وأبى عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ واخرجه النسائى كذلك من رواية أبى الاحوص عن سماك وأخرجه الطحاوى كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقى حديثا عن الخدرى وفى آخره (افطر وصم يوما مكانه ان شئت) - قلت - اخرجه الدارقطنى من حديث الخدرى ومن حديث جابر وليس فيهما قوله ان شئت وكذا اخرجه البيهقى فى ابواب الوليمة فى كتاب النكاح من حديث الخدرى -

قال **(باب من رأى عليه القضاء)**

ذكر فيه حديثا منقطعا عن الزهرى ثم قال (هكذا رواه الثقات من اصحابه) فذكر منهم عبيد الله بن عمر - قلت - اخرجه

(وقد حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا على بن الحسن الهلالى ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ جعفر بن برقان عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام فاشتهيناه فأكلناه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتنى حفصة وكانت ابنة ابيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبى الاخضر وسفيان بن حسين عن الزهرى وقد وهموا فيه عن الزهرى -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قلت له احدثك عروة عن عائشة انها قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة فى هذا شيئا ولكنى حدثنى ناس فى خلافة سليمان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة انها قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فاهدى لنا هدية فأكلناها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتنى حفصة وكانت ابنة ابيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يوما مكانه - وكذلك رواه عبد الرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبأ أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا احمد بن على الابار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبى الاخضر عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فاهدى لنا طعام والطعام محروص عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم فابتدرتنى حفصة وكانت بنت ابيها فقالت يارسول الله اصبحنا صائمتين فاهدى لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوما مكانه قال سفيان فسألوا الزهرى وانا شاهد فقالوا عن عروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدى ثنا سفيان قال سمعت الزهرى يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلا فقال سفيان فقيل للزهرى هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقيمت الصلوة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبى الاخضر حدثناه عن الزهرى عن عروة قال الزهرى ليس هو عن عروة فظننت ان صالحا اتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدى اخبرنى غير واحد عن معمر انه قال فى هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسيته فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهرى وهما شاهدا عدل بانه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل البخارى عن هذا الحديث فقال لايصح حديث الزهرى عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلى واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان

---

(١) ى - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبى خالد الاحمر عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وحجاج بن ارطاة كلهم عن الزهرى عن عروة ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين الحديث واخرجه النسائى من طريق يحيى بن سعيد كذلك واخرجه ايضا كذلك من طريق اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن الزهرى ثم ذكر البيهقى (ان جعفر بن برقان وصالح بن أبى الاخضر وسفيان ابن حسين رووه كذلك عن الزهرى متصلا) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبى حفصة عن الزهرى ذكره الترمذى ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهرى ذكره صاحب التمهيد وقد روى عن زميل عن عروة كرواية الزهرى عن عروة مسندا ورونه عمرة كذلك عن عائشة وهما احسن حديث فى هذا الباب اسنادا كذا قال أبو عمر ثم اخرج الاول من طريق أبى داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت اهدى لى ولحفصة طعام وكنا صائمتين فافطرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يارسول الله انا اهديت لنا هدية فاشتهيناها فقال لا عليكما صوما يوما مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائى انا الربيع انا ابن وهب اخبرنى حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد كذلك سواء واخرج الثانى من

ابن عيينة وبارسال من ارسل الحديث عن الزهرى من الائمة وقد روى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطأه فى ذلك أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن الزهرى عن عائشة مرسلا ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ على بن بندار الصيرفى قال سمعت عمر بن محمد بن بجير يقول سمعت ابابكر الاثرم يقول قلت لأبى عبد الله يعنى أحمد بن حنبل تحفظه عن يحيى بن عمرة عن عائشة اصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فأنكره وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بالتوهم ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنى محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادى قال قلت لعلى ابن المدينى يا ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فقال لى من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهرى ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين ـ وروى من وجه آخر عن عروة عن عائشة ـ

(أخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد قال حدثنى زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت اهدى لى ولحفصة طعام وكنا صائمتين فقالت احداهما لصاحبتها هل لك ان تفطرى قالت نعم فأفطرتا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله انا اهدى لنا هدية فاشتهيناه فأفطرنا فقال لا عليكما صوما يوما آخر مكانه اقام اسناده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبى زميل ولم يذكر بعضهم عروة فى اسناده ـ

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ قال زميل بن عباس عن عروة روى عنه ابن الهاد لا يعرف لزميل سماع من عروة ولا لابن الهاد من زميل ولا تقوم به الحجة سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى (قال الشيخ) وروى من اوجه اخر عن عائشة لا يصح شئ من ذلك قد بينت ضعفها فى الخلافيات ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن حبيب بن أبى ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال اذا اصبح احدكم صائما فبداله ان يفطر فليصم يوما مكانه او قال مكانه يوما شك مسعر ـ

باب النهى عن الوصال فى الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران أنبأ أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك

(١) مص ـ ابن مطرف ـ

طريق النسائى انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت اصبحت صائمة انا وحفصة واهدى لنا طعام فاعجبنا فافطرنا فدخل النبى صلى الله عليه وسلم فبادرتنى حفصة فسألته فقال صوما يوما مكانه ـ انتهى ما ذكر أبو عمر والحديث الاول اخرجه ابو داود فى سننه وسكت عنه والحديث الثانى اعنى حديث جرير اخرجه ابن حبان فى صحيحه وفى مصنف ابن أبى شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين فافطرتا فأمرهما النبى صلى الله عليه وسلم بقضائه ـ وهذا الحديث يؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع اى الا ان تطوع فيلزمك اذ الاصل فى الاستثناء هو الاتصال وفى التمهيد روى وكيع عن سيف بن سليمان المكى عن قيس بن سعد عن داود بن أبى عاصم عن سعيد بن المسيب خرج عمر يوما على أصحابه فقال انى اصبحت صائما فمرت بى جارية لى فوقعت عليها فما ترون فلم يألوا ما شكوا فيه فقال له على اصبت حلالا وتقضى يوما مكانه فقال له عمر انت احسنهم فتيا ـ

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست كهيئتكم انى ابيت أطعم وأسقى لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبى حامد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على العامرى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان ونهاهم فقيل له انك تواصل قال انى لست مثلكم أنى أطعم واسقى اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله -
(حدثنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء ثنا عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست فى ذاكم مثلكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فاكلفوا من العمل مالكم به طاقة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى عن عبد الرزاق واخرجه مسلم من حديث أبى زرعة والأعرج وأبى صالح عن أبى هريرة -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى أنبأ على يعنى ابن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرنى شعيب عن الزهرى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ان اباهريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فانك يا رسول الله تواصل قال وايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فلما أبوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالتنكيل بهم حين ابوا ان ينتهوا - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليمان وأخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد الله النرسى ثنا يزيد بن هارون أنبأ حميد الطويل عن ثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لنا الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم كهيئتى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى - اخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال فى آخر شهر رمضان وقال انى اظل يطعمنى ربى ويسقينى وأخرجه البخارى من حديث قتادة عن انس -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة وحسين بن محمد القبانى قالا ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت نهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا انك تواصل قال انى لست كهيئتكم انه يطعمنى ربى ويسقينى - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وعثمان -
(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله ابن خباب عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيئتكم ان لى مطعما يطعمنى وساقيا يسقينى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

باب صوم يوم عرفة لغير الحاج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة

(١) ى - أخبرنا -

ثنا

ثنا روح بن عبادة وعمرو بن حكام قالا ثنا شعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزمانى عن أبى قتادة الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو على اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن ايوب المخرمى ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شابور عن أبى قزعة عن أبى الخليل عن أبى حرملة عن أبى قتادة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتى تليها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة (ورواه مجاهد) عن حرملة بن اياس الشيبانى عن أبى قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكرى ببغداد أنبأ اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ الثورى أخبرنى منصور عن مجاهد فذكره (ورواه جرير) عن منصور عن أبى الخليل البصرى عن حرملة بن اياس الشيبانى عن أبى قتادة او عن مولى أبى قتادة عن أبى قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير فذكره (ورواه الثورى) عن منصور عن أبى الخليل عن حرملة الشيبانى عن مولى لابى قتادة عن أبى قتادة -

(أخبرناه) أبو حامد المهرجانى ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا أبو داود الحفرى عن سفيان فذكره -

باب الاختيار للحاج فى ترك صوم يوم عرفة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان اناسا تماروا عندها يوم عرفة فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه ام الفضل رضى الله عنها بقدح لبن وهو واقف بعرفة على بعير فشرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثورى وسفيان بن عيينة وعمرو بن الحارث وغيرهم عن سالم أبى النضر -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر و محمد بن اسماعيل بن مهران قالا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرنى عمرو يعنى ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا فى صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه ميمونة بحلاب وهو واقف فى الموقف فشرب منه والناس ينظرون - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار حدثنى عثمان بن عمر ثنا سهل يعنى ابن بكار ثنا وهيب

(١) ى - مص ثنا -

قال (باب الاختيار للحاج فى ترك صوم يوم عرفة)

ثنا ايوب عن سعيد بن جبير قال اتيت على ابن عباس وهو يأكل رمانا بعرفة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة (وكذلك) رواه سفيان بن عيينة عن ايوب ورواه حماد بن زيد كما -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة اتى برمان فأكله وقال حدثتنى ام الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته ام الفضل بلبن فشربه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو امامة الكلبى (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقيل عن مهدى الهجرى ثنا عكرمة قال كنا عند أبى هريرة فى بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو داود الطيالسى ثنا حوشب بن عقيل ثنا مهدى بن حسان (١) العبدى عن عكرمة عن أبى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -

(اخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجانى أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طلحة بن عبيد الله بن كريز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ماقلت انا والنبيون من قبلى لا اله الا الله وحده لاشريك له - هذا مرسل -

باب العمل الصالح فى العشر من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما العمل فى ايام افضل منه فى عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد فى سبيل الله قال ولا الجهاد فى سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فى سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفى رواية أبى معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعنى ايام العشر والباقى بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عرعرة عن شعبة -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصباح عن هنيدة

(١) كذا فى النسخ والصواب مهدى بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما فى تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبى هريرة وفى سنده مهدى بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزى فى تهذيبه انه مهدى بن حرب ثم ذكر البيهقى فى آخر الباب حديث (افضل الدعاء دعاء يوم عرفة) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب مافعله فى كتاب الحج فذكر هناك بابا فى صوم يوم عرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قيل انما ذكره فى هذا الباب للتنبيه على فضيلة الدعاء فى هذا اليوم فلهذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طائفة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمير ومحمد بن المنكدر -

قال (باب العمل الصالح فى عشر ذى الحجة)

ابن خالد عن امرأته عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس تعني ويوما آخر (ورواه) أبو داود عن مسدد -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ أبو معاوية ثنا الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره والمثبت اولى من النافي مع ما مضى من حديث ابن عباس -

باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الحافظ أنبأ أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن ابيه ان عمر رضي الله عنه قال ما من ايام احب الي ان اقضي فيها شهر رمضان من ايام العشر قال وحدثنا سفيان حدثنا عثمان بن موهب قال سمعت ابا هريرة وسأله رجل فقال ان علي رمضان وانا اريد ان اتطوع في العشر قال لا بل ابدأ بحق الله فاقضه ثم تطوع بعد ما شئت -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان البصري أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي رضي الله عنه لا تقض رمضان في ذي الحجة ولا تصم يوم الجمعة اظنه منفردا ولا تحتجم وانت صائم (وروى ايضا) عن الحسن عن علي رضي الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متتابعا فاذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة ايام انقطع تتابعه بيوم النحر وايام التشريق -

---

ذكر فيه حديث هنيدة (عن امرأته عن بعض ازواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذي الحجة) ثم ذكر حديث مسلم (عن عائشة ما رأيته عليه السلام صائما في العشر قط) ثم قال (المثبت مقدم على النافي) - قلت - انما يقدم على النافي اذا تساويا في الصحة وحديث هنيدة اختلف عليه في اسناده فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن حفصة كذا اخرجه النسائي وروى عنه عن امه عن ام سلمة كذا آخرجه ابو داود و النسائي -

قال (باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة)

- قلت - مراده في التسع الاول فنسا هل في عبارته ثم اخرج (عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي لا تقض رمضان في ذي الحجة ولا تصم يوم الجمعة) الى آخره ثم قال (وروى ايضا عن الحسن عن علي في كراهية القضاء وهذا لانه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متتابعا فاذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة ايام انقطع تتابعه بيوم النحر وايام التشريق) - قلت - انما يحتاج الى تأويل هذا الاثر اذا صح وليس هو بصحيح فان يعلى بن عبيد وان كان ثقة الا انه في سفيان ضعيف كذا قال ابن معين وايضا فابو اسحاق السبيعي لم يسمع عليا وقد اخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر

باب فضل يوم عاشوراء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهذا اليوم الذى تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم انجى الله عزوجل فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن احق واولى بموسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه - رواه البخارى في الصحيح عن على ابن المديني عن سفيان ورواه مسلم عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد انه سمع ابن عباس يقول مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يلتمس فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجاه من حديث ابن عيينة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدى قال حماد ومهدى عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله عنه ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبك نبيا اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يارسول الله ما تقول فى رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصام ولا أفطر او قال ماصام وما أفطر فقال يارسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يارسول الله كيف بمن يفطر يومين ويصوم يوما فقال لوددت انى طوقت ذلك فقال يارسول الله فما تقول فى صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وانزل على فيه فقال يارسول الله فما تقول فى رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم اخى داود عليه السلام قال يارسول الله فماتقول فى صوم يوم عاشوراء قال انى لأحتسب على الله عزوجل ان يكفر السنة قال يارسول الله فما تقول فى صوم (١) يوم عرفة قال انى لأحتسب على الله ان يكفر السنة التى قبلها والسنة التى بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدى بن ميمون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أبي أسحاق عن الأسود بن يزيد قال مارأيت احدا كان آمر بصيام يوم عاشوراء من على

(١) ى - مص - فيمن يصوم -

والثورى عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن على قال لاتقض رمضان في ذى الحجة فادخل بينهما جابن واخرج ابن أبي شيبة فى مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضه فى ذى الحجة فانه شهر نسك وفى هذا امران - احدهما - انه ادخل بين أبي اسحاق وبين على الحارث الاعور وهو ضعيف - والثانى - انه علل النهى بانه شهر نسك لابأنه يقطع التتابع كما زعم البيهقى ورواية التتابع عن على قد ضعفها هو فيما تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بهاهذا الاثر ورواية الحسن عن على لم يذكر البيهقى سندها لينظر فيه والحسن ايضا لم يسمع عليا -

وأبي موسى رضي الله عنهما -

باب صوم يوم التاسع

(أخبرنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى املاء أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المطوعى ثنا عبد الله بن حماد الآملى ثنا سعيد بن أبي مريم (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى واللفظ له أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أنبأ محمد بن حيويه أنبأ سعيد بن أبي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثنى اسمعيل بن امية انه سمع ابا غطفان بن طريف يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ان شاء الله قال فلم يأت العام المقبل حتى توفى النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح عن الحسن بن على الحلوانى عن ابن أبي مريم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة قاضى مصر ثنا روح بن عبادة ثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن سلمت الى قابل لأصومن اليوم (٢) التاسع - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث وكيع عن ابن أبي ذئب (ورواه) أحمد ابن يونس عن ابن أبي ذئب وقال في متنه ان عشت ان شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة ان يفوته يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة قاضى مصر ثنا أبو داود الطيالسى وروح بن عبادة قالا ثنا حاجب بن عمر قال سمعت الحكم بن الأعرج قال انتهيت الى ابن عباس رضى الله عنه وهو متوسد رداءه عند زمزم قال فجلست اليه وكان نعم الجليس فقلت أخبرنى عن يوم عاشوراء فاستوى قاعدا ثم قال عن أي حاله تسأل قلت عن صيامه اى يوم نصوم قال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد فاذا اصبحت من تاسعه فاصبح صائما قال قلت كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث وكيع عن حاجب وكأنه رضى الله عنه اراد صومه مع العاشر واراد بقوله فى الجواب نعم ما روى من عزمه صلى الله عليه وسلم على صومه والذى يبين هذا -

(ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج أخبرنى عطاء انه سمع ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود (ورواه ايضا) عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موقوفا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى الحميدى ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن داود بن على عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت لآمرن بصيام يوم قبله او يوم بعده يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبأ ابن أبي ليلى عن داود بن على عن ابيه عن جده ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوما اوبعده يوما هذا لفظ حديث المقرى وفى رواية ابن عبدان صوموا قبله يوما وبعده يوما وبمعناه رواه ابن شهاب عن ابن أبي ليلى قبله وبعده -

(١) ى - مص - حدثنا - (٢) ى - مص - يوم

باب من زعم
ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى طاهر الدقاق ببغداد أنبأ على بن محمد بن سليمان الحربى(١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا مكى بن ابراهيم ثنا يزيد بن أبى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من اسلم يوم عاشوراء الى قومه يأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما ارى آتيهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخارى فى الصحيح عن مكى بن ابراهيم واخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبى عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضى الله عنهما قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء الى قرى الانصار التى حول المدينة من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم(٢) بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبياننا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم الى المسجد فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الافطار - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم عن أبى بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش فى الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فى الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن عبد الله المزنى ثنا على بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أنبأ شعيب عن الزهرى أخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء قبل ان يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء افطر - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليمان ورواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهرى واخرجاه من حديث عراك بن مالك عن عروة وليس فى حديثهما عن عروة ولا فى حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتغدى فقال يا ابا محمد ادن للغداء فقال اوليس اليوم يوم عاشوراء قال اوتدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرفى (٢) ى - س - فليصم -

قال ((باب من زعم
ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ))

انما كان يوما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث أبى معاوية وجرير عن الأعمش ورواه زبيد عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى طالب ومحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن على الحلوانى ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمران اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر وغيره عن عبد الله بن نمير واخرجاه من حديث يحيى القطان عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدى (ح وأخبرنا) أبو القاسم (١) طلحة بن على بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن ابراهيم البزاز ببغداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى ثنا محمد بن الفرج الازرق قالا ثنا الحسن بن موسى الاشيب ثنا شيبان (ح وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ ابو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى ثنا احمد بن حازم بن أبى غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ شيبان عن اشعث بن أبى الشعثاء عن جعفر بن أبى ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ مخلد بن جعفر الباقرحى ثنا محمد بن طاهر بن أبى الدميك ثنا على ابن المدينى ثنا حماد بن اسامة عن أبى العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الاشعرى كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود وتتخذه عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم - رواه البخارى فى الصحيح عن على ابن المدينى ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة عن أبى اسامة حماد بن اسامة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران أنبأ أبو النضر الفقيه ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذى ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال انتم اولى بموسى منهم فصوموه - رواه البخارى فى الصحيح عن يعقوب بن ابراهيم عن روح بن عبادة واخرجاه من حديث غندر عن شعبة واخرجاه من حديث أبى موسى الاشعرى فى الأمر بصومه -

باب مايستدل به على انه لم يكن واجبا فقط

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مالك

---

(١) مد - أبو هاشم -

ذكر فى آخره حديث أبى موسى الاشعرى (فصوموه انتم) الحديث ثم قال (رواه البخارى ومسلم) ثم اخرج حديثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال (واخرجاه من حديث أبى موسى الاشعرى فى الامر بصومه) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرار لافائدة فيه -

قال (باب مايستدل به انه لم يكن واجبا فقط)

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن أبى سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر - هذا لفظ حديث القعنبى وزاد الشافعى فى روايته وانا صائم ومن شاء فليصم والباقى بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن اوجه أخر عن الزهرى وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على انه لم يكن واجبا قط لان لم للماضى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكى ثنا سفيان عن الزهرى عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة اين علماؤكم يا اهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه واخرج قصة من كمه من شعر ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حيث اتخذت نساؤهم مثل هذا اين علماؤكم يا اهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا اليوم يوم عاشوراء يقول انى صائم فمن شاء منكم ان يصوم فليصم - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبى عمر عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن العلوى املاء أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبى صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أنبأ أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسى أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب منكم ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثنى نافع ان عبد الله بن عمر حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى يوم عاشوراء ان هذا يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب ان يصومه فليصمه ومن احب ان يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صيامه - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى كريب عن أبى اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش فى الجاهلية فلما جاء الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

باب فضل الصوم فى اشهر الحرم

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وقتيبة بن سعيد قالا ثنا أبو عوانة عن أبى بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولفظه (فمن شاء منكم ان يصوم فليصم) - قلت - هذا التخيير وقت اخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد أخرج البيهقى فى الباب السابق وعزاه الى الصحيحين عن عائشة ان صوم عاشوراء كان واجبا وانه لما جاء الاسلام اخبرهم صلى الله عليه وسلم بوجوبه ثم بنسخه فاقتصرت عائشة فى حديث هذا الباب على التخيير ونسخ الوجوب وحديثها المذكور هناك بين ذلك -

قال (باب الصوم فى اشهر الحرم)

عن

عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد المفروضة صلوة من الليل لم يقل قتيبة شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو نصر الفامي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحجبي ومسدد قالا ثنا أبو عوانة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وافضل الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير (اما حديث) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير (فأخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبأ جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلوة افضل بعد المكتوبة وأي الصيام افضل بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وافضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمرو الرقي فرواه -

(كما أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الحلبي انا عبيد الله بن عمرو حدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سفيان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان افضل الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي الفامي قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد ثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب كيف ترى فيه - (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبأ عيسى يعني ابن يونس ثنا عثمان يعني ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها او عمها انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فعاد اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتك عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما اكلت طعاما منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذبت نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما قال زدني فان بي قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان بي قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان بي قوة قال صم من الحرم واترك يقولها ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه (ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة) الحديث ثم قال وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمرو الرقي) فذكر (انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سفيان) الى آخره - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه اسنادان سمعه من رجلين وقد تقدم مثل هذا في حديث افطر الحاجم والمحجوم وفي غيره

موسى قال زدنى قال صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك صم من الحرم (١) واترك وقال باصابعه الثلاث فضمها ثم ارسلها -

باب فى فضل صوم شعبان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيته فى شهر اكثر صيا ما منه فى شعبان - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا سفيان عن ابن أبى لبيد عن أبى سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم اره صائما من شهر قط اكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عليه ببغداد قالا أنبأ عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهى بمكة ثنا أبو يحيى بن أبى مسرة ثنا يحيى بن محمد الجارى ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبى سلمة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ان كانت احدانا لتفطر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان يصوم من شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى معاوية بن صالح ان عبد الله بن أبى قيس حدثه انه سمع عائشة رضى الله عنها تقول كان احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان ثم يصله برمضان -

باب فى فضل صوم ستة أيام من شوال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق الصغانى أنبأ محاضر بن المورع ثنا سعد بن سعيد الانصارى قال أخبرنى عمرو بن ثابت الانصارى قال سمعت ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذاك صيام الدهر - (٢) اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن نمير وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد اخى يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أحمد بن منصور والسرى بن خزيمة قالا ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ثنا سعيد بن أبى ايوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن على الفامى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرنى ابن لهيعة وسعيد بن أبى ايوب وبكر بن مضر عن عمرو بن جابر الحضرمى قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها وفى رواية الفقيه قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - المحرم فى المواضع الاربعة - (٢) مص - فذاك صيام الدهر فذاك صيام الدهر (مرتين)

(أخبرنا) أبوبكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبدالله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسماء الرحبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة يعني رمضان وستة ايام بعده -

باب صوم يوم الاثنين والخميس

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه النحوي ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالا ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يارسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه انزل على القرآن - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميمون -
(أخبرنا) أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثير ان عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضي الله عنه كان يركب الى مال له بوادي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له اتصوم وقد كبرت ورققت فقال أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يارسول الله اتصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار وحرب بن شداد عن يحيى -

باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

(أخبرنا) أبوبكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجريري عن أبي عثمان النهدي (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث النوم على الوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركتي الضحى - لفظ حديث أبي عبدالله وفي رواية ابن فورك الوتر قبل النوم قال وصلوة الضحى - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجريري واخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجريري وأبي شمر الضبعي -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان أنبأ حماد ابن سلمة أنبأ ثابت عن أبي عثمان النهدي ان اباهريرة كان في سفر له فلما نزلوا ارسلوا اليه وهو يصلي ليطعم فقال للرسول اني صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون لجاء فجعل ياكل فنظر القوم الى رسولهم فقال ما تنظرون قد أخبرني انه صائم فقال أبوهريرة صدق اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صمت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضعيف الله -
(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبدالوهاب أنبأ يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اياس عن عبدالله بن شقيق العقيلي قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل اسود فقلت من هذا قال أبوذر فقلت لأنظرن على اى حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الاذن على عمر رضي الله عنه فدخلوا فأتينا بقصاع فاكل فحركته اذكره بيدي فقال اني لم انس ما قلت لك أخبرتك اني صائم اني اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا أبدا صائم -

(١) مد - ثنا عباس -

باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة

(أخبرنا)(١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا(٢) عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل شهر (وباسناده) عن عبد الله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وأبو الحسن على بن محمد السبعى قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدورى أنبا على بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكرى ثنا عاصم بن بهدلة فذكره بمعناه وقال وقل ماكان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نصوم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وقال هى كهيئة الدهر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال ثنا انس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول هن صيام الدهر - قال العباس هكذا فى قال روح فى حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى (٣) -

(وأخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن فطر بن خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبى ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن يحيى ابن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت اباذر بالربذة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة (ورواه) غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن ابى ذر وقيل عن أبى موسى عن أبى هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة

---

(١) ى - مص - حد ثنا (٢) ى - ثنا (٣) فى مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد فى مص - أنبا همام عن انس عن ابن ملحان (ح وأنبا) أبو الحسين الخ وفى صحة هذا نظر لان الحديث الذى فى سنن أبى داود حديث آخر - ح -

---

قال (باب من اى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبدالملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنسا سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد توبع روح على قوله ابن منهال فاخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى الوليد الطيالسى

عن

عن عاصم بن بهدلة عن سواء الخزاعى عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هنيدة الخزاعى عن امه عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنى ان اصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والخميس -

باب من قال لايبالى اى ايام الشهر يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبى داود المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضي الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

باب ما جاء
فى صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملى ثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرنى عبد الله بن واقد قال حدثنى أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبى وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل اوكثر غفر الله له ذنوبه وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه (قال) ايوب بن نهيك وحدثنى محمد بن على بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهن وان يتصدق بما قل اوكثر فان لله الفضل الكثير - عبد الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى البابلتى عن ايوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبى حازم عن ابن عمر - والبابلتي ضعيف وروى فى صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخر اضعف من هذا عن انس -

باب ماجاء
فى فضل صوم داود عليه السلام

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة

ثنا شعبة حدثنى انس سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه ثم قال ابن حبان المنهال بن ملحان القيسى له صحبة وليس فى الصحابة منهال غيره واخرجه احمد فى مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أنس عن عبد الملك بن منهال فذكره وفى اطراف المزى ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -

الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرقد آخره واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج واخرجاه من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبأ روح بن عبادة عن شعبة (قال وأنبأ) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القبانى ثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت اباعياض عن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوما ولك اجر مابقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجر مابقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام ولك اجر مابقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجر مابقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام عندالله صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن مثنى -

باب ماجاء فى فضل الصوم فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا على بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبى صالح عن النعمان بن أبى عياش عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما فى سبيل الله باعدالله بذلك اليوم وجهه من (٢) النار سبعين خريفا اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن الهاد وعبد العزيز الدراوردى عن سهيل واخرجاه من حديث ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل عن النعمان -

باب ماجاء فى فضل الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبدالله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شبابا ليس لنا شئ فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث الاعمش -

باب ما ورد فى صوم الشتاء

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على ابن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثورى عن أبى اسحاق السبيعى عن نمير بن عريب عن عامر بن مسعود

(١) مص - أنبأ (٢) مص - عن (٣) ى - ثنا -

قال (باب صوم الشتاء)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة هذا مرسل -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهال ثنا همام عن قتادة عن انس (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الا ادلكم على الغنيمة الباردة قال قلنا وماذاك يا اباهريرة قال الصوم فى الشتاء - هذا موقوف -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود ثنا ابن لهيعة عن دراج أبى السمح عن أبى الهيثم عن أبى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام -

باب الايام التى نهى عن صومها

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن أبى عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فصلى قبل ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم وعيدكم واما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد ابن حميد عن عبد الرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن الزهرى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الاضحى ويوم الفطر - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى عن اسمعيل عن مالك اتم من ذلك -
(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن أبى سعيد الخدرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وعن لبستين الصماء وان يحتبى الرجل فى الثوب الواحد وعن الصلوة فى ساعتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد الفقيه ثنا أبو القاسم يعنى البغوى ثنا سريج بن يونس ثنا هشيم أنبأ خالد عن أبى المليح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام أكل وشرب - رواه مسلم فى الصحيح عن سريج بن يونس -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ فى كتاب المستدرك ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو بكر بن أبى نصر المروزى ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضى ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن يزيد بن الهاد عن أبى مرة مولى ام هانئ انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمرو بن العاص فقرب اليهما طعاما فقال كل فقال انى صائم فقال عمرو كل فهذه الايام التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وينهانا عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود (الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة) ثم قال (مرسل) - قلت - عامر هذا قال ابن حنبل ارى له صحبة وعده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا فى مسنده -

مالك وهن ايام التشريق -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبأ أبو محمد عبدالله بن محمد بن اسحاق الفاكهى بمكة ثنا أبو يحيى بن أبى مسرة ثنا المقرى وعثمان بن اليمان قالا ثنا موسى بن على قال سمعت أبى يحدث عن عقبة بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن سليمان الباغندى ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن على بن رباح اللخمى قال سمعت أبى قال سمعت عقبة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق عيدنا اهل الاسلام وهى ايام أكل وشرب -
(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن على بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب أنبأ محمد بن اسمعيل الترمذى ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثنى أبو بكر بن أبى اويس حدثنى سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصارى ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهى بمنى فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها ايام أكل وشرب ونساء وبعال وذكر الله تعالى قالت فقلت من هذا قالوا على بن أبى طالب رضى الله عنه -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبى ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ايام التشريق ينادى انها ايام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

باب من رخص للمتمتع

فى صيام ايام التشريق عن صوم التمتع

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى ثنا ابن عبدالكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد يعنى غندر ثنا شعبة قال سمعت عبدالله بن عيسى بن أبى ليلى يحدث عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر وعن عروة عن عائشة رضى الله عنها انهما قالا لم يرخص فى ايام التشريق ان يصمن الا لمن لم يجد هديا -
(وأخبرنا) أبو عمرو أنبأ أبو بكر ثنا ابن ناجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخارى فى الصحيح عن بندار محمد بن بشار -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن ابن مهدى عن مالك عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت صيام المتمتع مابين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان فاته صام ايام منى (وباسناده) عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر مثله - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك قال البخارى وتابعه ابراهيم بن سعد -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها فى المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم ايام منى (وباسناده) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

---

(١) ى - يا ايها - (٢) س - ابن أبى عبد الكريم -

باب

باب من كره

ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور او صوم يوم من بين الايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى فيما قرأ على مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو نصر أحمد بن على بن أحمد القامى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن نصر قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيته فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أنبأ (١) أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثنى منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - رواه البخارى عن مسدد واخرجه مسلم من حديث جرير عن منصور -

باب من كره

صوم الدهر واستحب القصد

فى العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبى ثابت قال سمعت ابا العباس المكى وكان شاعرا وكان لا يتهم فى الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم قال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس لا صام من صام الدهر صم ثلاثة ايام من الشهر صوم الدهر كله قال فقلت فانى اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أخبرنى أبى قال سمعت الاوزاعى حدثنى يحيى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الم أخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قال قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل نم وقم وصم وافطر فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان كل حسنة بعشر امثالها واذا ذلك صيام الدهر كله قال فشددت فشدد على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت فشدد على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبى الله داود عليه السلام ولا تزد على ذلك قال فقلت وما كان صيام نبى الله داود قال نصف الدهر -

(١) مص - ثنا -

(وأخبرنا) أبو عمرو الاديب ثنا (١) أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أنبأ الاوزاعي فذكره بمثله الا انه قال ولاتزيدن عليه وزادني آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما ادركه الكبر ياليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك واخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عمار وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المعولي عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله كيف صومك اوكيف تصوم قال فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا فلما ان سكن (٢) عنه الغضب سأله عمر بن الخطاب فقال له يا نبي الله كيف صومك اوكيف تصوم ارأيت من صام الدهر كله قال لاصام ولا أفطر او قال ماصام وما أفطر قال يا رسول الله ارأيت من صام يومين وأفطر يوما قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لوددت اني فعلت ذلك قال يا رسول الله ارأيت من صام يوما وأفطر يوما قال ذاك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله ارأيت من صام يوم عرفة قال يكفر السنة والسنة التي قبلها قال ارأيت من صام ثلاثا من الشهر قال ذاك صوم الدهر قال ارأيت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله ارأيت من صام يوم الاثنين قال ذاك يوم ولدت فيه ويوم انزلت علي فيه النبوة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حبان بن هلال عن ابان بن يزيد -

باب من لم ير بسرد الصيام بأسا

اذا لم يخف على نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تميمة (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب ثنا يحيى بن منصور القاضي املاء ثنا أبو عبد الله محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا الضحاك بن يسار اليشكري ثنا أبو تميمة الهجيمي عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد تسعين لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن أبي تميمة عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد على تسعين لم يرفعه شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن يحيى

(١) مص - انبأ (٢) ى - سكت (٣) ى - ثنا -

قال (باب من لم ير بسرد الصوم بأسا اذا لم يخف ضعفا وافطر الايام المنهية)

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) الى آخره - قلت - ظاهر هذا الحديث يقتضي المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد اورده ابن أبي شيبة في مصنفه في باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على المنع وقال انما اورده رواته كلهم على التهديد والنهي عن صومه وقال ابن حبان في صحيحه ذكر الاخبار عن نفي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذي فيه ايام التشريق والعيدين فاوقع التغليظ على صائم الدهر من اجل صومه الايام التي نهى عن صيامها -

ابن أبي كثير عن أبي معانق اوابن معانق عن أبي مالك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله لمن ألان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة احسبه عن أبي امامة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعني الله به قال عليك بالصيام فانه لامثل له قال فكان أبو امامة لايلقى الاصائما هو وامرأته وخادمه فاذا رئى في داره دخان بالنهار قيل اعتراهم ضيف ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله انك أمرتني بأمر ارجو الله ان يكون قد بارك الله لى فيه فمرني بأمر قال اعلم انك لاتسجد لله سجدة الارفعك الله بها درجة وكتب (١) لك بها حسنة وحط (٢) عنك بها سيئة - تابعه مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب (ورواه) شعبة عن محمد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الهلالي عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبوبكر القاضي قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبوبكر قالا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فينا من السابقين قال وسألته عن صيام يوم وفطر يوم قال لم يدع ذلك لصائم مصاما قال وسألته عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك الدهر وأفطره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبوبكر قالا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضي الله عنها كانت تصوم الدهر في السفر والحضر -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبوبكر قالا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضي الله عنها في سفر صائمة فقامت تركب بعد العصر فضربها سموم حتى لم تطق تركب -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبأ يوسف بن يعقوب بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لايصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل الغزو فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الايوم الفطر اويوم النحر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لايصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الايوم فطر اواضحى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد قال قلت لجابر

(١) ى - مص - اوكتب (٢) ى - مص - اوحط -

ابن عبد الله هل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال اى ورب هذا البيت - رواه البخارى عن أبى عاصم واخرجه مسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج قال البخارى زاد غير أبى عاصم ان يفرد بصوم (قال الشيخ) هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت هذه الزيادة فى حديث أبى هريرة وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما اوبعده يوما -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى واسحاق قالا ثنا أبو معاوية فذكره باسناده الا انه قال لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله اويصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن أبى معاوية واخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن على عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون فى صوم يصومه احدكم - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى كريب عن الحسين بن على -

(اخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ شعبة عن قتادة عن أبى ايوب عن جويرية ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهى صائمة فقال صمت امس فقلت لا قال فتصومين غدا قلت لا قال فافطرى (وباسناده) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

باب ما ورد
من النهى عن تخصيص يوم السبت بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى طاهر الدقاق ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان الفقيه أنبأ عبدالملك بن محمد ثنا أبو عاصم أنبأ ثور بن يزيد (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندى ثنا أبو عاصم عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت وان لم يجد احدكم الا عودا فليمضغه - لفظ حديث الدقاق وفى رواية ابن عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا فيما افترض عليه وان لم يجد الا لحاء شجرة فليمضغه ورواه ايضا الوليد بن مسلم وغيره عن ثور - اخرجه أبو داود فى كتاب السنن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ على بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عمته الصماء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت ويقول ان لم يجد احدكم الا عودا اخضر فليفطر عليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنى محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث ثنا ابن وهب قال سمعت الليث يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكر له انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا حديث حمصى -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن الاوزاعى قال

ما زلت له كاتما ثم رأيته انتشر يعنى حديث ابن بسر هذا فى صوم يوم السبت وقد مضى فى حديث جويرية بنت الحارث رضى الله عنها فى الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهى تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم المروزى أنبأ أبو الموجه ثنا عبدان أنبأ عبد الله هو ابن المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن على عن ابيه ان كريبا مولى ابن عباس وناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثونى الى ام سلمة رضى الله عنها أسألها عن اى الايام كان النبى صلى الله عليه وسلم اكثرها صياما فقالت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاموا بأجمعهم اليها فقالوا انا بعثنا اليك هذا فى كذا وكذا فذكر انك قلت كذا وكذا فقالت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انهما يوما عيد للمشركين وانا اريد ان اخالفهم -

باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلها شاهد الا باذنه

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثنى على بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجى صفوان بن المعطل يضربنى اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصلى صلوة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربنى اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتها عنها وقلت لو كانت سورة واحدة لكفيت الناس واما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تنطلق وتصوم وانا رجل شاب نلا اصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لا تصوم امرأة الا باذن زوجها واما قولها بانى لا اصلى حتى تطلع الشمس فانا اهل بيت قد عرف لنا ذاك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت فصل -

باب فى فضل شهر رمضان

وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن أبى أنس ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ببغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين مردة الجن وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت أبواب الجنان فلا (٢) يغلق منها باب ونادى مناد يا باغى الخير اقبل ويا باغى الشر اقصر ولله عتقاء من النار -

(١) ى - مص - طريق (٢) ى - مص - فلم

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى الفقيه أنبأ أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد (ح وثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة املاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزبرقان قالا ثنا أبو أحمد الزبيرى ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلكم شهر رمضان بمحلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى على المسلمين شهر خير لهم منه ولا بالمنافقين شهر شر لهم منه بمحلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل يكتب اجره ونوافله من قبل ان يدخل ويكتب وزره وشقاءه قبل ان يدخل وذلك ان المؤمن يعدله النفقة للعبادة وان المنافق يعد فيه غفلات المسلمين واتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمن يغتنمه الفاجر ـ

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبأ الحسن بن سفيان ثنا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثنى عمرو بن تميم عن ابيه انه سمع اباهريرة فذكر الحديث بنحوه الا انه قال ونقمة للفاجر ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان يعنى ابن بلال عن كثير بن زيد (ح وأخبرنا) القاضى أبو عمرو محمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم البسطامى أنبأ أحمد ابن محمود بن خرزاذ قاضى الاهواز ثنا موسى بن اسحاق (١) الانصارى ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لى جبرئيل عليه السلام رغم انف عبد دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ادرك والديه او احدهما فلم يدخل الجنة فقلت آمين ـ لفظ حديث عبد العزيز وفى رواية سليمان رقى المنبر وقال رغم انف عبد او بعد ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن حليم بن محمد الدهقان بمرو أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله بن المبارك أنبأ يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرط ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع اباسعيد الخدرى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان فعرف حدوده وتحفظ له ما ينبغى له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله ـ

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ـ رواه البخارى فى الصحيح عن على عن سفيان ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشى ثنا أبو محمد أنبأ يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو له الا الصوم (٢) هو لى وانا اجزى به والذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ـ رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة عن ابن وهب وقال قال الله عزوجل كل عمل ابن آدم وذكره ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك انما يترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلى والصيام لى وانا أجزى به كل حسنة بعشرة امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصيام فهو لى وانا أجزى به ـ رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا ثنا الحسن بن يعقوب أبو الفضل ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبأ وكيع عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها الى سبع مائة ضعف قال الله عزوجل الا الصوم فانه لى وانا أجزى به يدع طعامه

وشهوته

(١) ى - ابن ابى اسحاق (٢) ى - الصيام -

وشهوته من اجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك، الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن أبى سعيد الاشج عن وكيع -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المظفر بن سهل الخليلى ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطى عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما يرويه النبى صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لى وانا أجزى به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث وأحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لايبقى الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقى عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(أخبرنا) أبو نصر احمد بن على بن أحمد الفامى الشيخ الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثنى أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم غيرهم يقال اين الصائمون فيدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخارى فى الصحيح عن خالد بن مخلد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة عن خالد -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى بطوس أنبأ أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبى مريم املاء ثنا أبو غسان حدثنى أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لايدخله الا الصائمون - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن أبى مريم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء وأبو طاهر الامام قراءة عليه قالا أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ ابراهيم ابن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبى بكير ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصارى قال سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث عن جدتى ام عمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كلى فقالت انى صائمة فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملئكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا اكلهم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ على بن الحسن ثنا ابن المدينى ثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السائحين فقال هم الصائمون -

باب الجود والافضال فى شهر رمضان

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسى (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قالا ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود مايكون فى رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة فى رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبى صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبى مزاحم (ح قال) وحدثنى الحسين بن محمد بن يحيى الدارمى أنبأ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوركانى قالا ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى فذكره بنحوه - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن منصور بن أبى مزاحم ومحمد بن جعفر -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقى ثنا يزيد بن هارون أنبأ صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اى الصوم افضل قال صوم

شعبان تعظيما لرمضان قال فاى الصدقة افضل قال صدقة فى رمضان -

باب ماجاء فى الطاعم الشاكر فى غير ايام الفرض كالصائم الصابر

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر حدثنى رجل من بنى غفار انه سمع سعيد المقبرى يحدث عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر -
(وأخبرنا) على بن محمد بن على المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عمر بن على عن معن بن محمد الغفارى عن حنظلة بن على قال كنت مع أبى هريرة بالبقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر (وقد قيل) عن عمر بن على عن معن عن المقبرى وحنظلة عن أبى هريرة -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبى حرة عن عمه حكيم بن أبى حرة عن سلمان الأغر عن أبى هريرة قال لااعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه (بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه فى ليلة القدر ، وما ادراك ماليلة القدر ، ليلة القدر خير من الف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ، سلام هى حتى مطلع الفجر) -
(حدثنا (١) أبو عبد الله الحافظ املاء ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبرى ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله عزوجل (انا انزلناه فى ليلة القدر) قال انزل القرآن فى ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان بموقع النجوم وكان الله عزوجل ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه فى اثر بعض فقال الله عزوجل (وقالوا لولا انزل (٢) عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا) -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على السقاء الاسفرائنى بنيسابور قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهانى ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهانى ثنا سعيد بن يحيى الاموى ثنا مسلم بن خالد الزنجى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر رجلا من بنى اسرائيل لبس السلاح فى سبيل الله الف شهر قال فعجب المسلمون من ذلك قال فانزل الله عزوجل (انا انزلناه فى ليلة القدر وما ادراك ماليلة القدر ليلة القدر ، خير من الف شهر) التى لبس فيها ذلك الرجل السلاح فى سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ثنا هشام عن يحيى عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام الدستوائى عن ابيه -
(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا محمد بن حيويه الاسفرائنى فى سنة ثمان وخمسين ومائتين أنبأ

(١) ى - أخبرنا (٢) كذا فى النسخ ولكن التلاوة (وقال الذين كفروا لولا نزل ....)

أبو

أبو اليمان أنبأ شعيب أنبأ أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر فيوافقها (١) ايمانا واحتسابا يغفر له ماتقدم من ذنبه - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليمان واخرجه مسلم من حديث ورقاء عن أبى الزناد -

باب الدليل على انها فى كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفى الحربى فى جامع الحربية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبى زميل (٢) عن مالك بن مرثد عن ابيه قال قلت لابى ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال انا كنت اسأل عنها يعنى اشد الناس مسئلة عنها فقلت يا رسول الله أخبرنى عن ليلة القدر افى رمضان يعنى اوفى غيره قال لابل فى شهر رمضان فقلت يانبى الله اتكون مع الانبياء ماكانوا فاذا قبضت الانبياء ورفعوا رفعت معهم اوهى الى يوم القيامة قال لابل هى الى يوم القيامة قال فقلت فأخبرنى فى اى شهر رمضان هى قال التمسوها فى العشر الأواخر والعشر الاول ثم حدث نبى الله صلى الله عليه وسلم وحدث فاهتبلت غفلته فقلت يانبى الله اخبرنى فى اى عشر هى قال التمسوها فى العشر الاواخر ولا تسألنى عن شئ بعد هذا ثم حدث وحدث فاهتبلت غفلته فقلت اقسمت عليك يارسول الله بحقى عليك لتحدثنى فى اى العشر هى فغضب على رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا ماغضب على من قبل ولا بعد ثم قال التمسوها فى السبع الاواخر ولاتسألنى عن شئ بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو الحسن على بن ابراهيم بن معاوية النيسابورى ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثنى سعيد بن أبى مريم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبى اسحاق الهمدانى عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن ليلة القدر فقال هى فى كل رمضان (ورواه) سفيان وشعبة عن أبى اسحاق موقوفا على ابن عمر لم يرفعاه الى النبى صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب فى طلبها فى العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان - أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

---

(١) س - فيوافقها (٢) ى - عن زميل -

قال (باب الدليل على انها فى كل رمضان يعنى ليلة القدر)

ذكر فيه حديثا عن أبى ذر - قلت - سكت عنه وفى سنده عكرمة هو ابن عمار متكلم فيه قال البيهقى فى باب مس الفرج بظهر الكف (غمزه القطان وابن حنبل وضعفه البخارى جدا) وقال فى باب الكسر بالماء اختلط فى آخر عمره وساء حفظه فروى مالم يتابع عليه وفى سنده ايضا مرثد وهو مجهول كذا فى الضعفاء للذهبى -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم ايقظنى بعض اهلى فنسيتها فالتمسوها فى العشر الغوابر - رواه مسلم عن أبى الطاهر وحرملة عن ابن وهب وروينا فى ذلك عن جبلة بن سحيم ومحارب بن دثار عن ابن عمر -

باب الترغيب فى طلبها فى الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر فى العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت على هذا فاطلبوها فى العشر الاواخر - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأى رجل ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم فى العشر الاواخر فاطلبوها فى الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو وأنبأ أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب قالا ثنا سفيان فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة قالا ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبى سهيل نافع بن مالك عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر فى الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد (ورويناه) ايضا عن أبى سعيد الخدرى وغيره عن النبى صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب فى طلبها فى الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا عد الشهر من آخره كانت اشفاعه اوتارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب ابن عطاء أنبأ أبو مسعود يعنى الجريرى عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضين امر بالبناء فنقض ورفع ثم ابينت له فى العشر الاواخر فأمر بالبناء فاعيد مكانه واعتكف فى العشر الاواخر وخرج علينا فقال يا ايها الناس انى انبئت بليلة القدر فخرجت كيما احدثكم بها او اخبركم بها فتلاحى رجلان يحتقان معهما الشيطان فنسيتها فالتمسوها فى التاسعة والسابعة والخامسة قال أبو نضرة فقلت لابى سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعدد منا فكيف نعد هن قال اجل نحن اعلم (١) بذلك منكم اذا مضت احدى وعشرون فالتى تليها التاسعة فاذا مضت التى تليها فالتى تليها السابعة فاذا مضت التى تليها فالتى تليها الخامسة (قال) أبو مسعود وأخبرنى أبو العلاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفى الثالثة - اخرجه مسلم فى الصحيح عن محمد بن مثنى وغيره عن عبد الاعلى عن سعيد الجريرى بمعناه الا انه قال اذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها ثنتين وعشرين وهى التاسعة ولم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها فى العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر فى تاسعة

---

(١) ى - مص - احق -

تبقى وفى سابعة تبقى وفى خامسة تبقى - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى سلمة موسى بن اسمعيل قال البخارى تابعه عبدالوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) فى اربع وعشرين -

(وأخبرنا) أبوعمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبوبكر الاسماعيلى أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسى ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قالا قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى فى العشر وهى فى تسع يمضين او فى سبع يبقين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن أبى الاسود عن عبدالواحد -

باب الترغيب فى طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أخبرنى أبوالنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبدالله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن أبى سلمة بن عبدالرحمن عن أبى سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهى الليلة التى يخرج منها (٢) من اعتكافه قال من اعتكف معى فليعتكف العشر الاواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم انسيتها وقد رأيتنى اسجد صبيحتها فى ماء وطين فالتمسوها فى العشر الاواخر والتمسوها فى كل وتر قال أبوسعيد فمطرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبوسعيد فابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبى اويس عن مالك واخرجه مسلم من حديث الدراوردى عن يزيد بن الهاد -

باب الترغيب فى طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبونصر أحمد بن على الفامى قالا أنبأ محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن شاذان البندكرى (٣) ثنا على بن خشرم ثنا أبوضمرة عن الضحاك بن عثمان عن أبى النضر مولى عمر بن عبيدالله عن بسر بن سعيد عن عبدالله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيتها واراني صبيحتها اسجد فى ماء وطين قال فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وان اثر الماء (٤) والطين لعلى انفه وجبهته قال وكان عبدالله ابن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبى عبدالله - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن خشرم -

(أخبرنا) الفقيه ابوالحسن محمد بن يعقوب الطابرانى بها أنبأ أبوالنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سعيد بن أبى مريم ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن عبدالله ابن انيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قدمنا باهلينا شق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فبعثونى وكنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبوعلى الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثنى محمد بن ابراهيم عن ابن عبدالله بن انيس الجهنى عن ابيه قال قلت يا رسول الله ان لى بادية اكون فيها وانا اصلى فيها بحمد الله فمرنى

(١) ى - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) مص - البندنركى - ى - البيدمركى (٤) ى - التراب (٥) ى - مص - حدثنى -

قال (باب الترغيب فى طلبها ليلة ثلاث وعشرين)

بايلية انزلها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلايخرج منه لحاجة حتى يصلى الصبح فاذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها فلحق بباديته

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبوجعفر الرزاز ثنا أحمدبن عبدالجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقى ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقى سبع اطلبوها الليلة -

(وأخبرنا) أبوبكر أحمد بن الحسن ثنا أبومحمد دعلج بن أحمد السجستانى بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبى نعيم احدثكم أبواسحاق الفزارى عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة واراه قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقى ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقى سبع الشهر تسع وعشرون فالتمسوها الليلة ؟ فقال أبونعيم نعم -

(وقد أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ أخبرنى عبدالله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن عبدالله بن نمير ثناخلاد الجعفى حدثنى أبومسلم عبيدالله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبى صالح عن ابيه عن أبى هريرة قال ذكرنا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقى ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقى سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون -

(وأخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبوالعباس هوالأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود قال قال عبدالله تحروا ليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة بدر اواحدى وعشرين اوثلاثا وعشرين -

(وأخبرنا) أبوعلى الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبوداود ثنا حكيم بن سيف الرقى ثنا عبيدالله يعنى ابن عمرو عن زيد يعنى ابن أبى انيسة عن أبى اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

باب الترغيب فى طلبها فى السبع الاواخر من شهر رمضان

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب أخبرنى الليث ويونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبى هريرة) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقى ثمان فقال عليه السلام بقى سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون) - قلت - هذه الالف واللام للعهد اى هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام فى حديث الايلاء الشهر تسع وعشرون - وانما قال عليه السلام اطلبوها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به فى حديث ابن عباس وكانت تلك الليلة هى الليلة السابعة باعتبار ما بقى كما صرح به عليه السلام فى قوله بقى سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها فى تلك الليلة لكونها ليلة ثلاث وعشرين بل لكونها الليلة السابعة كما مر حتى لوكان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة اربع وعشرين لكونها السابعة باعتبار ما بقى فعلى هذا لا دلالة فى الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقى -

قال (باب الترغيب فى طلبها فى السبع الاواخر)

فى المنام ان ليلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد تواطأت على انها فى السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها فى السبع الاواخر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن على القامى قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكر الحديث بمعناه - رواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اناسا منكم اروا ليلة القدر فى السبع الاول وان اناسا اروها فى السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها فى السبع الاواخر - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو الحرشى وابراهيم بن على وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر فى السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا اسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرنى قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر من كان متحريها فليتحرها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لى رجل ثقة عن سفيان انه كان يقول انما قال من كان متحريا فليتحرها فى السبع البواقى فلا ادرى ذا ام ذاك شك شعبة (الصحيح) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عقبة بن حريث سمع ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى ليلة القدر تحروها فى العشر الاواخر فان ضعف احدكم او عجز فلا يغلبن على(١) السبع البواقى اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد اباذى أنبأ ابراهيم بن عبد الله السعدى أنبأ يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد ان يخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى خرجت اليكم وانا اريد ان اخبركم بليلة القدر فكان بين فلان وفلان لحاء فرفعت وعسى ان يكون خيرا فالتمسوها فى العشر الاواخر فى الخامسة والسابعة والتاسعة اخرجه البخارى من حديث حميد الطويل -

باب الترغيب فى طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ى - مص - عن

ذكر فى آخره حديث عبادة بن الصامت التمسوها فى العشر الاواخر فى الخامسة والسابعة والتاسعة) - قلت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله فى السبع الاواخر لان الباقى اقل من سبع وان اريد الخامسة التى تبقى والسابعة التى تبقى والتاسعة التى تبقى كما صرح به الخدرى وصرح به فى حديث ابن عباس فالباقى اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول فى الباب فى التسع الاواخر اوفى العشر الاواخر كما صرح به فى حديث عبادة -

قال (باب الترغيب فى طلبها ليلة سبع وعشرين)

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهانى أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز واسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبى لبابة وعاصم بن أبى النجود عن زر بن حبيش قال سألت أبى بن كعب عن ليلة القدر فحلف لا يستثنى انها ليلة سبع وعشرين فقلت بم تقول ذاك ابا المنذر فقال بالآية اوبالعلامة التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان (قال ح وأخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى طالب ثنا ابن أبى عمر ثنا سفيان قال الحميدى قال ثنا عبدة بن أبى لبابة وعاصم بن بهدلة انهما سمعا زر بن حبيش قال قلت لابى بن كعب يا ابا المنذر ان اخاك ابن مسعود يقول من يقم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحمه الله لقد اراد ان لا يتكلوا (١) ولقد علم انها فى شهر رمضان وانها فى العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين قال قلنا يا ابا المنذر باى شئ تعرف ذلك قال بالعلامة اوبالآية التى أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبى عمر -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو نصر أحمد بن على الفامى قال أبو عبدالله أنبأ وقال أبو نصر ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب حدثنى أبى ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقى قالا ثنا مروان (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكى ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد قيل ان ذلك انما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النضر ثنا المسعودى عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبى عبيدة عن عبدالله ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم يذكر ليلة الصهباوات (٢) فقال عبدالله انا والله اذكرها يا رسول الله بابى انت وامى وان فى يدى تمرات (٣) اتسحر بهن مستترا بمؤخرة رحل من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقفه أبو داود الطيالسى ورفعه معاذ بن معاذ -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبى ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفا عن معاوية بن أبى سفيان عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

(وأخبرنا) أبو سعد يحيى بن أحمد بن على الصائغ بالرى ثنا أبو الحسن على بن الحسن القاضى الخزاعى ثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيبانى وعبيد الله بن عمر قالا ثنا معاذ - (ح وأخبرنا) أبو سعد (٥) أحمد بن محمد الهروى أنبأ أبو أحمد عبدالله بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حنبل (ح وثنا)

(١) ى - ان لا تتكلوا (٢) ى - الصهباء (٣) مص - لتمرات (٤) مص - - القمر (٥) ى - مص - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبى هريرة (أيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) - قلت - هذا ايضا غير مناسب للباب لان طلوع القمر كذلك لا يختص بليلة سبع وعشرين قال القاضى عياض فيه اشارة الى انها انما تكون فى اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا فى اواخر الشهر انتهى كلامه وقد خرج النسائى بسند صحيح عن أبى اسحاق انه سمع ابا حذيفة عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال نظرت الى القمر ليلة القدر فرأيته كانه فلق جفنة - قال ابو اسحاق انما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -

أبو سعد عبد الملك بن أبى عثمان الزاهد أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو عبد الله بن محمد المنيعى ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى شيخ كبير عليل يشق على القيام فمرنى بليلة لعل الله يوفقنى فيها لليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسابعة -

(وأخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيدالله بن عمر بن على الفامى ببغداد فى مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبدالرزاق أنبأ معمر عن قتادة وعاصم انهما سمعا عكرمة يقول قال ابن عباس دعا عمر رضى الله عنه اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا انها فى العشر الاواخر فقلت لعمر انى لأعلم وانى لاظن اى ليلة هى قال واى ليلة هى قلت سابعة تمضى اوسابعة تبقى من العشر الاواخر قال ومن اين تعلم قال قلت خلق الله سبع سموات وسبع ارضين وسبعة ايام وان الدهر يدور فى سبع وخلق الانسان فيأكل ويسجد على سبعة اعضاء والطواف سبع والجبال سبع فقال عمر رضى الله عنه لقد فطنت لامر ما فطناله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده اصحابه فسألهم فقال ارأيتم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر التمسوها فى العشر الاواخر وترا ، أى ليلة ترونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتنى ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت انى سمعت الله يذكر السبع فذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضى الله عنه هذا اخبرتنى ما اعلم ارأيت ما لم(١) اعلم قولك نبت الارض سبع قال قال الله عزوجل (انا شققنا الارض شقا ، فانبتنا فيها حبا ، وعنبا وقضبا ، وزيتونا ونخلا ، وحدائق غلبا) قال فالحدائق الغلب الحيطان من النخل والشجر (وفاكهة وابا) قال فالاب ما انبتت الارض مما تأكله الدواب والانعام ولا يأكله الناس قال فقال عمر رضى الله عنه لاصحابه اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذى لم تجتمع شئون رأسه والله انى لارى القول كما قلت -

باب العمل فى العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أبى يعقوب العبدى عن مسلم عن مسروق قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر من رمضان احيا الليل وايقظ اهله وشد المئزر - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبى عمر كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو عمرو المستملى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان

(١) ى - مص - مالا -

ثم ذكر البيهقى حديث ابن عباس (عليك بالسابعة) - قلت - يحتمل ان يريد السابعة التى تبقى كما صرح بذلك فى حديث ابن عباس المتقدم وقد خرج صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قال أبو عمر يريد سابعة تبقى وذلك محفوظ فى حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قال وما اراها الا ليلة ثلاث وعشرين سبع تبقين قد ذكرنا هذا الخبر فى باب حميد انتهى كلامه فعلى هذا ليس هذا الحديث ايضا مناسبا للباب وقد ذكر البيهقى بعد هذا (عن ابن عباس انه تردد فى السابعة فقال سابعة تمضى اوسابعة تبقى من العشر الاواخر) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد فى العشر الاواخر من رمضان مالا يجتهد فى غيرها - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وأبى كامل -

(أخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ (١) اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا محمد بن الصباح ثنا هشيم ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان العشر الاواخر من رمضان شمر المئزر واعتزل النساء -

(٢) باب الاعتكاف

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ أبو بكر جعفر بن محمد الفريابى ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو بكر بن عياش عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف فى كل رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذى قبض فيه اعتكف عشرين يوما - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى بكر ابن أبى شيبة -

(أخبرنا) محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبى رافع عن أبى بن كعب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسافر عاما فلم يعتكف فلما كان من قابل اعتكف عشرين يوما (وروى) فى ذلك عن انس بن مالك -

(أخبرناه) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا محمد بن أبى عدى عن حميد عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر واذا سافر اعتكف العام المقبل عشرين يوما -

باب تأكيد الاعتكاف فى العشر الأواخر من شهر رمضان وجوازه فى العشر الاول والاوسط وفى شوال وغيره

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ (٣) أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبأ (٤) أبو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من حديث الزهرى عن عروة واخرجاه من حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الشيبانى ثنا محمد بن نعيم المدينى (٥) وأبو بكر بن اسحاق قالا ثنا محمد بن عبد الاعلى

---

(١) ى - مص - ثنا (٢) فى س فى الاصل هنا - شاهدت على الاصل المنقول منه قال شاهدت على الاصل المنقول ما صورته سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الامام العالم الزاهد أبى على الحسن بن على بن الحسن الانصارى الاندلسى صاحب الفقيه أبى حفص عمر بن أبى الحسن بن على الموصلى الحنفى بقراءة الفقيه أبى العباس أحمد بن سعيد بن تقى الجولانى الاشبيلى وأبو بكر بن طاهر المقرى الصقلى والشيخ ابراهيم بن يرعش الخياط الدمشقى وذلك فى العشر الاخير من شهر رمضان المبارك سنة ستين وخمسمائة بجامع دمشق وصح وثبت والحمد لله على نعمائه - وبعده - يقول الكاتب فتح محمد انى شاهدت تلك العبارة على المنقول منه فاوردتها كما وجدتها والله اعلم (٣) ى - ثنا (٤) مص - ثنا (٥) س - ى - مص - المزنى - وفى هامش ى - بخط المؤلف المدينى -

ثنا المعتمر حدثنى عمارة بن غزية الانصارى سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن أبى سلمة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط فى قبة تركية على سدتها حصير قال فأخذ الحصير بيده فنحاها فى ناحية القبة ثم اطلع رأسه فكلم الناس فدنوا منه فقال انى اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لى انها فى العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه قال وانى اريتها ليلة وتر وانى اسجد فى صبيحتها فى طين وماء فاصبح فى (١) ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فمطرت السماء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجبينه وروثة انفه فيها الطين والماء واذا هى ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه أمر بخبائه فضرب اراد الاعتكاف فى العشر الاواخر من رمضان فامرت زينب رضى الله عنها بخبائها فضرب وأمر غيرها من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم بخباء فضرب فلما صلى الفجر نظر فاذا الاخبية فقال البر يردن ؟ فأمر بخبائه فقوض ثم ترك الاعتكاف فى شهر رمضان حتى اعتكف فى العشر الاول من شوال - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

باب الاعتكاف فى المسجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد ان نافعا حدثه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فى العشر الاواخر من رمضان قال وقال نافع وقد ارانى عبد الله المكان الذى كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبى اويس - ورواه مسلم عن أبى الطاهر كلاهما عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا ابراهيم ابن على وموسى بن محمد الذهليان قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدنى الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان لفظ حديث يحيى بن يحيى وفى رواية ابن وهب عن الجماعة ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا لحاجة الانسان وقالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وقال عن عروة وعمرة وكأنه حمل رواية مالك على رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عروة عن عمرة - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا وأخرجاه من حديث الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعنى ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عزوجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة فى المعتكف ان لا يخرج الا للحاجة التى لابد منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا اعتكاف الا فى مسجد جماعة والسنة فيمن

(١) مص - من - (٢) مص - أنبأ

اعتكف ان يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبى المعروف الفقيه أنبأ أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى ثنا محمد بن أيوب أنبأ مسلم ابن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالا لااعتكاف الا فى مسجد تقام فيه الصلوة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديرى بخسروجرد أنبأ أحمد بن محمد بن الحسن الخسروجردى ثنا داود بن الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبى كثير عن على الازدى عن ابن عباس رضى الله عنه قال ان ابغض الامور الى الله البدع وان من البدع الاعتكاف فى المساجد التى فى الدور -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبأ أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازى ثنا محمود بن آدم المروزى ثنا سفيان ابن عيينة عن جامع بن أبى راشد عن أبى وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه عكوفا بين دارك ودار أبى موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكاف الا فى المسجد الحرام او قال الا فى المساجد الثلاثة فقال عبد الله لعلك نسيت وحفظوا او اخطأت واصابوا الشك منى -

باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وانا حائض - رواه البخارى فى الصحيح عن الفريابى عن سفيان - واخرجه مسلم من حديث زائدة عن منصور -

باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى ثنا عبد الله بن بديل حدثنى عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال للنبى صلى الله عليه وسلم يوم الجعرانة يا (٢) رسول الله ان على يوما اعتكفه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا ثنا على بن عمر الحافظ قال تفرد به ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال على سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

---

(١) ى مص - حمدويه (٢) ى مص - اى -

قال (باب المعتكف يصوم)

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبى صلى الله عليه وسلم ان على يوما اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقى عن الدارقطنى (انه قال تفرد به ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال الدارقطنى سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكروه منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -
(وأخبرنا) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الاصبهانى ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبوعامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرنى سعيد يعنى ابن بشير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه نذر ان يعتكف فى الشرك وليصوم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اسلامه فامره ان يفى بنذره - ذكر نذر الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشير عن عبيد الله والله اعلم -
(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ وأبوسعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبدالوهاب بن عطاء أنبأ سعيد يعنى ابن أبى عروبة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لا اعتكاف الا بصوم - كذا رواه هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة - ورواه الزهرى عن عروة عن عائشة فى حديث ذكره وفى آخره والسنة فيمن اعتكف ان يصوم قد مضى ذكره فى هذا الجزء - كذا رواه غير واحد عن الزهرى - وروى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكاف الا بصيام -
(أخبرناه) أبوعبد الله الحافظ ثنا أبو على الحسين بن على الحافظ ثنا أحمد بن عمير الدمشقى ثنا محمد بن هاشم ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا سفيان بن حسين فذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين او من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز الدمشقى ضعيف بمرة لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها موقوفا من اعتكف فعليه الصيام -
(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ وأبوسعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبوالعباس هو الاصم ثنا اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها فذكره -
(أخبرنا) أبوالحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبونعيم ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبى فاختة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -
(وأخبرنا) أبوالحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبوبكر الحميدى ثنا سفيان ثنا عمرو سمعت

لم يذكروه منهم ابن جريج وابن عيينة والحمادان وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث) - قلت - انما ضعفه هذان الرجلان وهما متأخران وفى الميزان غمزه الدارقطنى ومشاه غيره وقال ابن عدى لا اعلم للمتقدمين فيه كلاما فاذكره وذكر ابن أبى حاتم عن ابن معين انه قال فيه مكى صالح وذكره أبوحفص بن شاهين فى كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن حبان ايضا فى كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشئ ليس بحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقى حديثا فيه (ان عمر نذر الاعتكاف والصوم) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشير) - قلت سكت عن سعيد هذا وهو ضعيف تركه ابن مهدى وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ليس بشئ وقال ابن معين ايضا ليس بشئ وضعفه احمد والنسائى وقال ابن حبان كان ردى الحفظ فاحش الخطاء يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه وعن عمرو بن دينار ما لا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا اعتكاف الا بصوم ثم قال (رواه الزهرى فى حديث وفى آخره والسنة فى من اعتكف ان يصوم) - قلت - رواه البيهقى فيما بعد فى باب المعتكف يخرج من المسجد من حديث عقيل عن ابن شهاب واخرجه ابو داود من حديث عبدالرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كما ذكره البيهقى فى ذلك الباب ومذهب المحدثين ان الصحابى اذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدر مشترك بين الواجب والسنة المصطلح عليها ومثاله حديث سنوا بهم سنة اهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليها معروفة فى ذلك الوقت وذكر سنة الصوم للمعتكف مع ترك المس والخروج دليل على ان المراد الوجوب لا السنة المصطلح عليها

ابا فاختة سعيد بن علاقة يقول سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف فحكى لسفيان ان هشيما يقوله عن عمرو عن أبي فاختة ان ابن عباس قال لااعتكاف الابصوم فقال سفيان اخطأ هشيم هو كما قلت لك -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد ان رجلا قال لعمرو ابن دينار يا ابامحمد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو ليس كذا - قال ابن عباس انما قال المجاور يصوم - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزى حدثنا أبو الموجه أنبأ عبدان ثنا عبدالله بن المبارك أنبأ عبيدالله بن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يارسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك (رواه) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان وأبو اسامة وعبدالوهاب الثقفى عن عبيدالله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر (وقال جرير بن حازم ومعمر عن أيوب يوما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيدالله ورواية الجماعة عن عبيدالله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره (وروينا) فى حديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال - (أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محبوب الرملى بمكة ثنا عبدالله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

ثم ذكر البيهقى رواية هشيم عن عمرو عن أبي فاختة عن ابن عباس قال لا اعتكاف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ولفظه يصوم المجاور يعنى المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشيما - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن أبي شيبة فى مصنفه عن وكيع عن ابن أبي ليلى بسنده ولفظه لا اعتكاف الا بصوم وروى ابن أبي شيبة ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لااعتكاف الابصوم وروى ايضا عن ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيم ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة فقوله يصوم المجاور خبر فى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللفظين -

قال (باب من رأى الاعتكاف بغير صيام)

ذكر فيه حديث عبيدالله بن عمر (عن نافع عن ابن عمر نذر عمر اعتكاف ليلة) ثم قال (ورواه شعبة عن عبيدالله اعتكاف يوم) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيدالله اخرجه الطحاوى فى احكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقى عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب واخرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لاجواز الابصوم وتركه نافع ايضا فى موطأ مالك بلغه ان القاسم بن محمد ونافعا مولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الابصيام قال مالك وعلى ذلك الامر عندنا انه لا اعتكاف الابصيام ثم ذكر البيهقى (انه عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يعتكف العشر الاواخر ولم يكن عليه السلام يستغرق العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه كذا فى الصحيحين

ابن أبى عمر العدنى ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبى سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملى هذا (وقد رواه) أبوبكر الحميدى عن عبد العزيز بن محمد عن أبى سهيل بن مالك قال اجتمعت انا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأتى اعتكاف ثلاث فى المسجد الحرام فقال ابن شهاب لايكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبى بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فانصرفت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كان ابن عباس لايرى على المعتكف صياما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح موقوف ورفعه وهم - (وكذلك) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موقوفا (وهو فيما أنبأنى) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره موقوفا مختصرا قال فقال كان ابن عباس لايرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

باب متى يدخل فى اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور فى العشر التى وسط الشهر فاذا كان من حين يمضى عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام فى شهر جاور فيه تلك الليلة التى كان يرجع فيها فخطب الناس فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال انى كنت اجاور هذه العشر ثم بدا لى ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن اعتكف معى فليبيت (١) فى معتكفه وقال رأيت هذه الليلة ثم انسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر فى وتر وقد رأيتنى اسجد فى ماء وطين قال أبو سعيد الخدرى مطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد فى مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلوة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

---

(١) ى - فليثبت (٢) مص - فمطرنا -

ثم ذكر البيهقى حديث ابن عباس (ليس على المعتكف صيام) ثم قال (تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملى) - قلت - ذكر ابن القطان انه مجهول الحال ثم ذكره البيهقى عن طاوس عن ابن عباس كان لايرى على المعتكف صياما ثم قال (هو الصحيح موقوف ورفعه وهم - قلت - قد تقدم ان اباناختة ومقسما روياه عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقى فى السابق ورواية ثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه عن ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قدمنا فى الباب السابق واخرج الطحاوى اشتراط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن المسيب وعروة -

قال (باب متى يدخل

اذا وجب اعتكاف شهر او ايام)

- قلت - ذكر فيه حديثا عن الخدرى من وجهين وليس فيهما بيان متى يدخل وقد ذكر فى باب الاعتكاف فى العشر

(١) كذا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا ابن أبى عمر ثنا الدراوردى عن يزيد بن الهاد فذكر الحديث بمعناه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبى عمر -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنى أبو العباس محمد بن يعقوب (ح واخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعى ثنا يحيى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر فى نفر من قريش فقمت حتى اتيت اباسعيد الخدرى فقلت يا ابا سعيد الاتخرج بنا الى النخل قال نعم فدعا بخميصة فادخلها عليه فخرجنا فقلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان فلما كان صبيحة عشرين من رمضان قام فينا قال من كان خرج فليرجع فانى اريت ليلة القدر فنسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر فى وتر وانى اريت انى اسجد فى ماء وطين ومانرى فى السماء قزعة فاقيمت الصلوة وثارت سحابة فمطرنا حتى سال سقف المسجد وسقفه (١) يومئذ من جريد النخل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فى الطين والماء حتى رأيت (٢) اثر الطين على ارنبته وجبهته - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبى المغيرة -

باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط

ثم لايسأل عن المريض الا مارا ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة (٣) ولا يباشر امرأة ولا يمسها
(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى ثنا الفريابى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وكان لايدخل البيت الالحاجة ان (٤) كان معتكفا (وفى رواية) ابن بكير ان (٥) كانوا معتكفين - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد الاان البخارى لم يذكر قولها فى المريض -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة فى المعتكف ان لايخرج الالحاجته التى لابد له منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأته ولايباشرها ولا اعتكاف الافى مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف ان يصوم -

---

(١) ى - مص - وسقفهم (٢) ى - نظرت - مص نظرت الى اثر (٣) ى - مص - شهود (٤) ى - مص - اذا
(٥) ى - مص - اذا -

الاواخر فيما مضى عن عائشة كان عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه واعزاه الى الصحيحين فكان ذكر هذا الحديث فى هذا الباب هو المناسب على ان الائمة الاربعة خالفوا هذا الحديث وقالوا اذا وجب اعتكاف ايام يدخل قبل غروب الشمس -

قال (باب المعتكف يخرج من المسجد لبول الى آخره)

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن عبد الرحمن يعنى ابن اسحاق عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الالما لابد له منه ولا اعتكاف الابصوم ولا اعتكاف الافى مسجد جامع (قال الشيخ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه فى الحديث وهم فيه فقد رواه سفيان الثورى عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لايشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الابصيام (١) ولا اعتكاف الافى مسجد جماعة (وعن ابن جريج) عن الزهرى عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لايعود مريضا ولا يشهد جنازة -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلى ومحمد بن عيسى قالا ثنا عبد السلام ابن حرب أنبأ الليث بن أبى سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قال النفيلى قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالمريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله (ولا تباشروهن وانتم عاكفون فى المساجد) قال المباشرة والملامسة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكني ما شاء بما شاء -

باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب مالم يكن اثما

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المروزى بنيسابور أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعنى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن على بن الحسين ان صفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف فى المسجد العشر الاواخر من رمضان ثم قامت لتنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يتابعها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم مربه رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) ى - بصوم

ذكر فيه حديثا (عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا) الحديث وفى آخره (ولا اعتكاف الابصيام ولا اعتكاف الافى مسجد جامع) ثم قال (ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه فى الحديث وهم فيه فقد رواه الثورى عن هشام عن عروة قال المعتكف لايشهد جنازة الى آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ماتقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قدمنا قريبا ان هذا عند المحدثين فى حكم المرفوع رواه عروة عن عائشة مرة وانتهى به مرة اخرى وقد اخرجه الدار قطني من حديث القاسم بن معن عن ابن جريج عن الزهرى بسنده وفى آخره ويؤمر من اعتكف ان يصوم واخرجه ايضا من حديث الحجاج عن ابن جريج بسنده وفى آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

رساكما انما هى صفية بنت حيى قالا سبحان الله يارسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف فى قلوبكما شيئا - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن عفير وأخرجاه من حديث معمر عن الزهرى -

باب من توضأ فى المسجد

اوغسل فيه يديه (٢) تنظيفا

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا زيد بن الحباب ثنا خالد بن دينار عن أبى العالية عمن يخدم النبى صلى الله عليه وسلم قال توضأ النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد وضوءا خفيفا -

باب المرأة تعتكف باذن زوجها

ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ حدثنى (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله اسحاق ابن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد ثنا أبى قال سمعت الاوزاعى (قال ح وحدثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعى حدثنى يحيى بن سعيد الانصارى حدثتنى عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضى الله عنها فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستأذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبنى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنيانه (٤) فبصر بالابنية فقال ماهذه الابنية قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر اردن بهذا؟ ما انا بمعتكف فرجع فلما افطر اعتكف عشرا من شوال - رواه مسلم فى الصحيح عن سلمة بن شبيب عن أبى المغيرة - واخرجه البخارى من

(١) ى - مص - الانسان (٢) س - ى - بدنه (٣) ى - حدثنا (٤) س - نسائه -

قال (باب من توضأ فى المسجد الى آخره)

- قلت - لاخصوصية لهذا الباب ولا للحديث المذكور فيه بابواب الاعتكاف -

قال (باب المرأة تعتكف باذن زوجها)

ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد (عن عمرة عن عائشة انه عليه السلام ذكر ان يعتكف العشر الأواخر وانه رأى اخبية نسائه فقال ما انا بمعتكف فلما أفطر اعتكف عشرا من شوال) - قلت - ان كان عليه السلام اوجبه فهو غير مطابق لتبويب البيهقى وان لم يكن اوجبه ففى الحديث دليل على ان المتطوع بالاعتكاف اذا دخل فيه ثم قطعه يقضيه وانما قلنا انه دخل فيه لان ابا عمر ذكر فى التمهيد ان فى رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث يعنى عن يحيى بن سعيد انه عليه السلام كان اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح يعنى فى المسجد وهو موضع اعتكافه نظر فرأى

وجه

وجه آخر عن يحيى -

باب من كره اعتكاف المرأة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو زكريا يحيى بن محمد العنبرى قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذى اراد ان يعتكف فيه رأى اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب رضى الله عنهن فلما رآهن سأل عنهن قيل (١) له هذا خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن ؟ ثم انصرف فاعتكف عشرا من شوال - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعى وحماد ابن زيد وعباد بن العوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير ويعلى بن عبيد وعمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها -

باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت اعتكفت مع النبى صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة قالت وربما وضعت (٢) الطست تحتها وهى تصلى (أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وقتيبة قالا ثنا يزيد عن خالد فذكره بنحوه الا أنه قال امرأة من ازواجه رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

باب المعتدة
لا تعتكف حتى تنقضى عدتها

(أخبرنا) أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا (٣) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أيوب الصبغى ثنا الحسن بن على بن زياد ثنا ابن أبى اويس حدثنى ابن أبى الزناد عن موسى بن عقبة عن أبى الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال لا ولا المتوفى عنها زوجها حتى تحل -

(١) ى - فقيل (٢) مص - ى - وضعنا (٣) مص - أنبأ -

الاخبية فكأنه كان قد شرع فى اعتكافه لكونه فى موضعه -

قال (باب من كره اعتكاف المرأة)

ذكر فيه من حديث مالك (عن يحيى بن سعيد عن عمرة انه عليه السلام اراد ان يعتكف وانه رأى اخبية نسائه) ثم قال (رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وهذا من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث فى صحيح البخارى بهذا الاسناد عن عمرة عن عائشة موصولا وظاهر كلام البيهقى فيه مرسل -

باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوقوف في مواضع التهم

(أخبرنا) أبوبكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبوسهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبواليمان (ح وأخبرنا) أبوعبد الله الحافظ أخبرني أبومحمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبواليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الأنصار فسلما على النبي صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يارسول الله وكبر عليهما ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليمان -

كتاب الحج

باب اثبات فرض الحج

على من استطاع اليه سبيلا وكان حرا بالغا عاقلا مسلما

قال الله جل ثناؤه (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) يقول من كفر بالحج فلم ير حجة برا ولا تركه اثما -

(أخبرنا) أبونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبأ أبومنصور العباس بن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما نزلت (ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه) قالت اليهود فنحن مسلمون قال الله عز وجل فاخصمهم بحجتهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقالوا لم يكتب علينا وأبوا ان يحجوا قال الله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) قال عكرمة ومن كفر من اهل الملل فان الله غني عن العالمين -

(وأخبرنا) أبونصر أنبأ أبومنصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) من ان حج لم يره برا ومن تركه لم يره اثما - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -

(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ أنبأ أبوالقاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن يبتغ غير الاسلام دينا) قال لما نزلت هذه الآية قال اهل الملل كلهم نحن مسلمون فانزل الله (ولله على الناس حج البيت) قال يعني على الناس نحج المسلمون وتركه المشركون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبوبكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا عبد الله بن يزيد المقري ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال

قال حدثنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذطلع (١) رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لايرى عليه اثر السفر ولانعرفه حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته (٢) ووضع كفيه على فخذيه (٣) ثم قال يامحمد اخبرنى عن الاسلام ما الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لااله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت السبيل (٤) فقال الرجل صدقت فذكر الحديث بطوله قال ثم قال (٥) لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعمر اندرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال ذاك جبرئيل اتاكم يعلمكم دينكم - اخرجه مسلم بن الحجاج فى الصحيح من وجهين عن كهمس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ فى كتاب معرفة الحديث ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال كنا نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ وكان يعجبنا ان يأتيه الرجل من اهل البادية فيسأله ونحن نسمع فاتاه رجل منهم فقال يا محمد (٦) اتانا رسولك فزعم انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال قال الله قال فمن جعل فيها هذه المنافع قال الله قال فبالذى خلق السماء والارض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع آلله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات فى يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صدقة فى اموالنا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر فى سنتنا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال والذى بعثك بالحق لاازيد عليهن ولا انقص منهن فلما مضى قال لئن صدق ليدخلن الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن أبى النضر هاشم بن القاسم - قال البخارى ورواه موسى بن اسماعيل وعلى بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يبلغ الحنث وعن المجنون حتى يفيق - ورويناه من حديث أبى ظبيان وأبى الضحى عن على رضى الله عنه -

(وأخبرنا) ابو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن أبى ظبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما صبى حج ثم بلغ الحنث فعليه ان يحج حجة اخرى (٧) وايما اعرابى حج ثم هاجر فعليه حجة اخرى وايما عبد حج ثم اعتق (٨) فعليه حجة اخرى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ شعبة عن الاعمش عن أبى ظبيان عن عبد الله بن عباس انه قال اذا حج الاعرابى ثم هاجر فان عليه حجة الاسلام وكذلك العبد والصبى - هكذا رواه موقوفا -

باب وجوب الحج مرة واحدة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبى بمرو ثنا سعيد (٩) بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى

---

(١) ر - مص - اطلع (٢) مد - ركبتيه فى موضعان (٣) ر - كفه على كفه بفخذيه (٤) مد - اليه سبيلا (٥) ر - بطوله ثم قال - (٦) مد - ر - يا رسول الله (٧) ر - ان يحج اخرى - (٨) ى - عتق - (٩) ر - ى - سعد

أنبأ الربيع بن مسلم قال (ح و أنبأ) أحمد بن جعفر القطيعى واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى ابى ثنا يزيد بن هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشى عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يارسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذرونى ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم واذا امرتكم بشئ (١) فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ فدعوه - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن على الفامى ببغداد فى مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج اخبرنى عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقة بن مالك متعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لابل للأبد - اخرجه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ حدثنا الحسين بن الفضل البجلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبى سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس فقال افى كل عام يا رسول الله قال لو قلتها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا ان تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فتطوع - تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبى حفصة عن الزهرى عن أبى سنان وقال عقيل عن الزهرى عن سنان وهو أبو سنان الدؤلى - وفى حديث جابر بن عبد الله ان سراقة بن مالك قال متعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لابل للأبد -

باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبى عمرة حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المومنين رضى الله عنها قالت قلت للنبى صلى الله عليه وسلم انا نغزو ونجاهد معكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن احسن الجهاد وافضله الحج حج مبرور (٢) فقالت عائشة فلا ادع الحج ابدا بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل القاضى ثنا أحمد بن سعيد الجمال ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنه نساؤه فى الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم يكفيكن الحج اوجها دكن الحج - وقال الفريابى عن سفيان استأذنا النبى صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فقال حسبكن الحج اوجها دكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا قالا أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب ابن أبى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه - رواهما البخارى فى الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم المروزى ثنا أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابيه عن جده قال ان عمر رضى الله عنه اذن لازواج النبى صلى الله عليه وسلم فى الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فنادى الناس عثمان ان لا يدنو منهن احد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن فى الهوادج على الابل وانزلهن صدر

---

(١) مد - بامر (٢) مد - وافضله حج مبرور -

الشعب ونزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضى الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليهن احد - رواه البخارى فى الصحيح عن أحمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم قال سعيد بن منصور عن واقد بن أبى واقد الليثى عن أبى واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازواجه فى حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر (قال الشيخ) فى حج عائشة رضى الله عنها وغيرها من امهات المؤمنين رضى الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه والله اعلم -

باب بيان السبيل

الذى بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى أنبأ ابن أبى مريم ثنا الفريابى (قال وأنبأ) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفيان عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحلة - وقد روى هذا من حديث الحسن البصرى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ عبد الله بن عمر بن أحمد بن على بن شوذب المقرى بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا أبو داود يعنى الحفرى عن سفيان عن يونس عن الحسن قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحلة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى وروى عن ابن عباس من قوله موقوفا -

باب المضنو فى بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطيعه او يستأجره فيلزمه فريضة الحج

(١) د - بهذا -

قال **(باب بيان السبيل)**

ذكر فيه حديثا عن ابن عمر فى سنده ابراهيم بن يزيد الخوزى فسكت عنه ثم ذكر حديثا مرسلا عن الحسن ثم قال (وهذا شاهد لحديث الخوزى) - قلت - فى هذا تقوية لحديث الخوزى ثم ان البيهقى عن قريب ضعف الحديث وبالغ فى تضعيفه على ما سيأتى ان شاء الله تعالى -

قال **(باب المنضو فى بدنه لا يثبت على مركب)**

- قلت - الفقهاء يلقبون هذه المسئلة مسئلة المعضوب وهو الضعيف الهرم الذى لا يستمسك على الراحلة ولا يقدر على النهوض وكذا ذكر البيهقى فيما بعد فقال باب النيابة فى الحج عن المعضوب والميت وان كان هذا تكرارا منه واستعماله لفظة المنضوفى هذا الموضع غير متجه لا معنى ولا لفظا الا بتعسف لانه مأخوذ من انضيت جملى اى هزلته واتعبته والصواب ان

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده فى الحج ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك فى حجة الوداع - رواه البخاري فى الصحيح عن القعنبي - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسي أنبأ أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله قالا ثنا عبد الله بن رجاء انبأ عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم تستفتي النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فقالت يا نبي الله ان فريضة الله على عباده فى الحج ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة فهل يقضى عنه ان احج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا هشام بن على ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قالا ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه - رواه البخاري عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله النرسي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء أنبأ أبو عمرو اسمعيل بن نجيد أنبأ أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبى ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البعير أفأحج عنه قال حجى عنه - لفظ حديث أبي عاصم وفى رواية ابن الازرق ان أبى ادركته فريضة الله فى الحج - رواه البخاري عن أبي عاصم واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول ان امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله فى الحج على عباده ادركت أبى وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الراحلة فهل ترى ان يحج عنه قال نعم قال سفيان هكذا حفظى انها قالت هل ترى ان يحج عنه وغيرى يقول فى هذا الحديث فهل ترى ان احج عنه قال سفيان وكان عمرو بن دينار حدثناه اولا عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او ينفعه ذلك يا رسول الله قال نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال منضاو رأيت فى نسخة سماعنا لهذا الكتاب المضنو بتقديم الضاد والكلام عليه كالكلام على المنضو وذكر البيهقي فى هذا الباب حديث الخثعمية - قلت - لخصمه ان يقول ظاهر قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلا) انه استطاعة البدن ولو وجبت الاستنابة لقال احجاج البيت والخثعمية بين النبي عليه السلام لها جواز حجها عنه وليس فيه انه جعله فرضا على ابيها - فان قيل - قوله حجى عن ابيك يقتضي الوجوب عليها - قلنا - هى مخيرة عندكم وان بذلت له الطاعة فكيف يحمل الامر على الوجوب وفى التمهيد ما ملخصه قال مالك واصحاب الحديث مخصوص بابى الخثعمية كما خص سالم بالرضاع حال الكبر لان اباها لم يلزمه الحج بدليل النص لانه لم يكن مستطيعا وبدليل الاجماع على انه لا يصلى احد عن احد وجعلت المالكية

فقضاه فلما جاء نا الزهري حدثناه فتفقدته فلم يقل هذا الكلام الذي رواه عنه عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن سليمان بن يسار ان عبد الله بن عباس اخبره ان امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع والفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت أبي شيخا كبيرا لايستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي ان احج عنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخاري عن الفريابي عن الاوزاعي -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبأ زكريا بن عدي ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومي عن زيد بن علي بن الحسين عن ابيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه ان امرأة من خثعم شابة قالت يارسول الله ان أبي شيخ كبير ادركته فريضة الله على عباده في الحج لا يستطيع اداءها فيجزئ عني ان اؤديها عنه قال نعم (ورواه) الدراوردي عن عثمان ابن عمر وقال فيه فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ عمرو بن أبي سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي - فذكره باسناده نحوه الا انه قال ان أبي شيخ قد افند وقال فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة اخبرني النعمان بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفي عن أبي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان أبي ادرك الاسلام وهو شيخ كبير لايستطيع ركوب الرحل والحج مكتوب عليه افأحج عنه قال انت اكبر ولده قال نعم قال ارأيت ان كان على ابيك دين فقضيته اكان ذلك يجزئ قال نعم قال فاحجج عنه - اختلف في هذا على منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير او الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زمعة رضي الله عنها قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أبي شيخ كبير لايستطيع ان يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان على ابيك دين فقضيته عنه قبل منك قال نعم قال فالله ارحم حج عن ابيك -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرى ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه اسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير(١) عن ابن الزبير ان سودة رضي الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وارسله الثوري عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذلك قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن أيوب بن أبي تميمة عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي امرأة كبيرة لانستطيع ان نركبها على البعير لا تستمسك وان ربطتها خفت ان

---

(١) د - مولى لابن الزبير -

تموت افأحج عنها قال نعم - روايات ابن سيرين عن ابن عباس تكون مرسلة - وقد روى عن عوف بن أبى جميلة عن ابن سيرين عن أبى هريرة ورواية أيوب اصح والله اعلم -

باب الرجل يطيق المشى

ولا يجد زادا ولا راحلة فلا يبين ان يوجب عليه الحج

قال الشافعى رحمه الله قد روى احاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم تدل على ان لايجب المشى على احد الى الحج وان اطاقه غير ان منها منقطعة ومنها ما يمتنع اهل الحديث من تثبيته ثم ذكر الحديث الذى -

(أخبرناه) أبوبكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا الى عبدالله بن عمر رضى الله عنه فسمعته يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التفل فقام آخر فقال يارسول الله اى الحجة افضل قال العج والثج فقام آخر فقال يارسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة - هذا الذى عنى الشافعى بقوله منها ما يمتنع اهل العلم من تثبيته وانما امتنعوا منه لان الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزى وقد ضعفه اهل العلم بالحديث -

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبى مريم قال سمعت يحيى بن معين يقول ابراهيم بن يزيد الخوزى روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد الا انه اضعف من ابراهيم بن يزيد - ورواه ايضا محمد بن الحجاج عن جرير ابن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الحجاج متروك - وروى عن سعيد بن أبى عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الزاد والراحلة ولا اراه الا وهما -

(فقد أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبدالوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عزوجل (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا وراحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعى عن عبدالوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن اعين عن سفيان الثورى عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم ما السبيل الى الحج قال الزاد والراحلة -

(أخبرناه) أبوبكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا عبدالرحمن بن أبى حاتم قال وجدت فى كتاب عتاب بن اعين فذكره (وروى) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه احاديث اخر لا يصح شئ منها وحديث ابراهيم بن يزيد

عملها عن ابيها بما لم يجب عليه ليلحقه الثواب كالحج بالصبى يراد به التبرك لا الفرض -

قال البيهقى (باب الرجل يطيق المشى)

اعاد فيه حديث الخوزى ثم ضعفه (ثم قال وروى عن سعيد بن ابى عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الزاد والراحلة ولا اراه الا وهما واستدل على ذلك بانه روى عن قتادة عن الحسن مرسلا) - قلت - حديث قتادة عن انس مرفوعا اخرجه الدارقطنى وذكر بعض العلماء ان الحاكم اخرجه فى المستدرك وقال صحيح على

اشهرها وقد أكدناه بالذى رواه الحسن البصرى وان كان منقطعا ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبوالحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح حدثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنه فى قوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يجحف به ـ

(أخبرنا) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا أبومحمد بن صاعد ثنا أبوعبيدالله المخزومى ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرنى عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه السبيل الزاد والراحلة ـ

باب الرجل يجد زادا وراحلة

فيحج ماشيا يحتسب فيه زيادة الاجر

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوزكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا ثنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابراهيم عن الاسود قالا قالت عائشة يا رسول الله ايصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد فقال لها انتظرى فاذا طهرت فاخرجى الى التنعيم فأهلى منه ثم ائتينا مكان كذا وكذا ولكنه على قدر عنائك ونصبك ـ رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ـ واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عون ـ

(أخبرنا) أبوعبدالله الحافظ وأبوعبدالرحمن السلمى وأبوسعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما آسى على شئ ما آسى على انى لم أحج ماشيا ـ

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبأ أبوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا أحمد بن مهدى ثنا عبدالله بن محمد النفيلى ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيدالله بن الوليد ان عبدالله بن عبيد بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ماندمت على شئ فاتنى فى شبابى الا انى لم احج ماشيا ولقد حج الحسن بن على رضى الله عنهما خمسة وعشرين حجة ماشيا وان النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله ماله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخف ويمسك النعل ـ ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن على وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف ـ

(أخبرناه) أبوعبدالله الحافظ أنبأ أبوبكر أحمد بن اسحاق أنبأ بشر بن موسى الاسدى ثنا فروة بن أبى المغراء الكندى ثنا عيسى بن سوادة عن اسمعيل بن أبى خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضى الله عنه فجمع اليه بنيه واهله فقال لهم يابنى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع اليها كتب له بكل خطوة سبعمائة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم وماحسنات الحرم قال كل حسنة بمائة الف حسنة ـ تفرد به عيسى بن سوادة هذا وهو مجهول ـ

شرطها فقول البيهقى (ولا اراه الاوهما) تضعيف للحديث بلا دليل فيحمل على ان قتادة فيه اسنادين وكثيرا ما يفعل البيهقى وغيره مثل ذلك ـ

قال (باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج ماشيا)

قال فيه (روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف) ثم ذكره وفى سنده عيسى بن سوادة فقال فيه (مجهول)

(أخبرنا) أبو طاهر الزيادى أنبأ أبو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ان ابراهيم واسمعيل عليهما السلام حجاما شيين -

باب من اختار الركوب

لما فيه من زيادة النفقة والاجمام للدعاء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج راكبا والخير فى كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ ابن عون عن ابراهيم عن الاسود وابن عون عن القاسم انهما قالا قالت ام المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عمرو بن أبى جعفر أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن ام المؤمنين وعن القاسم عن ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد قال انتظرى فاذا طهرت فاخرجى الى التنعيم فأهلى منه ثم القينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر نصبك او قال نفقتك اوكما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبى زهير الضبعى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة الاسلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله عزوجل سبعين ضعفا -

(أخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى بنيسابور قالا أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا عبد الله بن روح المدائنى ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون الى مكة ويسألون الناس فانزل الله عزوجل (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بشر عن شبابة -

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس ان انس بن مالك رضى الله عنه كان يحج على رحل ولم يكن شحيحا وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال محمد بن أبى بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو حامد (١) بن أبى حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو صادق بن أبى الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه قال صدرت مع ابن عمر يوم الصدر فمرت بنا رفقة يمانية رحالهم الادم وخطم ابلهم الخزم فقال عبد الله من احب ان ينظر الى اشبه رفقة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذ قدموا فى حجة الوداع فلينظر الى هذه الرفقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ سعيد بن بشير القرشى حدثنى عبد الله بن حكيم الكنانى

---

(١) س وهامش - ر - أبو محمد

- قلت - اخرج له الحاكم فى المستدرك وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطيع روى عنه اهل مصر -

رجل من اهل اليمن من مواليهم عن بشر بن قدامة الضبابى قال ابصرت عيناى حبى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات مع الناس على ناقة له حمراء قصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رئاء ولا هباء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشير فسألت عبد الله بن حكيم فقلت يا اباحكيم وما القصوى قال احسبها المبترة الاذنين فان النوق تبتر آذانها لتسمع -

باب الاستسلاف للحج

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلى أنبأ الحضرمى ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبى اوفى يسال عن الرجل يستقرض ويحج قال يسترزق الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الاان يكون له وفاء -

باب الرجل يواجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج معه اويكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه ان رجلا سأله فقال اؤ اجر نفسى من هؤلاء القوم فانسك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكى الضبعى املاء ثنا اللباد يعنى أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى اكريت نفسى الى الحج واشترطت عليهم ان احج افيجزئ ذلك عنى قال انت من الذين قال الله (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) وكذلك رواه عبد الكريم الجزرى عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ أبو المثنى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا العلاء بن المسيب ثنا أبو امامة التيمى قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن انى رجل اكرى فى هذه الاوجه وان اناسا يقولون لى انه ليس لك حج فقال الست تحرم وتلبى وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمى الجمار قال قلت بلى قال فان لك حجا جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتنى عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم) فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

باب التجارة فى الحج

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا فى الجاهلية فلما كان الاسلام تأثموا من التجارة فيها فانزل الله عزوجل (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ حمزة بن العباس العقبى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا أبو بكر الحنفى ثنا ابن

أبي ذئب (ح واخبرنا) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ابن أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه ان الناس في اول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج فخافوا البيع وهم حرم فانزل الله تبارك وتعالى (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال فحدثني عبيد بن عمير انه كان يقرؤها في المصحف -

باب امكان الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبأ شاذان ثنا شريك عن ليث عن ابن سابط عن أبي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحبسه مرض او حاجة ظاهرة اوسلطان جائر ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا - وهذا وان كان اسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس الصيدلاني قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عبد الله بن نعيم ان الضحاك بن عبد الرحمن الاشعري اخبره ان عبد الرحمن بن غنم اخبره انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا او نصرانيا يقولها ثلاث مرات رجل مات ولم يحج ووجد لذلك سعة وخليت سبيله فحجة احجها وانا صرورة احب الي من ست غزوات اوسبع - ابن نعيم يشك ولغزوة اغزوها بعد ما احج احب الي من ست حجات اوسبع - ابن نعيم يشك فيهما -

باب ركوب البحر لحج اوعمرة اوغزو

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبأ الحسن بن سهل بن سختويه ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل ابن زكريا وصالح بن عمر عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه لا يركبن رجل بحرا الا غازيا او معتمرا او حاجا وان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشر أبي عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -
(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف فذكره وقال لا يركب البحر -
(وقد أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبأ ابراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبأ أبو الموجه ثنا محمود بن غيلان أنبأ أبو داود عن شعبة وهمام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو انه قال ماء البحر لايجزئ من وضوء ولا من جنابة ان تحت البحر نارا ثم ماءا ثم نارا حتى عد سبعة ابحر وسبعة انيار هكذا روي موقوفا -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثني محمد بن حيي عن صفوان بن يعلى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم ثم تلا - (نارا احاط بهم سرادقها) قال يعلى والله لا ادخله ابدا والله لا تصيبني منه قطرة ابدا -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات

في

فى البر ومن اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمتشحط فى دمه - كذا رواه يحيى بن أيوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفيان الثورى عن يحيى بن سعيد قال أخبرنى مخبر عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة فى البحر كعشر غزوات فى البر ومن اجاز البحر فكانما أجاز الاودية كلها والمائد فى السفينة كالمتشحط فى دمه - هكذا موقوفا -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكار العيشى ثنا مروان (قال أبو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقى المعنى ثنا مروان ثنا هلال بن ميمون الرملى عن يعلى بن شداد عن ام حرام رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المائد فى البحر الذى يصيبه القئ له اجر شهيد والغرق له اجر شهيدين -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبأ يزيد بن هارون أنبأ جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن الحسن بن هادية قال لقيت ابن عمر فقال من اين انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احدثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح بجانبها البحر الحجة منها افضل من حجتين من غيرها -

باب الحج عن الميت

وان الحجة الواجبة من رأس المال

(أخبرنا) أبو نصر أحمد بن على بن أحمد بن شبيب الفامى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان أمرأة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى كنت تصدقت على امى بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجرك ورجع اليك فى الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم فيجزئ ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تحج فيجزئ ان احج عنها قال نعم -

(وأخبرنا) أبو نصر الفامى ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا على بن حجر أنبأ على بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق أنبأ مسدد ثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يعنى ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفاحج عنها قال نعم فحجى عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان عن(١) الوليد يعنى ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراسانى عن أبى الغوث بن الحصين الخثعمى قال قلت يا رسول الله ان أبى ادركته فريضة الله فى الحج وهو شيخ كبير لا يتمالك على الراحلة فما ترى ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهالينا ولم يوص بحج فنحج (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك فى النذور والمشى الى المسجد - اسناده ضعيف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء وطاوس انهما قالا الحجة الواجبة من رأس المال -

(١) ى - مص - ثنا (٢) مص - ر - فيحج

باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن نمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزى املاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلى ثنا هارون بن اسحاق الهمذانى ثنا عبدة بن سليمان الكلابى عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكرا خاله او قرابة قال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس فى هذا الباب اصح منه - اخرجه أبو داود فى السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن السرى عن عبدة وقال يحيى بن معين اثبت الناس سماعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضى عن سعيد -
(أخبرناه) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يلبى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال انى اوذو قرابة لى فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنه - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الانصارى ومحمد بن بشر عن ابن أبى عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبى عروبة موقوفا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خالفه وعزرة هذا هو عزرة بن يحيى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة ايضا عن عزرة بن تميم وعن عزرة ابن عبد الرحمن -
(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ مسلم يعنى ابن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت فلب عنه والا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثورى عن ابن جريج مرسلا -
(وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبى خلف الصوفى المهرجانى بها أنبأ أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثا عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم قال اخرجه أبو داود وعزرة هو عزرة بن يحيى ثنا ابو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال البيهقى (وقد روى قتادة ايضا عن عزرة بن تميم وعن عزرة ابن عبد الرحمن) - قلت - عزرة الذى روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعى كذا ذكر البخارى فى تاريخه وابن أبى حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزى وليس فى كتاب أبى داود احد يقال له عزرة بن يحيى ولا فى بقية الكتب الستة وترجم المزى فى اطرافه لهذا الحديث فقال عزرة بن عبد الرحمن عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس وفى تقييد المهمل للغسانى وروى مسلم عن قتادة عن عزرة وهو عزرة بن عبد الرحمن الخزاعى عن سعيد بن جبير فى كتاب اللباس قال البخارى عزرة بن عبد الرحمن الخزاعى كوفى عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن ابزى سمع منه قتادة قال وقال احمد يعنى ابن حنبل هو عزرة بن دينار الاعور قال ولااراه يصح وذكر صاحب الالمام هذا الحديث ثم قال رأيت فى كتاب التمييز عن النسائى عزرة الذى روى عنه قتادة ليس بذاك القوى وبقى فى الحديث علة اخرى غير ما ذكره البيهقى وهى ان بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبير ولا يذكر عزرة كذا ذكره صاحب الاستذكار وغيره ثم ذكره البيهقى من وجه آخر عن ابن جريج عن عطاء مرسلا ثم ذكر فيه اختلافا

سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطى ثنا اسحاق الازرق عن شريك عن ابن أبى ليلى عن عطاء عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يلبى عن رجل فقال له لبيت عن نفسك قال لا قال فلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن ابن أبى ليلى ورواه هشيم عن ابن أبى ليلى عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا - والرواية الاولى اولى والله اعلم -

(أخبرنا) أبوبكر بن الحارث أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروروذى ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا الفريابى محمد بن يوسف ثنا أبوبكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك فلب (قال وحدثنا) على حدثناه أبو بكر النيسابورى وأبو على الصفار وابن مخلد قالوا ثنا عباس الترقفى ثنا الفريابى نحوه -

(أخبرنا) أبوعبد الله الحافظ أخبرنى الحسين بن أبى الحسن الدارمى ثنا محمد بن اسحاق يعنى ابن خزيمة ثنا محمد بن على بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمارة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يلبى عن شبرمة قال فدعاه فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شبرمة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبى ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلا اصح والله اعلم -

(أخبرنا) أبوسعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى ثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب بن أبى تميمة وخالد الحذاء عن أبى قلابة عن ابن عباس انه سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال ويلك وما شبرمة فقال احدهما قال انى وقال الآخر فذكر قرابة فقال احججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة هكذا روى موقوفا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن ابن عباس ان رجلا نذر ان يحج ولم يكن حج حجة الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم حج حجة الاسلام ثم حج نذرك بعد -

(أخبرناه) على بن أحمد بن عبدان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى ثنا الحضرمى ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان الا معاوية -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبوعبد الرحمن السلمى أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يلبى عن نبيشة فقال ايها الملبى عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك -

(وأخبرنا) أبوعبد الرحمن السلمى أنبأ على ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدرار ثنا عمى طاهر بن مدرار ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال اخ لى قال هل حججت قال لا قال حج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة - قال على هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذى قبله وهم يقال ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال -

باب الرجل يحرم بالحج تطوعا

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عليه السلام مرسلا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعا)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامي كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويجزئه عن حجة الاسلام -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن على الفامى الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنبأ ابن جريج قال عطاء أخبرنى قال سمعت جابر بن عبد الله فى ناس معي قال اهللنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا ليس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذى الحجة قال فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احلوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احلهن لهم قال فبلغه عنا انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمسا امرنا ان نحل الى نسائنا ونأتى عرفة تقطر مذاكيرنا المنى قال ويقول جابر بيده كأنى انظر الى يده يحركها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم انى اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا الهدى لحللت كما تحلون ولو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت قال فأحللنا وسمعنا واطعنا قال جابر فقدم على بن أبى طالب رضى الله عنه من سعايته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهللت يا على قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فأهد ثم امكث حراما كما انت قال فأهدى له على هديا قال فقال سراقة بن مالك متعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للابد فقال لا بل للابد - اخرجاه فى الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ أبو عميس قال سمعت قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبى موسى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنى الى اليمن قال فوافقته فى العام الذى حج فيه فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلالا كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا قلت لا قال فانطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم عمدت الى نسوة من آل قيس يعنى عماته فمشطن رأسى بالغسل فلما كان بعد ذلك فى امارة عمر رضى الله عنه قدمت حاجا فبينا انا احدث الناس عند البيت بما امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجل فقال دونك ايها الرجل بحديثك فانك لا تدرى ما احدث امير المؤمنين فى النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا فلا يأخذ به حتى يقدم امير المؤمنين فبه ائتموا فلما قدم عمر رضى الله عنه قلت له يا امير المؤمنين احدث فى النسك شئ فغضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال أجل لئن نأخذ بكتاب الله فقد امر الله بالتمام وان نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا(١) فانه لم يحل حتى بلغ الهدى محله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ى - نبينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج يجزيه عن حجة الاسلام

- قلت - ذكر الطحاوى فى المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شبرمة ثم قال ما ملخصه تعلق به قوم فقالوا تكون الحجة عن نفسه ثم قاسوا على ذلك من لم يحج فتطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقياس صوم التطوع عليه وجعله من رمضان اولى لان وقت الصوم رمضان لا غير ووقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح فى الحديث انه موقوف ودليل من قال من اهل المدينة والكوفة ان الحج يكون تطوعا لا عن حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلوته فان كان اكملها كتبت كاملة وان لم يكن اكملها قال الله تعالى لملائكته انظروا هل تجدون لعبدى من تطوع فاكملوا به ما ضيع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويحج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جاز له اذا دخل وقت الصلوة ان يتطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان يتطوع عن نفسه او يفترض عن غيره -

جعفر بن عون -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبأ أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال لي كيف اهللت قال قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحل فذكر الحديث - اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة لايسمي حجا ولاعمرة ينتظر القضاء فنزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فامر من كان منهم اهل ولم يكن معه هدى ان يجعلها عمرة - وأكد الشافعي رحمه الله هذه الرواية المرسلة باحاديث موصولة رويت في احرامهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

(منها ما أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطابراني بها ثنا عبدالله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محرمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقم على احرامه ومن لم يكن معه هدى فليحلل فلم يكن معي هدى فحللت وكان مع الزبير هدى فلم يحلل قالت فلبست ثيابي ثم خرجت (١) فجلست الى الزبير فقال قومي عني فقلت اتخشى ان اثب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة وذكر الشافعي مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضي الله عنها ثم فرق بذلك بين الاحرام بالحج او العمرة وبين الاحرام بالصلوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبأ مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال في رجل لم يحج فحج ينوي النافلة او حج عن رجل او حج عن نذره قال هذه حجة الاسلام ثم يحج عن الرجل بعد ان شاء وعن نذره -

باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال اني لعند عبدالله بن عمر اذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فليلتمس ان يقضي نذره يعني من عليه الحج ونذر حجا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبير قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت اني نذرت ان احج فلم احج فقال ابدئي بحجة الاسلام فقالت اني فقيرة مسكينة فادع الله لي فدعا الله ان ييسر لها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ أنبأ أبي ثنا شعبة عن سليمان او أبي سليمان انه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر ان يحج ولم يحج قط قال ليبدأ بالفريضة -

باب مايستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي

(١) ى - جئت -

قال (باب مايستحب من تعجيل الحج)

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالا ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن على الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفى عن فضيل بن عمرو الفقيمى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعجلوا الخروج الى مكة فان احدكم لايدرى مايعرض له من مرض اوحاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائى عن فضيل -

(كما أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قماش ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا أبو اسرائيل الملائى عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

(وأخبرنا) القاضى أبو عمر محمد بن الحسين أنبأ أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتستر ثنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التسترى ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن الفضل اوعن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطى عن أبي الوليد بالشك -

(أخبرنا) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزنى ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الحمانى ثنا حصين بن عمر الاحمسى ثنا الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأنى انظر الى حبشى اصمع افدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا فقلت له شئ برأيك تقول اوسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثنى زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصارى ثنا عبد الله بن أبي شيبة ثنا سفيان بنحوه - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبأ أبو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثنى ابن أبي مليكة ان ابن عباس اخبره عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كأنى انظر الى اسود افحج يقلعها حجرا

- قلت - فى هذا الباب عدة احاديث ظاهرها يقتضى وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تبويب البيهقى وذكر فى هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقى أبي صفوان وفى سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفى اطراف المزى رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف فى مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا اعرفه الا فى هذا الحديث ثم ذكر البيهقى من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفى عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قال ورواه أبو اسرائيل الملائى عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقى ان ابا اسرائيل الملائى غير اسمعيل الكوفى المذكور فى السند الاول وليس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق خليفة الكوفى الملائى وهو ضعيف عندهم -

حجرا

حجرا يعنى الكعبة - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن على عن يحيى القطان -
(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن بحير حدثنى محمد بن أبى محمد عن ابيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجوا قبل ان لاتحجوا قيل فماشأن الحج قال يقعداعرابها على اذناب اودیتها فلا يصل الى الحج احد -

باب تأخير الحج

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى قال نزلت فريضة الحج على النبى صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فى شهر رمضان وانصرف عنها فى شوال واستخلف عليها عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستدللنا على ان الحج فرضه مرة فى العمر اوله البلوغ وآخره ان يأتى به قبل موته (قال الشيخ) وهذا الذى ذكره الشافعى رحمه الله موجود فى الاخبار والتواريخ امامإذكره من نزول فريضة الحج بعد الهجرة فكما قال واستدل اصحابنا بحديث كعب بن عجرة على انها نزلت زمن الحديبية -
وهوما (أخبرنا) ابو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو نعيم ثنا سيف ثنا مجاهد حدثنى عبد الرحمن بن أبى ليلى ان كعب بن عجرة رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتهافت قملا فقال اتؤذيك هوامك قلت نعم يارسول الله قال فاحلق رأسك او قال احلق قال فىّ نزلت هذه الآية (فمن كان منكم مريضا اوبه اذى من رأسه ففدية من صيام اوصدقة اونسك) الى آخرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام اوتصدق بفرق بين ستة اوانسك بما تيسر - رواه البخارى عن أبى نعيم - واخرجه مسلم من وجه آخر فثبت بهذا نزول قوله عز وجل (واتموا الحج والعمرة لله) الى آخره زمن الحديبية وروينا عن ابن مسعود وغيره انه قال فى قوله (واتموا الحج والعمرة لله) اقيموا الحج والعمرة لله عز وجل وعن على رضى الله عنه تمام الحج ان تحرم من دويرة اهلك -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصفار ثنا محمد بن نصر اللباد ثنا عمرو بن طلحة ثنا اسباط بن نصر عن السدى عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قوله (واتموا الحج والعمرة لله) فيقول اقيموا الحج والعمرة لله -
(أخبرنا) أحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفيان عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن على رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تماما لحج ان تحرم من دويرة أهلك (قال الشيخ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة فى ذى القعدة -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله ابن نافع حدثنى نافع بن أبى نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فى ذى القعدة وكانت القضية فى ذى القعدة سنة سبع وكان الفتح فى رمضان سنة ثمان ثم خرج النبى صلى الله عليه وسلم من فوره الى حنين والطائف فلما رجع فى شوال اعتمر من الجعرانة ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للناس الحج استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبى صلى الله عليه وسلم ثم حج النبى صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدمه المدينة وهى حجة الوداع - وفى هذا دلالة على ان أمر الفتح واستعمال عتاب بن اسيد ثم استعمال أبى بكر فى سنة تسع ثم حجه سنة عشر على ما قاله الشافعى رحمه الله وهو مشهور فيما بين اهل المغازى مذكور فى الاحاديث الموصولة مفرقا -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السرى بن خزيمة ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبى صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر اربع عمر عمرته التى صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صالحوه فرجع من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين فى ذى القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخارى عن أبى الوليد وقال وعمرة مع حجته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبى اسحاق قال حدثنى زيد بن ارقم رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وانه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها (١) حجة الا حجة الوداع قال أبو اسحاق وبمكة اخرى - واخرجه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد - وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجتين وهو بمكة قبل الهجرة وحجة الوداع - (قال الشيخ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل نزول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله اعلم -

جماع ابواب وقت الحج والعمرة

باب بيان اشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة - وروى فى ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعن عروة بن الزبير عن عمر رضى الله عنه مرسلا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصارى أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروى أنبأ أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبى اسحاق عن أبى الاحوص عن عبد الله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه فى قوله (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو الصيرفى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يرد ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا أبو اسامة عن أبى سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفى عن عبد الله بن الزبير قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فى قوله (فمن فرض فيهن الحج) قال اهل - (قال وحدثنا) عثمان ثنا شريك عن أبى اسحاق قال عثمان قال لى أصحابنا هو عن أبى الأحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) فى - هامش ر - الضمير فى قوله بعدها عائد الى الهجرة التى دل عليها قوله هاجر (٢) ر - عبد الله (٣) مص - سعيد -

فرض

فرض الحج الاحرام (قال وحدثنا) عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبى سعد (١) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول فرض الحج الاحرام -

باب لا يهل بالحج فى غير اشهر الحج

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبدالوهاب بن عطاء أنبأ ابن جريج عن أبى الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يسأل ايهل بالحج فى غير اشهر الحج قال لا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البحيرى املاء قالا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الاحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا فى اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالحج فى اشهر الحج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى أنبأ دعلج بن أحمد السجزى ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة ثنا الحسن بن سهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فى الرجل يحرم بالحج فى غير اشهر الحج قال ليس ذاك من السنة -

(وأخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن الحجاج عن الحكم عن أبى القاسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالحج الا فى اشهر الحج قال على أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

(وأخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ على بن عمر ثنا عبدالله ثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريج عن عطاء قال انما قال الله تعالى (الحج اشهر معلومات) لئلا يفرض الحج فى غيرهن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسى ثنا المحاربى عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال من احرم بالحج فى غير اشهر الحج جعلها عمرة -

[باب من اعتمر فى السنة مرارا

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبأ أبو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمى - واخرجاه من حديث مالك عن سمى -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضى الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبى صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكى فقال

---

(١) مص - سعيد -

قال (باب لا يهل بالحج فى غير اشهره)

ذكر فيه اثرا من رواية ابن خزيمة (عن أبى كريب عن أبى خالد عن شعبة عن الحكم) - قلت - فى الخلافيات للبيهقى ان

مايبكيك قالت حضت ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلى ثم اهلى بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يارسول الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث قال الشافعى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سألته ان يعمرها فأعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبوبكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تعتمر فى آخر ذى الحجة من الجحفة وتعتمر فى رجب من المدينة وتهل من ذى الحليفة -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان (ح وأنبأ) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانقمعت وقال يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى انبأ ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ان على بن أبى طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر عمرة -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعى انبأ انس هو ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ ابن عيينة عن ابن أبى حسين عن بعض ولد انس بن مالك عن أنس بن مالك قال كنا مع انس بن مالك بمكة وكان اذا حمم رأسه خرج فاعتمر -

باب العمرة فى اشهر الحج

وروينا فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة قيل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره نقضا لما كانت قريش عليه من ترك العمرة فى اشهر الحج

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد الجريرى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لاحدثك الحديث لعل الله تعالى ينفعك به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ماشاء ان يرى - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجريرى وزاد ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبى زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

اباحمد السبيعى قال رواه الناس عن أبى خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمة اتى بالاسنادين -

ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فى ذى الحجة الا ليقطع بذلك أمر اهل الشرك فان هذا الحى من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا الوبر وبرأ الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل أبو سلمة ثنا وهيب حدثنى ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة فى اشهر الحج من افجر الفجور فى الارض يقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفرا فقدم النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصبح رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله يعنى يحلون من كل شئ ـ رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل ـ واخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين فى حديث عائشة رضى الله عنها انه انما امر بذلك من لم يكن ساق الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى ـ

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الأسيدى(١) الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقع الأسيدى عن أبى ذر رضى الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حجه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ـ

(أخبرنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبأ أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التميمى ثنا جعفر بن محمد بن الحسين الترك ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بحج اوجمع بين الحجة (٢) والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر ـ رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى ـ ورواه البخارى عن ابن يوسف عن مالك ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قبل الحج ـ اخرجه البخارى فى الصحيح من حديث ابن المبارك وأبى عاصم عن ابن جريج ـ

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعى أنبأ مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن أعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان أعتمر بعد الحج فى ذى الحجة ـ

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى أنبأ هدبة ثنا همام ثنا قتادة ان انسا أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن فى ذى القعدة الا التى مع حجته عمرة من الحديبية او زمن الحديبية فى ذى القعدة وعمرة من العام المقبل فى ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين فى ذى القعدة وعمرة مع حجته ـ رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن هدبة ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثنا يونس بن بكير ثنا عمر بن ذر عن مجاهد عن أبى هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها فى ذى القعدة ـ

(١) ليس فى ر و مص لفظ ـ الأسيدى (٢) ى ـ الحج ـ

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان(١) عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضى الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها الا في اربعة ايام يوم عرفة ويوم النحر ويومان بعد ذلك وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتغلا بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد امر عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابا أيوب الانصاري وهبار بن الاسود حين فات كل واحد منهما الحج بان يتحلل بعمل عمرة قال الشافعي واعظم الايام حرمة اولاها ان ينسك فيها لله عز وجل -

باب العمرة في رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار قد سماها ابن عباس ونسيت اسمها مامنعك ان تحجي معنا العام قالت يانبي الله انه كان لنا ناضحان فركب ابو فلان وابنه لزوجها وابنها ناضحا وترك ناضحا ننتضح عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتمري فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي من اصل سماعه قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن ام معقل الاسدية قال قالت امي يارسول الله اني اريد الحج وجملي اعجف فما تأمرني فقال اعتمري في رمضان فان عمرة في رمضان كحجة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا مكي بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودي عن عامر عن هرم بن خنبش قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يارسول الله في اي الشهور اعتمر قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودي وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنبش ورواية بيان عن الشعبي عن وهب بن خنبش - قال البخاري وهب اصح -

باب ادخال الحج على العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لايحل حتى

(١) مص - شيبان -

قال (باب ادخال الحج على العمرة)

يحل

يحل منهما جميعا قالت لقد مت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابى بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى بحجهم واما الذين كانوا جمعوا بالحج (١) والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن القعنبي - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهري من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا - ورواه عقيل عن الزهري فقال من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها فى ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وقوله اهلي بالحج ودعي العمرة يريد به امسكي عن افعالها وادخلي عليها الحج وذلك بين فى رواية جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى قصة عائشة رضى الله عنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العنبرى أنبأ جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل الاسماعيلى ثنا عيسى بن حماد أنبأ الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر انه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقعنا النساء وتطيبنا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكى فقال ماشأنك قالت شأني انى حضت وقد حل الناس ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم اهلي بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا قالت يارسول الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها ياعبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة - رواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

---

(١) مص - اجمعوا الحج - (٢) مص - روته (٣) ر - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة (فاهللنا بعمرة وفيه فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ودعي العمرة فلما قضينا الحج ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك) ثم قال (قوله ودعي العمرة يريد به امسكي عن افعالها وادخلي عليها الحج) - قلت - هذا خلاف حقيقة قوله دعي العمرة بل حقيقته انه أمرها برفض العمرة بالحج وقوله انقضي رأسك وامتشطي يدل على ذلك ويدفع تأويل البيهقي بالامساك عن افعال العمرة اذ المحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقي فيما بعد باب المرأة تختضب قبل احرامها وتمتشط (قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم انقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج) انتهى كلامه وقول عائشة ترجع صواحبي بحج وعمرة وارجع انا بالحج صريح فى رفض العمرة اذلو ادخلت الحج على العمرة لكانت هى وغيرها فى ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعلتهما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخيرة هذه مكان عمرتك صريح فى انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لاتكون الثانية مكان الاولى والاولى مفقودة وفى بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتى فى باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال القدورى فى التجريد ماملخصه قال الشافعي لايعرف فى الشرع رفض العمرة بالحيض قلنا مارفضتها بالحيض ولكن تعذرت افعالها وكانت ترفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدل البيهقي على ادخالها الحج على العمرة بما فى حديث جابر (انها لما اهلت بالحج وطافت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حللت من حجتك وعمرتك جميعا) - قلت - سيأتى الجواب عنه ان شاء الله تعالى فى باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى مالك بن انس وغيره ان نافعا حدثهم ان عبد الله بن عمر خرج فى الفتنة معتمرا وقال ان صددت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فأهل بالعمرة وسار حتى اذا ظهر على ظاهر البيداء التفت الى اصحابه فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم انى قد اوجبت الحج مع العمرة فخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى - أخرجاه فى الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه انه لم يحل منهما حتى احل منهما بحجة (١) يوم النحر وقوله لم يزد عليه اراد لم يطف بين الصفا والمروة الا مرة واحدة -

(ولو اهل بالحج) ثم اراد ان يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعى رحمه الله اكثر من لقيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا ادرى هل يثبت عن احد من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيه شئ ام لا فانه قد روى عن على رضى الله عنه وليس يثبت -

(وانما اراد ما اخبرنا) أبو بكر محمد بن على بن محمد بن على بن حيد ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائنى ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن مالك بن الحارث عن أبى نصر قال اهللت بالحج فادركت عليا رضى الله عنه فقلت انى اهللت بالحج فاستطيع ان اضم اليه عمرة قال لا لو كنت اهللت بالعمرة ثم اردت ان تضم اليها الحج ضممته واذا بدأت بالحج فلا تضم اليه عمرة قال فما اصنع اذا اردت ذلك قال صب عليك اداوة من ماء ثم تحرم بهما جميعا فتطوف لهما طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبى ثنا شعبة عن منصور سمع مالك ابن الحارث عن أبى نصر السلمى انه لقى عليا وقد اهل على رضى الله عنه بالحج والعمرة فاهل هو بالحج قال فقلت لعلى اهل بهما جميعا فقال على رضى الله عنه انما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت باداوتك فاغتسلت ثم اهللت بهما جميعا ثم طفت طوافين طوافا بحجك وطوافا بعمرتك ثم لم يحل منك شئ الى يوم النحر - ورواه الثورى عن منصور حدثنى ابراهيم عن مالك بن الحارث او مالك حدثنيه وقال لا ذاك لو كنت بدأت بالعمرة قال على رضى الله عنه فاذا قرنت فافعل كذا فذكره بمعناه وكان منصور يشك فى سماعه من مالك نفسه او من ابراهيم عنه -

باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعى قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثورى أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبى صالح الحنفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع قال الشافعى فى الكتاب فقلت له يعنى بعض المشرقيين اتثبت مثل هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبى صالح عن أبى هريرة موصولا والطريق فيه الى شعبة طريق ضعيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الافطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعا ومحمد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا عبد الله بن حماد

---

(١) ر - بحجه -

قال (باب من قال العمرة تطوع)

الآملى ثنا سعيد بن عفير الانصارى المصرى حدثنى يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن ابى الزبير عن جابر انه قال قلت يا رسول الله العمرة واجبة وفريضتها كفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن أبى الزبير ذكره يعقوب بن سفيان و محمد بن عبد الرحيم البرقى وغيرهما عن ابن عفير عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندى عن جعفر بن مسافر عن ابن عفير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندى - وقد رواه ابن أبى داود عن جعفر كما رواه الناس وانما يعرف هذا المتن بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اواجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبى مريم أخبرنى يحيى بن ايوب أخبرنى ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سئل عن العمرة اواجبة فريضة كفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى ثنا وهيب عن عبد الله بن عون انه كان يقرأ (واتموا الحج والعمرة لله) يقول هى واجبة قال وكان الشعبى يقرؤها (واتموا الحج والعمرة لله) ويقول هى تطوع -

باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

(أخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما

ذكر فيه حديث حجاج بن ارطاة (عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اواجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك) ثم ذكره موقوفا على جابر ثم قال (هو المحفوظ) - قلت - اخرجه الترمذى من حديث الحجاج مرفوعا وقال حسن صحيح ولابن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

قال (باب وجوب العمرة استدلالا بقوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

- قلت - قد تقدم فى آخر الباب السابق قراءة الشعبى لهذه الآية وقوله هى تطوع وعلى القراءة الاخرى اتمام الشئ انما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذا دخل فيها وجبا وفى الاستذكار وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لا قال فابلغهم عني اذا لقيتهم ان ابن عمر برئ الى الله منكم وانتم برءاء منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذجاء رجل عليه سحناء سفر وليس من اهل البلد يتخطى حتى ورك بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا فى الصلوة ثم وضع يده على ركبتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يامحمد ما الاسلام قال ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان تقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسق متنه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر ومسلم بن ابراهيم بمعناه قالا ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن أبى رزين قال حفص فى حديثه رجل من بنى عامر انه قال يارسول الله ان أبى شيخ كبير لايستطيع الحج والعمرة ولا الظعن قال احجج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعنى حديث أبى رزين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم فى ايجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يجوده احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابراهيم بن فهد البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا حميد بن مهران الكندى ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال نعم جهاد لاقتال فيه الحج والعمرة جهادهن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدى عن حميد بن مهران بمعناه -

(وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنى الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لهيعة عن عطاء بن أبى رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضتان واجبتان -

---

تطوع وهو قول الشعبى وأبى حنيفة واصحابه وأبى ثور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب اتمامهما على من دخل فيهما ولا يقال اتم الالمن دخل فى العمل ويدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ان من دخل فى حجة اوعمرة مفترضا اومتطوعا ثم افسد انه يجب عليه اتمامهما ثم القضاء وهذا الاجماع اولى بتأويل الآية ممن ذهب الى ايجاب العمرة ثم ذكر البيهقى حديث عمر (ان رجلا قال يامحمد ما الاسلام قال ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء) الحديث - قلت - النوافل من الاسلام لانها من شرائعه كما روى الاسلام بضع وستون شعبة ادناها اماطة الاذى عن الطريق وقران العمرة بالفرائض لا يقتضى ان تكون مثلها فى الفرضية وقد قرن مع الفرائض فى هذا الحديث اتمام الوضوء وليس بفرض والمشهور من الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتمر - قلت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الولدان يحج عن ابيه ويعتمر ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثا (عن عمران بن حطان عن عائشة قالت يارسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الدارقطنى فى علل الصحيحين اخرج البخارى حديث عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر فى لبس الحرير وعمران

(حدثناه)

(حدثناه) أبو سعد الزاهد أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبأ جعفر بن محمد الفريابى ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة فذكره وابن لهيعة غير محتج به وفى حديث الصبى بن معبد انه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه انى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على وانى اهللت بهما فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذلك يرد ان شاء الله فى باب القارن يهريق دما -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحج والعمرة فريضتان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرنى نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله احد الا عليه حجة وعمرة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعدها شيأ فهو خير وتطوع قال ابن جريج واخبرت عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالا أنبأ على بن عمر الحافظ أنبأ أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله المخزومى ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج فذكره بمثله الا انه قال قال ابن جريج واخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

(أخبرنا) أبو الفتح العمرى الفقيه أنبأ أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر الديبلى ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال والله انها لقرينتها فى كتاب الله (واتموا الحج والعمرة لله) - رواه الشافعى عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون أنبأ سليمان يعنى التيمى عن حيان بن عمير أبى العلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الصرورة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكان لله لا يضرك بايهما بدأت -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن ايوب المقابرى ثنا عباد بن عباد المهلبى ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين ان زيد بن ثابت سئل العمرة (١) قبل الحج قال صلاتان لا يضرك بايهما بدأت - وقد رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ثوير عن ابيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقيموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لولا التحرج انى لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيأ لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الأصبهانى ثنا محمد بن الحسن بن على بن بحر ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث عن أبى اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقيموا الحج والعمرة الى البيت والحج الحج الاكبر والعمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى يحيى عن داود بن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج وهو الحج الأصغر -

---

(١) كذا .

متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه وفى الاستذكار لم يسمع عمران من عائشة ثم ذكر قول ابن عباس (نسكان لا يضرك بايهما بدأت) - قلت - النسك ما يتقرب به وقد يكون تطوعا ثم ذكر حديثا عن زيد بن ثابت ثم قال (رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف) - قلت - كذا فى الكتاب ابن سالم وفى سنن الدار قطنى

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمود الواسطى ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبى اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الاكبر يوم النحر والحج الاصغر العمرة وقد روى فى هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) محمد بن الحسين السلمى أنبأ أبو سعيد الخلالى أنبأ أبو يعلى الموصلى وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثنى الزهرى عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه ان العمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن على بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو أحمد بن حمدان المروزى ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا على بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقة بن مالك بن جعشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فى الوادى يخطب وهو يقول دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة -

جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها

باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن على بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا رضى الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضى الله عنه ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك على رضى الله عنه اهل بهما جميعا فقال لبيك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضى الله عنه ترانى انهى الناس عن شئ وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول احد من الناس - اخرجه البخارى من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى املاء وقراءة أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن الصبى بن معبد قال كنت رجلا حديث عهد بجاهلية ونصرانية فاسلمت فاجتهدت فاهللت بالحجة والعمرة فخرجت اهل بهما فمررت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالعذيب وانا اهل بهما فقال احدهما لهذا اضل من بعير اهله وقال الآخر أبهما جميعا فخرجت كانما احملهما على ظهرى حتى قدمت على عمر رضى الله عنه فذكرت له الذى قالا فقال انهما لا يقولان شيئا هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبى معاوية -

---

(١) كذا

اسمعيل بن مسلم وهو المكى متكلم فيه ثم ذكر موقوفا ومرفوعا العمرة الحج الأصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسيران - احدهما ذكره البيهقى فيما مضى فى باب العمرة فى اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد فى باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد وعلى التفسيرين لا دلالة فى الحديث على وجوب العمرة وقال ابو بكر الرازى معناه ان الحج ينوب عن العمرة لوجود افعالها فيه وزيادة ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما فى الآخر كما لا يقال دخلت الصلوة فى الحج وقال الخطابى معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -

باب

باب القارن يهريق دما

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالا أنبأ مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهلل بالحج مع العمرة ولا يحل حتى يحل منهما جميعا ـ وذكر باقى الحديث ـ اخرجاه فى الصحيح من حديث مالك ـ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى (ح قال) وأنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبأ وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللت بعمرة ولم اكن سقت الهدى فقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرته ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا قالت فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله انى كنت اهللت بعمرة فكيف اصنع بحجتى فقال انقضى رأسك وامشطى (١) وامسكى عن العمرة واهلى بالحج فلما قضيت حجتى أمر عبد الرحمن بن أبى بكر فاعمرنى من التنعيم مكان عمرتى التى امسكت عنها ـ رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبى صلى الله عليه وسلم انما أمر ان يهل بالحج مع العمرة من كان معه هدى وانما أمر عائشة رضى الله عنها بذلك وان لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم انه صلى الله عليه وسلم ذبح عن ازواجه البقر ـ وحديث أبى الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره ـ

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر ـ اخرجاه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم فى الحديث ذبح وقال عبد العزيز الماجشون عن عبد الرحمن ابن القاسم فى هذا الحديث اهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضى الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتى أنبأ عقبة بن علقمة ثنا يونس بن يزيد الأيلى عن الزهرى قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بقرة واحدة كانت عمرة تحدث به عن عائشة ـ ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر وذلك يرد ان شاء الله تعالى ـ

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبأ ابن جريج أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبى صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة فى حجته ـ رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر ـ

---

(١) مص ـ وامتشطى ـ

قال **(باب القارن يهريق دما)**

ذكر فيه (انه عليه السلام ذبح عن ازواجه البقر وان حديث أبى الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة) ـ قلت ـ سيأتى عن قريب ان شاء الله تعالى انه لم يكن فى ذلك هدى فهو يدل على انه لاهدى على القارن وذلك عكس مقصود البيهقى

(وأخبرنا) أبو القاسم عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق المؤذن أنبأ أبو الوليد حسان بن محمد القرشي ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر من نسائه بقرة بينهن - تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعي ومحمد بن اسمعيل البخاري كان يخاف ان يكون أخذه عن يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبدالله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قوله حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبدالرزاق أنبأ عبيدالله بن عمر وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال خرج ابن عمر رضي الله عنه يريد الحج زمن نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه سلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البيداء قال ماشان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجا مع عمرتي واهدى هديا اشتراه بقديد فانطلق حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شئ كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - اخرجاه في الصحيح من حديث عبيدالله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالا ثنا جرير ابن عبدالحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلا اعرابيا نصرانيا فاسلمت فاتيت رجلا من عشيرتي يقال له هذيم بن ثرملة فقلت ياهناه اني حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فكيف لي بان اجمعهما فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي فاهللت بهما فلما اتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما معا فقال احدهما للآخر ماهذا بافقه من بعيره ذلك فكانما القي علي جبل حتى اتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا اعرابيا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فاتيت رجلا من قومي فقال لي اجمعهما واذبح مااستيسر من الهدي واني اهللت بهما معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (١) أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبدالله أنبأ ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لابأس على احدان يعتمر قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(١) مص - الصائغ -

وذبحه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اضحية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها برفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارنة -

قال (باب العمرة قبل الحج)

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا موافين لهلال ذى الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب منكم ان يهل بعمرة فليهل بعمرة فاني لولا انى اهديت لاهللت بعمرة وكان من القوم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحج فكنت انا ممن اهل بعمرة فقدمت مكة وانا حائض فأدركني يوم عرفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى شعرك(١) وامتشطى واهلى بحج حتى اذا صدرت وقضي الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصبة فاردفها واهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة وانما لم يكن فى ذلك هدى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اهدى عنها وعمن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن كما مضي ذكره - وهذا الحديث اخرجاه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عروة - واخرجه البخاري عن محمد عن أبي معاوية عن هشام -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ أبو معاوية (قال وحدثنا) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذى الحجة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب منكم ان يهل بحج فليهل بحج ومن احب منكم ان يهل بعمرة فليهل بعمرة ثم ذكر معنى الاول واضاف كلام عروة اليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاى فدخلت على ام سلمة رضى الله عنها فقلت اعتمر قبل ان احج فقالت ان شئت فاعتمر قبل ان تحج وان شئت فبعد ان تحج فقلت انهم يقولون من كان صرورة فلا يصلح ان يعتمر قبل ان يحج فسألت امهات المؤمنين فقلن مثل ما قالت فرجعت اليها فاخبرتها فقالت نعم واشفيك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهلوا يا آل محمد بعمرة فى حج -

باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاءه من مكة لا من الميقات

(١) ى - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفى آخره (واهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن فى ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة) - قلت - اخرج مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفى آخره فخرج بى الى التنعيم فاهللت بعمرة فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان فى بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عروة فما يصنع البيهقي بقوله فاهلت بعمرة مكان عمرتها وبما فى الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي (وانما لم يكن فى ذلك هدى لانه عليه السلام كان قد اهدى عنها وعمن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن) - قلت - هذا لا يتمشى على مذهبه لانه عليه السلام ذبح البقر عن ازواجه وكن اكثر من سبع والبقرة لا تجزى عنده الا عن سبع وانما لم يكن هدى لانها لم تكن قارنة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

قال (باب المتمتع اذا اقام بمكة حتى ينشىء الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبى صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما طفنا ان نحل قال النبى صلى الله اليه وسلم فاذا اردتم ان تنطلقوا الى منى فاهلوا قال فاهللنا من البطحاء - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيدالله بن عمر بن على الفقيه ببغداد فى مسجد الرصافة أنبأ أحمد بن سلمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الاسدى قال قدمت مكة وانا متمتع بعمرة فدخلت قبل التروية بثلاثة ايام فقال لى اناس من اهل مكة تصير الآن حجتك مكية فدخلت على عطاء بن أبى رباح استفتيه فقال حدثنى جابر بن عبد الله انه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احلوا من احرامكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا وانتم حلال فاذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التى قدمتم بها متعة قالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ماامرتكم فلولا انى سقت الهدى لفعلت مثل الذى امرتكم به ولكن لايحل منى حرام حتى يبلغ الهدى محله ففعلوا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبى نعيم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى أنبأ أحمد بن محمد بن زياد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر المخرمى ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذى الحجة فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة فضاقت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياايها الناس احلوا فلولا الهدى الذى معى فعلت مثل الذى تفعلون قال فاحللنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى اذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج - اخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبى سليمان وقال اهللنا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبى المعروف الفقيه أنبأ أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يتمتعون فى اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من اين شاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبى حامد المقرى ثنا اسحاق بن سليمان الرازى ثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فى اشهر الحج وفى حرم الحج وليالى الحج حتى نزلنا بسرف فخرج الى اصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه هدى فلا فمنهم الآخذ بها ومنهم التارك لها ممن لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من اصحابه لهم قوة قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه

(١) هامش - ر - حامد - وبهامش مد - صوابه - حامد -

ذكر فى آخره (عن ابن المسيب كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يتمتعون فى اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا) - قلت لامناسبة له لهذا الباب -

وسلم

وسلم وانا ابكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشانك فقلت سمعت كلامك مع اصحابك فى العمرة قال مالك قلت لا اصلى قال فلا يضرك تكونى فى حجة وعسى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ماكتب عليهن قالت فخرجت فى حجتى حتى نزلنا منى فطهرت فطفت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن أبى بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغا حتى تأتيانى فانى انتظركما هاهنا قالت فخرجنا فاهللنا ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت نعم فآذن فى اصحابه بالرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلوة الصبح ثم خرج الى المدينة ـ رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم عن افلح ـ ورواه مسلم عن ابن نمير عن اسحاق بن سليمان ـ

باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبوبكر بن اسحاق أنبأ محمد بن أيوب ثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة عن أنس أخبرهم أن النبى صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن فى ذى القعدة الا التى مع حجته عمرة الحديبية فى ذى القعدة وعمرة من العام المقبل فى ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين فى ذى القعدة وعمرته مع حجته ـ رواه البخارى ومسلم فى الصحيح عن هدبة بن خالد ـ

(أخبرنا) أبوبكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ ابن عيينة عن اسمعيل بن امية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبى (١) ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كبائت ـ وباسناده اخبرنا الشافعى أنبأ مسلم عن ابن جريج يعنى عن مزاحم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال ابن جريج وهو مخرش قال الشافعى رحمه الله واصاب ابن جريج لان ولده عندنا يقولون بنو مخرش ـ

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن أبى طالب أنبأ عبد الوهاب أنبأ ابن جريج اخبرنى مزاحم بن أبى مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبى قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ليلا معتمرا فدخل مكة ليلا فقضى عمرته ثم خرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال محرش بالحاء وكان الرواية هكذا وابن جريج رأى ان ذلك بالخاء معجمة فى رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم ـ

باب من احرم بها من التنعيم

(أخبرنا) أبوزكريا بن أبى اسحاق وأبوبكر بن الحسن قالا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول اخبرنى عبد الرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت عليا يقول عن سفيان عن عمرو فذكره بنحوه ـ رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى ـ ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وغيره عن سفيان ـ

(أخبرنا) أبو المنصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوى أنبأ أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى بالكوفة ثنا أحمد بن حازم ابن أبى غرزة ثنا شهاب بن عباد العبدى ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اردف اختك يعنى عائشة

---

(١) فى الأم ج ٢ ص ١١٤ محرش الكعبى او محرش ـ كذا بالحاء المهملة فيهما وفى الهامش ـ كذا فى النسخ وانظر ما الفرق ... ـ

فأعمرها من التنعيم فاذا هبطت بها الاكمة فرها فلتحرم فانها عمرة مستقبلة كذا وجدته فى اصل كتابه مستقبلة - (وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قالا ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا داود العطار فذكره بنحوه وقال فانها عمرة متقبلة -

(فى آخر هذا الجزء من النسخة الرامفورية)

وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هى لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العلوى وقرأها على الحافظ أبي عمرو بن الصلاح نفع الله بها وانها خطها موضوع فى مظانها من الاسانيد وضبط بعض رواتها واعراب بعض الفاظ الحديث - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للامام البيهقى مع ما يقابله من الجوهر النقى فى يوم الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبى الكريم عليه وعلى آله وصحبه افضل الصلاة واكمل التسليم ويليه الجلد الخامس واوله (جماع ابواب الاختيار فى افراد الحج والتمتع بالعمرة) يسر الله تعالى اتمامه بفضله وكرمه آمين والحمد لله رب العالمين

مممممم
ممم
م

تمت

فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنن الكبرى



فهرست الابواب من المجلد الرابع للسنن الكبرى

باب

دون

باب



بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة فى المجلد الرابع من السنن الكبرى للبيهقى -

قد رتبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من السنن الكبرى ورمزنا للمرفوع (مر) وللمرسل (م) وللمنقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللمقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة حدث لتحديث الصحابة ولفظة روى لرواية التابعين واتباعهم -

وكل ما اتى به البيهقى من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكنا فيه على تبويبه - وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

فهرست الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

بعده

(١) وجده معاوية بن حيدة القشيرى صحابي

(٢٣ – جابر بن عتيك صحابى جليل)

(٢٤ – جرير بن عبدالله البجلى صحابى مشهور)

(٢٥ – جعفر بن محمد عن ابيه (١))

(٢٦ – جعفر بن محمد عن ابيه عن جده)

(١) هو جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب المعروف بالصادق رضى الله عنه

(١) رواه فى السنن عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده ١٢

الصفحة	الاسماء والابواب
١٣٠	فى باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)
١٨٨	فى باب وجوه الصدقة (مر)
٢٠٤	فى باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٣٠٨	فى باب الترغيب فى طلبها فى الوتر من العشر الاواخر (مر)
	(٥٠ - سراقة بن مالك صحابى)
١٨٦	حدث فى باب ماورد فى سقى الماء (مر)
٣٥٢	فى باب من قال بوجوب العمرة (مر)
	(٥١ - سعد بن ابى ذباب صحابى)
١٢٧	حدث فى باب ماورد فى العسل (مر)
	(٥٢ - سعد بن عبادة الخزرجى صحابى معروف)
١٨٥	حدث فى باب ماورد فى سقى الماء (مر)
	(٥٣ - سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرة)
٢٠	حدث فى باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
١٠٦	فى باب صدقة الخلطاء (مر)
	(٥٤ - سعر بن ديسم مخضرم وقيل له صحبة)
٩٦	فى باب لا يأخذ الساعى فوق ما يجب الخ (مر)
	(٥٥ - سعيد بن جبير تابعى معروف)
١٣٣	روى فى باب ما ورد فى قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
١٤٦	فى باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (ط)
٢٢٨	فى باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان الخ (ط)
	(٥٦ - سعيد بن ابى الحسن ثقة)
١٤٣	روى فى باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (م)

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(٥٧ - سعيد بن زيد بن نفيل احد العشرة المبشرة)
٧٥	فى باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها (مر)
	(٥٨ - سعيد بن المسيب تابعى)
٤٨	روى باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (م)
١١٩	فى باب لاصدقة فى الخيل (ط)
١٢١	فى باب مقدار الوسق (ط)
١٢٢	فى باب خرص التمر والدليل على ان له حكما (م)
١٤٠	فى باب من قال زكاة الحلى عاريته (ط)
١٦٩	فى باب من قال يخرج من الحنطة فى صدقة الفطر نصف صاع (م)
٢٢٥	فى باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (م)
٢٢٧	فى باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه فى هذا الحديث (م)
٢٧٢	فى باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم الخ (ط)
٣٥٦	فى باب المتمتع بالعمرة الى الحج (فى آثار الصحابة)
	(٥٩ - سفيان التمار هو ابن دينار)
٣	روى فى باب من قال بتسنيم القبور (ث)
	(٦٠ - سفيان بن عبدالله صحابى)
١٠٠	حدث فى باب السن التى توخذ فى الغنم (ث)
١٠٣	فى باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم الخ (ث)
	(٦١ - سلمان بن عامر الضبى صحابى (١))
١٧٤	حدث فى باب الاختيار فى ان يؤثر بزكاة فطره وزكاة ماله وذوى رحمه الخ (مر)
٢٣٨	فى باب مايفطر عليه (مر)

(١) طبع فى السنن على صفحة ١٧٤ - سليمان والصواب سلمان كما فى التقريب -

الصفحة	الاسماء والابواب	
٢٣٩	فی باب مایفطر علیه	(مر)
	(٦٢ - سلمة بن الاكوع صحابی)	
٢٠٠	حدث فی باب ماکان علیه حال الصیام	(مر)
٢٢٠	فی باب من اصبح یوم الشك لا ینوی الصوم الخ	(مر)
٢٨٨	فی باب من زعم ان صوم عاشوراء کان واجبا الخ	(مر)
	(٦٣ - سلمة بن المحبق صحابی)	
٢٤٥	حدث فی باب من اختار الصوم فی السفر الخ	(مر)
	(٦٤ - سلیمان بن یسار ثقة)	
١٢٢	روی فی باب خرص التمر والدلیل علی ان له حکما	(م)
١٤٨	فی باب الدین مع الصدقة	(ط)
	(٦٥ - سمرة بن جندب صحابی مشهور)	
٣٤	حدث فی باب الامام یقف علی الرجل عند رأسه وعلی المرأة عند عجیزتها	(مر)
١٤٦	فی باب زکاة التجارة	(مر)
١٩٧	فی باب الرجل یسأل سلطانا	(مر)
٢١٥	فی باب الوقت الذی یحرم فیه الطعام علی الصائم	(مر)
	(٦٦ - سهل بن ابی حثمة صحابی صغیر)	
١٢٣	حدث فی باب من قال یترك لرب الحائط قدر ما یاکل هو واهله الخ	(مر)
	(٦٧ - سهل بن حنیف صحابی بدری)	
٢٧	حدث فی باب القیام للجنازة	(مر)
٣٥	فی باب عدد التکبیر فی صلاة الجنازة	(مر)
٣٩	فی باب القراءة فی صلاة الجنازة	(ث)
٤٠	فی باب الصلاة علی النبی صلی الله علیه وسلم فی صلاة الجنازة	(ث)
١٣٦	فی باب ما یحرم علی صاحب المال من ان یعطی الصدقة من شر ماله	(مر)
	(٦٨ - سهل بن سعد الساعدی)	
	له ولابیه صحبة	
٤٤	حدث فی باب من قال یسلم تسلیما خفیا	(مر)
٢١٥	فی باب الوقت الذی یحرم فیه الطعام علی الصائم	(مر)
٢٣٧	فی باب مایستحب من تعجیل الفطر وتاخیر السحور	(مر)
٣٠٥	فی باب فضل شهر رمضان	(مر)
	(٦٩ - سوید بن غفلة مخضرم)	
١٠١	روی فی باب لایؤخذ کرائم اموال الناس	(مر)
١٠٦	فی باب صدقة الخلطاء	(مر)
	حرف الشین	
	(٧٠ - شداد بن اوس الانصاری صحابی معروف)	
٢٦٥	حدث فی باب الحدیث الذی روی فی الافطار بالحجامة	(مر)
٢٦٨	فی باب ما یستدل به علی نسخ الحدیث	(مر)
	(٧١ - شداد بن الهاد صحابی)	
١٥	حدث فی باب المرتث والذی یقتل ظلما فی غیر معترك الکفار والذی یرجع الیه سیفه	(مر)
	(٧٢ - شیبان ابو یحیی جد ابی هبیرة صحابی)	
٢١٨	حدث فی باب من طلع الفجر وفی فیه شیء لفظه	(مر)

(١) - قال البيهقى هذا اسناد مجهول

مابين

(١) وجده عمرو بن حزم صحابى (٢) رواه فى السنن عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه عن جده ١٢

فى

(١) كذا فى السنن لكن فى صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال انا سلام بن ابى مطيع عن ايوب عن ابى قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان فى كتاب الثقات عبدالله بن يزيد رضيع عائشة يروى عن عائشة -

عدى

(١) طبع فى السنن سفيان بن عطية بن ربيعة والصواب عطية بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة كما فى التقريب وغيره ١٢

(١ ـ ٢) قال فيه الراوى احسبه عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ

(١) جده عبدالله بن عمرو بن العاص صحابى معروف - وقد ذكرنا فهرس احاديث عبدالله بن عمرو على حدة تحت رقم - ٩٧

(١) لفظه قال عمرو بن شعيب بلغنى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الخ (٢) رواه فى السنن عن كثير بن عبدالله المزني عن ابيه عن جده وجده هو عمرو بن عوف صحابى (٣) رواه فى السنن عن معاوية بن قرة عن ابيه

(١) رواه فى السنن عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (٢) اختلف فى اسم جده وسمى ابن منده جده كليبا ايضا - تهذيب -

الصفحة	الاسماء والابواب	
٢٢٩	فى باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان الخ	(م)
٣٠٦	فى باب فضل ليلة القدر	(م)
٣٢٤	فى باب اثبات فرض الحج	(ط)
٣٣٢	فى باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا	(ط)
٣٤٢	فى باب تاخير الحج	(م)
	(١٥٨ ـ محرش الكعبى صحابى)	
٣٥٧	حدث فى باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة	(مر)
	(١٥٩ ـ محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان)	
٢١٥	روى فى باب الوقت الذى يحرم فيه الطعام على الصائم	(م)
	(١٦٠ ـ محمد بن كعب)	
٢٠٢	روى فى باب ماروى فى كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان	(ط)
	(١٦١ ـ محمد بن مسلمة الانصارى صحابى مشهور)	
١٠٢	حدث فى باب لايؤخذ كرائم اموال الناس	(ث)
١٥٨	فى باب ترك التعدى على الناس فى الصدقة	(ث)
	(١٦٢ ـ محمد بن المنكدر)	
٢٥٩	روى فى باب قضاء شهر رمضان	(م)
	(١٦٣ ـ مرزوق الصيقل يقال ان له صحبة)	
١٤٣	روى فى باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به الخ	
	(١٦٤ ـ مطلب ـ ١)	
٢٠	روى فى باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين	(ث)

الصفحة	الاسماء والابواب	
	(١٦٥ ـ معاذ بن جبل من اعيان الصحابة)	
٩٨	حدث فى باب كيف فرض صدقة البقر	(مر)
»	» »	(ث)
١١٢	فى باب لايؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه	(مر)
١١٣	فى باب من اجاز اخذ القيم فى الزكوات	(ث)
١٢٥	فى باب لاتؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب	(مر)
١٢٧	فى باب ما ورد فى العسل	(مر)
١٢٨	» »	(ث)
»	فى باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون	(مر)
١٣١	فى باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض	(مر)
١٣٥	فى باب ذكر الخبر الذى روى فى وقص الورق	(مر)
٢٠٠	فى باب ما قيل فى بدء الصيام (١)	(مر)
٢٥٨	فى باب قضاء شهر رمضان	(ث)
	(١٦٦ ـ معاوية بن ابى سفيان صحابى معروف)	
١٩٦	حدث فى باب كراهية السؤال والترغيب فى تركه	(مر)
٢١١	فى باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان	(مر)
٢٩٠	فى باب مايستدل به على انه لم يكن واجبا قط	(مر)
٣١٢	فى باب الترغيب فى طلبها ليلة سبع وعشرين	(ث)
»	»	(مر)
	(١٦٧ ـ معبد بن هوذة الانصاري له صحبة)	
٢٦٢	حدث فى باب الصائم يكتحل	(مر)
	(١٦٨ ـ مغيرة بن شعبة صحابى مشهور)	
٨	حدث فى باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل اوعرفت له حياة	(ث)

(١) هو ابن حنطب روى عنه هرون مولى قريش (٢) رواه عبد الرحمن بن ابى ليلى عن معاذ مرسلا ـ

الصفحة	الاسماء و الابواب
٢٥	فى باب المشى خلفها (الجنازة) (ث)
٧٢	فى باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه الخ (مر)
١١٥	فى باب الاختيار فى دفعها الى الوالى (مر)
	(١٦٩ - مقدام بن معدى كرب صحابى مشهور)
١٧٩	حدث فى باب الاختيار فى صدقة التطوع (مر)
	(١٧٠ - مكحول الشامى ثقة)
١٥٠	روى فى باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة (م)
	(١٧١ - المنهال كان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم)
٢٩٤	حدث فى باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)
	(١٧٢ - موسى بن طلحة ثقة جليل)
١٢٨	روى فى باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (فى كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
١٢٩	« « (م)

حرف النون

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(١٧٣ - نافع مولى ابن عمر)
٣٤١	روى فى باب تاخير الحج (م)
	(١٧٤ - نبيشة الخير صحابى)
٢٩٧	حدث فى باب الايام التى نهى عن صومها (مر)

حرف الواو

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(١٧٥ - واثلة بن الاسقع الليثى صحابى مشهور)
٣٣	حدث فى باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت (ث)
٤٣	فى باب ماروى فى التحلل من صلاة الجنازة بتسليمة واحدة (ث)
٥٩	فى باب النصرانية تموت وفى بطنها ولد مسلم (ث)
	(١٧٦ - وائل بن حجر صحابى جليل)
١٥٧	حدث فى باب مايقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه (مر)

حرف الهاء

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(١٧٧ - هرم بن خنبش صحابى)
٣٤٦	حدث فى باب العمرة فى رمضان (مر)
	(١٧٨ - هشام بن عامر الانصارى صحابى)
٣٤	حدث فى باب دفن الاثنين والثلاثة فى قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم (مر)

حرف الياء

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(١٧٩ - يزيد بن ثابت الانصارى صحابى) اخو زيد بن ثابت
٣٥	حدث فى باب عدد التكبير فى صلاة الجنازة (مر)
٤٨	فى باب الصلاة على القبر بعد مايدفن الميت (مر)
	(١٨٠ - يعلى بن مرة الثقفى صحابى - ١)
١٤٥	حدث فى باب تحريم تحلى الرجال بالذهب (مر)
٣٣٤	فى باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزو (مر)
	(١٨١ - يوسف بن ماهك ثقة)
١٠٧	روى فى باب من تجب عليه الصدقة (م)



(١) رواه فى السنن عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفى عن ابيه عن جده وهو عمر بن عبد الله بن يعلى نسب الى جده ١٢٥

الكنى

الصفحة	الاسماء والابواب

الكنى من الرجال

(١) جده عمرو بن حزم صحابى مشهور

كل

الصفحة	الابواب و المضامين
	(٢٠٤ - ابو العالية الرياحى)
١٥٩	روى فى جماع ابواب زكاة الفطر (ط)
	(٢٠٥ - ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة المبشرة)
١٨	حدث فى باب ما ورد فى غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا فى غير معترك الكفار والصلاة عليه (ث)
٥٧	فى باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض (ث)
٢٥٨	فى باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)
٢٧٠	فى باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة (مر)
	(٢٠٦ - ابو الغوث بن الحصين الخثعمى صحابي)
٣٣٥	حدث فى باب الحج عن الميت الخ (مر)
	(٢٠٧ - ابو قتادة الانصارى صحابي شهد احدا)
٢٤	حدث فى باب المشى امام الجنازة (ث)
٤١	فى باب الدعاء فى صلاة الجنازة (مر)
٢٨٣	فى باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)
٢٨٦	فى باب فضل يوم عاشوراء (مر)
٢٩٣	فى باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)
٣٠٠	فى باب من كره صوم الدهر الخ (مر)
	(٢٠٨ - ابو قرصافة صحابى)
٢٤٤	حدث فى باب الرخصة فى الصوم فى السفر (ث)
	(٢٠٩ - ابو كبشة الانمارى صحابي)
١٨٩	حدث فى باب وجوه الصدقة الخ (مر)
	(٢١٠ - ابو لبابة صحابي مشهور)
١٨٩	حدث فى باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
	(٢١١ - ابو مالك الاشعري صحابى)
٦٣	حدث فى باب ما ورد من التغليظ فى النياحة

الصفحة	الابواب و المضامين
	والاستماع لها (مر)
٣٠١	فى باب من لم ير بسرد الصيام بأسا الخ (مر)
	(٢١٢ - ابو مالك الغفاري ثقة)
١٢	روى فى باب من زعم ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (م)
	(٢١٣ - ابو مرثد الغنوى صحابى بدرى)
٧٩	حدث فى باب النهى عن الجلوس على القبور (مر)
	(٢١٤ - ابو مسعود البدرى الانصارى صحابي)
١٧٧	حدث فى باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)
١٧٨	فى باب الاختيار فى صدقة التطوع (مر)
٢٤٨	فى باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)
	(٢١٥ - ابو موسى الاشعرى من كبار الصحابة)
٢٢	حدث فى باب من كره شدة الاسراع بها مخافة انبجاسها (مر)
٤٥	فى باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده (ث)
٦٤	فى باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد الخ (مر)
٦٨	فى باب ما يرجى فى المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)
١٢٥	فى باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب (مر)
»	» » » (ث)
١٤١	فى باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء (مر)
١٨٨	فى باب وجوه الصدقة الخ (مر)
١٩٢	فى باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة الخ (مر)
٢٤٧	فى باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر (ث)

فى

الصفحة	الاسماء و الابواب
٢٩١	فى باب فضل الصوم فى اشهر الحرم (مر)
٢٩٣	فى باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (مر)
٢٩٧	فى باب ما ورد فى صوم الشتاء (ث)
«	فى باب الايام التى نهى عن صومها (مر)
٣٠٢	فى باب النهى عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
٣٠٣	فى باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلها شاهد الا باذنه (مر)
«	فى باب فضل شهر رمضان (مر)
٣٠٤	« « (مر)
٣٠٦	فى باب ماجاء فى الطاعم الشاكر الخ (مر)
»	فى باب فضل ليلة القدر (مر)
٣٠٧	« « (مر)
٣٠٨	فى باب الترغيب فى طلبها فى العشر الاواخر من رمضان (مر)
٣١٠	فى باب الترغيب فى طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)
٣١٢	فى باب الترغيب فى طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
٣١٤	فى باب الاعتكاف (مر)
٣٢٦	فى باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
٣٤٠	فى باب مايستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
٣٤١	« « (مر)
٣٤٣	فى باب من اعتمر فى السنة مرارا (مر)
٣٤٥	فى باب العمرة فى اشهر الحج (مر)
٣٥٠	فى باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٣٥٤	فى باب القارن يهريق دما (مر)
	(٢١٩ - ابو الهيثم عن ابيه (١))
١٦	روى فى باب المرتث والذى يقتل ظلما فى غير معترك الكفار والذى يرجع اليه سيفه (مر)
	(٢٢٠ - ابو يوسف القاضى)
١٧١	روى فى باب مادل على ان صاع النبى صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلث (مر)

الاسماء من النساء

الصفحة	الاسماء و الابواب
	(٢٢١ - اخت حذيفة)
١٤١	حدثت فى باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب (مر)
	(٢٢٢ - اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما)
١٧	حدثت فى باب المرتث والذى يقتل ظلما فى غير معترك الكفار والذى يرجع اليه سيفه (ث)
١٣٨	فى باب من قال لازكاة فى الحلى (ث)
١٧٠	فى باب مادل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا الخ (مر)
١٨٧	فى باب كراهية البخل والشح والاقتار (مر)
١٩١	فى باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)
٢١١	فى باب من رخص من الصحابة فى صوم يوم الشك (ث)
٢١٧	فى باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (مر)
٣٣٩	فى باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)
	(٢٢٣ - اسماء بنت يزيد صحابية)
١٤١	حدثت فى باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب (مر)
	(٢٢٤ - ام المؤمنين جويرية بنت الحارث رضى الله عنها)
٢٧٦	حدثت فى باب صيام التطوع الخ (مر)
٣٠٢	فى باب النهى عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
	(٢٢٥ - ام المؤمنين حفصة رضى الله عنها)
١٩٣	حدثت فى باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
٢٠٢	فى باب الدخول فى الصوم بالنية (مر)
٢١٣	فى باب ما عليه فى كل ليلة من نية الصيام للغد (مر)
٢٢١	فى باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب (مر)

(١) ابوه نصر بن دهر الاسلمى صحابى تفرد ابنه ابو الهيثم بالرواية عنه - تقريب -

الكنى من النساء

الابناء

(١) هو عبد الله بن ثعلبة بن صعير له رؤية ولم يثبت له سماع - تقريب -



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين

(خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى)

(نبذة من احوال المؤلف رحمه الله)

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن على بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتواليفه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفى بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسروجرد فدفن هناك -

(مزايا الجزء الرابع من هذا الكتاب)

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضحا لشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوى على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -

جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتى فيها بمعاني جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل فقهية وفتاوى عزيزة باسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - واستدل عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقهين -

وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الورق - باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا -

فبهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره -

ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -

باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -

باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلى عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام -

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر لحاجة - باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولى الميت من التصدق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهى عن الحصاد والجداد بالليل (لاجل المساكين) - باب من قال زكاة الحلى عاريته - باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب مالا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره - باب ابن البر ان يصل الرجل الرجل ودابيه - باب الرجل يسأل سلطانا فى امر لابد منه صالحا - باب المسئلة فى المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عزوجل - باب عطية من سأل بالله عزوجل -

وذكر فى كتاب الصيام

باب لايجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر فى السفر القاصد دون القصير - باب تاكيد الفطر فى السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تاكيد الفطر فى السفر اذا كان يجهده الصوم - باب من اختار الصوم فى السفر اذا اقوى على الصيام -

هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها ماخوذة من الاحاديث والروايات المسندة -

ومنها مع كثرة الطرق والروايات انه نقد على بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال فى باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهى تشد الموصول وبعضها يشد بعضا وقد اثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل -

وقال فى باب المسلمون يقتلهم المشركون - فى حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك -

هذه زيادات ليست فى رواية الليث وفى رواية الليث زيادة ليست فى هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى -

وقال فى باب مايستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (فى رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفرد به النضر بن عبد الرحمن ابو عمر الخراز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجماع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك -

قد ذكرنا من المزايا ما استحضرناه عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه المزايا ان المؤلف رحمه الله ايد فى كتابه مسلك الامام الشافعى رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعتن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا فى التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -

الاولى النسخة المدراسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتى محمد سعيد المدراسى طاب ثراه وهى جيدة من حيث الصحة والكتابة - واشرنا اليها بعلامة (مد) -

الثانية - النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابى محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه العرفانية -

الثالثة - النسخة المصرية للمكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الجليلة المصرية ادامها الله بالقوة والاستقلال بارسال فوتوغرافات من نسخة عليها خط العلامة سيدى عبدالوهاب الشعرانى رحمه الله ورمزنالها - مص -

الرابعة اليمانية وهى من كتب المكتبة اليحيوية بتريم (حضرموت) فى ملك السادة آل ابن يحيي العلويين - مكتوبة

فى سنة ١٢٣١ - ورمزنا لها - ى -
الخامسة - الرامفورية وجدنا جزءا من هذا المجلد فى المكتبة الرامفورية فقابلنا عليه - فى آخر ذلك الجزء (وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هى لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العلوى قرأها على الحافظ ابى عمرو بن الصلاح الخ - ورمزنا لهذه النسخة - ر -

ذكر اختلاف النسخ فى هذا الجزء

اول هذا الجزء فى النسخة المدراسية - باب تسوية القبور وتسطيحها وآخره باب من احرم بها من التنعيم -
وفى النسخة المصرية اوله باب من قال لايؤدى عن مكاتبه وينتهى الى اول باب كراهية قتل النملة -
انا نجد فى الاجزاء السابقة للسنن وفى هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظة - أنبأ وابنا وانا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن اليمانى احد مصححي هذا الكتاب - فاجاد فى تحقيقه - فهذه مقالته طبعناها ليتفكر فيه من هو اولى بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن اليمانى احد رفقاء دائرة المعارف على لفظة ابنا وانبأ

وقع كثيرا فى اسانيد سنن البيهقى فى اكثر النسخ التى وقفنا عليها صيغة - ابنا - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا - انبأ - وارى ان الصواب - ابنا - وهى اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقى وجماعة ذكره ابن الصلاح فى مقدمته ثم النووى فى تقريبه والعراقى فى الفيته وغيرهم -
قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا فى الدائرة فلم ارهذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبأ - صريحا فى شئ من النسخ القديمة بل ضبطت فى مواضع هكذا - ابنا - وفى الباقى مهملة او مشتبهة -
لم تقع هذه الصيغة فى بعض النسخ القديمة وانما وقع بدلها - انا - و - انا - اختصار اخبرنا -
البيهقى يعبر فى اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحة فى اكثر النسخ اما فى المصرية فكتبت هكذا - ابنا - النسخ التى وقع فيها - ابنا - لم يكد يقع فيها - اخبرنا - ولا - انا - الا فى اوائل الاسانيد فى غير المصرية مع ان صيغة اخبرنا - كثيرة فى الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب فى الكفاية « حتى ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة (اخبرنا) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون .... »
بل ان البيهقى نفسه لايكاد يعبر فى روايته عن شيوخه الا باخبرنا -
ان اكثر ما فى سنن البيهقى مروى عن كتب مصنفة وقد قابلت بعض ما فيها بمآخذه من الكتب كالام وسنن ابى داود وسنن الدارقطنى فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -
وتتبعت فى سنن البيهقى مواضع من رواية الائمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا بلفظ - اخبرنا فوجدت عباراتهم تقع فى السنن بهذه الصيغة - ابنا -
ان صيغة - انبأنا - عزيزة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوى والبقاعى وغيرهما من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح فى اختصار انبأنا - وحذف الضمير فى الصيغ مع الاتصال عزيز جدا لاتكاد تجد فى الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع فى عبارات المدلسين وكثيرا ماتقع عبارات المدلسين فى سنن البيهقى بهذه الصيغة - ابنا - وهى فى الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -
ان صيغة اخبرنا للسماع اتفاقا وصيغة انبأنا فى اصطلاح شيوخ البيهقى ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقى لنفسه - اخبرنا - ثم يبدلها باطراد فى كلام غيره مما ثبت فى الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر الا بها بانبأ نا مع كثرة اخبرنا وعزة انبأ نا وتغاير معنييها اصطلاحا -

ثم لا يكتفى بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذى هو دليل السماع فيصير الظاهر الانقطاع -

وبالجملة فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - ابنا - قطعا وهى اختصار اخبرنا ولهذا تقع فى محلها فيما رواه عن الكتب المصنفة ويقع محلها فى النسخ اخبرنا - او - انا - لان الامر فى ذلك موكول الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - اخبرنا - وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلفظ بها دائما اخبرنا فلا حرج فى الكتابة فاما ابدال صيغة باخرى دونها او مغايرة لها فى المعنى الاصطلاحى اوفيما ثبت فى الكتب المصنفة فغير جائز فضلا عن ان يحذف الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - اما - فى كتب اخرى غير سنن البيهقى وطبعت فى بعضها هكذا - انبأ - والصواب فى عامة ذلك - ابنا -

الادلة على ماذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما لخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحسبى الله ونعم الوكيل وصلى الله على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعتنى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبد الرحمن اليمانى والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقيه الجليل محمد عادل القدوسى رفعهم الله فى الدرجات العلمية -

خاتمة الطبع

قد تم بعونه تعالى طبع المجلد الرابع من السنن الكبرى سنة احدى وخمسين وثلثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية فى عهد امير الدولة الآصفية رئيس المملكة النظامية ذى الهمة السنية والرتبة الرفيعة صاحب المواهب الجزيلة والمناقب الكثيرة السلطان ابن السلطان سلطان العلوم مظفر الممالك آصفجاه السابع مير عثمان على خان لازالت شموس مملكته شارقة والوية سطوته خافقة -

وهذه الجمعية العلمية تحت صدارة ذى المكارم والمحاسن النواب سر حيدر نواز جنگ بهادر رئيس المجلس الانتظامى ووزير المال فى الدولة الآصفية والعالم الفاضل النواب مهدى يار جنگ بهادر رئيس المجلس العلمى ادامهما الله بالعز والوقار الى يوم القرار -

وتحت اعتماد الشريف النسيب النواب مهدى يار جنگ بهادر وزير السياسة وشريك العميد النواب ناظر يار جنگ بهادر ركن العدالة العالية ادامهما الله فى خدمة علمية وحياة طيبة وطبع هذا الكتاب تحت ادارة مولانا الحاج السيد ظهور الحق مدير الجمعية زاده الله فضلا وكمالا -

الجامع الحقير

السيد هاشم الندوى غفر الله له

مصحح دائرة المعارف

الصفحة	سطر	الخطاء	الصواب
٦	٢٦	للقرن	للقرآن
١١	٤	محنوظة	بمحفوظة
٣٠	٣	رضيع عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم	رضيع عائشة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)
٤٠	١٠٣	عبد الدزيز	عبد العزيز
٤٣	١٥	ابراهيم الهاجر	ابراهيم بن الهاجر
٤٨	٣	ثابث	ثابت
٥٦	١٤	عميه	عليه
٥٩	٩	بكاءهن	بكؤهن
٦٢	١٩	يبأيعنك	يبايعنك
٦٤	٣	ورواه البخاري	رواه البخاري
٧٣	٢٨	نيما	فيما
٧٧	٢٧	..أزوارت	..أزورات
٧٩	٢	عنه	عنها
«	٨	نال	قال
٨٩	١٦	نفيرا	نفيرها
٩٢	٢٤	بالناط	بالفاظ
٩٥	٢٢	عبد الله	عبيد الله
٩٦	٧	٢رو	عمرو
٩٧	١٦	اللبث	الليث
١٠٩	١٥	رحل	رجل
١١٤	١٧	قال عقالا	قالا عقالا
١١٦	١٩	ان اسحاق	ان ابا اسحاق
١٢٦	٢٥	به	له
١٣٣	٥	في في	في
١٣٧	٣	قال (ح وحدثنا)	(قال ح وحدثنا)
«	٢٦	وجبينة	وجبينه
١٥٧	١	رحل	عن رجل
١٦٠	١٢	الرحل	الرجل

الصفحة	سطر	الخطاء	الصواب
١٧٤	٩	سليمان	سلمان
«	١٢	«	«
١٧٩	٢٦	سعد	سعيد
١٨٦	١١	يرالضبى	كدير الضبى
«	١٤	فليلك	فلذلك
١٨٧	١١	عبنا الرزاق	عبد الرزاق
١٨٨	١١	حاق	خاق
١٨٩	٨	الانهاري	الانماري
١٩٠	٢٩	الحاظ	الحافظ
١٩٢	٢٦	منمه	منبه
«	٢٧	امر	امره
١٩٣	٦	انا كل	انا أكل
«	١٠	عبد الملك عن ابي هريرة	عبد الملك عن عطاء عن ابي هريرة
«	١٥	واحد	واحدة
٢٠٤	٧	بعد سايصبح	بعد ما يصبح
٢٠٦	٥	تصوموا	نصوموا
٢٠٧	٤	رحل	رجل
«	٢٦	ففيال	فقال
٢٠٨	١٦	انحرنا	اخبرنا
٢٠٩	٣١	اللاء	البلاء
٢١١	٦	عبدا واحد	عبد الواحد
٢١٥	١	نانطلق	فانطلق
٢٢٤	١	على بن محمد عيسى	على بن محمد بن عيسى
٢٣٤	٢٧	امراته	امرأته
«	٣١	يومئذ	يومئذ
٢٤٠	٢٣	ابوكريا	ابوزكريا
٢٤١	١	النبي	ان النبي
٢٥٠	٢٠	محمد عبد الله الهروى	محمد بن عبد الله الهروى
٢٥١	١٠	الروزي	المروزي

(١) انظر ما كتبناه هامش صفحة – ١٨ – من فهرس اسماء الصحابة والتابعين

تصحيح الخطاء الواقع فى فهرس المجلد الرابع للسنن الكبرى

الصفحة	السطر	الخطاء	الصواب
٢٠٤	١٤	(اخبرنا	(اخبرناه)
٢٠٥	٢٤	متابعين	متتابعين
«	٢٦	وراه	ورواه
٢٥٨	٥ـ٦	نزلت) فعدة من ايام آخر	نزلت (فعدة من ايام أخر
٢٥٩	٢٣	باب من كره الطائفى	باب من كره الطافى) (١)
٢٦٢	٨	الزبيدى	الزبيدى
٢٦٦	١٢	قال ثناروح	قالا ثناروح
٢٦٧	٨	ابالحسن	ابا الحسن
٢٦٨	١	الاشعث	الأشعث
٢٧٢	٦	اخبرناه	اخبرنا
«	١٢	على بن نهر	على بن الحسن بن فهر
٢٧٧	٧	اصحبحت	اصبحت
٢٧٨	٢	مثله	مثاه
٢٨٠	١٥	انا شاهد ... عن عروة	انا شاهد نقالوا هو عن عروة
٢٨٣	١٤	ابى الخلبل	ابى الخليل
٢٩٤	١٤	هكذا فى قال	هكذا قال
٢٩٥	٦	لايبالى اى	لايبالى من اى
٢٩٩	٢٧	ثلاثة	ثلاثة
٣٠١	٣٠	اسمعيل بى نجيد	اسمعيل بن نجيد
٣٠٣	١٢	اوهريرة	ابوهريرة
٣٠٤	٣٠	القعنبى	القعنبى
٣٠٦	٢٤	ماليلة القدر ليلة القدر،	ماليلة القدر، ليلة القدر

الصفحة	السطر	الخطاء	الصواب
٣١٨	٤	المحاور	المجاور
«	«	ليس كذا ـ قال ابن عباس	ليس كذاقال ابن عباس ـ
«	٩	عبيدالله بن عمر ان عمر	عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمران عمر
٣٢٠	٧	قال	فقال
«	٨	فنستيها	فنسيتها
«	١٦	عروة ابن الزبير	عروة بن الزبير
٣٢٢	١٥	فغعلت	نفعلت
٣٢٤	٢٧	(والله على الناس	(ولله على الناس
٣٢٦	١	قال (ح وانبأ)	(قال ح وانبأ)
٣٣٤	٢	ابى ذئب	ابن ابى ذئب
٣٣٨	٨	كأبى	كأنى
٣٤٣	٧	ثنا محمد	ثنا محمد
٣٤٤	٨	الحجفة	الجحفة
٣٤٥	٩	حديت	حديث
٣٤٦	٤	عبيد الله	عبيدالله
«	٢٢	قال فى رمضان	قال اعتمرى فى رمضان
٣٤٩	١٩	بيغداد	ببغداد
٣٥٢	١٣	والعسرة	والعمرة
٣٥٤	١٢	مأشان	ماشأن
٣٥٧	٤	فاتهل	فابتهل
«	٢٩	ابها	ايها

(١) يعنى من السمك

